الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

شعبة علوم مالية ومحاسبة، تخصص الحـوكمة والاستراتيجيات المالية للمؤسسة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث بعنوان:

دور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر

– دراسة مقارنة –

إعداد الطالب:

– بن دريس عدة

تحت إشـراف الأستاذ:

– د. بوقطاية سفيان

بمساعدة الاستاذ:– د. دقيش جمال

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
ملاح عدة	أستاذ محاضر"أ"	جامعة غليزان	رئيسا
بوقطاية سفيان	أستاذ محاضر"أ"	جامعة غليزان	مشرفا ومقررا
دقيش جمال	أستاذ محاضر"أ"	مدرسة العليا للاقتصاد وهران	مشرف مساعد
بن حراث العربي	أستاذ محاضر"أ"	جامعة غليزان	ممتحنا
جعفر هني محمد	أستاذ محاضر"أ"	جامعة غليزان	ممتحنا
قادري محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	ممتحنا
بوطوبة محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة عين تموشنت	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2024

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠

شكر وعرفان

أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان إلى المشرفين الكريمين الاستاذ الدكتور بوقطاية سفيان و الاستاذ الدكتور دقيش جمال. على ما بذلاه من وقت وجهد وما قدماه من توجيه وإرشاد.

لقد كنتما لي خير سند وداعم في كل مراحل العمل،

ولولا نصائحكما القيّمة، وتوجيهاتكما الحكيمة،

لما كان لهذا العمل أن يكتمل بالصورة التي هو عليها اليوم.

أشكركما من أعماق قلبي على عطائكم السخيّ وصبركم اللامحدود،

وأتمنى أن أكون عند حسن ظنكما دائماً، وأن يكلل الله جهودكما بالتوفيق والنجاح.

كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة كل باسمه ومقامه على ما قدموه من توجيهات حتى يكون هذا العمل على أحسن صورة.

إهداء

إلى نور عيني وضياء دربي، والديّ العزيزين،

إلى من غرسوا في قلبي القيم وحب الحياة،

إلى من علّموني العطاء بلا حدود والحنان بلا شرط...

شكرًا لأنكم كنتم دومًا سندي ودعمي، لا حرمنا الله منكم.

وإلى شريكة عمري، زوجتي الحبيبة،

يا من كنتِ وما زلتِ نبض قلبي ورفيقة دربي،

لكِ مني كل الحب والامتنان، فأنتِ مصدر القوة والسعادة في حياتي.

وإلى ابني العزيز" وائل"، زهرة عمري وأملي،

أسأل الله أن يحفظك ويوفقك ويجعلك فخرًا لنا في الدنيا والآخرة.

وإلى ابنتي الحبيبة" شيراز"، جوهرتي الغالية،

يا من تملئين أيامي ضحكًا وسعادة، أدعو الله أن يبارك فيكِ ويحميكِ.

أنتم جميعًا هبة الله لي وكنزي في هذه الحياة، فلكم مني أصدق الدعوات وأعمق الحب،

إلى من كان لهم الفضل بعد الله في وصولي إلى هذه اللحظة

أصدقائي وزملائي،

أهديكم هذا العمل تعبيراً عن امتناني العميق لكم،

وشكراً لكونكم دائماً بجانبي.

ملخص الدراسة:

من خلال هذه الدراسة التي تهدف الى الاحاطة بواقع التشريعات الجزائرية التي تساعد هيئات الرقابة الشرعية على تعزيز الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية، وذلك بالمقارنة مع الدول التي سبقتنا في اصدار تعليمات حوكمة لمؤسساتها المالية الاسلامية. لذلك تم اعتماد منهج مقارنة وأدوات التحليل لأطر الحوكمة والتشريعات الصادرة في ثلاثة دول عربية هي: الكويت، السعودية ،الامارات العربية المتحدة، بالإضافة الى ثلاثة دول اخرى غير عربية هي: ماليزيا، باكستان، اندونيسيا.

ومن ابرز ما توصلنا اليه أن هيئات الرقابة الشرعية تعد من أهم أطراف الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية بأنواعها المختلفة، لأنها تعمل على ضمان التزام هذه المؤسسات بالشريعة من خلال أدوات الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، وتعتبر تقاريرها عامل افصاح للأطراف ذات المصلحة من مودعين ومستثمرين وغيرهم. كما توصلت الدراسة الى أن ضعف التشريعات الجزائرية في مجال عمل هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية ما يعني كذلك ضعف الحوكمة فيها مقارنة بما وصلت اليه التشريعات والأطر القانونية للحوكمة الشرعية في النماذج الاسلامية الستة المختارة.

الكلمات المفتاحية: حوكمة، مؤسسات مالية اسلامية، حوكمة شرعية، هيئات رقابة شرعية، تدقيق شرعي، مراجعة شرعية، امتثال الشرعي.

Abstract :

This study aims to explore the current state of Algerian legislation supporting Sharia supervisory bodies in strengthening governance within Islamic financial institutions. The analysis is conducted in comparison with countries that have taken the lead in issuing governance frameworks for their Islamic financial institutions. To this end, a comparative methodology was employed, utilizing analytical tools to examine the governance frameworks and legislative measures adopted in three Arab countries—Kuwait, Saudi Arabia, and the United Arab Emirates—as well as three non-Arab countries: Malaysia, Pakistan, and Indonesia.

One of the key findings is that Sharia supervisory boards are essential governance bodies within various types of Islamic financial institutions, as they ensure these institutions' adherence to Sharia principles through both internal and external Sharia compliance auditing mechanisms. Their reports serve as a form of disclosure for stakeholders, including depositors, investors, and others. The study also finds that the limitations in Algerian legislation concerning the functions of Sharia supervisory boards within Islamic financial institutions reflect a broader weakness in governance compared to the advanced governance legislation and frameworks present in the six selected Islamic models.

Keywords: Governance, Islamic Financial Institutions, Sharia Governance, Sharia Supervisory Boards, Sharia Audit, Sharia Review, Sharia Compliance.

فهرس المحتويات

شكر و عرفان	
اهداء	
ملخص	
فهرست المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
قائمة الاختصارات	
مقدمة	
الفصل الأول : النظام المالي الاسلامي و مؤسساته	**الصفحة**
تمهيد	1
المبحث الاول: الاطار العام للنظام المالي الاسلامي	2
المطلب الأول : مفهوم النظام المالي الاسلامي	2
المطلب الثاني : خصائص النظام المالي الاسلامي	7
المطلب الثالث : السياسة النقدية و المالية في النظام المالي الاسلامي	11
المبحث الثاني : مؤسسات النظام المالي الاسلامي	22
المطلب الاول: المؤسسات المصرفية وخصائصها	23
المطلب الثاني : المؤسسات غير المصرفية	35
المطلب الثالث: المنتجات والخدمات المالية الاسلامية	53
المبحث الثالث :المخاطر المطروحة على المؤسسات المالية الاسلامية وأساليب ادارتها	73
المطلب الاول: المخاطر العامة في المؤسسات المالية الاسلامية وأساليب ادارتها	73
المطلب الثاني : المخاطر المتعلقة بصيغ التمويل الاسلامي وكيفية ادارتها	84

المطلب الثالث : الهندسة المالية الاسلامية كمدخل لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الاسلامية	88
خلاصة الفصل	92
الفصل الثاني : الرقابة الشرعية	
تمهيد	94
المبحث الاول : الاطار المفاهيمي للرقابة الشرعية	95
المطلب الاول : مفهوم الرقابة الشرعية وأهميتها	95
المطلب الثاني: التأصيل الشرعي لوجود الرقابة الشرعية	97
المطلب الثالث: هيئات الرقابة الشرعية و تكييفها الشرعي	100
المبحث الثاني: هيكل الرقابة الشرعية	102
المطلب الأول: تكوين هيئات الرقابة الشرعية و عدد أعضاءها	102
المطلب الثاني : شروط اعضاء هيئات الرقابة الشرعية	105
المطلب الثالث: متطلبات وعناصر استقلالية هيئات الرقابة الشرعية	107
المبحث الثالث : تقسيمات ومهام هيئات الرقابة الشرعية	121
المطلب الاول : تقسيم الهيئات على اساس موقعها	121
المطلب الثاني: تقسيم الهيئات على اساس جهة التعيين	127
المطلب الثالث : مهام الرقابة الشرعية ومراحل الرقابة الشرعية	130
خلاصة الفصل	134
الفصل الثالث: الحوكمة والحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية	
تمهيد	136
المبحث الاول : الحوكمة والحوكمة الشرعية	137
المطلب الاول: مفهوم حوكمة المؤسسات ومبادئها	137
المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية، مرتكزاتها ومبادؤها	140
المطلب الثالث: خصوصية و فروقات الحوكمة الشرعية عن التقليدية	150
المبحث الثاني :أدوات ومعايير الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية	156

المطلب الاول: أدوات الحوكمة الشرعية	156
المطلب الثاني: معايير الحوكمة لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI	161
المطلب الثالث: معايير الحوكمة لمجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB	172
المبحث الثالث : تحديات الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية ودور هيئات الرقابة الشرعية	178
المطلب الاول: التحديات التي تواجهها عملية الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية	178
المطلب الثاني: دور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز الحوكمة داخل المؤسسات المالية الاسلامية	180
المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي كأداة مكملة لدور هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية	181
خلاصة الفصل	186
الفصل الرابع : دراسة المقارنة بين نماذج الحوكمة الشرعية الاسلامية	
تمهيد	188
المبحث الاول: النماذج العربية للحوكمة الشرعية ودور هيئات الرقابة الشرعية فيها	190
المطلب الاول: النموذج الكويتي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	190
المطلب الثاني : النموذج السعودي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	200
المطلب الثالث: النموذج الإماراتي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	211
المبحث الثاني: النماذج غير العربية للحوكمة الشرعية ودور هيئات الرقابة الشرعية فيها	219
المطلب الأول: النموذج الماليزي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	219
المطلب الثاني: النموذج الباكستاني في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	228
المطلب الثاني: النموذج الإندونيسي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	237
المبحث الثالث: النموذج الجزائري في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه	245
المطلب الأول: نشأة المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر والاطار القانوني لها	245
المطلب الثاني : واقع المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر	255
المطب الثالث : تقييم التجربة الجزائرية في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية	271
خلاصة الفصل	283

الخاتمة	284
المراجع	288
الملاحق	310

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
	الفصل الاول	
الجدول (1-1)	الفرق بين البنك الاسلامي والتقليدي	25
الجدول (1-2)	الاختلافات بين الصكوك الإسلامية والاوراق المالية الأخرى	67
الجدول (1-3)	الخدمات المصرفية وتكييفها الشرعي	70- 73
الجدول (1-4)	التوزيع الجغرافي الخاص بالمشاركين في استبيان المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية الصادر سنة 2023	78- 79
الفصل الثاني		
الجدول (2-1)	الفروقات بين الرقابة الشرعية الداخلية و التدقيق الشرعي و الامتثال الشرعي	123
الجدول (2-2)	الفرق بين المراجعة الشرعية و التدقيق الشرعي	126
الفصل الثالث		
الجدول (3-1)	محاور وعناصر تقييم حوكمة الشركات في البنوك الاسلامية	147
الجدول (3-2)	التوزيع الجغرافي للعينة موضوع الدراسة	148
الجدول (3- 3)	معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية	162
الجدول (3- 4)	تعديلات المعيار رقم 30 المتعلق بالمبادئ الارشادية للحوكمة	173
الفصل الرابع		
الجدول (4-1)	ترتيب الدول الاسلامية في مختلف مؤشرات التمويل الاسلامي	188
الجدول (4-2)	تطور الوكالات المصرفية بين التقليدية والاسلامية في الجزائر خلال الفترة (2018- 2023)	256
الجدول (4-3)	التمويلات الاسلامية الممنوحة في الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة (2020- 2023)	258
الجدول (4-4)	تطور حجم التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة خلال الفترة (2013- 2022)	260
الجدول (4-5)	تطور حجم الودائع لدى بنك البركة خلال الفترة (2013- 2022)	260
الجدول (4-6)	تطور حجم التمويلات الممنوحة من طرف مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2013- 2022)	262

الجدول (4-7)	تطور حجم الودائع لدى مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2013- 2022)	263
الجدول (4-8)	حصيلة صندوق الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2011-2020)	266
الجدول(4-9)	عدد الاملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2011- 2020)	270
الجدول(4-10)	مقارنة بين النماذج الستة لحوكمة المؤسسات المالية الاسلامية والنموذج الجزائري	275

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
	الفصل الاول	
الشكل(1-1)	النظام المالي الاسلامي بمختلف مؤسساته	3
الشكل (1- 2)	واقع الصناعة المالية الاسلامية في العالم	6
الشكل (1- 3)	توزع نسب الأصول المالية الاسلامية على المؤسسات المالية الاسلامية	7
الشكل (1- 4)	المعاملات المالية المحرمة في الاسلام	10
الشكل (1- 5)	مكونات الصناعة المالية الاسلامية	22
الشكل (1-6)	مصادر وتوظيفات الاموال في البنوك الاسلامية	27
الشكل (1-7)	تطور الأصول المالية في البنوك الاسلامية عالميا	28
الشكل (1-8)	ترتيب الدول حسب نسبة البنوك الاسلامية من الجهاز المصرفي خلال سنة 2022	29
الشكل (1-9)	نسبة الشبابيك الاسلامية والبنوك الاسلامية لسنة 2022	31
الشكل (1-10)	تطور حجم أصول للتأمين التكافلي الاسلامي الفترة (2016- 2027 متوقع)	39
الشكل (1-11)	ترتيب الدول حسب مساهمة التأمين التكافلي الاسلامي في سوق التأمينات خلال سنة 2022	40
الشكل (1-12)	نسبة الصناديق الاسلامية المفتوحة والمغلقة في العالم لسنة 2022	43
الشكل (1-13)	تطور حجم الاصول في الصناديق الاسلامية عالميا في الفترة (2016-2027 متوقع)	46
الشكل (1-14)	تطور أداء مؤشر S&P Global 1200 Shariah مقارنة بمؤشر S&P Global 1200 الاساسي خلال الفترة (2013- 2022)	48
الشكل (1-15)	تطور حجم الاصول المالية في المؤسسات المالية الأخرى الفترة (2016-2027 متوقع)	53
الشكل (1-16)	هيكلة الصكوك الاسلامية في العالم لسنة 2022	66
الشكل (1-17)	تطور حجم الصكوك الاسلامية الفترة (2016-2027 متوقع)	68
الشكل (1-18)	أهم المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية الاسلامية	80
الشكل (1-19)	تقسيم المخاطر حسب التوزيع الجغرافي	81
	الفصل الثاني	
الشكل (2-1)	نظام الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية	104
الشكل (2-2)	شروط أعضاء هيئة الرقابة الشرعية	107

الشكل (2-3)	تبعية هيئة الرقابة الشرعية لمجلس الادارة	109
الشكل (2-4)	تبعية هيئة الرقابة الشرعية لمدير المؤسسة المالية	109
الشكل (2-5)	تبعية هيئة الرقابة الشرعية للجمعية العمومية	110
الشكل (2-6)	هيئة الرقابة الشرعية المركزية على المستوى الدولة أو الهيئة العليا للرقابة	127
الشكل (2-7)	هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية	128
الشكل (2-8)	الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية من طرف الشركات الاستشارية الخاصة أو رقيب شرعي خارجي أو بتعيين رقيب شرعي للمؤسسة	129
الشكل (2-9)	مراحل الرقابة الشرعية داخل المؤسسات المالية الاسلامية	133
الفصل الثالث		
الشكل (3-1)	الرسم البياني للمناطق الجغرافية التي شملتها الدراسة	149
الشكل (3-2)	نسبة كل مؤشر حوكمة حسب المحاور الستة	149
الفصل الرابع		
الشكل (4-1)	التمثيل البياني لمختلف مؤشرات التمويل الاسلامي	189
الشكل (4-2)	الهيكل التنظيمي للرقابة الشرعية في بنك اسلامي كويتي	194
الشكل (4-3)	الهيكل التنظيمي لبيت الزكاة في الكويت	199
الشكل (4-4)	تنظيم الزكاة في ماليزيا	227
الشكل (4-5)	تنظيم العلاقة في الصناعة المصرفية الإندونيسية	239
الشكل(4-6)	المقارنة بين تطور عدد الوكالات المصرفية الاجمالي وعدد الوكالات الاسلامية خلال الفترة (2018- 2023)	256
الشكل (4-7)	تطور ودائع التمويل الاسلامي لدى الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة (2018- 2023)	257
الشكل (4-8)	نسبة البنوك الخاصة والبنوك العمومية من الودائع التمويل الاسلامي لسنة 2023	257
الشكل (4-9)	نسبة التمويل الاسلامي حسب كل صيغة	259
الشكل (4-10)	تطور حجم الودائع مقارنة بالتمويلات الممنوحة لدى بنك البركة خلال الفترة (2013- 2022)	261
الشكل (4-11)	التمثيل البياني لتطور حصيلة صندوق الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2011-2020)	267
الشكل (4-12)	التمثيل البياني لتطور الاملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2011-2020)	271
الشكل (4-13)	الرسم البياني لمجموع نقاط كل نموذج	275

قائمة الاختصارات

الاختصارات	الدلالة بالإنجليزية	الدلالة بالعربية
AAOIFI	Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions	هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية
IFSB	Islamic Financial Services Board	مجلس الخدمات المالية الاسلامية
COSO	Committee Of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission	لجنة رعاية المنظمات
LIBOR	London Inter Bank Offered Rate	سعر الفائدة السائد بين بنوك لندن
OECD	Organisation for Economic Co-operation and Development	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
CIBAFI	: General Council for Islamic Banks and Financial Institutions	المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية
IFC	International Finance Corporation	مؤسسة التمويل الدولية
LSEG	London Stock Exchange Groupe	مجموعة بورصة لندن

مقدمـــــة

تمهيد:

ان الصناعة المالية الإسلامية هي أبرز سمة لفقه المعاملات الإسلامية الشرعية في العصر الحديث، نظراً لأنها تمثل تأكيد عملي تطبيقي لصلاحية الشريعة الاسلامية لكل زمان ومكان مع قدرتها على إيجاد الحلول الناجعة والناجحة لما تواجهه البشرية من تحديات وأزمات، بالإضافة الى امكانياتها في مسايرة أي مدىً يبلغه ركب الحضارة الإنسانية.

والخصوصية التي تتميز بها المؤسسات المالية الاسلامية تفرض عليها واقعا مختلفا عن مؤسسات التمويل التقليدي غير الاسلامي، فارتباط اسمها بالإسلام يفرض عليها أنماط معاملات مالية معينة ويجعل علاقتها مع عملاءها تتجاوز العلاقة التقليدية. ومن هنا ظهرت هيئات شرعية لتنظيم عمل هذه المؤسسات المالية سواء من الناحية الشرعية أو حتى الناحية التقنية في علاقتها أصحاب المصالح المرتبطين بالكيان، وهذا التقاطع في الاهداف بين عمل الهيئات الشرعية والحوكمة كمصطلح عالمي يسعى الى تنظيم العلاقات داخل المؤسسة و مع محيطها للحيلولة دون وقوع فساد اداري، والمحافظة على حقوق المرتبطين بالمؤسسات عامة والمؤسسات المالية خاصة أدى الى ظهور مفهوم جديد خاص بمؤسسات خدمات التمويل الاسلامي يطلق عليه الحوكمة الشرعية.

وعليه يمكن القول أن الحوكمة الشرعية في العمل المالي الاسلامي لا تقتصر على التوجيه الشرعي فقط، بل تتعداه الى أبعاد الحوكمة المتعلقة بالإفصاح والشفافية في المعاملات فهي بذلك تجمع جانب الشرع في المنتجات المالي، وكذا مخرجات وعلاقات المؤسسات التمويلية الاسلامية مع أصحاب المصالح

فالحوكمة الصحيحة في جوانبها الشرعية والإدارية هي صمام الأمان الذي يحفظ المؤسسات المالية الإسلامية من الازمات والهزات، كما يحفظ قدرتها على المنافسة في العمل المالي العالمي، وكذلك القدرة على تعبئة الأموال واستقطابها من أجل أن تقوم بدورها الاساسي في النظرة الاسلامية للمال المتمثلة في التنمية الاقتصادية للمجتمعات الإسلامية.

كذلك مصطلح الحوكمة لا يتجسد فقط في مجرد معايير ومبادئ وآليات الرقابة والتدقيق، وإنما تعد الحوكمة استثمار حقيقي للمؤسسات التي تقبل الدخول تحت لوائها وتعمل بقناعة وشفافية مبادئها ومعاييرها لتصبح ثقافة إدارية وسلوكية في تلك المؤسسات وليست مجرد نصوص وقوانين.

أولا– اشكالية الدراسة:

طرحت العديد من الدول الاسلامية تصورات و أطر وتشريعات حول حوكمة مؤسساتها المالية الاسلامية، حتى تقوم هيئات الرقابة الشرعية بدورها على أكمل وجه. مع التركيز على تعزيز دورها والأدوات التي تستعملها هذه الهيئات الشرعية سواء داخلية أو خارجية لتطبيق الحوكمة بمفهومها الشرعي والمؤسسي، والجزائر لا يمكنها أن تكون معزولة عن هذا العالم لذا كان يجب علينا دراسة واقع الهيئات الشرعية في تفعيل الحوكمة داخل المؤسسات

المالية الاسلامية، وذلك بالمقارنة مع النماذج الرائدة في هذا المجال كدول الخليج و ماليزيا وباكستان وغيرها من الدول، وعليه نصيغ اشكالية البحث بالشكل التالي:

ماهي آليات هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز الحوكمة داخل المؤسسات المالية الاسلامية الجزائرية مقارنة بنظيراتها الاسلامية ؟

ثانيا– أسئلة الدراسة:

تتفرع عن الاشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات من بينها الآتي:

- هل هناك علاقة بين هيئات الرقابة الشرعية وتطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية؟
- ماهي أهم التجارب و النماذج التي طبقت الحوكمة الشرعية في مؤسساتها المالية، وكيف كانت آلياتها في ذلك ؟
- ما هو واقع الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر؟

ثالثا– فرضيات الدراسة:

و للإجابة على التساؤلات السابقة نطرح الفرضيات التالية:

- ✓ توجد علاقة بين هيئات الرقابة الشرعية وتطبيق مبادئ الحوكمة، اذ تساهم الحوكمة الشرعية في تحقيق الالتزام الشرعي والتوازن بين الاطراف.
- ✓ هناك تجارب مختلفة وغير موحدة في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية، ما يعني اختلاف في اطر حوكمة مؤسساتها المالية.
- ✓ الجزائر أنشأت هيئات رقابة شرعية في مؤسساتها المالية الاسلامية لتحقيق الحوكمة.

رابعا– أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية البحث في كون الرقابة الشرعية أصبحت من أهم محددات الحوكمة داخل المؤسسات المالية الاسلامية، وكثير من الدول الاسلامية أصبحت تولي اهتمام أكبر بالقوانين المنظمة لهيئات الرقابة الشرعية داخل المؤسسات المالية الاسلامية. باعتبار هذه الاخيرة أكبر مشرف على العمليات داخل المؤسسات المالية الاسلامية والساهرة على تطبيق الحوكمة الشرعية في معاملاتها مع جميع الأطراف المرتبطة بالكيان.

وسنسلط الضوء ضمن هذا العمل البحثي على الآليات التي تمكن الرقابة الشرعية من تفعيل وتعزيز الحوكمة داخل المؤسسات المالية الاسلامية، وبالتالي زيادة قيمتها وحماية حقوق أصحاب المصالح.كما سيتم استعراض واقع

الرقابة الشرعية في الجزائر، ومقارنتها مع التجارب الرائدة في العالم الاسلامي، وذلك للوقوف على النقائص التي تعتري هيئات الرقابة الشرعية في الجزائر و سبل تطويرها.

خامسا– أهداف الدراسة:

- استعراض النظام المالي الاسلامي وأدواته في تطبيق السياسة النقدية والمالية.
- القاء الضوء على أهم المخاطر والتحديات التي تواجه المؤسسات المالية الاسلامية.
- التعريف بهيئات الرقابة الشرعية من حيث المفهوم و المهام.
- الالمام بالأدوار التي تقوم بها الهيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية.
- تبيان الآليات التي تقوم على أساسها هيئات الرقابة الشرعية بتفعيل الحوكمة داخل المؤسسات المالية الاسلامية.
- دراسة معايير حوكمة هيئات الرقابة الشرعية الصادرة عن المؤسسات الداعمة للعمل المالي الاسلامي.
- مقارنة التجارب الدولية في مجال الحوكمة الشرعية بالتجربة الجزائرية.
- تقديم توصيات في سبيل تعزيز الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الجزائرية.

سادسا– حدود الدراسة:

- **الحدود الزمانية:** الدراسة النظرية عرضت العمل المالي الاسلامي من بدايته حيث تضمنت المراحل الاولى للتأصيل الشرعي للنظام المالي الاسلامي من عهد الرسول ﷺ مرورا بمحطات التابعين وصولا الى العصر الحديث وبداية العمل المالي الاسلامي المنظم في شكل مؤسسات منذ سبعينيات القرن العشرين. أما الدراسة التطبيقية فكانت بدايتها من سنة 2009 أين قامت اندونيسيا بإصدار "لائحة بنك اندونيسيا" بشأن " الحوكمة المؤسسية الجيدة للبنوك الاسلامية" وصولا الى اطار الحوكمة الباكستاني سنة 2023.
- **الحدود المكانية:** من خلال دارسة المقارنة تم عرض نماذج عربية في دول كالكويت والسعودية والامارات ونماذج أخرى اسلامية غير عربية مثل : ماليزيا، باكستان واندونيسيا، وتم اختتام الدراسة بالنموذج الجزائري.

سابعا– منهج الدراسة:

- ✓ اعتمدنا في هذا البحث على **منهج الوصف والتحليل** الذي يغلب على الدراسات الاقتصادية، وذلك من خلال توظيف البحوث والدراسات السابقة التي عالجت الموضوع سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.
- ✓ كذلك تم الاعتماد على **المنهج الاستقرائي** للبيانات حول واقع المؤسسات المالية الاسلامية، والصناعة المالية الاسلامية بشكل عام.

✓ أما **منهج المقارنة** فكان توظيفه في استعراض التجربة الجزائرية في مجال حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في مؤسسات التمويل الاسلامي قياسا على التجارب الدول العربية والاسلامية في هذا الصدد، وذلك لمعرفة مكامن الضعف واستدراك النقائص.

ثامنا– الدراسات السابقة:

❖ عبد المجيد الصلاحين" **الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية**" ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني 2005 ماليزيا، وكانت نتائج الدراسة كالتالي:

– الحوكمة الشرعية توفر الحماية بصورة كافية لكل من له علاقة بنشاط المؤسسة المالية الإسلامية بغض النظر عن موقعه في تلك المؤسسة أو درجة استفادته منها أو درجة تأثره بسياساتها وقراراتها.

– الرقابة الشرعية اعتمادا على مبادئها وألياتها في التدقيق ضمان الامتثال الشرعي هي المكون الرئيس للحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية.

– هناك أوجه اتفاق واختلاف بين الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية ونظيراتها التقليدية.

❖ أحمد عبد العفو مصطفى،" **عمليات الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**"، أطروحة دكتوراه، جامعة النجاح الوطنية، 2006، **خلصت الى:**

– وجود الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية أمر ضروري لضمان التزام هذه المصارف بأحكام الشريعة الإسلامية، وهو أمر واجب شرعا إذا كان هذا الالتزام لا يتحقق إلا به؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

– تواجه الرقابة الشرعية في بعض المؤسسات المالية صعوبات تعيق عملها.

❖ سعد بن على الوابل" **الحوكمة المؤسسية والشرعية في المصارف الإسلامية**" قسم الأعمال المصرفية– كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،مجلة الدراسات التجارية المعاصرة المجلد الثاني ، العدد الأول ديسمبر 2015

خلصت الدراسة الى النتائج الآتية:

– تختلف المصارف التقليدية عن المصارف الإسلامية في توافر عنصر هيئة الرقابة الشرعية لدى المصارف الإسلامية؛ حيث أن توافر الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية يساعدها على مراقبة جميع المعاملات التي تتم داخلها؛ وبالتالي يضمن صحة عملياتها المصرفية.

– إن تطبيق الحوكمة في المصارف الإسلامية يعد أمر ا ضروريا لإيجاد نظام رقابي محكم وموحد يمكن أن يسهم في تحسين أداء المصرف، من خلال عملية تحسين إدارة المخاطر بتحديده للجهات وتوزيعه للمسؤوليات والصلاحيات بين مختلف الأطراف المشاركة للحد من هذه المخاطر.

❖ خولة فايز النوباني، عبد الله صديقي" **حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية**" كرسي سابك لدراسات الاسواق المالية، 2016 ومن ابرز نتائج هذه الدراسة:

– تلعب الحوكمة دور كبير في زيادة الثقة بالمؤسسات المالية الاسلامية.

– وجود هياكل تنظيمية واضحة وشفافة مع التواصل المستمر يساعد على نجاح المؤسسات المالية الاسلامية.

– الجمع بين التدقيق الشرعي والفتوى يعد من معيقات الحوكمة.

– توحيد المرجعية في الافتاء يساعد على انتشار الصناعة المالية الاسلامية.

❖ محمد داود بكر ، **ورقة عمل تقنين وتنظيم الرقابة الشرعية**، موسوعة شورى لأبحاث التدقيق الشرعي، الأبحاث العلمية وأوراق العمل التي طرحت في مؤتمرات التدقيق الشرعي التي نظمتها شركة شورى للاستشارات الشرعية، الكويت، إصدار2017 **خلصت الدراسة الى** : وضع خارطة طريق لتقنين هيئات الرقابة الشرعية.

❖ نوال بن عمارة، العربي عطية ،**مقال" آليات و متطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية** ،مجلة ادارة الاعمال والدراسات الاقتصادية، العدد الثاني **خلصت الى** :

– وضع آليات لتحقيق الحوكمة عن طريقة الرقابة الشرعية.

❖ عبد القادر حيرش، لعلا رمضاني،" **نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية من وجهة نظر محاسبية دراسة حالة الجزائر**"، مجلة دراسات العدد الاقتصادي المجلد 80 :العدد 03 : جوان 2017 **خلصت الورقة البحثية الى التالي:**

– حوكمة البنوك الإسلامية أصبحت ضرورة تحتمها متطلبات العمل المصرفي في الجزائر، ولابد في هذا المجال من وجود أنظمة رقابية متعددة ومن بينها نظام فعال للرقابة الشرعية.

– البنوك الإسلامية تمارس عملها في ظل أحكام الشريعة الإسلامية وهذا يعزز مهمة الرقابة الشرعية في إبداء الرأي الشرعي لممارسة العمل المصرفي.

– حوكمة العمل المصرفي الإسلامي هو عمل مفتوح على كافة أوجه النشاط وهذا يستدعي وضع ضوابط شرعية خشية الوقوع في المحظور مما يستدعي وجود نظام رقابة شرعية.

– الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية تستدعي أن تشمل نشاطات البنك النظم الحديثة للعمليات المصرفية التي يكون محورها تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار، وهذا يتطلب تدعيم العمل المصرفي بإرشادات مهمة عن كيفية توظيف الأموال بما يتلاءم والكسب الحلال في ظل نظام رقابة شرعية.

–إن الواقع يكشف أن الرقابة الشرعية في غالب البنوك الإسلامية الجزائرية تحولت إلى واجهة فقط، حيث اقتصرت مهامها على ما يعرض عليها من فتاوى، وقليل من البنوك تتيح للهيئة مراجعة عملياتها الاستثمارية من

واقع بياناتها المالية الخاصة بالاستثمارات، وعدد محدود منها يعتمد على وجود مدقق شرعي يتابع تنفيذ العمليات المصرفية والائتمانية.

- ❖ بادن عبد القادر" **دور هيئات الرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية في إدارة أصحاب المصلحة"**، اطروحة دكتوراه 2017 توصلت الى أن:

– هناك اثر ذو دلالة احصائية لوظيفة هيئات الرقابة الشرعية بالبنوك الاسلامية في ادارة أصحاب المصالح وفق مبادئ كلركسون.

- ❖ حيرش عبد القادر" **متطلبات الحوكمة كأداة لتطوير الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية –دراسة مقارنة–** " اطروحة دكتوراه 2018 خلصت الدراسة الى:

– هيئات الرقابة الشرعية بعيدة نوعا ما عن تطبيق مبادئ الحوكمة.

– يجب تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية والعمل على استقلاليتها، وذلك بتدخل الجهات الرقابية.

- ❖ عبد العزيز أحمد سعد الناهض" **نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية دراسة تطبيقية لنظام الحوكمة الشرعية لدولة الكويت"** رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المصرفية والمالية الإسلامية معهد المصرفية والمالية الإسلامية الجامعة الإسلاميّة العالميّة ماليزيا 2019 **خلصت الدراسة الى أن:**

– أن البنية القانونية لعمل هيئات الرقابة غير ملائمة وكذا غياب المرجعية الشرعية المنظمة لعمل الهيئات.

الدراسات السابقة باللغة الاجنبية:

- ❖ Rihab Grassa **"Islamic financial system in supervisory Shariah New issues and challenges: a comparative analysis institutions between Southeast Asia models and GCC models"** Emerald Group Publishing Limited,2013

– ركز هذا البحث بشكل رئيسي على المؤسسات المالية الإسلامية، والقضية الرئيسية التي أثارها هي أن الهيكل النموذجي والوظائف والواجبات والمسؤوليات تختلف من بلد إلى آخر وقدمت الورقة البحثية مقترحات حول تعزيز الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية.

- ❖ Waleed Kh J S R Alazmi, Abdulmajid O. H. Saleh, Ashurov Sharofiddin **"The Impact of Governance Corporate Standards on Enhancing Disclosure and Transparency in Kuwaiti Islamic Banks"** (2017)

- أظهرت الدراسة أن معايير الحوكمة الشرعية، مثل مجلس الإدارة واللجان وبيئة الرقابة، تسهم بشكل كبير في تعزيز الإفصاح والشفافية في البنوك الإسلامية الكويتية. أوصت الدراسة بالاستمرار في تفعيل هذه المعايير لتجنب الآثار السلبية الناتجة عن ضعف تطبيق مبادئ الحوكمة الشرعية.

- Irum Saba " **COMPARATIVE SHARI'AH GOVERNANCE FRAMEWORK IN SELECTED MUSLIM COUNTRIES**" Journal of Islamic thought and civilization of international Islamic university Malaysia(IIUM),2018

– وتوصلت هذه الدراسة بعد المقارنة بين خمس دول في مجال الحوكمة الشرعية هي: باكستان، ماليزيا، المملكة العربية السعودية، تركيا و إندونيسيا. الى أن:

– اطار الحوكمة الشرعية يلعب دور أساسي في تطوير الصناعة المالية الاسلامية.

– نظام الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية يختلف من بلد الى آخر.

– يتمتع نظام الحوكمة شرعية في ماليزيا وباكستان باطار قوي لأنه قام بتحديد أدوار كل طرف.

- Shafiullah Jan, Muhammad Ismail **"Shariah Governance in Islamic Banking Institutions",**2023

– قدم الكتاب نظرة نقدية شاملة حول الجوانب الرئيسية المتعلقة بحوكمة االشرعية داخل المؤسسات المالية الإسلامية، كما أعطى تحليلًا تفصيليًا لخلفيتها المفاهيمية. وقد حدد المؤلفان القضايا الفريدة التي نشأت بسبب مشاركة هيئة الرقابة الشرعية في ترتيبات الحوكمة المؤسسية للبنوك الإسلامية، وما تعلق بها من قضايا: الإفصاح، الشفافية، الاستقلالية، الاتساق، السرية، الكفاءة، والسمعة.

- Ahmad, Z. et. al **"A Comparative Analysis of Shariah Governance Framework of Islamic Bank in Malaysia and Pakistan",** talaa Journal of Islamic Finance,2023

تم في هذه الدراسة تحليل مقارن لأطر الحوكمة في ماليزيا وباكستان **وتوصلت الى** :

– وجود اتفاق وتوافق بين أطر الحوكمة في البلدين مع المعايير التي اصدرتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI.

– يحتوي اطار الحوكمة للبنوك الاسلامية في باكستان على اشياء جديدة يجب أن تضاف الى اطار الحوكمة الماليزي.

– يجب أن تكون في المؤسسات المالية الاسلامية وحدة امتثال شرعي قد تكون ضمن قسم التدقيق الشرعي الداخلي أو مستقلة.

تاسعا– ما يميز دراستنا عن باقي الدراسات:

في هذه الدراسة حاولنا الاحاطة بكل المؤسسات المالية الاسلامية ولم نقتصر على البنوك الاسلامية فقط مثلما تناولته معظم الدراسات السابقة، بالإضافة الى أن الباحث تطرق لمسألة الحوكمة والحوكمة الشرعية في معظم المؤسسات المالية الاسلامية (بنوك وشبابيك اسلامية، تأمين تكافلي اسلامي، السوق المالي الاسلامي، صناديق الاستثمار الاسلامية، الوقف الاسلامي، الزكاة) معتمداً في ذلك على أطر الحوكمة التي اصدرتها كثير من الدول في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية، فتم بذلك المقارنة بين هذه الأطر من ناحية جودتها التشريعية والأطراف

التي نصت عليها في عملية الحوكمة مع تحديد عناصر وأدوار ومسؤوليات كل طرف، وذلك انطلاقا من معايير مؤسسات دعم العمل المالي الاسلامي مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية ومجلس الخدمات المالية الاسلامية.

علاوة على كل ما سبق فقد تم تحديث الكثير من المعلومات التي صاحبت التطوير المستمر في اللوائح والقوانين الصادرة عن كثير من المؤسسات المهتمة بالصناعة المالية الاسلامية والدول الاسلامية في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية.

عاشرا– صعوبات الدراسة:

أي دراسة لا تخلو من الصعوبات أو العقبات وهو حال هذا البحث، الذي تمثلت صعوبته في الفصل بين الدراسة الشرعية والدراسة الاقتصادية للموضوع، باعتباره يحمل بعدين شرعي واقتصادي، فمن خلال الدراسة وجد الباحث اختلاف في بعض التكيّفات الشرعية مع تضارب في الآراء ومسائل خلافية في العديد من الفتاوى المتعلقة بالمعاملات المالية الاسلامية، وطرق تنظيم الرقابة الشرعية، وحتى الجدوى من انشاء المؤسسات المالية الاسلامية. والصعوبة الثانية كانت في الحصول على بعض المعلومات والتقارير الخاصة بالمؤسسات المالية في الجزائر نظرا لعدم نشرها أو ضبابية المعلومات المنشورة.

حادي عشر– نموذج الدراسة:

من خلال عنوان الأطروحة " دور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز حوكمة المؤسسات المالية الاسلامي – دراسة مقارنة–" تم تحديد المتغير المستقل وهو **هيئات الرقابة الشرعية** بكل أنواعها ومكوناتها (هيئات داخلية خارجية، لجان الفتوى ووحدات التدقيق الداخلي والخارجي، وحدات الالتزام الشرعي وادارة المخاطر الشرعية).

أما المتغير التابع فهو **حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية** بكل عناصرها (حوكمة الفتوى، حوكمة التشريع، حوكمة الافصاح، حوكمة الالتزام الشرعي، حوكمة المخاطر الشرعية) حتى نرى آليات الهيئات الشرعية حسب اطر الحوكمة الصادرة ببلدان مختلفة على تعزيز الحوكمة المؤسسية والشرعية بالمؤسسات المالية الاسلامية.

شكل نموذج الدراسة

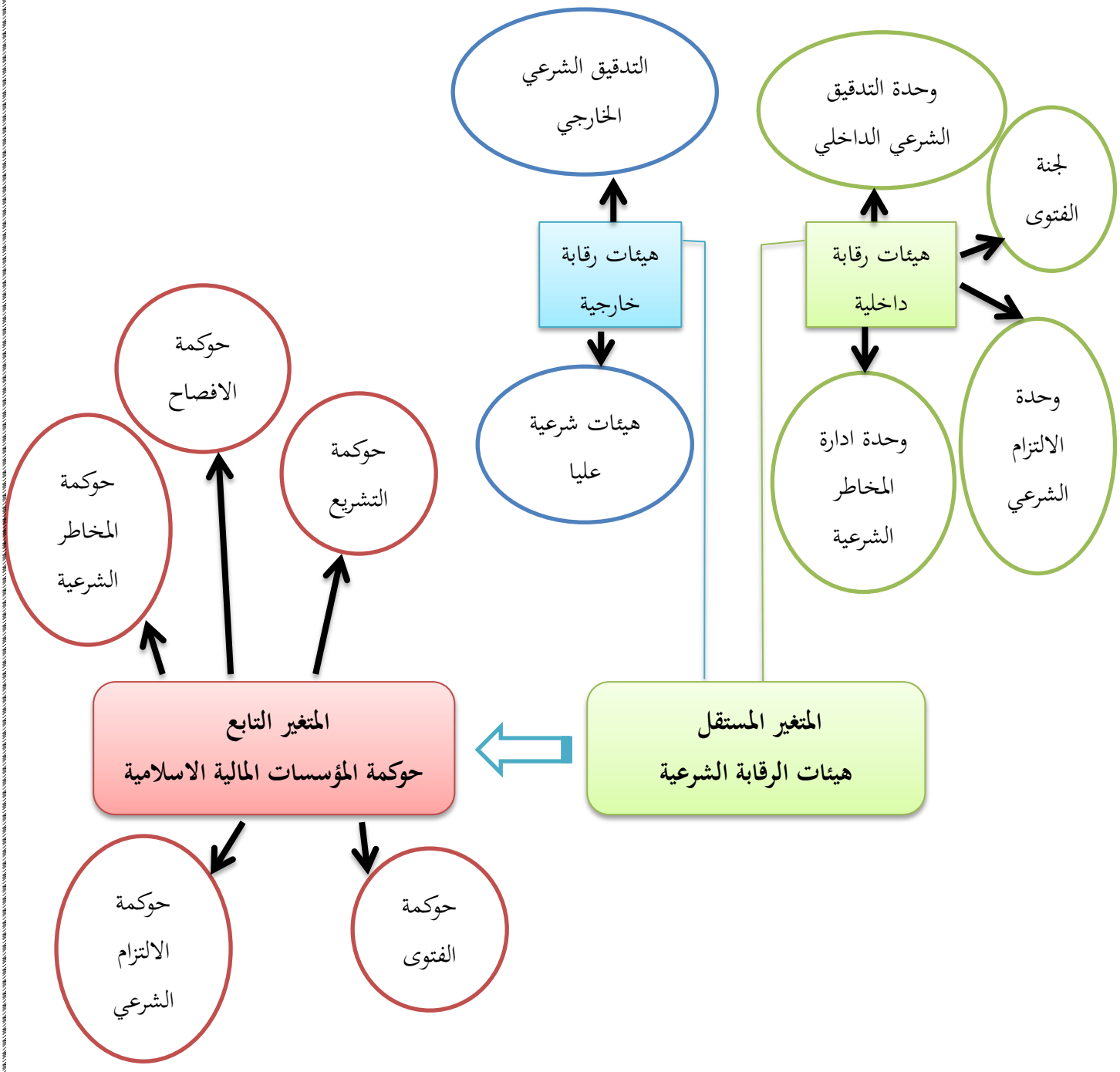

المصدر: من اعداد الباحث

ثاني عشر– اقسام الدراسة:

قسم هذا البحث الى أربعة فصول بغرض الاحاطة بجوانب متغيرات الدراسة

الفصل الاول: النظام المالي الاسلامي ومؤسساته تضمن ثلاثة مباحث، المبحث الأول تم الاشارة فيه للاطار العام للنظام المالي الاسلامي، المبحث الثاني خصص لتعريف بمؤسسات النظام المالي الاسلامي المصرفية وغير المصرفية وأهم المنتجات والخدمات التي تقدمها، لنختتم الفصل بالتطرق للمخاطر المطروحة على هذه المؤسسات المالية الاسلامية وسبل ادارتها.

الفصل الثاني: الرقابة الشرعية تم تقسيمه الى ثلاثة مباحث كذلك المبحث الاول عرض الاطار المفاهيمي للرقابة الشرعية والتأصل الشرعي لوجودها مع تكييفها الشرعي، أما المبحث الثاني هيكل الرقابة الشرعية فتناول تكوين هيئات الرقابة الشرعية وشروط اعضائها مع متطلبات استقلاليتها. المبحث الثالث أنواع، مهام ومراحل الرقابة الشرعية عرضنا فيه أهم تقسيمات الرقابة الشرعية والمهام المنوطة بها، وكذا مراحل هذه الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية.

بدوره **الفصل الثالث: الحوكمة والحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية** قسم الى ثلاث مباحث، المبحث الاول الحوكمة والحوكمة الشرعية عرض مفهوم الحوكمة المؤسسية ومبادئها، وكذا الحوكمة الشرعية والخصوصية التي تميزها. بعدها المبحث الثاني أدوات ومعايير الحوكمة والحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية سلط الضوء على أدوات الحوكمة والحوكمة الشرعية لدى المؤسسات المالية الاسلامية مع معايير مؤسسات الدعم للعمل المالي الاسلامي، المتمثلة في مجلس الخدمات المالية الاسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية. المبحث الثالث في آخر الفصل تطرقنا فيه الى الاشكاليات المعاصرة للحوكمة الشرعية، وأدوار هيئات الرقابة الشرعية في تخطي التحديات المطروحة على المؤسسات المالية الاسلامية، ودور التكنولوجيا المالية والذكاء الاصطناعي كأداة مكملة لعمل الهيئات الشرعية.

أما **الفصل الرابع: دراسة المقارنة بين نماذج الحوكمة الشرعية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيها** كان فيه ثلاثة مباحث هو الآخر، المبحث الاول النماذج الحوكمة الشرعية في الدول العربية منها الكويت والسعودية والامارات العربية المتحدة، والمبحث الثاني النماذج غير العربية عرضنا فيه تجارب دول مثل ماليزيا وباكستان واندونيسيا. المبحث الثالث النموذج الجزائري والتصور المقترح تم التطرق فيه للنشأة التاريخية للمؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر وواقعها الحالي وختاما تم تقييم هذه التجربة مع تقديم مقترحات حول تحسينها.

الفصل الأول

النظام المالي الاسلامي

ومؤسساته

تمهيد:

ان جذور التمويل الإسلامي تعود إلى العهد الأول من الإسلام، حيث وضع القرآن الكريم والسنة النبوية أسس المعاملات المالية التي يعتمد عليها المسلمون في تعاملاتهم، إلا أن الصناعة المالية الإسلامية بمفهومها الحديث – الذي يشمل الأنظمة والقوانين واللوائح والمؤسسات والبيئة والأدوات – لم تظهر بوضوح إلا في العصر الحديث. ومنذ ذلك الحين، نجحت صناعة التمويل الإسلامي في تقديم بدائل لمعظم المؤسسات والأدوات المالية التقليدية، والتي لا تقل كفاءة عن نظيراتها التقليدية.

تتسم هذه البدائل بالتزايد في الاعتماد عليها خلال الخمسين سنة الأخيرة، حيث حظيت بقبول واسع ليس فقط في الدول الإسلامية بل أيضًا في الدول الغربية، وذلك دليل على تطور الاهتمام بهذه الصناعة واعتراف المؤسسات المالية والنقدية الدولية بأهميتها و دورها حتى في التمويل العالمي.

في العادة عند سماع مصطلح "مؤسسات التمويل الإسلامي"، يتبادر إلى الذهن البنوك الإسلامية، وهذا له مبرراته الخاصة؛ حيث تعتبر البنوك الإسلامية الأكثر انتشارًا ووضوحًا في تطبيق مبادئ الشريعة، لكن مؤسسات التمويل الإسلامي لا تقتصر على البنوك فقط، بل هي متنوعة ومتعددة.

تتنوع هذه المؤسسات بنفس التنوع الذي يميز مؤسسات التمويل التقليدي، حيث تشمل بجانب البنوك الإسلامية، أسواقًا للتمويل الإسلامي مثل أسواق الصكوك، وشركات التأمين التكافلية، وصناديق الاستثمار الإسلامية، ومؤسسات التمويل الصغيرة الإسلامية، بالإضافة إلى مؤسسات الوقف الاسلامي ومؤسسات الزكاة والعديد من الهيئات والمؤسسات الأخرى الداعمة لهذا النمط من التمويل.

قسم الفصل الى المباحث التالية :

المبحث الاول: الاطار العام للنظام المالي الاسلامي

المبحث الثاني : مؤسسات النظام المالي الاسلامي

المبحث الثالث :المخاطر المطروحة على المؤسسات المالية الاسلامية و سبل ادارتها

المبحث الأول : الاطار العام للنظام المالي اسلامي

في هذا المبحث سنلقي الضوء على طبيعة النظام المالي في الاسلام و أهم ما يميزه عن النظم التقليدية من خلال تبيان مفهومه وقواعده الكلية و كذا الخصائص التي يتمتع بها، بالإضافة الى مرجعيته التاريخية و الدينية.
كما سنستعرض احصائيات خاصة بالعمل المالي الاسلامي عبر العالم وواقع هذه الصناعة.

وأخيرا تم التعريج على كيفيات تطبيق السياسة النقدية والمالية بواسطة الادوات التي تتوافق مع الشريعة الاسلامية.

و قصد الاحاطة بهذا المبحث تم تجزئته الى ما يلي:

المطلب الأول: مفهوم النظام المالي الاسلامي
المطلب الثاني: خصائص النظام المالي الإسلامي
المطلب الثالث: السياسة النقدية و المالية في النظام المالي الاسلامي

المطلب الأول: مفهوم النظام المالي الاسلامي

أولا– تعريف النظام المالي الاسلامي و مكوناته:

يمكن تعريف النظام المالي الإسلامي على أنه مجموعة القوانين والمؤسسات والأنظمة والتقنيات التي من خلالها يتم إيجاد الأصول المالية وتداولها، كما يتم من خلاله إنتاج وتوزيع الخدمات المالية وتخصيص الأموال، وكل ذلك في إطار توجيهات الشريعة الإسلامية، بهدف تشغيل الموارد المالية بصفة الأمثل. (قندوز، المالية الاسلامية، 2019، صفحة 49)

كما يعرف النظام المالي الإسلامي على أنه:" مجموعة من الأحكام الشرعية التي نص عليها القرآن الكريم، و السنة النبوية، فيما يتعلق بالأموال و طريقة الحصول عليها وكيفية التصرف فيها أي : يقصد بها المالية العامة وكيفية جباية الإرادات العامة من المصادر المختلفة والمتعددة ، وكيفية إنفاقها طبقا لأحكام الشرعية الإسلامية. (الموسوعة العربية العالمية، 1999، صفحة 422)

و عليه فإن **مكونات النظام المالي الاسلامي** هي :

- المؤسسات المالية.
- القوانين و التشريعات المنظمة.
- الأدوات المالية.
- الأسواق المالية و النقدية.

الشكل (1-1): النظام المالي الاسلامي بمختلف مؤسساته

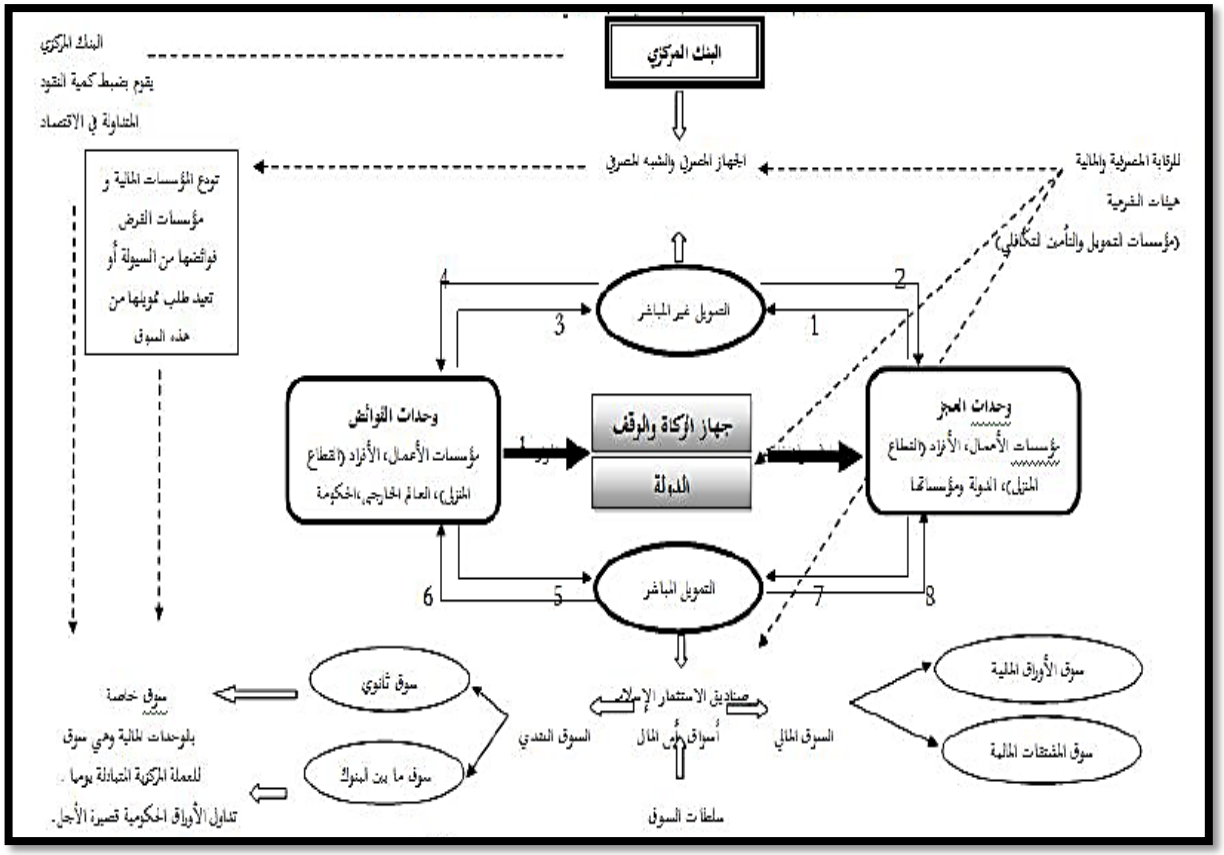

المصدر: محمد بوجديدة،النظام المالي الإسلامي نظام مركب التجارب، التحديات والأفاق: دراسة إستقرائية تحليلية نظامية للعلاقات المالية الإسلامية لتفاعلاتها مع الغير، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3،2009،ص385.

ثانيا– القواعد الكلية للنظام المالي الاسلامي:

أ- **قاعدة لا ضرر ولا ضرار**: تعتبر من اهم القواعد الكلية التي يندرج تحتها كل سلوك اقتصادي أو معاملة مستحدثة تؤدي إلى الإضرار بالمجتمع. في العادة يلجأ العلماء والباحثون المجتهدون إلى تقدير هذه الصيغ أو الأدوات أو المعاملات أو الأنشطة أو المشروعات التي يمكن أن تؤدي الى الضرر بالمجتمع. (حطاب، 2007، صفحة 10)

ب – قاعدة التيسير على الناس ورفع الحرج: تهدف هذه القاعدة الى رفع الغبن عن المكلف بأن يقوم بأعماله من غير حرج ولا مشقة، فأعماله تكون على حسب استطاعته، دون شبهة ولا مخالفة شرعية . (قنطقجي، 2010، صفحة 90) و تهدف هذه القاعدة أيضا الى التيسير على المحتاجين لقضاء حاجياتهم مثل المقترض الذي لا يمكنه سداد الدين لأسباب قهرية. (بوطوبة، 2024)

ج- **قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة**: ما لم يقم دليل على التحريم، فالمعاملات بصفة عامة تبقى مباحة وجائزة ما لم تخالف نص شرعي. كما توجد قاعدة أخرى مشابهة وهي الأصل براءة الذمة، كمثال عن ذلك لو ادعى أحد

أنه دائن لشخص بمبلغ معين فيلزمه تقديم دليل الإثبات، فإن لم يقدم الأدلة التي تثبت الدين، فالأصل براءة ذمة المدعى عليه و هو ما يماثل عند القانونيين المتهم بريء حتى تثبت إدانته. فبذلك يصبح المكلف يحترز من الوقوع فيما فيه شك أي الاحتراز من أي معاملة تؤدي به إلى المخاطرة، وهذا يشبه إلى حد ما سياسات الاحتراز الكلي.

د– قاعدة العادة المحكمة: و المقصود بها المعاملات التي تعود عليها الأفراد (باسم العرف) من الضروري أن تكون محكمة بضوابط وأحكام الاقتصاد الإسلامي، بحيث ألا تخالف نصوصا من الكتاب والسنة.

هـ – قاعدة الغنم بالغرم: في هذه القاعدة الحق في الحصول على العائد أو الربح يكون بمقدار تحمل التكاليف، أو بمقدار الاستعداد لتحمل الخسارة.

و – قاعدة الخراج بالضمان: تقوم هذه القاعدة على أن من ضمن شيئا جاز له أن يحصل على ما نتج عنه من عائد، فبضمان أصل المال يكون قدر الخراج (أي ما خرج منه)، ويجوز لمن ضمن شيئا الانتفاع به، لأنه ملزم باستكمال النقصان الممكن حدوثه وجبر الخسارة إن تحققت.

ثالثا– تاريخ و جذور النظام المالي الاسلامي:

1. النظام في عهد النبي ﷺ:

في الواقع، يعود تاريخ الصناعة المالية الإسلامية إلى الفترة التي بدأت فيها الشريعة الإسلامية. كان المغيرة بن شعبة والحصين بن نمير يكتبون "عقود الدين والمعاملات" للنبي ﷺ، كما أن الصحابة الكرام مثل البراء بن عازب وزيد بن أرقم كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن الصرف والتجارة، وكانت توجيهاته تشجع على التجارة النزيهة وتحث على الامتناع عن المعاملات غير الشرعية. (الكفراوي ع.، 1997، صفحة 34)

2. النظام المالي في عهد الخلفاء الراشدين

عرف عهد الخلفاء الراشدين تطورًا كبيرًا في إدارة الموارد المالية للدولة الإسلامية، وتميزت سياسات كل خليفة بطابع خاص يعكس ظروف الفترة ومتطلبات الأمة: (بن دعاس، 2010، صفحة 68)

1.2 النظام المالي في عهد أبي بكر الصديق:

تميزت فترة خلافة أبي بكر الصديق بتحديات كبيرة، منها امتناع بعض الناس عن دفع الزكاة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. واجه أبو بكر هذا التحدي بحزم، وقال: "والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه." على الصعيد المالي، كان النظام المالي امتدادًا لفترة النبي، حيث كانت موارد الدولة تُنفق بشكل كامل على احتياجات الأمة، دون الاحتفاظ بأي فائض.

2.2 النظام المالي في عهد عمر بن الخطاب:

في عهد عمر بن الخطاب، توسعت الدولة الإسلامية بفتح بلاد فارس ومصر وأجزاء واسعة من الشام. أدى هذا التوسع إلى زيادة موارد بيت المال وتنوع مصادر الدخل.

لإدارة هذه الموارد، أنشأ عمر الدواوين لحفظ الأموال وتوثيق المستحقين. كما وظف القضاة والولاة ورتب شؤون الجيش للحرب والمرابطة. من أبرز إيرادات الدولة في هذه الفترة:

- **الخراج** :فُرض على الأراضي المفتوحة عنوة أو صُلحًا.
- **العشور** :فُرضت على التجار الذين يمرون بتجارتهم على حدود الدولة الإسلامية.

3.2 النظام المالي في عهد عثمان بن عفان:

شهدت فترة خلافة عثمان بن عفان زيادة كبيرة في الإيرادات العامة، حيث أصبح الخراج والجزية مصدرين رئيسيين لبيت المال. كما أُضيفت الموارد الظاهرة مثل السائمة والزروع.

على الرغم من هذا، تخلى عثمان عن تكليف الجباة بجمع الأموال الباطنة مثل النقود وعروض التجارة، وترك لأصحابها مسؤولية تقديرها وإخراجها. كما قام بمنح أراضٍ في العراق لأهل بيته على سبيل الإجارة لمنع تعطيلها.

4.2 النظام المالي في عهد علي بن أبي طالب:

سار علي بن أبي طالب كرم الله وجهه على نهج أبي بكر وعمر في تطبيق مبدأ المساواة في العطاء. فلم يُفضل أقرباءه أو عشيرته، ولم يُفرق بين عربي وأعجمي.

أعاد علي الصرامة إلى إدارة بيت المال من خلال ترشيد الإنفاق، وحرص على أن تصل الموارد المالية إلى مستحقيها دون إسراف أو تمييز.

3. النظام المالي في العهدين الأموي والعباسي

1.3 النظام المالي في العهد الأموي:

شهد العهد الأموي تحول الخلافة إلى ملكية، مما أثر على إدارة الأموال. تميزت هذه الفترة بإنفاق الأموال على المصالح الخاصة للحكام والولاة، بدلًا من التفرقة بين المال العام والخاص كما كان الحال في العهد الراشدي.

زادت الضرائب في هذه الفترة بسبب نقص الإيرادات العامة الناتج عن اعتناق كثير من أهل الذمة الإسلام. حاول الأمويون تعويض ذلك بطرق غير مشروعة مثل فرض الجزية على من أسلم من أهل الذمة، وهو ما تصدى له بعض العلماء. استثنى من ذلك عهد عمر بن عبد العزيز الذي أعاد الحقوق لأصحابها وألغى الممارسات الظالمة، إلا أن الأمور عادت إلى ما كانت عليه بعد وفاته. (بن دعاس، 2010، صفحة 69)

2.3 النظام المالي في العهد العباسي:

استمر العباسيون في ممارسة سياسات مشابهة لما كان في العهد الأموي، مثل إقطاع الأراضي للخواص. رغم توسع الفتوحات وزيادة الموارد، أدى الإسراف إلى فرض ضرائب جديدة مثل ضريبة الأسواق.

4. النظام المالي الاسلامي في العصر الحديث:

ومع تطور الأدوات المالية غير النقدية مثل السفتجة والصك والبراءة والمقاصة والرقاع والحوالة، ازدهرت الأعمال التجارية وتنشطت الأنشطة الائتمانية. وكان لنشاط الصيارفة دور بارز في هذا الازدهار، حيث استخدموا السفاتج والصكوك والرقاع في التعاملات التجارية. الى أن وصلت الصناعة المالية الإسلامية الى شكلها الحديث في سبعينيات القرن الماضي مع انشاء البنوك الاسلامية لتلبية احتياجات التمويل المتنوعة التي تواجه المجتمعات الإسلامية وما صاحب ذلك من ظهور أنماط اسلامية في التمويل تحت اشراف مؤسسات مالية اسلامية كالمشاركة، المرابحة والسلم وغيرها من الأنواع مع استحداث خدمات مالية اسلامية متوافقة مع الشريعة الاسلامية

من الجدير بالذكر أن الشريعة الإسلامية لم تحجر دائرة الابتكار، بل حجرت دائرة المحظورات، مما أتاح المجال للاستكشاف والابتكار في إطار الأحكام الشرعية.

رابعا– واقع الصناعة المالية الاسلامية في العالم:

قصد الوقوف على واقع هذه الصناعة لابد من الاشارة الى بعض الاحصائيات الخاصة بها، فقد بلغت القيمة الاجمالية للأصول المالية الاسلامية سنة 2022 حوالي 4,5 تريليون دولار، ومعدل نمو قدره 11% عن السنة التي قبلها وفق تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group)[1] الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023 وهي مرشحة للارتفاع الى حدود 6,667 تريليون دولار سنة 2027 وفق نفس التقرير. وكل هذا يبين الأهمية التي وصلها التمويل الاسلامي في العالم.

الشكل (1– 2): واقع الصناعة المالية الاسلامية في العالم

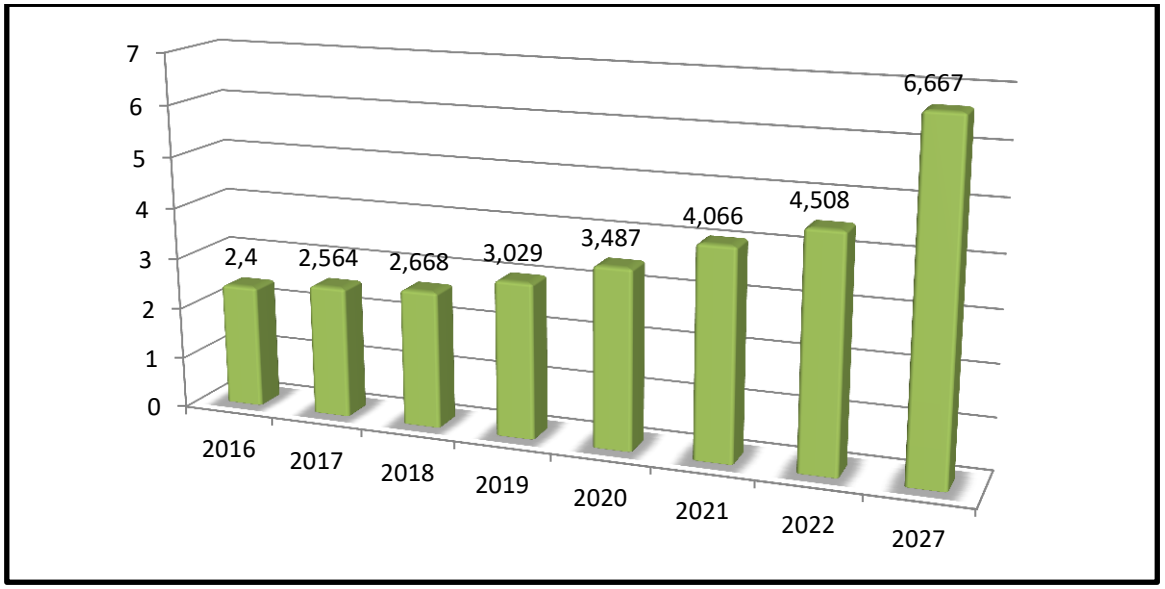

المصدر: من اعداد الباحث بناء على بيانات تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

[1] LSEG: London Stock Exchange Groupe

من جانب أخر فقد شكلت أصول البنوك الاسلامية النسبة الأكبر من المؤسسات المالية الاسلامية بنسبة 72% وجاءت بعدها الصكوك الاسلامية بنسبة 17 %. أما الأصول الموجودة في صناديق الاستثمار الاسلامية فقد شكلت نسبة 5% من القيمة الاجمالية للأصول الاسلامية، وكانت أضعف نسبة هي الأصول الموجودة لدى مؤسسات التأمين التكافلي الاسلامي بنسبة 2 %.

الشكل (1– 3): توزع نسب الأصول المالية الاسلامية على المؤسسات المالية الاسلامية

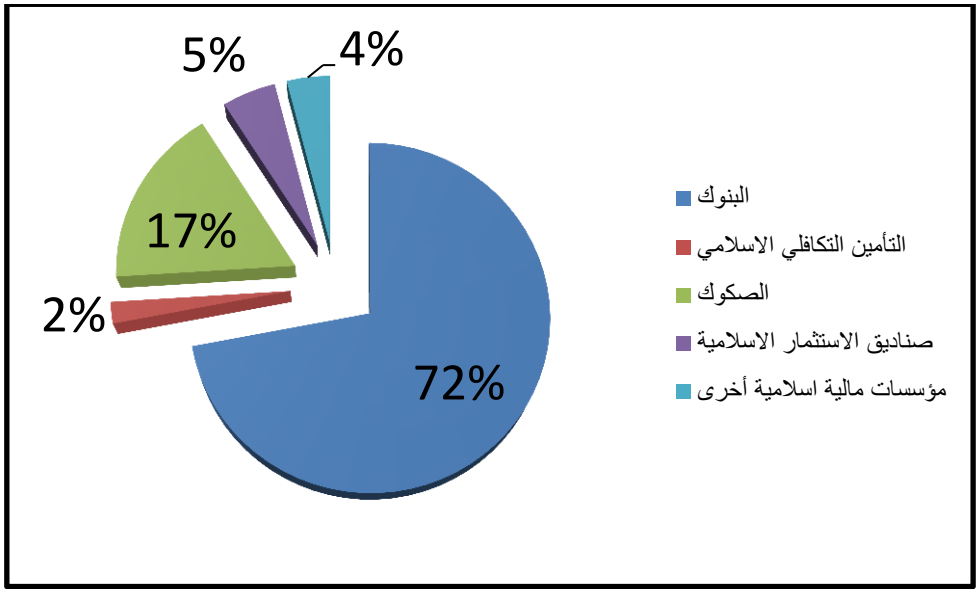

المصدر: من اعداد الباحث بناء على بيانات تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023.

المطلب الثاني: خصائص النظام المالي الإسلامي

يختلف النظام المالي الاسلامي عن نظيره التقليدي من حيث المنطلقات والاهداف وهذا الاختلاف جعل للنظام المالي في الاسلام مجموعة من الخصائص نذكر منها :

1. استبعاد التعامل بالفوائد الربوية:

يتطلب النظام المالي الإسلامي أن يكون خاليًا تمامًا من الربا، الذي يشمل جميع أنواع الاستغلال والتكاليف الباهظة في التعاملات التجارية، بحيث لا يُسمح بأي عوائد تأتي نتيجة تأجيل دفع المبالغ المالية.

2. مبدأ الغنم بالغرم (المشاركة):

تستخدم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية نهج المشاركة بدلاً من الفائدة المحرمة شرعًا. يقوم هذا النهج على توزيع مخاطر العمليات الاستثمارية بين الطرفين: المموِّل وطالب التمويل. بحيث يعتبر المموِّل شريكًا لطالب التمويل في العملية الإنتاجية، ويشترك في الربح والخسارة على حد سواء، دون وجود ضمان للعائد أو الرأس المال، وفقاً لمبدأ الغنم بالغرم.

هذه الخصائص تعكس المبادئ الأساسية للنظام المالي الإسلامي الذي يسعى لتحقيق العدالة والمساواة في التعاملات المالية، ويعتمد على المشاركة وتجنب الربا والاستغلال في الأعمال المالية. (العماري، 2005، صفحة 5)

3.توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي والإنفاق المشروع

يهدف ذلك إلى دعم دائرة الاستثمار الحقيقي التي تركز على امتزاج عناصر الإنتاج ببعضها البعض. وبالتالي، يتحقق من خلال هذا الاستثمار زيادة فعالية عناصر الإنتاج وتحقيق ربح حقيقي يظهر في تطوير وتعزيز القدرات والطاقات الاقتصادية. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون التمويل الإسلامي متوافقًا مع المبادئ الشرعية، حيث يتم الاستثمار في مشاريع مباحة شرعًا ويتجنب الإنفاق على المشاريع المخالفة وغير المقبولة من الناحية الشرعية التي قد تتسبب في الإضرار بالفرد والمجتمع.

4.توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات :

يعد أحد الأهداف الرئيسية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، حيث تتميز هذه المؤسسات بالتخلي عن العرف المصرفي التقليدي المتمثل في تمويل المشروعات بالإقراض بفائدة (بوضياف، 1998، صفحة 122). بدلاً من ذلك، تقدم المؤسسات و البنوك الإسلامية بدائل شرعية تنص على توظيف الأموال بطرق تعود بالفائدة على المتعاملين والمجتمع بشكل عادل.

هذه البدائل تشمل:

- **الاستثمار المباشر**: حيث يقوم البنك بتوظيف أموال المودعين في مشروعات معيّنة من خلال إنشاء شركات تجارية أو صناعية أو زراعية وتمويلها. يتحمل البنك في هذه الحالة مسؤولية كاملة عن إدارة المشروع وتحقيق الأرباح، ويتم توزيع الأرباح بناءً على الاتفاق المبرم بين البنك والمتعاملين (بن منصور، 1992، صفحة 28).
- **الاستثمار بالمشاركة**: حيث يشارك البنك في رأس مال المشروع الإنتاجي، وبالتالي يصبح شريكًا في ملكية المشروع وإدارته وتسييره. يتم تحمل البنك لمشاركته في الربح والخسارة بالنسبة التي يتفق عليها مع شركاءه (بابللّي، 1989، صفحة 8).

باستخدام هذه النماذج الاستثمارية، تعمل المؤسسات المالية الإسلامية على تعزيز التنمية الاقتصادية من خلال توجيه الأموال نحو الاستثمارات الحقيقية التي تسهم في تعزيز القدرات والموارد الاقتصادية وتحقيق الفوائد للمجتمع بشكل شامل.

5.ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية :

تربط مؤسسات النظام المالي الإسلامي بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية، حيث تعتبر الأخيرة أساسًا لتحقيق النجاح في النمو الاقتصادي. بمعنى آخر، لا يمكن للتنمية الاقتصادية أن تحقق نتائجها الإيجابية إلا بمراعاة التنمية الاجتماعية (لعمارة، 1996، صفحة 50).

هذا يعني أن اختيار نوعية الاستثمار مرتبط بحاجات مختلفة لقطاعات الاقتصاد الوطني. لذلك، تركز مؤسسات النظام المالي الإسلامي على تحقيق العائد الاجتماعي بجانب تحقيق الربح الاقتصادي (بن عمارة، 2004، صفحة 4).

6.الالتزام بالأخلاق المالية في المعاملات :

الالتزام بالأخلاق المالية في المعاملات يعتبر واجبًا ومرغوبًا شرعًا في الاقتصاد، حيث تنص القيم الإسلامية على ضرورة احترامها في جميع المعاملات المالية. تتضمن هذه القيم العديد من النقاط المهمة، بما في ذلك:

- التحلي بالصدق والأمانة في جميع المعاملات المالية.
- تجنب الكذب والخيانة والابتعاد عن الغش.
- الامتناع عن الاحتكار وتجنب الظلم في جميع أشكال المعاملات المالية.
- عدم المساهمة في أنشطة تؤدي إلى أكل المال بالباطل أو الاستفادة منه بطرق غير شرعية.

باختصار، يجب على المتعاملين في الاقتصاد التزام القيم والأخلاق الإسلامية في جميع المعاملات المالية، والتي تهدف إلى تحقيق العدالة والنزاهة والتوازن الاجتماعي في المجتمع (كتاف،لطرش، 2020، صفحة 168).

7.الخلو من الغرر والقمار والميسر :

يجب أن تكون جميع التعاقدات والصفقات في إطار النظام المالي الإسلامي خالية تمامًا من الغرر والقمار والميسر. الغرر هو البيع الذي ينطوي على خطر يمكن أن يؤدي إلى خسارة أحد الأطراف أو هو بيع الأشياء الاحتمالية غير محقّقة الحدود أو الوجود ، لما فيه ذلك من مغامرة وتغرير (Obaidullah, 2000, p. 60)، بينما القمار يُعرف على أنه علاقة مخاطرة أو تنافس تنجم عنها مكاسب غير شرعية، فاذا غنم أحد غرم الآخر (الساعاتي، 2007، صفحة 21). يحظر الإسلام الربح الناتج عن القمار والميسر ويعتبرهما أشكالًا من أشكال الظلم.

لذا ينبغي أن تخلو جميع مؤسسات النظام المالي الإسلامي من أي أشكال للقمار والمكاسب غير المشروعة التي تعتمد على الحظ، والتي تتضمن الدخل غير المكتسب بطرق شرعية.

الشكل (1– 4): المعاملات المالية المحرمة في الاسلام

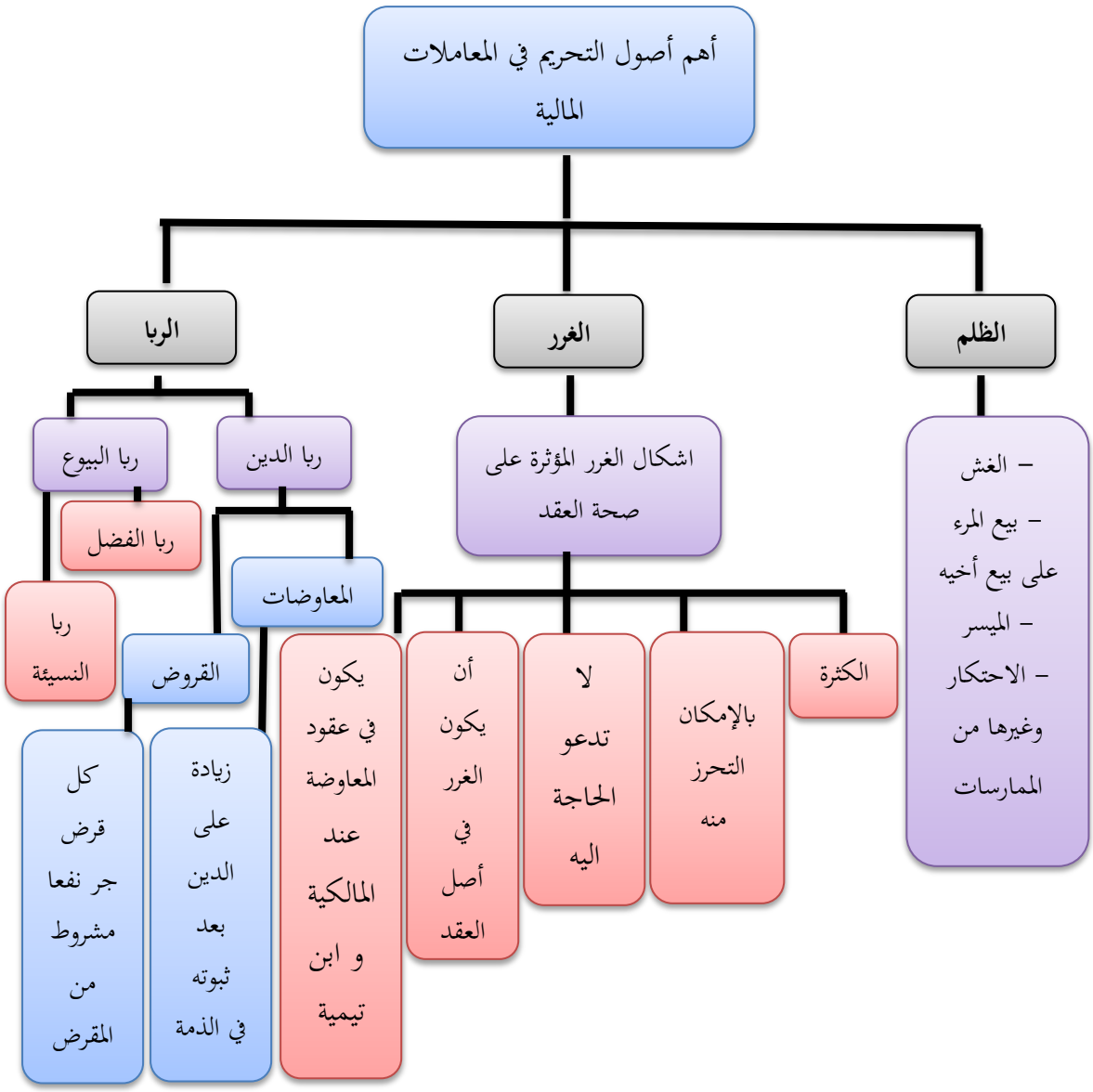

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على مصادر متعددة

المطلب الثالث: السياسة النقدية والمالية في النظام المالي الاسلامي

انطلاقا من الخصائص المذكورة سابقا هناك بعض الاختلاف في مفاهيم وأدوات السياسة النقدية والمالية في الاسلام عن النظم التقليدية. وعليه سنحاول ابراز اهم الطرق في المالية الاسلامية التي تنظم العرض النقدي أو تؤثر على الايرادات و النفقات في الاقتصاد.

أولا– السياسة النقدية في الاسلام:

1. مفهوم السياسة النقدية في الاسلام و ادواتها:

تعرف السياسة النقدية على أنها :"مختلف القرارات والإجراءات النقدية سواء كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وبالإضافة الى جميع الإجراءات غير النقدية التي تهدف إلى التأثير في النظام النقدي" (السيد علي والعيسى، 2004، صفحة 349). هذا التعريف يوسع دائرة الأدوات إلى الأدوات غير النقدية في حالة كانت لها علاقة بالتأثير على حجم السيولة المتداولة، فوظيفة السياسة النقدية تتمثل في التأثير في حجم وسائل الدفع الإجمالية الأمر الذي يؤدي إلى امتصاص السيولة الزائدة، أو مد الاقتصاد القومي بتيار نقدي إضافي في حالة نقص السيولة. (النشرتي، 1984، صفحة 239)

إن مفهوم السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي لا يختلف عنه في الاقتصاد الوضعي إلا من حيث الأدوات المستعملة لتحقيق الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها كل نظام.

بذلك يمكن تعريف **السياسة النقدية في النظام الاسلامي** حسب بن دعاس جمال بأنها:" تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع باستخدام أدوات مشروعة بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة الإسلامية" (بن دعاس، 2010، صفحة 84)

2.أدوات السياسة النقدية من منظور النظام المالي الإسلامي

من منظور النظام المالي الإسلامي، تعتبر السياسة النقدية واحدة من الأدوات المهمة في إطار السياسة الاقتصادية، حيث تُعد جزءًا من مجموعة الآليات المستخدمة لتحقيق أهداف متعددة ومتنوعة وفقًا لرؤية اقتصادية متعددة الأبعاد. يرى النظام المالي الإسلامي، بناءً على مفهوم توازن الأهداف، أنه من الممكن تحقيق أهداف متعددة، مثل تحقيق الاستقرار النقدي وضمان استدامة النمو الاقتصادي، من خلال استخدام وسيلة واحدة. (الصادق و آخرون، 1996، صفحة 33)

من هنا، تعتبر السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي أحد الوسائل الرئيسية لتحقيق استقرار الأسعار من خلال الانضباط النقدي. (بن عبد الفتاح، 2004، صفحة 133) بفضل البنية الهيكلية القوية للنظام المالي الإسلامي والتي تشمل ضوابطاً تحفظ سلامته، خاصة فيما يتعلق بالجوانب المصرفية، فإن الاختلالات النقدية غالباً ما تكون منعدمة في هذا النظام. يعود ذلك جزئياً إلى طبيعة تنظيم عملية الإصدار النقدي وتحديدها كوظيفة سيادية للدولة، بالإضافة إلى تحديد المصارف بمنع استخدام النقود الفورية التي تعتبر من أسباب التضخم. ومن ثم،

يُعزى ذلك أيضًا إلى تحريم الربا والذي يساهم في تقليل الفجوة بين قرارات الادخار والاستثمار (بن دعاس، 2010، صفحة 84)، مما يعزز الاستقرار النقدي ويسهم في تحقيق أهداف النظام المالي الإسلامي بشكل شامل.

وفي حالة وقوع بعض الاختلالات النقدية، فإنه يمكن اعتماد مجموعة أدوات وأساليب منها:

1.2.الأدوات الكمية في السياسة النقدية الإسلامية:

1.1.2.تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية:

تعتبر إحدى السياسات النقدية المهمة في النظام المالي الإسلامي، يتمثل الهدف الرئيسي لهذا التغيير في توجيه هذه الودائع نحو الاستثمارات الإنتاجية وتفادي تجميعها دون استفادة، وذلك استناداً إلى مفهوم تحريم الاكتناز في الإسلام وفرض الزكاة كعقوبة للأموال المعطلة. تتسم الودائع الجارية بنسب تخصيص منخفضة نسبياً مقارنة بالودائع الاستثمارية، ولكن بمجموعها تمثل كميات هائلة من الأموال التي يمكن استثمارها لتعزيز النمو الاقتصادي وتحقيق الفائدة العامة. وفي هذا السياق، يتدخل البنك المركزي لتوجيه هذه الودائع نحو الاستخدامات الأكثر فعالية والمجالات المطلوبة وفقاً للسياسة النقدية المعتمدة.

يمكن استثمار الودائع الجارية في تمويل المشاريع الاقتصادية القائمة والمستقبلية، وكذلك في تقديم القروض الحسنة للأفراد في حالات خاصة مثل الأوضاع الطارئة مثل المرض والوفاة والزواج وغيرها من الظروف الخاصة. هذا النهج يعكس التزام النظام المالي الإسلامي بتحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز التضامن الاقتصادي بين أفراد المجتمع.

2.1.2.آلية الزكاة :

يتيح النظام المالي الإسلامي للسلطات النقدية تنفيذ آلية جباية الزكاة بعدة طرق متنوعة وفقًا للظروف والاحتياجات الاقتصادية. يمكن للسلطات النقدية أن تختار جباية الزكاة بشكل نقدي وتوزيعها عينًا، أو الجباية عينًا وتوزيعها نقديًا، أو حتى الجمع بين الطريقتين بنسب متفاوتة.

بالإضافة إلى ذلك، للدولة الصلاحية لتغيير موعد جباية الزكاة، سواء بمبادرة تطوعية أو استجابةً لطلب من ولي الأمر، بما يحقق المصلحة العامة وينسجم مع الأوضاع الاقتصادية الراهنة (صالحي، 2001، صفحة 104). كما يُمكن توزيع الزكاة بين السلع الاستهلاكية والسلع الإنتاجية (Monzer, 2002, pp. 393-394)، بناءً على حاجة النشاط الاقتصادي في الدولة. وهذا النهج يساهم في تحقيق نمو متوازن ويسهم في منع حدوث اختلالات نقدية وسلعية في المجتمع.

3.1.2.أداة سياسة السوق المفتوحة :

تُعتبر سياسة السوق المفتوحة من السياسات النقدية التي ينتهجها البنك المركزي، حيث يقوم بشراء وبيع الأوراق المالية والصكوك في السوق المفتوحة، سواء كانت هذه العمليات تتم بالتفاوض مع البنوك أو مع الأفراد، بهدف التأثير في مستوى القاعدة النقدية. (العمر ا.، 1994، صفحة 383)

تتماشى سياسة السوق المفتوحة مع مبادئ النظام المالي الإسلامي، حيث يجوز التعامل بالأسهم لأنها تمثل جزءًا من رأسمال الشركات وتتحمل الأرباح والخسائر، وتعكس الصورة الحقيقية للنشاط الاقتصادي. وبالتالي، فإنها لا تخضع للتوقعات السعرية الجامدة للمضاربين مثلما يحدث في النظام التقليدي.

بالإضافة إلى التعامل بالأسهم، يمكن أيضًا التعامل الصكوك التي تصدرها الدولة، والتي تستخدم لإشراك الجمهور في مختلف المشاريع الإنمائية والإنتاجية، أو لتمويل النفقات الطارئة أو لامتصاص الفائض النقدي في السوق (قحف، 1989، صفحة 167). تختلف هذه الصكوك عن السندات الربوية التي تصدرها حكومات النظم التقليدية، حيث تكون مبررة وفقًا لاحتياجات الاقتصاد وتؤدي إلى نتائج إيجابية بدلاً من النتائج السلبية المرتبطة بالسندات الربوية.

4.1.2.آلية تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر: تشمل عدة مراحل (بن دعاس، 2010):

- ✓ يتدخل البنك المركزي في تحديد نسبة الأرباح الموزعة على المساهمين، حيث يمكن للسلطة النقدية زيادة نسبة الأرباح الموزعة على المدخرين والمودعين في حالة تحريك حجم المعروض النقدي لرفع مستوى الاستثمار. وهذا يهدف إلى تشجيع المدخرين على زيادة الإيداعات الاستثمارية وجذب المستثمرين الجدد. وفي حالة تقليل حجم المعروض النقدي، يمكن للسلطة النقدية خفض نسبة الأرباح الموزعة.
- ✓ يتم التدخل لتغيير نسبة المشاركة بين البنوك والمودعين، ونسبة المشاركة بين البنوك والمستثمرين. في حالة زيادة الاستثمار، يمكن رفع نسبة المشاركة لصالح المودعين، مما يعزز جذب المزيد من الودائع للاستثمار. وفي ما يخص نسبة المشاركة بين البنوك والمستثمرين، يمكن رفعها أيضًا لصالح المستثمرين لتشجيعهم على الاستثمار في الأنشطة الاقتصادية.

2.2.الأدوات الكيفية في السياسة النقدية الإسلامية:

تستخدم هذه الأدوات بهدف توجيه الموارد المالية للقطاعات الحيوية التي يكون المجتمع في أشد الحاجة اليها على حساب القطاعات الأخرى، حسب ترتيب أولويات الدولة والأفراد.

1.2.2.التمييز في الأدوات الكمية:

1.1.2.2.التمييز في الودائع الجارية الموجهة للمجالات الاستثمارية: (بن عبد العزيز، 2017، صفحة 8)

يمكن تعديل نسب تخصيص الودائع الجارية لدى المصارف وفقًا لحاجات النشاط الاقتصادي وأولوياته. وفي حالة استخدام الأدوات الكمية في هذا السياق، يتم تعديل تخصيص نسب الودائع الجارية بناءً على حالة النشاط الاقتصادي بشكل عام.

يعتبر استخدام الأدوات الكيفية في هذا السياق موجهًا للتعامل مع الجزء المخصص للاستثمار، حيث يُوجَّه للقطاعات ذات الأولوية أو التي تعاني من انكماش في الموارد المالية. وبموجب هذا النهج، يتم توجيه القروض لصغار المستثمرين على شكل قروض حسنة، ويتم توجيه الاستثمارات من قبل البنوك نحو هذه القطاعات المحددة صاحبة الاولوية.

2.1.2.2. التمييز في نسبة نقدية الزكاة:

يتم التمييز والانتقاء في نسبة نقدية الزكاة سواء نقدا أوعينا بحيث يكون تقديم وتأخير موعد جبايتها بحسب القطاعات التي يريد المصرف المركزي في تضييق أو توسيع الموارد المتاحة لها.

3.1.2.2. التمييز في التعامل في السوق المفتوحة:

بغية التأثير في قطاعات اقتصادية معينة دون غيرها، يقوم البنك المركزي في السوق المفتوحة بشراء الأوراق المالية المرتبطة بتلك القطاعات، بهدف تعزيزها وزيادة الموارد المالية المتاحة لها. ويتم ذلك بمقدار محدد يضاف إلى الاقتصاد من المعروض النقدي، لتعزيز إقبال على تلك القطاعات من قبل المستثمرين. وفي الوقت نفسه، يمتنع البنك المركزي عن شراء الأوراق المالية المرتبطة بالقطاعات التي لا يُراهن على زيادة تمويلها، أو حتى يقوم ببيع جزء من الأوراق المالية المملوكة له والمرتبطة بهذه القطاعات.

4.1.2.2. التمييز في نسب المشاركة في الأرباح والأرباح غير الموزعة:

تمييز نسب المشاركة في الأرباح والأرباح غير الموزعة يُسهم في توجيه الاستثمارات نحو المجالات المراد تنميتها. على سبيل المثال، إذا أرادت السلطة النقدية توجيه الموارد النقدية نحو قطاعات محددة، فقد يتم رفع نسبة المشاركة لصالح المودعين على حساب المؤسسات المالية، مما يشجع على زيادة الإيداعات لديها. وبالمثل، يُمكن رفع نسبة المشاركة لصالح المستثمرين على حساب المؤسسات المالية، مما يحفز استثماراتهم في تلك القطاعات المحددة. وفي هذا السياق، يُمكن زيادة نسبة الأرباح الموزعة في تلك المجالات و العكس بالعكس في المجالات التي تعرف تضخما ولا تكون ذات أولوية للدولة و الأفراد.

3.2.الأدوات التكميلية:

تُعتبر الأدوات التكميلية جزءًا من الآليات المستخدمة في توجيه الموارد النقدية نحو القطاعات المستهدفة، وتشمل ما يلي:

1.3.2.نسبة مساهمة المؤسسات المالية الاسلامية في النشاط الاستثماري:

تتمثل هذه الأداة في مقدار المساهمة التي تقدمها البنوك أو المؤسسات المالية لتمويل نشاطات صغار المستثمرين والمشاريع الاستثمارية الأخرى. يُطلب من أصحاب هذه المشاريع سداد الجزء المتبقي من الموارد الخاصة لديهم، بحيث يمكن تحديد هذه النسبة وتعديلها بواسطة السلطة النقدية وفقًا لأولويات النشاطات الاقتصادية والوضع المالي.

2.3.2.شروط البيع بالمرابحة:

تتضمن المرابحة بيع السلعة بسعر تكلفتها مع إضافة ربح معلوم يتم الاتفاق عليه بين الطرفين. تساهم هذه الأداة في تنشيط النشاط الاقتصادي وتلبية احتياجات قطاعات التجارة الداخلية والخارجية، كما تحمي هذه الأداة أموال المصارف وودائع العملاء وعدم التركز وتنويع التسهيلات في استثمارات متعددة تتفاوت في درجة المخاطرة (جابر، 1999، صفحة 187).

4.2.الأدوات المباشرة في السياسة النقدية الإسلامية:

تشمل هذه الأدوات الإجراءات التي يتدخل من خلالها البنك المركزي مباشرة لتنفيذ السياسة النقدية، خاصة في الظروف الاقتصادية الحرجة التي تتطلب تغييرات كبيرة وسريعة في حجم المعروض النقدي. من بين هذه الإجراءات ما يلي (صالحي، 2001، الصفحات 57-58):

1.4.2.الإقناع الإيماني:

تتضمن جهود البنك المركزي لإقناع المؤسسات المالية باتخاذ الإجراءات الضرورية لمواجهة مشاكل الاقتصاد، استنادًا إلى اعتقادهم بأهمية تحقيق المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وتوجيهات ولي الأمر وتتم في العادة بلقاء مباشر مع مسؤولي المؤسسات المالية الاسلامية.

2.4.2.التعليمات المباشرة:

إذا لم تجد وسيلة الإقناع الإيماني سبيلاً، يجب على البنك المركزي إصدار تعليمات ملزمة للمصارف. تلك التعليمات تشتمل على ضرورة تنفيذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ السياسة النقدية (بن دعاس، 2010، صفحة 254).

3.4.2.الرقابة المباشرة:

يقوم البنك المركزي بإجراءات رقابة مباشرة على المصارف أو المؤسسات المالية الاسلامية لضمان التزامها بالإجراءات المحددة، وذلك لتعزيز النظام المصرفي واستقرار الاقتصاد.

4.4.2.الجزاءات:

في حال عدم الالتزام بتوجيهات البنك المركزي، يمكن فرض جزاءات سلبية مثل حرمان المؤسسات المالية أو البنوك من التمويل أو إعادة التمويل، وكذلك فرض غرامات مالية على المخالفين، ويمكن أن تصل هذه الجزاءات

إلى إيقاف نشاط هذه المؤسسات المالية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن فرض جزاءات إيجابية على المؤسسات الملتزمة بتوجيهات البنك المركزي، مما يشمل تقديم حوافز لتشجيع التعاون والالتزام.

5.4.2.الإعلام:

يجب على البنك المركزي إعلان سياسته النقدية المستقبلية بشكل واضح، وذلك بتوضيح الموارد النقدية المستهدفة والإحصائيات المتعلقة بها. هذا الإعلان يساهم في زيادة الشفافية وثقة الجمهور في الإجراءات المتخذة من قبل السلطة النقدية، مما يحتم على المؤسسات المالية التعاون والالتزام بالسياسة النقدية المحددة.

ثانيا–السياسة المالية في الاسلام و أدواتها:

1.مفهوم السياسة المالية في الاسلام

السياسة المالية من المنظور الاسلامي هي:"مجموعة الإجراءات و القرارات التي تنتهجها الدولة الإسلامية في إيراداها ونفقاتها بغرض تحقيق المقاصد الشرعية "(أحمد علي، 2003 ، صفحة 67)

ويقصد بها كذلك: "الأسس العامة التي تقوم عليها مجالات وقنوات الإنفاق العام للدولة الإسلامية، وكذا تجميع الموارد الإجمالية اللازمة للإنفاق على تلك المجالات" (حمدي ، 2007، صفحة 405)

2.أدوات السياسة المالية الإسلامية :

تختلف السياسة المالية في الاسلام عنها في النظام التقليدي سواء من ناحية الأدوات مالية مرتبطة بالإيرادات العامة أو الأدوات أخرى مرتبطة بالنفقات العامة.

1.2.أدوات السياسة المالية الإسلامية المرتبطة بالإيرادات:

وهي تلك الأدوات والوسائل التي تستهدف الإيرادات العامة للدولة ،إذ بواسطتها يمكن توجيه النشاط الاقتصادي والتحكم في مساره ويمكن اجماله بشكل عام ومختصر ما يلي:

1.1.2.الزكاة :

تتمثل أهمية الزكاة كأداة في السياسة المالية في عدة نقاط:

- **دور الدولة في تحصيلها وتوجيهها:** الزكاة هي واجب ديني تتولى الدولة جمعها وتوزيعها على المستحقين، مما يجعلها أداة يمكن استخدامها لتوجيه النشاط الاقتصادي. ومع ذلك، يجب أن تراعى الضوابط الشرعية في جمعها وإنفاقها.
- **الوفرة والشمولية:** تتميز الزكاة بوفرة حصيلتها، حيث لا يمكن التهرب من دفعها، ويُكفر من يتنصل منها، كما أنها تفرض على جميع أصحاب الأموال بغض النظر عن حجمها أو جنسها، مما يجعلها أداة شاملة ومؤثرة في توجيه السياسة المالية.

- **الدورية والاستمرارية:** تفرض الزكاة بانتظام كل سنة، ولا يمكن للحاكم إلغاءها، مما يجعلها مصدراً مستمراً للدخل العام ولا يمكن التهرب منها أو إلغاؤها و اذا لم يقم الحاكم بجبايتها لا تسقط عن المكلف (الشابجي، 2004 ، صفحة 50).
- **المرونة في توقيت الدفع:** يمكن لولي الأمر أن يقدم دفع الزكاة أو يؤخرها بحسب الظروف الاقتصادية، كما فعل الرسول ﷺ عندما قدم زكاة عمه العباس وعمر بن الخطاب رضي الله عنه في وقت المجاعة بالمدينة المنورة أين أخر تحصيلها في بعض الحالات، مما يسمح بتكييف الزكاة مع الوضع الاقتصادي المحلي. ويمكن لولي الأمر أيضًا أن يفصل في توزيع الزكاة بحسب الحاجة والمصلحة، حيث يُخصص لبعض المؤسسات دون غيرها على اعتبار حاجتها لأموال الزكاة. كما يُمكن تخصيص الزكاة لأغراض أخرى إذا رأى الولي الأمر ذلك ملائمًا، بما في ذلك دعم المصالح العامة والخير بشتى أشكاله. (الكاساني، 1974، صفحة 45 ج2)
- **اعادة توزيع الثروة** :بالإضافة إلى الآثار الاقتصادية المتعددة التي يمكن أن تحققها الزكاة، فإن لها تأثيرات إيجابية على إعادة توزيع الدخل والثروة، مما يؤدي إلى تقليص الفجوة بين الطبقات الاقتصادية. كما تزيد من حجم الطلب الفعّال من خلال تحويل مبالغ كبيرة إلى الفقراء، الذين يميلون بشدة للإنفاق، بينما تُحفز الأموال المكتنزة على الاستثمار لتجنب دفع الزكاة، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج والوظائف، ويحقق بذلك الهدف المرجو من التنمية الاقتصادية. فالزكاة "تعد من أفضل أدوات السياسة المالية والنقدية، وأقوى أداة تأثيرا في النشاط الاقتصادي لتحقيق النمو والاستقرار" (الكفراوي ع.، 1997، صفحة 182) بناءً على هذه المبررات وغيرها، تصبح الزكاة أداة فعّالة ضمن أدوات السياسة المالية، وحتى يُمكن اعتبارها نظامًا اقتصاديًا متكاملًا بحد ذاته، متأصلاً في تشريعات الدين الحكيم.

2.1.2.الضريبة :

تتباين الضرائب في النظام الاقتصادي الإسلامي عن الضرائب في النظام الوضعي، حيث يتم فرض الضرائب في النظام الإسلامي بشكل مرتبط بالحالات الاستثنائية التي يمكن أن تواجهها الدولة، ولا تُعتبر ضرائب الدولة في النظام الإسلامي من الإيرادات العادية. في النظام الاقتصادي الإسلامي، يتم فرض الضرائب بشكل محدود وفقًا لظروف معينة وضروريات الحال، مما يعكس الطبيعة الاستثنائية لتلك الضرائب. وبالتالي، لا تُعتبر الضرائب في النظام الإسلامي جزءًا من الدخل الثابت والمتكرر للدولة كما هو الحال في النظام الوضعي.

لقد اختلف العلماء في قضية فرض الضرائب بين مجيز و محرم، فالعلماء الذين حرموا رأوا أنه لا يجوز فرضها بعد الزكاة وأن الضرائب تعد من المكس الذي ذمه رسول الله (القرضاوي، 1988، صفحة 1099).

أما فقهاء المسلمين الذين أجازوا فرض الضرائب وضعوا لها شروطاً ومنها (أحمد علي، 2003 ، صفحة 186):

- ضرورة عدم كفاية الموارد المتاحة والمتوقعة لتغطية النفقات الضرورية للدولة، حيث أن الإيرادات العادية في الدولة الإسلامية الحديثة غالباً ما تكون غير كافية لتلبية هذه النفقات.
- وجود حاجة عامة ملحة للأموال التي إذا لم تتحقق قد يؤدي إلى اختلال في أمور الدين والدنيا وتعطيل مصالح المسلمين، وبما أن حاجات الدولة الإسلامية متعددة وضرورية لتحقيق المصالح العامة للمواطنين.
- يجب أن تكون الضرائب المفروضة متناسبة مع النفقات الواجبة، ويجب أن تزول مع انقضاء الحاجة إليها، حيث لا ينبغي للدولة أن تتجاوز الحد في فرض الضرائب، بينما يجب أن تظل النفقات الأساسية قائمة، مما يستدعي أن تكون الضرائب جزءاً من موارد الدولة الطبيعية والعادية.
- ينبغي فرض الضرائب بعدالة، حيث يتحمل أثرها الأثرياء في المجتمع الإسلامي، وهذا لا بد منه لأنه من غير المعقول نظرياً فرض الضرائب على الفقراء.
- يجب تجنب التبذير والإسراف في استخدام الأموال العامة، وهذا أمر ضروري لتحقيق العدالة المالية والاقتصادية في المجتمع. يمكن لنواب الأمة المساهمة في تحقيق هذا الهدف إذا كان اختيارهم ينطلق من حقيقة الشعب وتمثيلهم له، بدلاً من انتخابهم على أساس معايير أخرى.

3.1.2.سياسة التمويل بالعجز

يُعرف عجز الموازنة بأنه زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة، ويمكن أن يكون مؤقتاً ناتجاً عن التفاوت الكمي بين الدخل والنفقات، كالتأخير في جمع الزكاة أو الخراج بسبب الجدب أو القحط على سبيل المثال. وغالباً ما يُعالج هذا العجز في فترة زمنية قصيرة، قد تكون السنة المالية التالية.

كما يمكن أن يكون العجز مقصوداً أو مخططاً، حيث تقوم الدولة بزيادة النفقات فوق الإيرادات العادية لفترة معينة بناءً على الظروف الاقتصادية. وبالنسبة للنوع الثالث من العجز، وهو العجز الهيكلي أو الدائم، فإن سببه يعزى إلى عدم توازن الجهاز المالي، مما يشير إلى وجود خلل أو عيب في الهيكل الاقتصادي. يجدر بالذكر أن النظام الإسلامي يسعى إلى تجنب هذا النوع من العجز نظراً لالتزامه بأحكام الإسلام في الإنفاق، مثل القوامة والاعتدال. (الشايجي، 2004 ، صفحة 86)

وعليه من الممكن تغطية العجز المالي بواسطة الضرائب، التي تعتبر سياسة إيرادية ثانوية بعد الزكاة، ومع ذلك، قد تتعرض الدولة لظروف لا تتناسب فيها الضرائب مع احتياجات النفقات العامة، خاصة إذا وصلت الضرائب إلى حدودها القصوى (ريان، 1999، صفحة 283). يمكن أن تؤثر هذه الضرائب على إقبال المستثمرين على الاستثمار، كما يمكن أن تحدث حوادث استثنائية تتطلب توفير مبالغ كبيرة لا يمكن تغطيتها بحصيلة الضرائب. في مثل هذه الحالات، يجب على الدولة البحث عن موارد استثنائية أخرى لتغطية هذه النفقات، ومن بين هذه الموارد يمكن ذكر القروض العامة والإصدار النقدي كوسائل للتمويل الإضافية.

4.1.2.سياسة القرض العام

القرض العام هو عقد يتفق بموجبه المقرض على تقديم مبلغ مالي للدولة أو السلطة العامة ان استدعت المصلحة العامة ذلك، على أن تتعهد الدولة بإعادة المبلغ المستقطع عند حلول موعد السداد المتفق عليه، دون أن تضيف عليه أي فوائد، وذلك لتجنب الوقوع في المحرمات الشرعية كالربا.

يشترط في القرض العام ما يلي (بن دعاس، 2010، صفحة 132):

أ- يجب على المقرض تقديم المبلغ المالي المتفق عليه للدولة، وتلتزم الدولة بإعادة هذا المبلغ بالكامل عند حلول الموعد المحدد للسداد، دون أي زيادة، حتى لا تتعارض مع الأحكام الشرعية.

ب- يجب أن ينفق المبلغ المقترض في مصلحة عامة ضرورية، مما دفع الدولة للاقتراض من الجمهور أو المؤسسات المالية، وهذا لضمان استخدام القرض بشكل مشروع وفعّال في تلبية احتياجات المجتمع.

التوجه العام في النظام المالي الاسلامي لا يتم فيه اللجوء إلى القروض العامة إلا في حالات استثنائية، حيث تُعتبر القروض وسيلة للتمويل غير العادية وتترتب عليها تراكم للديون وتحميل لأعبائها على الأجيال القادمة. وتكون القروض مقبولة إذا كانت في صالح هذه الأجيال، مثل تمويل المشاريع الضخمة التي تتجاوز قدرة الموارد السنوية للدولة على تغطيتها، مثل بناء الطرق والجسور والسدود التي تستفيد منها الأجيال القادمة.

يمكن للدولة أن تلجأ إلى القروض العامة لمواجهة النفقات التنموية أو العسكرية، أو في حالات التهديد أو العدوان، حيث يكون تأثيرها يتعدى إلى الأجيال القادمة. وفي السياق الاقتصادي، يمكن استخدام القروض العامة للوصول إلى الأموال المكتنزة بدلاً من الضرائب، أو لتحقيق التوازن في العرض النقدي وتقليل التضخم، وهي أداة من أدوات السياسة المالية يمكن استخدامها حتى في حال وجود إيرادات عادية وإمكانية جمع الضرائب.

5.1.2.سياسة الإصدار النقدي

يتم إصدار النقد الجديد من قبل البنك المركزي الإسلامي وفقًا لحجم النشاط الاقتصادي، وبناءً على مصلحة عامة مع مراعاة المصلحة الخاصة، بهدف ضبط حجم الكتلة النقدية المتداولة. يتم ضبط هذا الإصدار بحيث لا يقل الحجم عن مستوى يؤدي إلى تعطل المبادلات، ولا يزيد عن مستوى يؤدي إلى التضخم، ويكون متناسبًا مع النمو الاقتصادي المستهدف (ريان، 1999، صفحة 283). وفي حالات الضرورة، التي تتطلب الإصدار النقدي بعد استنفاذ الوسائل الأخرى مثل الإيرادات العادية، الضرائب، أو القروض العامة، يمكن للدولة الإسلامية اللجوء إلى الإصدار النقدي، ولكن بشروط محددة لضمان عدم وقوع آثار اقتصادية غير مرغوب فيها. يجب أن يتم التوظيف السليم لهذا التمويل، مع ضبط النسب بعناية لتجنب المساوئ الناتجة عن التمويل بالعجز. لهذا يعد آخر مصدر تلجأ إليه الدولة بعد الإيرادات العادية والضرائب والاقتراض العام.

2.2.أدوات وأساليب وسياسات الانفاق العام:

سياسات الإنفاق العام تعتبر من أهم وظائف الدولة الإسلامية في الجانب الاقتصادي، حيث تتطلب منها الاهتمام بحفظ الدين وسياسة الدنيا. فحفظ الدين يتطلب من الدولة الإسلامية الاستثمار في المشاريع العامة التي تعزز قوتها في مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، مما يساعدها في حفظ حدودها ونشر الدعوة الإسلامية وتحقيق الأمن الداخلي.

من جهة أخرى، فإن سياسة الدنيا تتطلب من الدولة الإسلامية توفير الحاجات الأساسية التي تضمن للمسلم حياة كريمة تمكنه من أداء واجباته الدينية. ولذلك، يتعين على الدولة الإسلامية توفير المؤسسات التعليمية والصحية، وبناء الطرق، وإنشاء المساجد، بالإضافة إلى الاهتمام بنفقات الضمان الاجتماعي.

وبالنظر إلى ما سبق، فإن الدولة الإسلامية تولي اهتمامًا خاصًا لسياسة الإنفاق العام بهدف تحقيق أهدافها المتنوعة، وذلك بمراعاة الضوابط الإسلامية في الإنفاق عمومًا والإنفاق العام خصوصًا. ينبغي على الحكام الضوابط التالية (ضويفي،بوزكري، 2021، صفحة 16):

- **ضابط المصلحة العامة:** يُحدد حجم ومقدار النفقة وجهتها بحيث تحقق المصالح العامة للأمة، دون أن تُوجّه إلى مصالح أفراد معينين، سواء كانوا حكامًا أو محكومين، ويتضمن ذلك الحرص على عدم التدخل في قضايا شخصية للحكام.
- **ضابط الكفاءة في الإنفاق العام:** يجب أن يعمل الإنفاق على تحقيق المصلحة بأقل تكلفة ممكنة، دون إسراف أو تبذير، ويجب أن يكون الإنفاق ضمن الإطار الشرعي.
- **ضابط عدم التحيز في فئة الأغنياء في النفقة:** يُسمح بالتحيز إلى فئة الفقراء حتى يتمكنوا من تحقيق الاكتفاء، ويجب أن يتم النفقة وفقاً للأحكام الشرعية دون تمييز بين الأغنياء والفقراء.
- **الإفادة من المبادرات الشخصية للقطاع الخاص:** يجب دعم وتنشيط المبادرات الشخصية للقطاع الخاص بدلاً من محاولة استبدالها، ويجب أن يتم النفق وفقاً للأحكام الشرعية المتعلقة بتوزيع العطايا وأحكام الزكاة والعطايا الأخرى.
- **ضابط الالتزام بالأحكام الشرعية في الإنفاق:** يجب أن يتم الانفاق وفقاً للأحكام الشرعية المبنية على الواجبات والمباحات، ويجب تجنب المحرمات.
- **ضابط الالتزام بالترتيب الشرعي للأولويات:** يجب على الحكومة الالتزام بالترتيب الشرعي للأولويات في النفقة العامة، حيث يكون الأولوية للواجبات والمباحات، ويجب أن تكون الحكومة وكيلة للأمة في رعاية مصالحها.

أدوات سياسة الإنفاق العام يمكن تلخيصها كما يلي (قدي، 2005، صفحة 190):

1.2.2.تخفيض أو زيادة الإنفاق العام: يتمثل هذا الأداة في إمكانية تقليص أو زيادة النفقات العامة، سواء بشكل توسعي لدعم الاقتصاد أو بشكل تقييدي للحد من التضخم وضمان استدامة الموارد العامة. ومع ذلك، يجب أن تأخذ الدولة في الاعتبار تأثيرات هذه السياسات على الاقتصاد وعلى قدرتها على تغطية النفقات.

2.2.2.إعادة هيكلة بنية الإنفاق العام: تتمثل هذه الأداة في إعادة النظر في الأولويات وتوجيه النفقات العامة نحو القطاعات ذات الأولوية والتي تحقق مصلحة الجماعة، ويجب أن تتم هذه الإعادة الهيكلية وفقًا للضوابط الإسلامية التي تحدد أولويات الإنفاق وتوجيهه.

المبحث الثاني : مؤسسات النظام المالي الاسلامي

ارتأينا في هذا المبحث الاحاطة بالمؤسسات المالية في النظام الاسلام من خلال اعطاء مفاهيم عامة لها مع مراعاة الخصوصية التي تتمتع بها الصناعة المالية الاسلامية، لا شك أن اختلاف المهام بين مؤسسات مصرفية وأخرى غير مصرفية في النظام المالي الاسلامي نتج عنه كذلك اختلاف في المنتجات والخدمات التي تقدمها تلك الاخيرة.

و قصد معالجة هذا المبحث تم تقسيمه الى الآتي:

المطلب الاول: المؤسسات المصرفية وخصائصها

المطلب الثاني: المؤسسات غير المصرفية

المطلب الثالث: منتجات وخدمات المالية الاسلامية

الشكل (1– 5): مكونات الصناعة المالية الاسلامية

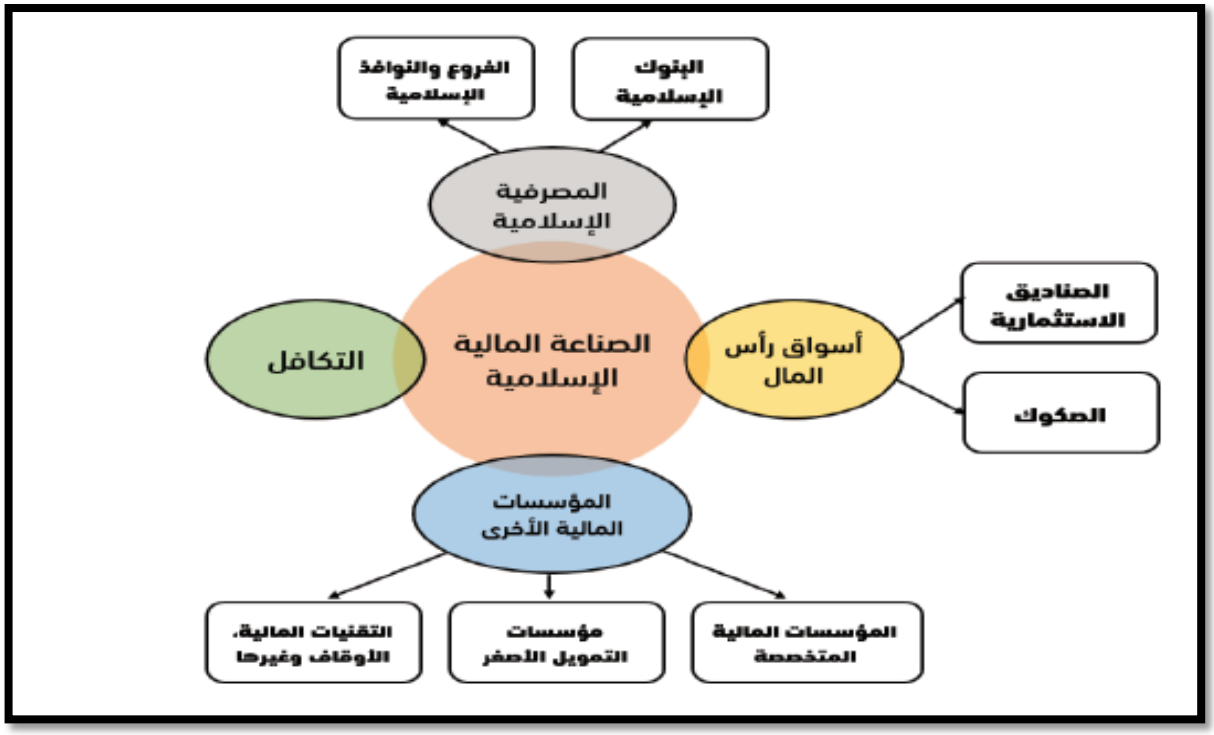

المصدر:عبد الكريم أحمد قندوز، **مؤسسات التمويل الاسلامي**،2022، سلسلة كتيبات تعريفية العدد 28،ص:8.

المطلب الاول: المؤسسات المصرفية وخصائصها

تعتبر القلب النابض للصناعة المالية الاسلامية وعصب التمويل الاسلامي، فبالإضافة الى عمليات التمويل تقوم هذه المؤسسات بخدمات مصرفية عديدة.

أولا– المؤسسات المالية الاسلامية المصرفية

1.المصارف أو البنوك الاسلامية:

1.1.تعريف البنك والمصرف في اللغة:

أ– البنك: كلمة مأخوذة من اللغة الأوروبية تترجم إلى كلمة "مصرف" في اللغة العربية، تم اشتقاق كلمة "بنك" من الإيطالية "بنكو"، وتعني منضدة أو طاولة. ويرجع ذلك إلى أن الصراف كان يقوم بعمليات البيع والشراء، خصوصا للعملات المختلفة، في الأماكن العامة على طاولة أو منضدة (العبادي، 1994، صفحة 20).

ب– المصرف: مشتق من الفعل "صَرَفَ" الذي يعني رد الشيء عن وجهه أو نقله إلى وجه آخر. يمكن فهم كلمة المصارف على أنها أماكن تقوم بعمليات الصرف، حيث يتم تبادل الأموال والعملات والقيم الأخرى.

في الاقتصاد، يُفهم الصرف كمبادلة العملة الوطنية بالعملة الأجنبية، ويُستخدم مصطلح المصرف للإشارة إلى المكان الذي يتم فيه هذا الصرف، ولهذا السبب يُطلق على البنك أحيانا اسم "مصرف".

وبصفة عامة، يُعرَّف الصراف كمن يُجري عمليات تبادل النقد بالنقد، في حين يُعتبر المصرف مكاناً يتم فيه الصرف، ولهذا السبب يُطلق على البنك أيضاً اسم "مصرف" بناءً على بعض أعماله (أرشيد م.، 2001، صفحة 14)

2.1.تعريف البنوك والمصارف الإسلامية اصطلاحاً:

- ✓ هي مؤسسات مالية مصرفية تزاول أعمالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية (الهيتي، 1998، صفحة 174)
- ✓ البنوك الاسلامية مؤسسات مصرفية التي لا تتعامل بالفائدة (الربا) اخذا أو عطاءا (أرشيد م.، 2001، صفحة 14)
- ✓ كما تعرف على أنها المؤسسات المالية التي تقوم بعمليات الصرافة واستثمار الأموال بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية (الكفراوي ع.، 1986 ، صفحة 124)

و في نفس السياق وردت تعريفات مختلفة من باحثين في الاقتصاد الاسلامي منها :

- **تعريف عبد السلام أبو قحف،** عرفها على أنها " مؤسسات مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل تعاليم الإسلامية، فالبنك الاسلامي صاحب رسالة وليس مجرد تاجر؛ فمن خلال أعماله يبحث عن المشروعات الأكثر نفعا للامة وليس لمجرد الربح و مهمته لا تقتصر على

تطبيق نظام مصرفي إسلامي و إنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية من باب الغيرة على دين الله" (سلطان، 1989، الصفحات 53-54)

- **تعريف وهبة الزحيلي** على أنها "مؤسسات مالية حديثة تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في المعاملات ولاسيما النقود كما تعتمد على تجميع الأموال بطرق شرعية واستثمارها وتنميتها بأساليب وأدوات مشروعة، لمصلحة المشتركين، بهدف إعادة بناء المجتمع المسلم وتحقيق أفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتفعيل متطلبات التعاون الإسلامي بحسب الأصول الشرعية (الزحيلي، 2003، صفحة 51)

من خلال هذه التعاريف المختلفة يمكن القول أن البنوك الاسلامية تزاول أعمالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، حيث تُعرَّف على انها مؤسسات مالية ومصرفية تقوم بجذب الموارد النقدية، وتوظيفها توظيفا فعالا لتحقيق أقصى عائد منها، في اطار أحكام الشريعة الإسلامية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمة الاسلامية.

وشق عدم التعامل بالفائدة الوارد في بعض التعاريف يعتبر ركنا ضروريًا لتأسيس البنك الإسلامي، ولكنه ليس شرطًا كافيًا.إذ توجد تجارب وممارسات مصرفية عالمية تعتمد على نماذج تمويل لا تعتمد على الدين الذي يرتكز على الفائدة ولاستكمال تعريف البنك الإسلامي، يُضاف شرط تحريم الفائدة، ما يعني الالتزام في جميع نواحي النشاط المصرفي، بما في ذلك المعاملات المختلفة، بقواعد وتوجيهات الشريعة الإسلامية.

3.1.العناصر الأساسية للمصارف الاسلامية:

كما تضمنت تعاريف البنوك الاسلامية مجموعة من العناصر الأساسية (العجلوني، 2008، صفحة 111):

1.3.1.الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:

- عدم التعامل بالربا.
- الالتزام بالحلال والابتعاد عن الحرام.

2.3.1.حسن اختبار القائمين على إدارة الأموال:

- الهدف هو ضمان تنفيذ الأحكام الشرعية في جميع المعاملات المصرفية.

3.3.1.الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات:

- تحقيق الربح ومعدل الربح والعائد على الاستثمار يتم بشكل واضح وشافي أمام عملاء البنك.

4.3.1.تنمية الوعي الادخاري:

- التشجيع على الفهم العميق لكيفية إدارة المال وتحقيق الربح بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.
- عدم حبس المال والبحث عن مشروعات جادة متوافقة مع المبادئ الإسلامية.

5.3.1.تحقيق التوازن في مجالات الاستثمار المختلفة:

- يتم وفقًا لأولويات الشريعة الإسلامية، حيث يتم توجيه الاستثمار نحو الضروريات، الحاجيات، والتحسينات. يعكس ذلك الالتزام بتحقيق توازن اقتصادي مستدام وفق المبادئ الإسلامية.

6.3.1.أداء الزكاة:

- التي تعتبر شرعية على جميع أموال ونتائج الأعمال للبنك الإسلامي. يتناغم ذلك مع تفعيل نظام الزكاة الذي يهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي. يأتي هذا التفعيل من خلال فهم طبيعة التكافل التي تتمثل في الزكاة (سليمان م.، 1996، صفحة 43)، حيث يسعى النظام إلى تعزيز التواصل والتضامن الاجتماعي وتحقيق العدالة الاقتصادية.

4.1. الفروقات بين البنك الاسلامي والبنك التقليدي:

هناك فروقات ظاهرة في العمل المصرفي الذي تقوم به البنوك الاسلامية وتلك التقليدية تم اختصار أهمها حسب الجدول التالي:

الجدول (1-1):الفرق بين البنك الاسلامي و التقليدي

عنصر المقارنة	البنك الإسلامي	البنك التقليدي
المفهوم	مؤسسة مالية وظيفتها الرئيسية قبول الودائع من نفس النوع لكن على أساس عقد المضاربة (نظام تقاسم الربح والخسارة)، وتقديم التمويل وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية (نظام المرابحة، والمشاركة، والإجارة....)	مؤسسة مالية وظيفتها الرئيسية قبول الودائع ومنح القروض. تنشط في الخدمات المالية، مثل إصدار خطابات الاعتماد، وتحويل الأموال.
طبيعة الدور	لا يقوم بدور الوساطة المالية (تقرض قرض). بل يقيم علاقات تمويلية على أساس نظام المضاربة (توزيع الربح والخسارة) أو على أساس نظام المشاركة (توزيع الأرباح) أو نظام المرابحة (بيع السلع مع هامش ربح معلوم)	يقوم بدور الوساطة المالية حيث تقوم بتمويل العمليات الاقتصادية من خلال جمع المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار.

مصادر الدخل الخارجي	أرباح الأنشطة الاقتصادية التي يمولها البنك من خلال صيغ التمويل الشرعية.	الفوائد على القروض، الفوائد على الاستثمارات في المؤسسات المالية الأخرى.
استخدامات الأموال	استثمارات مختلفة وفق صيغ التمويل الإسلامية المختلفة (مضاربة، مشاركة، مرابحة، إجارة....)	القروض بفائدة على أنواعها قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.
مصدر الإيرادات	مصدر الإيراد في البنك الإسلامي هو الأرباح المتأتية من أنشطة الاستثمار (الربح)	مصدر الإيراد في البنك التقليدي هو الفائدة (الربا)
المرابحة	أحد صيغ التمويل الأساسية وتعد من أهم منتجات البنك الإسلامي.	ليست جزءًا من منتجات البنك التقليدي.

المصدر: عبد الكريم أحمد قندوز، **مؤسسات التمويل الاسلامي**،2022، سلسلة كتيبات تعريفية العدد 28،ص: 14

الشكل(1–6): مصادر وتوظيفات الأموال في البنوك الاسلامية

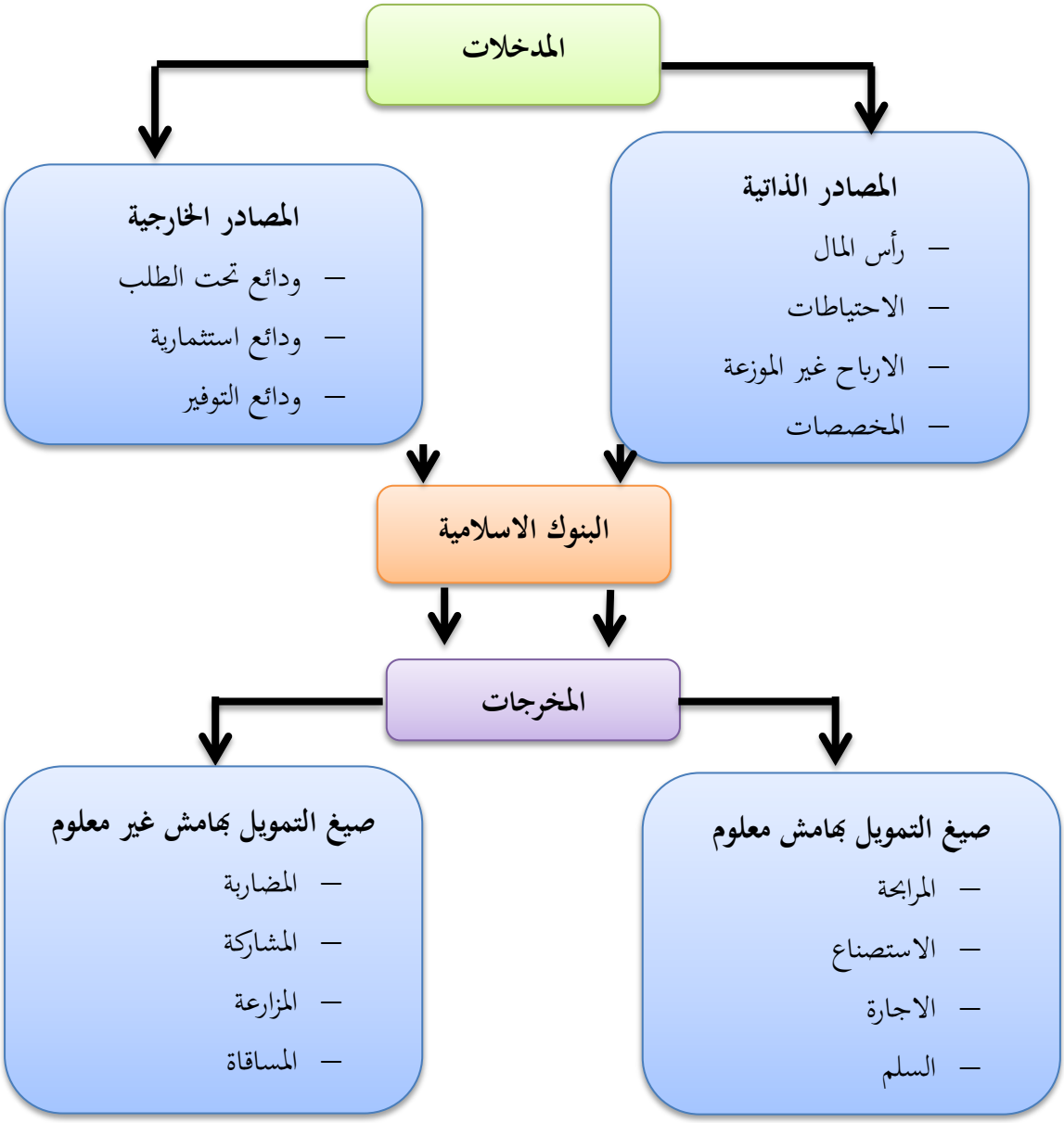

المصدر: من اعداد الباحث

5.1. احصائيات حول البنوك الاسلامية في العالم:

تعتبر البنوك الاسلامية هي المكون الرئيسي للصيرفة الاسلامية، وهو ما أكده تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group) الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023 . حيث بلغت أصول البنوك الاسلامية قرابة 3,2 تريليون دولار أمريكي خلال سنة اعداد التقرير أي 2022 بزيادة قدرها 13% عن السنة التي قبلها، ومرشحة لبلوغ 4,618 تريليون دولار أمريكي سنة 2027 حسب توقعات نفس التقرير.

وفي ما يلي استعراض لتطور أصول البنوك الاسلامية من سنة 2016 الى الحدود المتوقعة سنة 2027.

الشكل (1– 7): تطور الأصول المالية في البنوك الاسلامية عالميا

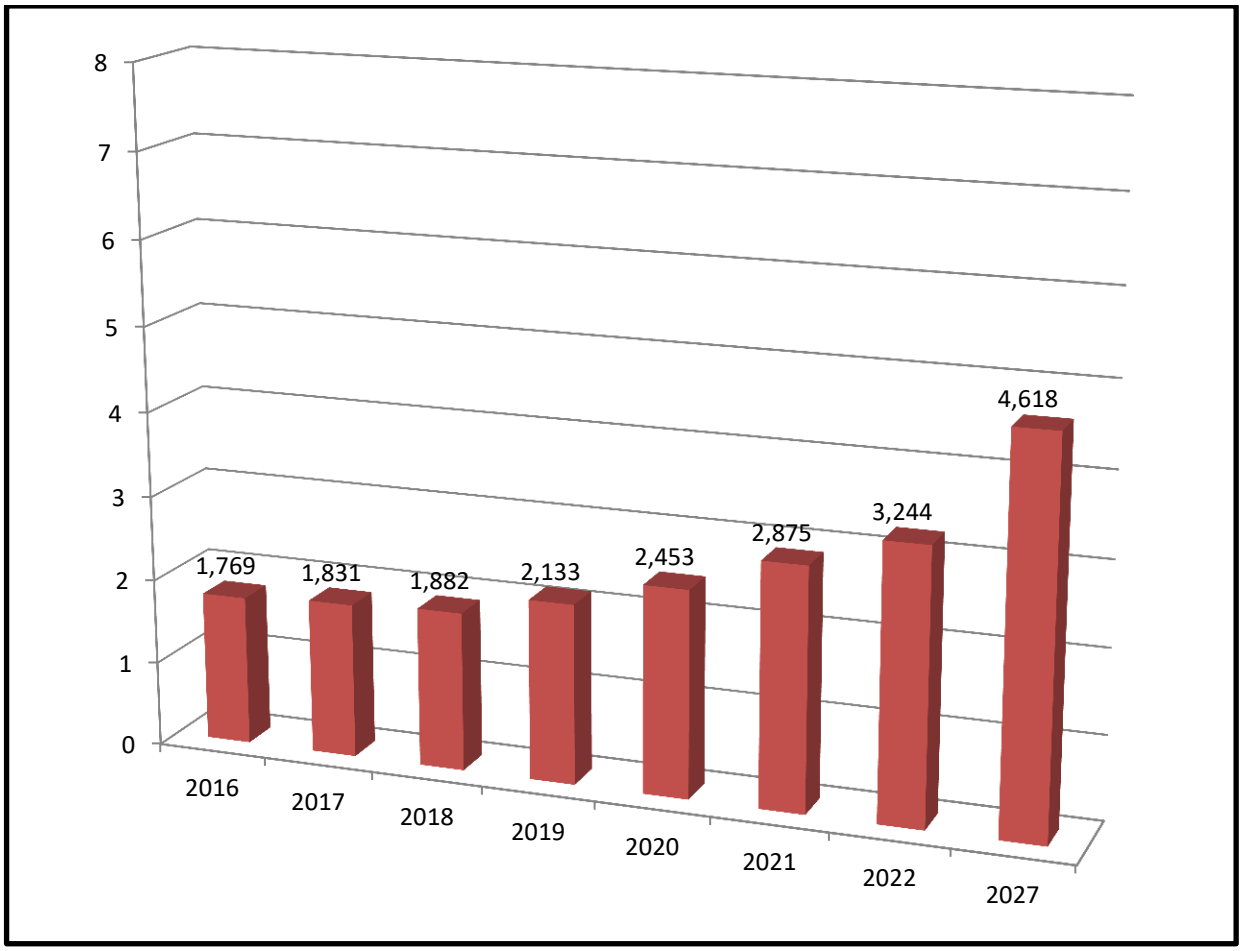

المصدر: من اعداد الباحث بناء على بيانات تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

بدوره تقرير صناعة الخدمات المالية الاسلامية الصادر عن IFSB[2] سنة 2023 نشر بيانات حول نسبة مساهمة البنوك الاسلامية في الجهاز المصرفي ككل، وأظهرت هذه البيانات أن ايران والسودان يتصدران الدول التي تتبنى نظام مصرفي اسلامي كامل، تلتها السعودية ودول من جنوب شرق آسيا ودول الخليج العربي. فيما تأخرت الجزائر في الترتيب بحيث شكلت نسبة البنوك الاسلامية 1,2% فقط من الجهاز المصرفي الكلي.

[2] IFSB : Islamic Financial Services Board

الشكل (1– 8): ترتيب الدول حسب نسبة البنوك الاسلامية من الجهاز المصرفي خلال سنة 2022.

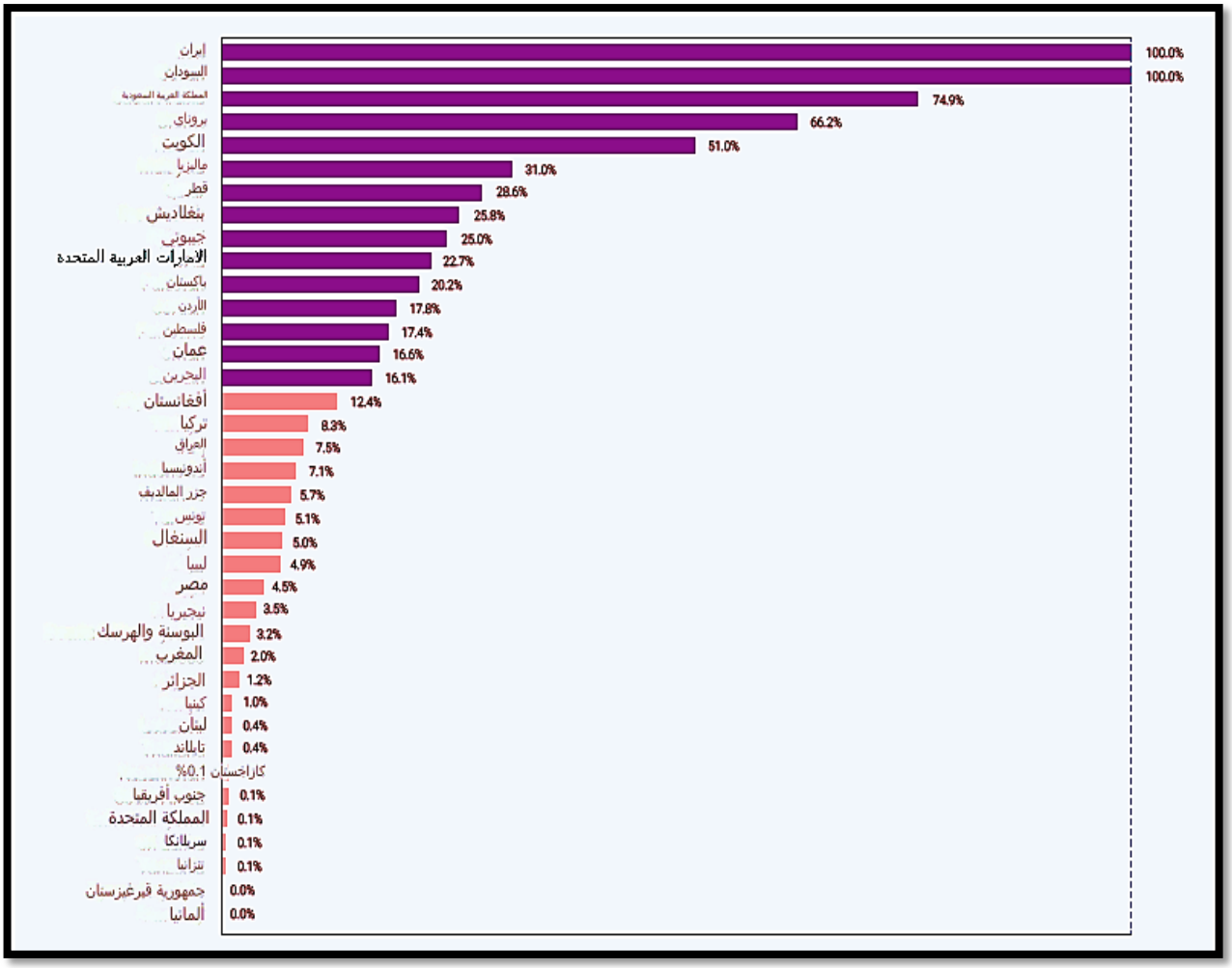

المصدر: تقرير صناعة الخدمات المالية الاسلامية الصادر عن IFSB لسنة 2023

2.النوافذ الاسلامية:

1.2.التعاريف المختلفة للشبابيك أو النوافذ الاسلامية

-**يعرفها فهد الشريف**" :بأنها تخصيص مكان أو حيز من الفروع البنوك التقليدية ليقدم خدمات مصرفية اسلامية جنبا مع جنب ما يقدمه هذا الفرع من خدمات تقليدية" (الشريف، 2005، صفحة 13) غير ان هذا التعريف اهمل عناصر اخرى و منها ضرورة وجود هيئة شرعية.

-كما تم تعريفها على أنها" إدارة مستقلة داخل المؤسسة المصرفية التقليدية تتمتع بوجود هيئة شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها" (الناصر، 2010، صفحة 20) ، من خلال هذا التعريف يلاحظ وجود هيئة رقابة شرعية مع الاستقلال الاداري للنافذة.

- و عرفت كذلك بأنها " وحدة اسلامية في فرع تقليدي أو المقار الرئيسية للبنوك التقليدية، تخصص في تقديم المنتجات و الخدمات الاسلامية دون غيرها" (المرطان، 2005).

– النظام رقم: 2020–02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية تطرق للشبابيك أو النوافذ الاسلامية في المادتين التاليتين:

المادة 17: يُقصد بـ «شباك الصيرفة الإسلامية»، هيكل ضمن البنك أو المؤسسة مالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية. يجب أن يكون «شباك الصيرفة الإسلامية مستقلاً مالياً عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية.

يجب الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بـ «شباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، ويجب أن يسمح هذا الفصل، على وجه الخصوص، بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة حصريا لنشاط شباك الصيرفة الإسلامية».

يجب أن تكون حسابات زبائن «شباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن.

المادة 18: تُضمن استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصرياً لذلك، بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية.

مما سبق يرى الباحث أن النوافذ او الشبابيك الاسلامية هي:" وحدات أو شعب بالبنوك أو الفروع التقليدية تُمارس من خلالها المصرفية الاسلامية تحت اشراف ومتابعة هيئة شرعية وفي ظل القوانين المنظمة".

2.2.خصائص النوافذ الاسلامية:

- يتمثل الدور الرئيسي للنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في تقديم خدمات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، تتضمن هذه الخدمات مجموعة متنوعة من الأنشطة المالية التي تتبع مبادئ الشريعة الإسلامية، وتتمثل في المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة وغيرها.
- تتخذ النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية إجراءات تنظيمية محكمة تحكمها الهيئة الرقابية الشرعية لضمان الامتثال لأحكام الشريعة، وتقوم هذه النوافذ بإدارة حسابات الاستثمار بموجب عقود مضاربة شرعية (سويلم، 1987، صفحة 428)، وذلك لتنظيم العلاقة بين النافذة الإسلامية والعميل.
- تعتبر النوافذ الإسلامية وسيلة للتوازن بين العمل المصرفي الإسلامي الذي تقدمه والخدمات المصرفية الربوية التي يقدمها البنك الرئيسي وفروعه الأخرى (الدخيل، 2013، صفحة 61).
- تخضع هذه النوافذ للتبعية الإدارية المباشرة للبنك التقليدي، وتظهر ضمن إطار الخريطة التنظيمية للبنك بما يتماشى مع اللوائح والتشريعات المالية السارية (قمومية، 2019، صفحة 68).
- الوديعة الاستثمارية لدى النوافذ المالية الاسلامية تكون قابلة للربح أو الخسارة (حفصي، 2017، صفحة 193).

3.2. واقع النوافذ الاسلامية في العالم:

ارتفعت نسبة شبابيك الصيرفة الاسلامية من سنة 2012 الى أن أصبحت تشكل ما نسبته 45% من مجموع المؤسسات المالية الاسلامية في العالم. وهذا طبقا لتقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group) الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023.

الشكل (1-9): نسبة الشبابيك الاسلامية والبنوك الاسلامية في العالم لسنة 2022

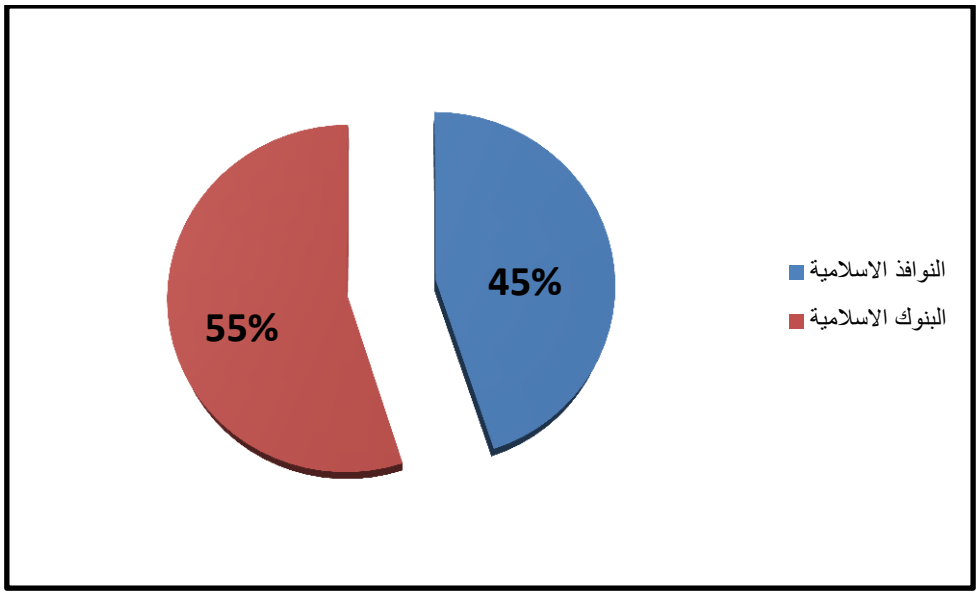

المصدر: من اعداد الباحث بناء على بيانات تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

3.البنك المركزي الاسلامي

يتواجد البنك المركزي الاسلامي في قمة هرم النظام المصرفي الإسلامي، ويُمكن تعريفه على أنه: "مؤسّسة حكومية مستقلة، هي المسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في الجانب النقدي والمصرفي" (شابرا، 1992، صفحة 196)

من بين الخصائص الرئيسية للمصرف المركزي الإسلامي التي ينبغي توافرها لتمكينه من أداء مهامه ووظائفه الموكلة إليه، يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- **وحدة القيادة**: يجب أن يكون المصرف المركزي الإسلامي هيئة نقدية وحيدة في النظام النقدي والمصرفي الإسلامي، حيث لا يتنافس مع أي مؤسسة أو هيئة أخرى في أداء مهامه، وذلك لتطبيق مبدأ وحدة القيادة.

- **الملكية العامة:** يجب أن يكون المصرف المركزي مؤسسة عامة مملوكة للدولة، مما يمنحه حق إصدار النقود القانونية في الدولة دون أي مؤسسة أخرى، ويُجمع الفقهاء على أهمية احتكار الدولة لهذه الوظيفة نظراً لأهميتها، إضافة إلى توليه الإشراف على السياسة النقدية وفقاً للسياسة الاقتصادية العامة للدولة (ناصر س.، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، 2006، صفحة 354).
- **الشفافية والمساءلة:** يجب أن يتمتع المصرف المركزي بمستوى عالٍ من الشفافية في أدائه للمهام، مما يتيح للمواطنين والأطراف المعنية الاطلاع على سياسته النقدية وأدائه المالي. وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون مصرفاً مسؤولاً أمام الجهات الرقابية والقضائية، ويخضع لآليات المساءلة في حالة عدم الامتثال للمعايير المحددة.
- **الاستقلالية:** ينبغي أن يكون المصرف المركزي مستقلاً في أداء مهامه، بمعنى أن يكون لديه حرية تامة في اتخاذ القرارات المالية والنقدية، دون تدخل من الجهات السياسية أو الحكومية. هذا يساهم في تعزيز الثقة في النظام المالي والاقتصادي (الشعار، 2006، صفحة 23).
- **القدرة على التحكم في العرض النقدي:** ينبغي للمصرف المركزي الإسلامي أن يكون لديه القدرة على التحكم في العرض النقدي بطريقة تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- **التوجيه الاقتصادي:** ينبغي للمصرف المركزي أن يكون لديه دور في توجيه السياسات الاقتصادية للدولة، من خلال تقديم النصائح والتوجيهات الاقتصادية اللازمة للحكومة والقطاعات الاقتصادية الأخرى، بهدف تعزيز النمو الاقتصادي والاستقرار المالي.
- **مؤسّسة غير ربحية:** بحيث يهدف لتحقيق أهداف عامة تخدم المصالح الاقتصادية العامة، كما يرتكز نشاطه على الأنشطة الكلية، أي الإصدار والإشراف على شؤون النقد والائتمان والابتعاد عن القيام بالعمليات العادية للبنوك (العمر إ.، 1993، صفحة 183)
- **المؤسّسة الرئيسة في النظام النقدي والمصرفي الإسلامي للدولة:** أين يقوم بجمع المصارف الإسلامية وينسِّق جهودها وينظِّم العلاقات بينها وبين مختلف المؤسّسات المالية الإسلامية، اضافة الى مهامه العادية في الرقابة والإشراف على المعاملات المصرفية وعمليات السوق النقدية (كتاف،لطرش، 2020، صفحة 171).

ثانيا– خصائص المصرفية الإسلامية:

1. الوساطة الاستثمارية:

في سياق البديل الإسلامي للوساطة المالية التقليدية، يظهر النموذج الاستثماري الذي يعتمد على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة. يتم ذلك من خلال ربط عوائد المودعين بنتائج استثمار أموالهم، حيث يتم فتح حسابات استثمارية للعملاء المودعين. الصيغة العقدية المستخدمة في هذا السياق تعرف بعقد المضارَبة الشرعية، الذي يمثل نوعًا من التعاون في تحقيق الربح بين الطرفين: رب المال والعامل فيه (المضارب). يتفق الطرفان على حصة شائعة معلومة ابتداءً من عملية التعاقد، وعند حدوث خسارة، يتحمل رب المال الخسارة بينما يخسر المضارب جهده (أرشيد م.، 2015، صفحة 249).

يتجلى تأثير مبدأ الوساطة الاستثمارية إيجابيًا من خلال تحقيق تضامن حقيقي بين مختلف الأطراف وتوفير عوائد عادلة بينها. في ما يتعلق باستخدام الأموال، تستبعد المؤسسة المالية الاسلامية أسلوب الإقراض بفائدة وتعتمد بدلاً من ذلك على عقود بيع، إجارة، مشاركة، مضاربة، وغيرها. دور المستثمر الوسيط الذي تلعبه المؤسسات المالية الاسلامية يتطلب وجود جهاز استثماري قوي قادر على إجراء دراسات دقيقة وتحديد فرص الاستثمار الملائمة وفقًا لاحتياجات السوق. يحمي نهج الوساطة الاستثمارية المؤسسة المالية من الانهيارات عند مواجهتها لهزات وتقلبات، حيث تكون الخسائر عادة محصورة بين المساهمين والمودعين في المؤسسة نفسها، ولا تنتقل إلى المودعين في المؤسسات الأخرى.

وبالتالي، يُظهر هذا النموذج الإسلامي للوساطة المالية تأثيرًا إيجابيًا على الثقة في النظام المصرفي، حيث لا يحدث تخوف أو هزة في الثقة عند وقوع مشاكل، على عكس ما يحدث في النظام التقليدي.

2.الارتباط بالاقتصاد الحقيقي:

الميزة الثانية التي تتميز بها المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تعتبر جوهرًا أساسيًا ونقطة انطلاق رئيسية لتحديد طبيعة عملها تتمثل في ارتباطها الوثيق بالاقتصاد الحقيقي الذي يعتمد على التجارة بالأعيان، وليس على الديون والائتمان والصكوك المالية والأدوات المالية المشتقة الأخرى. في المقابل، تختلف هذه الميزة عن بنوك ومؤسسات التمويل التقليدية التي تعتمد بشكل كبير على الأدوات المالية المشتقة ومختلف أشكال التداول التي تركز على المضاربات في الأسواق المالية، بما في ذلك المشتقات والعقود المستقبلية (العبيدي، 2015، صفحة 46).

تعكس المؤسسات المالية الإسلامية في جوهر تعاملاتها ارتباطها بالعمل الذي يتشارك فيه المتعاملون معها بأوجه عدة. يتميز هذا النموذج بتفضيل التعامل بما يرتبط بالأصول الحقيقية والتجارة في السلع والموارد، مما يخلق تأثيرًا إيجابيًا على الاقتصاد الحقيقي. يتجنب نموذج الأعمال في المؤسسات المالية الإسلامية استخدام الآليات المالية التي قد تعتبر غير متسقة مع المبادئ الشرعية، مما ينقل التركيز إلى دعم الأنشطة التجارية والاقتصادية

الحقيقية. يقوم هذا النهج التفضيلي بتوجيه الموارد المالية نحو دعم الاستثمار في المشاريع والأصول الفعّالة اقتصاديًا، وبالتالي، يعزز الاستقرار الاقتصادي بشكل مستدام وتحقيق أمرين مهمين:

- انشاء الثروة وإنتاج السلع والأصول الحقيقية وتقديم الخدمات التي تشبع حاجات الناس.
- تسيير عملية تداول الثروة وانتقالها بين أيدي الجهات الاقتصادية.

المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تعتبر منظومة مالية تعمل عبر قطاعين رئيسيين، وهما قطاع الخدمات المصرفية وقطاع التمويل والاستثمار. يقوم القطاع الأول، الخدمات المصرفية، بتقديم خدمات متنوعة تشمل الودائع (بأنواعها)، وعمليات الحوالات، والكفالات، وخطابات الضمان، وغيرها. أما القطاع الثاني، فهو التمويل والاستثمار، وتختلف أنشطة تمويل عن الاستثمار تبعا لما يلي (خوجة ع.، 2017، صفحة 59):

- **عمليات التمويل**: تشير إلى عمليات تبادل السلع والأصول، أو منافعها، مع تحديد الثمن مسبقاً. في هذه العمليات، يكون العائد معلومًا مسبقًا عند التعاقد، وتتميز بدرجة منخفضة من المخاطر. يترتب على عمليات التمويل نشوء مديونية في ذمة المتعاقد المستفيد بالأصل أو المنفعة. صور عمليات التمويل تشمل المرابحة، والاستصناع، وبيع السلم، والإجارة. فعمليات التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية تُظهر التفرد بتبنيها لنماذج تمويلية تُحدد مسبقًا آليات الربح والمخاطر، مما يسهم في تحقيق توازن بين المصلحة المالية والأخلاقية.
- **عمليات الاستثمار**: هي الصيغ والأساليب التي يشارك فيها أكثر من جهة بتقديم عناصر المال والعمل بهدف تنفيذ الأنشطة الاقتصادية المنتجة لثروة جديدة في المجتمع، مما يؤدي إلى تحقيق الأرباح التي تُوزع بين الجهات المشاركة. يتميز هذا النوع من الاستثمارات بعدم تحديد العائد المالي مسبقًا، بل يكون مرتبطًا بنتائج الربح والخسارة الفعلية. وبالتالي، فإنها لا تُسبب مديونية في ذمة أحد الأطراف لصالح الآخر.

يُعتبر منطقيًا أن تكون هذه العمليات غير مؤكدة، مما يجعل مستوى المخاطر المرتبطة بها مرتفعًا. تتنوع هذه العمليات وتشمل مختلف عقود المشاركة وعقود الاسترباح المتبعة في الفقه الإسلامي.

وفي هذا السياق، تُقسم صيغ وأساليب التمويل والاستثمار المستخدمة في المصارف ومؤسسات الخدمات المالية الإسلامية إلى أربع مجموعات:

أ. **مجموعة أساليب الاتجار**: تتضمن عمليات التمويل بالبيع التي تنقل ملكية السلعة إلى الطرف الثاني.

ب. **مجموعة أساليب الإيجار**: تشمل العمليات التي لا تنقل ملكية العين نفسها وتتضمن عقود الإجارة.

ت. **مجموعة أساليب المشاركات**: تتعلق بعمليات المساهمة من قبل عدة أطراف في نفس الاستثمار.

ج. **مجموعة أساليب الأرباح**: تشمل عقود الرباح والأرباح المشتركة والمتداولة في الفقه الإسلامي.

ث. **مجموعة أساليب الاسترباح**: وهي عمليات انفراد جهة لتقديم رأس المال.

تبرز هذه المجموعة الأربعة من صيغ التمويل الإسلامي بفضل ارتباطها الوثيق بالاقتصاد السلعي، حيث يتم التركيز على إنشاء الثروة وتحفيز الأنشطة الاقتصادية الفعّالة. تختلف هذه الصيغ عن الاستثمارات النقدية والمالية التقليدية التي لا تسهم بشكل مباشر في تعزيز الاقتصاد الحقيقي وتوجيه الموارد نحو الأنشطة التجارية والصناعية الحقيقية.

3.استحقاق العائد بتحمل المخاطرة (الغُنم بالغُرم):

ومن المبادئ والأسس الرئيسة التي تقوم عليها المؤسسات المالية الإسلامية التي لا تقل أهمية عن الميزتين السابقتين في تحصيل العائد المالي مسألة تحمل المخاطرة.

والمخاطرة :" هي احتمال وقوع أمر غير متيقن الوقوع" أما الأمور اليقينية فلا يكتنفها الخطر.

وقيل أيضا هي:" احتمالية تحقق الخسارة من قبل المستثمر". (السامرائي، صفحة 244)

المطلب الثاني : المؤسسات المالية الاسلامية غير المصرفية

تتعدد هذه المؤسسات التي تعتبر من المؤسسات المالية ولكنها لا تقدم خدمات مصرفية، وتعتبر مكون هام من الصناعة المالية الاسلامية.

1.مؤسسات التأمين التكافلي

1.1.تعريف التأمين التكافلي

التأمين التكافلي الإسلامي هو اتفاق يجمع بين أفراد يتعرضون لمجموعة معينة من المخاطر التي يسعى هؤلاء الأفراد إلى التكافل معها، بهدف تحقيق الحماية المتبادلة من هذه المخاطر. يقوم المشتركون في هذا الاتفاق بدفع اشتراكات على أساس التبرع، ويشكلون صندوق تكافل يتمتع بشخصية اعتبارية ومسؤولية مالية مستقلة.

يُكلَّف هذا الصندوق بتوفير التعويض عن الخسائر التي قد تحدث للمشتركين نتيجة للمخاطر المشمولة وفقًا للأحكام والوثائق التي تحددها اللوائح. يمكن أن تتم إدارة هذا الصندوق بشكل مستقل من قِبل هيئة إدارية تتولى إدارة الأمور وفقًا للوثائق المعتمدة، أو يمكن أن تُكلَّف شركة مساهمة مستقلة بإدارته مقابل أجر، حيث تقوم الشركة بإدارة عمليات التأمين واستثمار الأصول المتاحة في الصندوق. (عباس، 2022، صفحة 349)

2.1.مبادئ وأسس التأمين التكافلي الإسلامي

أولاً– المبادئ التي تحكم التأمين التكافلي الإسلامي

يقوم التأمين التكافلي الاسلامي على مجموعة من المبادئ منها (قرة داغي، التأمين التعاوني طبيعته وضوابطه، 2010، الصفحات 70-80):

- تضمن العقد عدم مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية، وتحظر نشاطات الشركة أي تصرف يتعارض مع الكتاب والسنة، بما في ذلك التعامل بالربا، وتلتزم الشركة بعدم تأمين أو دعم أي أنشطة محرمة.

- يجب أن ينص العقد على التبرع بالقسط وعوائده لصالح حساب التأمين في الشركة، وذلك كإجراء لتجنب أي غرر فاحش قد يكون متضمنًا في العقد.
- تتحمل الشركة جميع التكاليف المتعلقة بالحساب، بما في ذلك النفقات الإدارية ونسبة ثابتة تمثل أرباح الشركة، وتتكون أرباح الشركة من الأجر الذي تحصل عليه بمقابل إدارتها للعمليات التأمينية.
- تشمل التكاليف الإدارية أيضًا تكاليف إعادة التأمين على مخاطر المستأمنين لدى شركات التأمين التجارية.
- يتم خصم نسب محددة من قيمة الأقساط أو من الأرباح لتكوين احتياطيات لمواجهة عدم كفاية الأقساط في تغطية التعويضات.
- يقوم الشركة باستثمار أقساط التأمين بأسلوب المضاربة، بما يتناسب مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- في حال عجز الأقساط في تغطية التعويضات، تقدم الشركة قرضًا حسنًا لحساب المستأمنين، وتسترد هذا القرض في وقت لاحق، في حين تتحمل شركات التأمين التجارية هذا العجز.
- في حال وجود فائض تأميني، يُوزع على المستأمنين غير المستحقين لتعويضات، بناءً على نسب مساهمتهم في الأقساط.

ثانيا– أسس التأمين التكافلي الإسلامي

أ. الأسس العامة للتأمين التكافلي الإسلامي

1. مبدأ التكافل و التعاون:

التأمين التكافلي الإسلامي يستند إلى مبدأ التكافل والتعاون، حيث يجمع عدد كبير من الأفراد الذين يواجهون خطرًا مشتركًا، بهدف مواجهة هذا الخطر المتحقق لبعضهم. يتم ذلك من خلال تقديم تعويض لهم عن الخسائر التي تنجم عن هذا الخطر، باستخدام الأموال التي دفعوها على سبيل التبرع.

يشجع الإسلام على التعاون والتكافل، حيث يقول الله تعالى في القرآن: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢﴾ [المَائِـدَة : ٢].

ويذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه أهمية مساعدة المؤمنين في تخفيف مصائبهم حيث قال:

"ومَن فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عنْه كُرْبَةً مِن كُرُبَاتِ يَومِ القِيَامَةِ، ومَن سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَومَ القِيَامَةِ."[3]

[3] الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري
الصفحة أو الرقم | 2442 : خلاصة حكم المحدث] : صحيح

2. الحظر على الغرر في التبرعات:

يُعتبر الغرر محظورًا شرعًا بسبب الآثار الضارة التي يمكن أن تنجم عنه، مثل الظلم والتنازع وتشويه الصورة الشرعية للمعاملة المالية. يتجلى الغرر في العقود المالية ويحظر استنادًا إلى الشروط التالية (دوابة، 2016، صفحة 8):

- أن يكون في المعاوضات المالية.
- كما يجب أن يكون كثيرًا.
- أن يتعلق بمعقود عليه أصالة.
- أن لا يكون هناك حاجة ملحة لإبرام العقد.

تتفق المذاهب الأربعة على هذه الشروط باستثناء الشرط الأول، الذي يعتمد على مذهب المالكية الذي يرى حرمة الغرر في المعاوضات بشكل عام دون التفرقة بين التبرعات والعقود المالية (الضرير، 2005، صفحة 1832).

ب. الأسس الخاصة للتأمين التكافلي الإسلامي:

1. الالتزام بالتبرع

التكييف الشائع للتأمين التكافلي الإسلامي يتمثل في التزام حامل الوثيقة بالتبرع، حيث يُلزم نفسه بالتبرع لصالح مجموعة المستأمنين (حملة الوثائق) الذين يمتلكون حصة في حساب التأمين. المستأمن المتضرر أيضاً يلتزم بالتبرع من حساب التأمين كرد فعل على وقوع الضرر المؤمن منه، شريطة تحقق الشروط وانتفاء الاستثناءات. يعتمد هذا التكييف على مبدأ ينسب إلى المالكية يقول: "من ألزم نفسه معروفًا لزمه" (أبو غدة، 2007، صفحة 25).

تعني هذه القاعدة أن من يتعهد بأداء فعل جيد ومعروف، يلتزم بالقيام به، ويصبح هذا الالتزام واجبًا عليه بموجب التعهد الذي قام به، حتى وإن كان غير واجبٍ عليه في الأصل. يعتبر الالتزام من بين التعهدات التي يصبح الفرد ملزمًا بها استنادًا إلى هذا المبدأ، حيث يكون الأصل في حق الإنسان براءة الذمة من أداء أي شيء مالي إلا إذا تعهد به بشكل صريح أو ضمني.

2. القاعدة الوقفية

نقصد به إقامة وقف لفائض التأمين التكافلي الاسلامي، فالوقف يُعد نوعًا من عقود التبرعات كما أن التبرع يكون بما ليس وقفا (العثماني، 2013، صفحة 197). يتم إنشاء صندوق وقفي من قِبل شركة التأمين الإسلامية، حيث يتم حجز جزء من رأس مالها واستخدام ريعه لصالح المتضررين من المشتركين في الصندوق. يتم التبرع بالأقساط للوقف وتُعتبر موقوفة لصالحه.

يُنفق ريع الوقف على تعويض المتضررين، ويكون التعويض من الوقف مستندًا إلى شروط الوقف واستحقاقه وفقًا لها. بفضل نظام الوقف، يتيح للمؤمنين أداء التبرعات والتكافل بطريقة تتوافق مع المبادئ الإسلامية، حيث يتم تحويل الأموال إلى وقف يعمل على تحسين أوضاع المؤمنين وتوفير الدعم لهم في حالة الخسائر (دوابة، 2016، صفحة 10).

ثالثا– الفائض التأميني

الفائض هو المبلغ المتبقي من أقساط المشتركين والاحتياطيات وعوائدها بعد خصم جميع المصروفات والتعويضات المدفوعة أو التي ستدفع خلال السنة. يُستخدم هذا المصطلح في الاقتصاد الإسلامي والتأمين التكافلي الإسلامي، ولم يكن متداولًا في الاقتصاد الوضعي.

ما يميز التأمين التكافلي الإسلامي أنه ما يتجمع من أقساط التأمين في حساب التأمين أو صندوق التأمين، بما في ذلك أرباحها والعوائد المحصلة، يُخصم منه المصروفات الإدارية وأجر الوكالة ومبالغ التأمين المستحقة للأعضاء المشتركين عند تحقق الخطر المؤمن منه. الباقي يُعرف بالفائض الذي يتم توزيع جزء منه على المشتركين، بينما يُخصص الباقي للاحتياطيات المطلوبة (خوجة أ.، 1990، صفحة 182).

توزيع الفائض يتم وفق أسس مقبولة شرعًا، وتم تأييد استخداماتها من قبل هيئة الرقابة الشرعية في المسالك التالية (قرة داغي، التأمين الإسلامي، دراسة فقهية تأصيلية، 2009، صفحة 333):

أ. خصم الزكاة المستحقة على أقساط التأمين وعائدات الاستثمار من الفائض الإجمالي.

ب. تخصيص جزء منه كاحتياطيات لتقوية المركز المالي للشركة، حيث تُبقى الأموال المخصصة كاحتياطيات ملكًا للمشتركين.

ج. تخصيص جزء منه لشراء الأصول بأنواعها المختلفة لدعم إدارة الشركة في تحقيق مهامها.

د. تخصيص جزء منه لدفع حوافز للعاملين في الشركة وأعضاء مجلس الإدارة.

هـ. توزيع ما تبقى منه للمشتركين وفقًا لإحدى الطريقتين التاليتين (خصاونة، 2022، صفحة 527):

– **الطريقة الأولى**: اعتبار جميع أقسام التأمين وكأنها محفظة واحدة يُخصم منها جميع المصروفات والالتزامات، ويُعامل الفائض على أنه فائض لكل الأقسام.

– **الطريقة الثانية**: يُعتبر كل قسم محفظة قائمة بذاتها، ويُخصم منها المصروفات بأنواعها المختلفة والالتزامات ذات العلاقة بالقسم المعني فقط.

رابعا– صناعة التأمين التكافلي الاسلامي في العالم

التأمين التكافلي الاسلامي شأنه شأن باقي المؤسسات المالية الاسلامية عرف تطور من سنة 2016 الى سنة 2022، أين كان نمو هذا القطاع بنسبة 16%عن السنة التي قبلها، وبلغ مجموع الاصول بهذه الشركات مجموع 90 مليار دولار أمريكي في العالم. وتوقع تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group) الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023 أن تكون أصول شركات التأمين التكافلي الاسلامي حوالي 128 مليار دولار أمريكي آفاق سنة 2027.

الشكل (1–10): تطور حجم أصول للتأمين التكافلي الاسلامي عالميا للفترة (2016– 2027 متوقع)

الوحدة: مليار دولار أمريكي

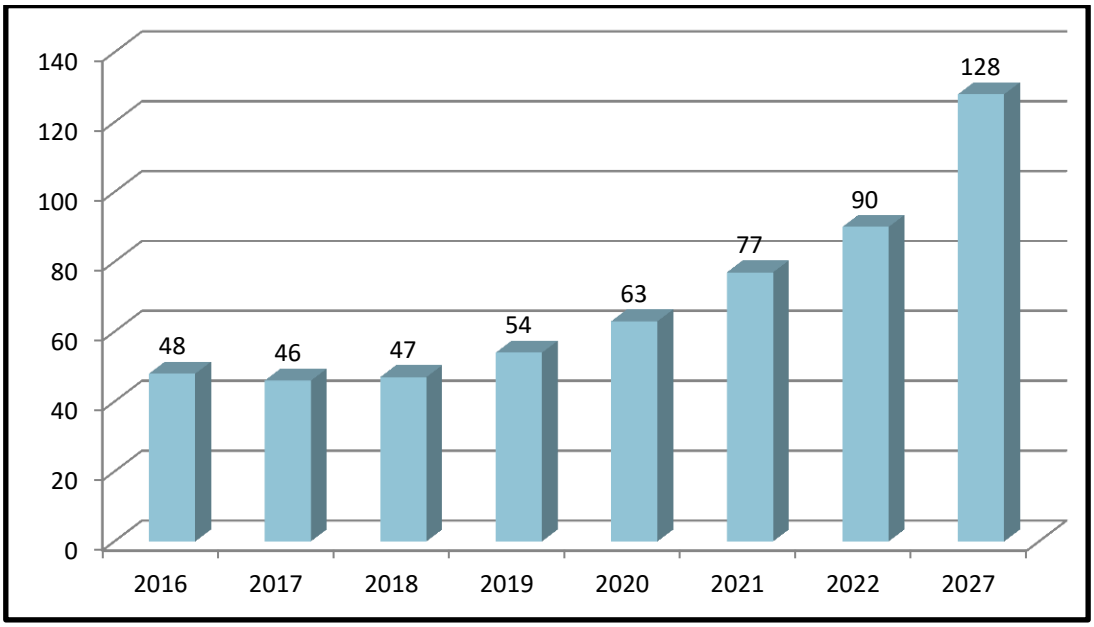

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

تقرير صناعة الخدمات المالية الاسلامية الصادر عن IFSB سنة 2023 نشر بيانات حول نسبة مساهمة التأمين التكافلي الاسلامي في سوق التأمينات، وأظهرت هذه البيانات أن السعودية، ايران والسودان يتصدرون الدول التي تتبنى نظام تأمين تكافلي اسلامي كلي، تليهم بروناي وماليزيا من جنوب شرق آسيا ودول الخليج العربي، فيما مثل التأمين التكافلي في الجزائر نسبة أقل من 1% لذلك لم يظهر ترتيبها ضمن القائمة.

الشكل (1-11): ترتيب الدول حسب مساهمة التأمين التكافلي الاسلامي في سوق التأمينات خلال سنة 2022

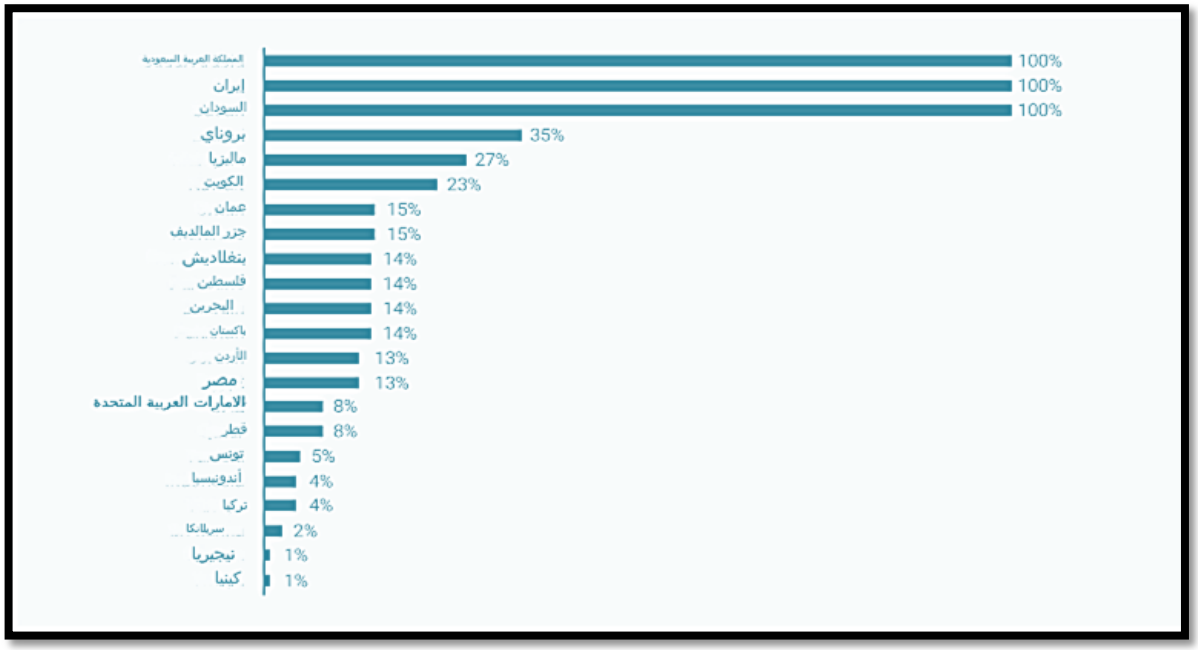

المصدر: تقرير صناعة الخدمات المالية الاسلامية الصادر عن IFSB سنة 2023

2.الصناديق الاستثمارية الاسلامية :

1.2.تعريف صناديق الاستثمار الاسلامية:

يمكن عرض أهم تعاريف صناديق الاستثمار الاسلامية كما يلي:

- تعتبر الصناديق الاستثمارية الإسلامية إحدى المؤسسات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، حيث تقوم بتجميع أموال المستثمرين وتوجيهها نحو صيغ الاستثمار الإسلامية المتناسبة. يتم تحويل هذه الأموال إلى وحدات أو صكوك استثمارية، ويُكلَّف إدارتها إلى جهة ذات خبرة واختصاص، وذلك لتوظيفها بما يتوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

تتمثل مسؤولية إدارة الصندوق في اتخاذ القرارات الاستثمارية بحيث تتفق مع القيم والمبادئ الإسلامية. وفقًا لهذه الأسس، يتم تحقيق العوائد من الاستثمارات وتوزيعها بين المستثمرين وفقًا للاتفاق المبرم بينهم. يجب أن تلتزم الصناديق الاستثمارية الإسلامية بجميع الضوابط واللوائح التي تحكمها، والتي تشمل مبادئ الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى القوانين والقرارات والتعليمات الحكومية، وكذلك النظم الداخلية للصندوق (بكر، 2015، صفحة 200).

- يعرف "**صندوق الاستثمار الإسلامي**" بأنه تجمع مشترك يُسهِم فيه المستثمرون بأموالهم الفائضة، بهدف استثمارها لتحقيق أرباح حلال وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية. كما يُسمح للمشتركين في الصندوق بالحصول على وثيقة تثبت اشتراكهم، مما يُؤهّلهم لاستلام الأرباح وفقًا للنسبة متفاوتة حسب أداء الصندوق الفعلي. يُمكن تسمية هذه الوثائق بشهادات أو وحدات أو أسهم، أو أي تسمية بشرط ضمان شرعية هذه الوثائق وفقًا لشرطين أساسيين:

أ- بدلاً من تحديد معدل عائد ثابت معين، يتم الحصول على عائد يتناسب مع أداء الصندوق الفعلي. يُفهَم من قِبل المشتركين أن العائد يرتبط بالأرباح الفعلية أو الخسائر التي يحققها الصندوق. في حالة تحقيق الصندوق أرباحًا، يزيد عائد مساهمة كل فرد وفقًا لحصته. وفي حالة تكبد الصندوق خسائر، يُطلب من المشتركين مشاركتها، ما لم تكن الخسارة ناتجة عن إهمال أو سوء إدارة، حيث ستكون إدارة الصندوق مسؤولة عن التعويض.

ب- يجب أن تُستثمر المبالغ المجمعة في أنشطة تجارية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية. يعني ذلك أن قنوات الاستثمار لا تقتصر فقط على متطلبات الشريعة، بل حتى شروط العقد المتفق عليه يجب أن تتوافق مع المبادئ الإسلامية أيضًا (Usmani، 2009، صفحة 2).

- حسب **صندوق الاستثمار الإسلامي** يمكن تعريفه " كعقد شركة مضاربة يتم إقامته بين إدارة الصندوق، التي تقوم بوظيفة العمل، وبين المكتتبين الذين يمثلون رب المال. يتم دفع مبالغ نقدية محددة من قبل المكتتبين إلى إدارة الصندوق، التي تؤدي دور المضارب، لتجميع حصيلة الاكتتاب التي تشكل رأس المال المضاربة. بدورها، تقوم الإدارة بدفع صكوك بقيمة معينة للمكتتبين، حيث يمثِّل كل صك حصة شائعة في رأس المال. تقوم الإدارة باستثمار رأس المال بشكل مباشر في مشروعات حقيقية أو بشكل غير مباشر من خلال شراء وبيع أصول مالية مثل الأسهم، يتم توزيع العوائد وفقًا لنشرة الاكتتاب الملتزم بها من قِبل كل طرف، حيث يحدد الاتفاق بين الإدارة والمكتتبين كيفية توزيع الأرباح. هذا النموذج يضمن تحقيق العوائد بطرق متناسبة مع الأداء الفعلي للصندوق، مع مراعاة الشروط والتفاصيل المحددة في نشرة الاكتتاب (عوجان، 2007، صفحة 32).

بناء على ما سبق يمكن القول أن **صناديق الاستثمار الإسلامية:**" تمثل أوعية استثمارية تُقام من قِبل شركات الاستثمار أو المؤسسات المالية بهدف جمع مدخرات الأفراد والمؤسسات عبر تقديم وحدات استثمارية تُمثِّل مشاركة في رأسمال الصندوق. تتعهد إدارة هذه الصناديق بالالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية في استثمار المدخرات، سواءً في الأوراق المالية التي تصدرها شركات تعتبر أعمالها مباحة، أو في استثمارات حقيقية تعتمد على صيغ الاستثمار الإسلامي، والتي تشمل عقود المضاربة، والمرابحة، والسلم، والاستصناع، والتأجير".

تتمثل مبادئ المشاركة في توزيع الأرباح والخسائر في هذه الصناديق بأن توزع العوائد بطريقة تعكس النجاح أو الخسارة الفعلية للصندوق. بمعنى آخر، يحصل المستثمرون على أرباح متناسبة مع أداء الاستثمارات، مع التأكيد

على أن تلك الاستثمارات تتم وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك بموجب الصيغ المعتمدة مثل المضاربة، المرابحة، وغيرها."

2.2.أنواع صناديق الاستثمار

1.2.2.على أساس استرداد الشهادة وعمر حياة الصندوق:

تقسم صناديق الاستثمار إلى نوعين رئيسيين هما: (فتيحة، 2013، الصفحات 3-4)

أ- صناديق الاستثمار المفتوحة:

المعروفة أيضًا بصناديق الاستثمار المشتركة فهي صناديق يتم إنشاؤها من قبل شركات الاستثمار أو البنوك أو شركات التأمين. تُصدر هذه الصناديق عددًا غير ثابت من الحصص التي يمكن تداولها في سوق الأوراق المالية. تعتمد استراتيجية هذا النوع من الصناديق على إصدار أسهم جديدة كلما قام مستثمر بتحويل أموال إضافية إلى الصندوق، حيث يتم إصدار له أسهم تعكس قيمتها. يمكن إعادة بيع هذه الأسهم إلى الصندوق الذي أصدرها وفقًا للقيمة الصافية للأصول عند البيع.

تُقيَّم أسهم هذه الصناديق يوميًا باستناد إلى القيمة الصافية لموجودات الصندوق. يُمنح المساهمون في هذه الصناديق شهادات أسهم مباشرة أو من خلال وسيط في سوق الأوراق المالية، ويتم تحديث قيمة هذه الشهادات وفقًا للتقييم اليومي لموجودات الصندوق.

ب – صناديق الاستثمار المغلقة:

هي التي يُنشئها شركات المساهمة، وتُطلق عليها وصف "مغلقة" لأنها تُصدر عددًا ثابتًا من الحصص التي يمكن تداولها في السوق المالية. تُعتبر هذه الصناديق الأولى من نوعها في عالم صناديق الاستثمار، وتكون مقتصرة على فئة معينة من المستثمرين، وتتسم بوجود هدف محدد وفترة زمنية محددة. في نهاية تلك الفترة، يتم تصفية الصندوق وتوزيع العوائد المحققة على المشتركين فيه. يُمكن لأي مشترك في الصندوق المغلق أن يبيع حصته أو أصوله في الصندوق عبر سوق الأوراق المالية باستخدام خدمات السماسرة.

الشكل (1– 12): نسبة الصناديق الاسلامية المفتوحة والمغلقة في العالم لسنة 2022

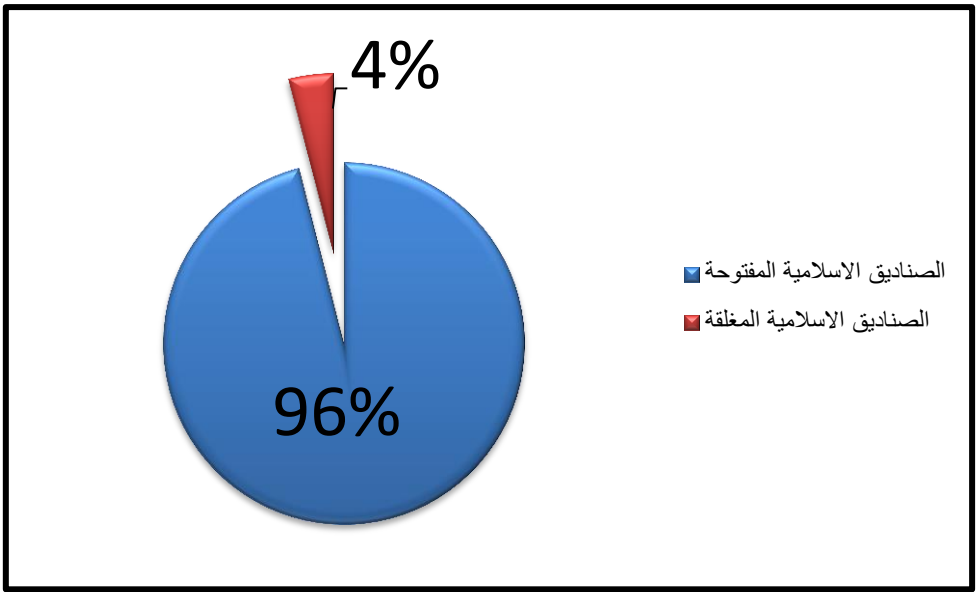

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير صناعة الخدمات المالية الاسلامية الصادر عن IFSB سنة 2023

2.2.2.من حيث تشكيلة المحفظة:

هناك أنواع متعددة لهذه الصناديق أهمها ما يلي: (فتيحة، 2013، الصفحات 3-4)

أ– صناديق المرابحة:

تقوم صناديق المرابحة على توفير تمويل بطريقة المرابحة، وتركز هذه العمليات بشكل خاص في أسواق السلع الدولية. حيث يشمل التمويل تحديد نسبة معينة من الربح للممول ونسبة للصندوق. تتميز هذه الصفقات في هذا التمويل بأن تاريخ انتهاء العمليات غالبًا قصيرًا، وفي معظم الحالات لا يتجاوز ستة أشهر.

ب– صناديق السلم:

يمكن لصناديق الاستثمار الإسلامية تحقيق الربح من خلال دخولها في عقود السلم (أين يؤجل فيه قبض السلعة أو البضاعة، ويعجل قبض الثمن)، مثل تلك المرتبطة بالمحاصيل مثل القمح والشعير، والزيوت، وغيرها.

ج– صناديق الاجارة:

هي صناديق استثمار إسلامية تقوم بتوظيف الأموال التي يتم جمعها في شراء أصول، ثم تؤجر هذه الأصول لمدة طويلة للعملاء ذوي الملاءة. بهدف تحقيق دخل مستقر من الاستثمار، حيث تظل هذه الأصول ملكية الصندوق. يتم تحصيل الإيجارات من المستخدمين للأصول، وتُوزع بنسبة مئوية على المكتتبين. يحصل كل مكتتب على شهادة تحدد نسبة ملكيته في الصندوق وتضمن له الحصول على حصة من الإيرادات.

د– صناديق المضاربة:

هي صناديق استثمار إسلامية تنظم محفظة استثمارية لتلبية احتياجات عملائها الذين يفضلون استثمار أموالهم عبر عقود المضاربة. يرتكز المستثمرون من خلال هذه الصناديق إلى اتفاقيات مضاربة، حيث يكون رب

المال هو المستمر وإدارة الخدمات تقوم بدور المضارب. يمكن للمستثمر تقديم رؤوس أموال متعددة يمكن استخدامها في مضاربات مستقلة.

ج – صناديق الأسهم الاسلامية:

صناديق الاستثمار الإسلامية بالأسهم ظهرت استجابةً لرغبات الأفراد الملتزمين من المسلمين الذين يسعون إلى الالتزام بمبادئ الشريعة، وضمان استحقاق دخل حلال. يقوم عمل هذه الصناديق على مبادئ أساسية تتضمن:

- الاستثمار في أسهم الشركات التي تُدير نشاطًا مباحًا، مع الاهتمام بأن يكون أصل عمل هذه الشركات مباحًا. ومع ذلك، يختلف رأي الفقهاء حول الشركات التي قد تمارس بعض الأعمال المحرمة، مثل اقتراض أو إيداع الأموال بفائدة. بعض الفقهاء يرى عدم جواز الاستثمار في أسهم مثل هذه الشركات.
- كما يتعين على مدير الصندوق عدم ممارسة عمليات غير جائزة، مثل البيع القصير للأسهم أو استخدام الخيارات المالية أو الاستثمار في الاسهم الممتازة.

هـ– الصناديق المختلطة:

هي الصناديق التي تجمع الاموال وتوظفها بكل الصيغ السابقة.

3.2.خصائص صندوق الاستثمار الاسلامي:

تتميز صناديق الاستثمار الإسلامية عن الصناديق التقليدية بعدة خصائص، وهي كما يلي (الويزة، 2018، الصفحات 107- 108):

1.3.2.شخصية معنوية مستقلة:

تتمتع صناديق الاستثمار الإسلامية بشخصية معنوية مستقلة عن أصحاب الوحدات الاستثمارية، والجهة المسؤولة عن إدارتها، وعليه تعد هذه الصناديق مؤسسات ذات صفة قانونية وتنظيمية وإطار مالي ومحاسبي مستقل، وهي سمة مقررة شرعًا.

2.3.2.المضاربة الجماعية:

يعتمد عمل الصناديق على مفهوم المضاربة الجماعية من قبل أصحاب الأموال (حملة الوحدات الاستثمارية)، حيث تقوم الصناديق بتجميع الأموال من أكثر من فرد أو جهة، ويُعتبر الجميع شركاء في عقد المضاربة، حيث يُمثل الصندوق كشخصية معنوية رئيسية، وتخضع هذه السمة لأحكام عقد المضاربة.

3.3.2.الالتزام بالشريعة الإسلامية:

تتعهد الصناديق بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وتصرفاتها. وتلتزم بالفتاوى والمقررات والتوصيات الصادرة عن مجامع الفقه وهيئات الفتوى المختصة بشؤون الصناديق والمسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملاتها، مما يستلزم وجود رقابة شرعية فعالة.

4.3.2.الامتثال للقوانين والتشريعات:

يلتزم الصندوق بالامتثال للقوانين والقرارات والتعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية المشرفة عليه، طالما لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وفي حال وجود تعارض، يجب إزالته بروح المصالح المتوافقة مع المبادئ الإسلامية، مما يتطلب وجود رقابة من قبل البنوك المركزية.

5.3.2.إدارة متخصصة ورقابة فعالة:

تُكلف جهة متخصصة بإدارة الصندوق وتحكم في علاقتها به عبر عقود الوكالة أو العمل، مع الالتزام بالأهداف والسياسات والخطط الاستراتيجية والمرجعية الشرعية والقانونية والاستثمارية. وتتطلب هذه الخصائص وجود رقابة فعّالة على قرارات مجلس الإدارة ومدير الصندوق.

6.3.2.استثمار وفقًا للضوابط الإسلامية:

يتم استثمار الأموال وفقًا لمجموعة من الضوابط والمعايير الإسلامية، سواء كان ذلك في مجال الاستثمار المباشر أو غير المباشر. وتشمل هذه الضوابط صيغ الاستثمار الإسلامية مثل المساهمات في الأوراق المالية، والمضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلم، والاستصناع، والإجارة، وأي صيغة أخرى تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

7.3.2.استرداد القيمة وتوزيع العوائد:

يُتاح للمشاركين في الصندوق استرداد قيمة مساهماتهم وفقًا لضوابط وشروط محددة، مما يتيح لهم الاستمرار في الاستثمار لفترات مختلفة، ويتناسب مع احتياجات صغار المستثمرين. وتتم توزيع العوائد بين أطراف الصندوق وفقًا لضوابط عقود المضاربة والوكالة والسمسرة.

تطورت الصناديق المالية الاسلامية من سنة 2016 حتى سنة 2022 أين بلغت القيمة الاجمالية لأصولها 220 مليار دولار أمريكي، ومن المتوقع أن تصل حدود 375 مليار دولار أمريكي آفاق 2027 طبقا لتقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group) الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023.

الشكل (1-13): تطور حجم الاصول في الصناديق الاسلامية عالميا خلال الفترة (2016-2027 متوقع)

الوحدة: مليار دولار أمريكي

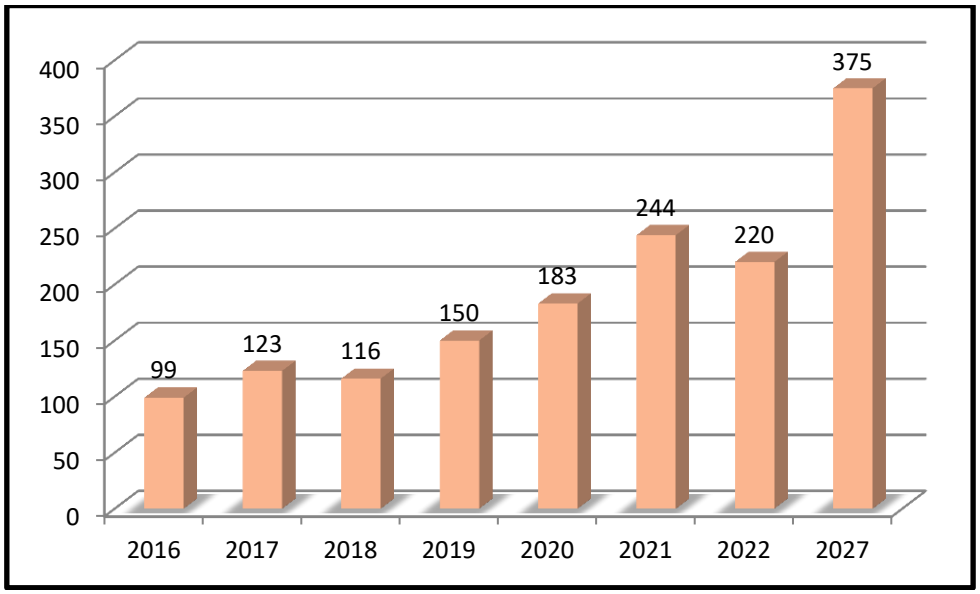

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

3.الأسواق المالية:

1.3.تعريف الاسواق المالية:

تعددت التعاريف الخاصة بالسوق المالية الاسلامية و منها نذكر :

-**السوق المالية الاسلامية**:" تحمل معنيين، المعنى الشامل يشمل جميع التدفقات المالية بين أفراد المجتمع، ومؤسساته، وقطاعاته، سواء كانت في الأجل القصير، أو المتوسط، أو الطويل. بينما المعنى الضيق يقتصر على سوق الأوراق المالية، ومن هنا يمكن فهم السوق المالية الإسلامية كمفهوم يتضمن المعاملات المالية الملتزمة بالشريعة". (خطاب، 2005، صفحة 2).

-**السوق المالية الإسلامية**:" هي الاطار الذي يُمكن فيه تداول الأدوات المالية، مثل الأسهم والصكوك الإسلامية، وذلك بطرق متوافقة مع الشريعة الإسلامية". (خطاب، 2005، صفحة 2)

-**السوق المالية الإسلامية**: "سوق منظمة أين يتم تبادل الأدوات المالية المشروعة بناءً على إرادة الأطراف المتعاقدين". (السعد، 2008، صفحة 19).

-يمكن وصف **السوق المالية الإسلامية**:" كسوق منظمة تجتمع في مكان محدد وفي أوقات محددة لتيسير التداول الشرعي بين المتداولين في مختلف الأدوات المالية، بهدف استغلال المدخرات النقدية وتوجيهها نحو المشروعات الإنتاجية". (أحمد م.، 1995، صفحة 24)

اجمالا بإمكاننا القول أن **السوق المالية الإسلامية:**" هي الإطار القانوني الذي ينظم إصدار وتداول الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. يتم ذلك من خلال قنوات إيصال مراقبة بشكل منظم من قبل الهيئة الشرعية للسوق، بهدف تحفيز التداول الشرعي وتعزيز التنمية الاقتصادية والاستثمارية".

2.3.الاسباب الداعية الى انشاء السوق المالية الاسلامية:

- السوق المالية الإسلامية، وبورصة الأوراق المالية الإسلامية خاصة، تُعَدُّ فُرصةً هامة لكل مستثمر مسلم؛ حيث تُمَكِّنه من تحقيق أهداف التحوط والتنويع. فبفضل هذه السوق، يمكن للمستثمر تقليل خسائره ومخاطره، وزيادة عوائد استثماراته، من خلال تنويع محفظته المالية واختيار الأدوات ذات النجاح والشرعية.
- تُمثِّل السوق المالية الإسلامية نقطة حيوية لإعادة تدوير وتوجيه الأموال الحلال نحو تمويل المشروعات الناجحة، مما يُسهم في زيادة معدل النمو الاقتصادي عبر دعم الإنتاج الفعَّال في المجتمع.
- إن إنشاء السوق المالية الإسلامية يعتبر ضرورةً لتطوير النظام المصرفي الإسلامي وتمكينه من المنافسة بشكل فعَّال مع النظام المصرفي التقليدي. ويُتوقع أن يؤدي ذلك إلى زيادة الكفاءة والعدالة، مما ينعكس إيجاباً على معدلات النمو والرفاهية.
- تعزز السوق المالية الإسلامية العادات الادخارية للأفراد، حيث تشجعهم على استثمار الفائض من دخلهم في قنوات ادخارية تعمل على تحقيق دخل إضافي ومشروع، وتوفر لهم سهولة في بيع الأدوات المالية، مما يُوفِّر سيولة عالية لهذه المدخرات.
- تُسهم السوق المالية الإسلامية في جذب الاستثمارات والمدخرات، سواء كانت محلية أو أجنبية، وتسهم في إعادة توطين الأموال التي غادرت إلى الغرب. وتُظهِر الأرقام التناقضات والاختلالات الكبيرة في هذا المجال (ناصر س.، السوق المالية الإسلامية كيف تكون في خدمة النظام المالي المصرفي الإسلامي، 2003، الصفحات 66-88).
- تكمن أهمية السوق المالية الإسلامية في دورها الرئيسي في تنمية الاقتصاد، حيث تُعدُّ وعاءً يستوعب السيولة المتوافرة في الدول الإسلامية وتحقق الأهداف التنموية والتوازن والتكامل للدول الإسلامية.
- تُعَدُّ السوق المالية الإسلامية آلية استثمارية فعّالة لإدارة الفائض وتوجيهه نحو تشغيل الأصول المالية، سواء كان ذلك للأفراد أو للمؤسسات المالية الإسلامية، وتشجيع استخدام الأدوات المالية الإسلامية.

3.3.واقع الاسهم المالية في السوق الدولية:

قام مؤشر S&P Global 1200 Shariah هو مؤشر مشتق من مؤشر S&P Global 1200 الذي يضم 1200 شركة من مختلف الأسواق حول العالم، وعُدّل ليكون متوافقًا مع مبادئ الشريعة الإسلامية. يضم هذا المؤشر الشركات التي تستوفي معايير الشريعة الإسلامية، حيث يتم استبعاد الشركات التي

تنشط في قطاعات مثل التمويل التقليدي (القائم على الفائدة)، الكحول، التبغ، القمار، الأسلحة، والأنشطة الأخرى التي تتعارض مع المبادئ الإسلامية. (S&P Global 1200, 2023)

هذا المؤشر يهدف إلى تزويد المستثمرين الإسلاميين بفرصة للاستثمار في الأسهم العالمية ضمن حدود الشريعة، مع الحفاظ على التنوع العالمي الذي يوفره مؤشر S&P Global 1200 الأساسي.

الشكل (1-14): تطور أداء مؤشر S&P Global 1200 Shariah مقارنة بمؤشر S&P Global 1200 الاساسي خلال الفترة (2013- 2022)

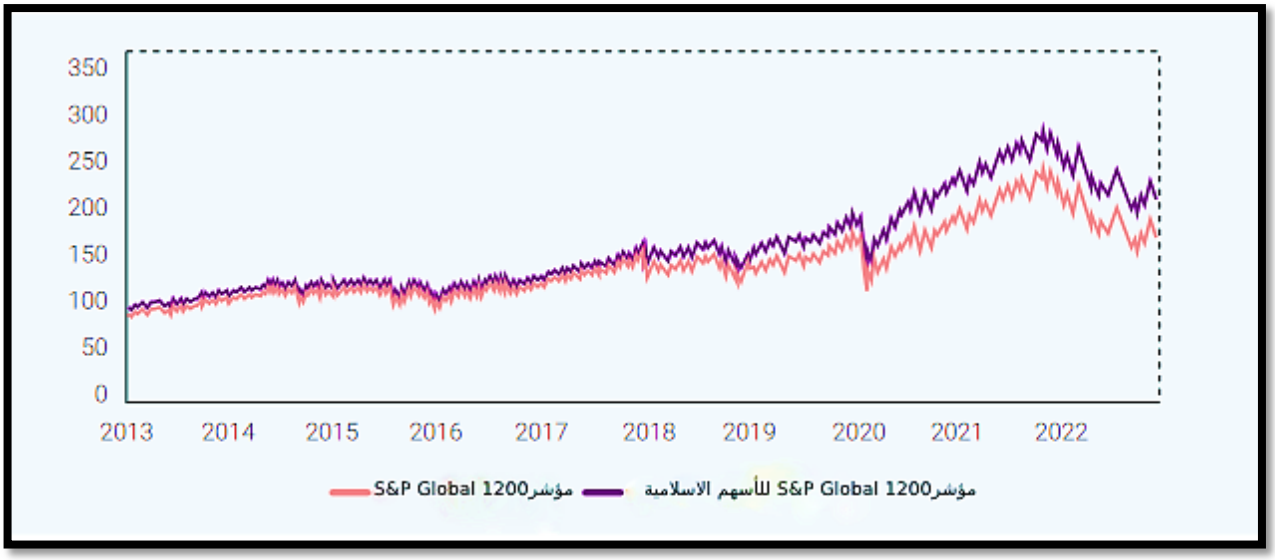

المصدر: موقع S&P Global

يلاحظ من خلال الشكل أن أداء المؤشرات الإسلامية، من الناحية النسبية، كان أفضل من المؤشرات التقليدية المماثلة على مدار فترة عشر سنوات.

4.مؤسسات الزكاة

1.4.تعريف الزكاة في الاصطلاح:

الزكاة تطلق على الحصة المقدرة التي فرضها الله من المال أو الشي الذي فرضت فيه حتى تؤدى لمستحقيها. وسميت هذه الحصة من المال زكاة؛ لأنها تزيد في المال الذي أخرجت منه، كما توفره في المعنى، وتبعده عن الآفات.فالنماء والطهارة لا يقتصران على المال، بل يتجاوزه الى مؤدي الزكاة نفسه. (القرضاوي، فقه الزكاة دراسة مقارنة لاحكامها و فلسفتها في ضوء القرآن و السنة، 1973، صفحة 49)

كما قال تعالى :﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣﴾ [التَّوۡبَة : ١٠٣]

الطهارة في قوله" **تطهرهم** " إشارة تدل على مقام التخلية من السيئات .وقوله" **تزكيهم** "إشارة تدل على مقام التحلية بالفضائل والحسنات. والتخلية مقدمة على التحلية، فالمعنى أن هذه الصدقة تكفر ذنوبهم وتجلب الثواب العظيم. (بن عاشور، 1984، صفحة 22)

2.4.الاطار المفاهيمي لمؤسسة الزكاة :

مؤسسة الزكاة تعتبر جزءًا أساسيًا في الحضارة الإسلامية، حيث ترتبط بشكل وثيق بطبيعة الإسلام وفكرة الأمة. في الإسلام، تكون التكاليف الفردية، عند تنفيذها في إطار جماعي أو نظام مؤسسي، ذات ثواب كبير يشابه ثواب الأعمال العبادية الأخرى، مثل الصلاة والصيام. يظهر توحيد الأمة في أساس الفكر الإسلامي، وبالتالي يرتبط فهم المؤسسة بفكرة الأمة (عمارة، 2010 ، صفحة 15).

لضمان تحقيق الزكاة لأهدافها، يتطلب الأمر وجود مؤسسة مختصة تدير شؤونها، تقوم بجمع وإدارة الموارد بدقة وأمانة، وتوجيهها في مصارفها الشرعية. الزكاة ليست فقط تكلفة مالية أو اقتصادية، بل تتجاوز ذلك لتشمل أبعادًا أخرى من التنمية، مثل الرقي البشري والتقدم الإنساني. يُؤكد أن تأثير الزكاة إيجابي وجوهري في عملية التنمية، وبالمقابل، تسهم التنمية في تعزيز الزكاة.

ان إنشاء مؤسسة للزكاة أو إصدار قوانين تنظم جباية وتوزيع الزكاة يجب أن يكون جزءًا من خطة متكاملة، حيث تعمل الزكاة كجزء من نظام إسلامي يُحافظ على الكرامة الإنسانية ويساهم في تحسين الحالة الاجتماعية. على الرغم من ذلك، تظهر بعض المجتمعات الإسلامية المعاصرة تسليط الضوء على الزكاة كمسؤولية فردية دون التدخل في تنظيم جبايتها أو إنفاقها، مما قد يُعتبر تقاعسًا في مواجهة هذه الفريضة الإسلامية الهامة.

3.4.تعريف مؤسسة الزكاة:

– **مؤسسة الزكاة** تهدف إلى تحقيق دورها الاجتماعي والاقتصادي ككيان قانوني يخضع لإشراف الدولة. تقوم المؤسسة بجمع الزكاة وإدارتها وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، متكيفة مع الظروف الراهنة لتنفيذ فريضة الزكاة. يمكن أن تظهر المؤسسة في شكل صندوق أو بيت أو لجنة أو مؤسسة أو جمعية أو شكل آخر (شحاتة ح.، 2004، صفحة 5).

– تعرُّف **مؤسسة الزكاة** أيضًا :" كمجموعة مُنظَّمة من الأفراد يعملون بشكل مشترك لتحقيق هدف نبيل في المجتمع، وهو جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين وفقًا للضوابط الشرعية". (حميش، 2008، صفحة 45).

و عليه فإن **مؤسسة الزكاة:**" هي منشأة ذات بعد اجتماعي واقتصادي، تعتمد على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وتتبنى قوانين ولوائح تنظم إجراءات عملها بهدف تحقيق أهدافها. تشمل مهام المؤسسة جمع الزكاة والصدقات والتصدّيقات الأخرى، وصرفها بطرق تتوافق مع القنوات الشرعية".

4.4.أهمية مؤسسة الزكاة:

لمؤسسة الزكاة أهمية بالغة سواء بالنسبة للفرد أو المجتمع المسلم و منها ما يلي: (علام، 2022، الصفحات 34-45):

أ- بالنسبة للفرد :

- تدريب الأفراد المستحقين على مهن ووظائف تتناسب مع إمكانياتهم.
- تُعتبر مؤسسة الزكاة مرجعًا وملجأً للأفراد المستحقين.
- تقوم المؤسسة بالبحث عن الأفراد المستحقين لتقديم الدعم.
- توفير مكان آمن للمتبرعين لإيداع زكاتهم.
- توفير مكان آمن للمتبرعين لإيداع الصدقة والأضحية والوقف والكفارة والنذر ومشاريع أخرى.
- مساعدة المزكين في حساب زكاتهم.
- الرد على استفسارات المتعاملين بشأن الزكاة.

ب- بالنسبة للمجتمع:

- المساهمة في القضاء على الفقر.
- المساهمة في التخفيف من البطالة.
- تشجيع الاستثمار وتنمية الاقتصاد.
- المساهمة في الدفاع عن الأمة.
- المساهمة في القضاء على الأمية.
- تحسين الحالة الصحية للمجتمع.
- نشر الدعوة والعقيدة الإسلامية.
- تحسين نوعية التعليم لأفراد المجتمع.
- التوعية بأهمية الزكاة.
- إدارة وتنمية أموال الزكاة.

5. مؤسسات الوقف

1.5.تعريف المؤسسة الوقف :

ان معنى الوقف في الشريعة الاسلامية هو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة. وبتطور المجتمعات الاسلامية كان لابد من وجود مؤسسة تتكفل بهذا العمل فظهرت الى الوجود مؤسسات الوقف الاسلامي التي كانت لها تعريف مختلفة منها الآتي:

– **المؤسسة الوقفية:** هي هيئة خيرية غير ربحية، تأسست لغرض إدارة الممتلكات الوقفية والعناية بها، بما في ذلك تنميتها وتوظيف عوائدها في دعم مشاريع الخير العام. تعمل هذه الهيئات وفقًا للقوانين الاتحادية أو المحلية أو التشريعات الخاصة المعنية بها (الصلاحات، 2005، صفحة 20).

– يمكن تعريف **المؤسسة الوقفية** على أنها:" الكيان الذي يدير مجموعة متنوعة من الممتلكات الوقفية، سواء كانت ذلك العقار الثابت الذي يُحقق عوائد مالية أو يوفر منافع، أو الممتلكات المالية المتنوعة، سواء كانت نقدية أو غير نقدية. يتطلب إدارة هذه الأموال نهجاً مدروساً يضمن الحفاظ عليها، ويعزز من عوائدها وفوائدها" (شحاتة ح.، 2011، صفحة 19).

– أيضا تعرف **المؤسسة الوقفية** على:" أنها وحدات ذات طابع خاص، تتولى إدارة الأموال الموقوفة وفقًا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، بمراعاة الأهداف التي وردت في حجة الواقف. الهدف الرئيسي هو تحقيق أقصى قدر من المنافع والخدمات التي تعود بالفائدة على الأفراد والمجتمعات."

2.5.أنواع الوقف:

عموما يمكن تقسيم الوقف الى الانواع التالية (السدحان، 2018، صفحة 21):

أ. **الوقف الذري:** (المرتبط بالذُرِّيَّة) هو الوقف الذي يستفيد منه الأولاد والأحفاد والأسباط والأقارب، ومن بعدهم يستمر النفع للفقراء. يُعرف هذا النوع من الوقف باسم "الوقف الأهلي"، حيث يستند إلى حجز العائدات وتوجيهها بالتصدق إلى الواقف نفسه وذريته في المستقبل، أو حتى للآخرين بشروط يحددها الواقف.

ب. **الوقف الخيري** : أو ما يعرف "بالوقف العام"، فيشير إلى الوقف الذي يُصرف جزء من إجمالي العائدات إلى جهات البر التي تظل مستمرة، سواء كانت معينة مثل الفقراء والمساكين، أو عامة مثل المساجد والمدارس والمستشفيات، وغيرها من المؤسسات الخيرية.

ج. **الوقف المشترك:** فيكون تداخلًا بين الأمرين، حيث يمكن أن يبدأ كوقف أهلي ثم يتحول إلى وقف خيري بعد انقطاع للفترة التي يستفيد فيها الذرية. ويعتبر هذا التحول مرتبطًا بشروط وقوانين يحددها الواقف.

3.5.أركان الوقف وشروطه

- يشترط في الواقف، فيه العقل والبلوغ، والحرية والاختيار على أن لا يكون محجوراً عليه لفه او غفلة، وألا يكون مريضاً مرض الموت.
- الموقوف علية يشترط أن يكون على جهة بر، أن تكون الجهة الموقوف عليها غير منقطعة، ألا يعود الوقف على الواقف، وأن يكون على جهة يصح ملكها أو التملك لها.

- المال الموقوف يكون مالاً متقوماً، كما يكون معلوماً، وملكاً للواقف.
- الصيغة: ينعقد الوقف باللفظ والفعل (الصالح، 2001، الصفحات 89-90).

4.5.أهمية الوقف :

- الوقف يُعَدّ مثالًا على مشروع استثماري يُسهم بشكل ملموس في تحقيق التنمية المستدامة، حيث يُعزز من استمرارية الدخل والمنافع بشكل أساسي. يشكل الوقف أحد أهم العوامل التي تدعم التنمية المستدامة على الصعيدين البشري والمادي، حيث يُعَدّ عنصرًا أساسيًا في الهيكل الاجتماعي للمجتمع.
- يعمل الوقف على تحقيق تغيير اجتماعي بارز يركز على بناء الهيكل الاجتماعي وتلبية الاحتياجات الاجتماعية للأفراد. يقوم بتوفير الخدمات اللازمة في مجالات التعليم والصحة والإسكان، كما يسهم في تقديم التدريب المهني وتعزيز التنمية المجتمعية المستدامة.
- يتمثل جوهر الوقف في حبس أصل مدر للدخل وتوجيهه نحو تلبية الاحتياجات المجتمعية، مما يضمن استمرارية الفوائد والتنمية على المدى الطويل. يعتبر الوقف بذلك جزءًا لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية الاجتماعية، حيث يعكس التفرغ لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للأفراد وتعزيز جودة حياتهم (منصور، 2006، صفحة 22).

في سنة 2022 كانت قيمة مجموع الاصول لدى المؤسسات المالية (ماعدا البنوك الاسلامية وشركات التكافل الاسلامي) حوالي 167 مليار دولار امريكي. كما ارتفعت نسبة الأصول فيها نسبة 6% عن السنة التي قبلها وهو ما يتوافق مع التطور المضطرد لهذه المؤسسات من سنة 2016، وتوقع تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group) الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023 استمرار هذا التطور حتى تبلغ قيمة الأصول قرابة 200 مليار دولار سنة 2027.

الشكل رقم (1-15): تطور حجم الاصول المالية في المؤسسات المالية الأخرى الفترة (2016-2027 متوقع) **الوحدة**: مليار دولار أمريكي

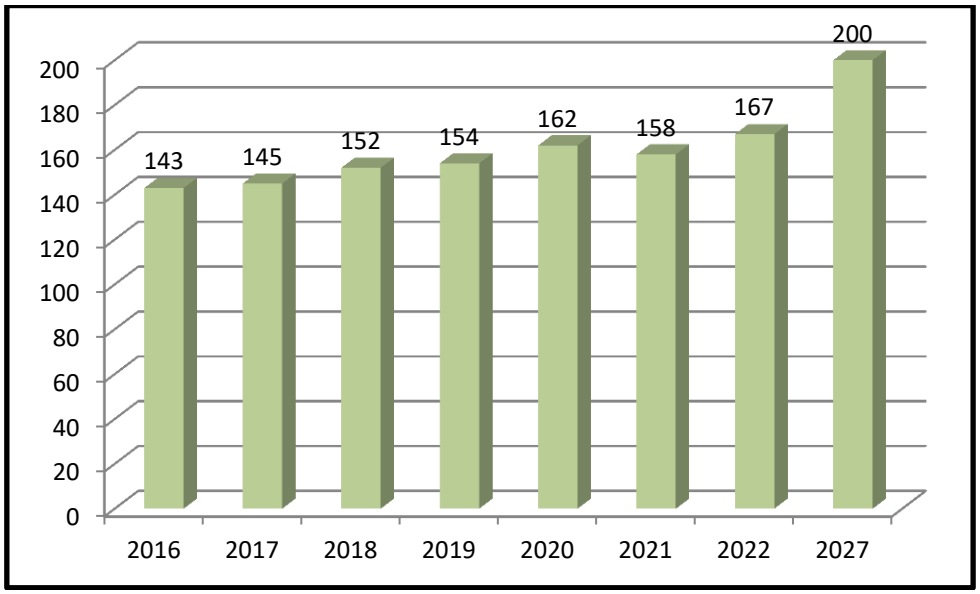

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

المطلب الثالث : المنتجات والخدمات المالية الاسلامية

لا شك أن الاقتصاد بشكل عام والاقتصاد الاسلامي بشكل خاص بحاجة الى المؤسسات المالية بغرض تحريك عجلته، من خلال جمع المدخرات و اتاحتها لأصحاب العجز الذين هم بحاجة الى هذا التمويل. وعليه ظهرت للوجود مجموعة من التمويلات و الخدمات التي رافقت انطلاق المؤسسات المالية بمرجعية شرعية وبضوابط بديلة عن النظام التقليدي و هو ما سنستعرضه في هذا المطلب.

أولا- المنتجات والصيغ التمويلية للمؤسسات المالية الاسلامية:

لقد جاءت الصناعة المالية الاسلامية بعدة صيغ و منتجات تختلف من حيث المبدأ و الشكل و الهدف عن تلك الصيغ التمويلية الموجودة لدى المؤسسات المالية التقليدية وهو ما سيتم عرضه كالآتي:

1.تعريف صيغة المضاربة:

- مصطلح المضاربة يشير إلى مصطلحين يُستخدمان لوصف مفهوم واحد، حيث يعتبر "القارض" مصطلحاً ينتمي إلى لغة أهل الحجاز، بينما يعود "المضاربة" إلى لغة أهل العراق. المضاربة تمثل عملية تشارك فيها طرفان، حيث يقوم أحدهما بتقديم رأس المال، في حين يتولى الآخر مسؤولية العمل. يتمثل هذا التعاون في توجيه جهودهما نحو دمج مداخل إنتاجية مختلفة، تتضمن دفع رأس المال وتقديم العمل، بهدف إقامة مشاريع اقتصادية.

يمكن أيضاً أن تكون المضاربة عبارة عن اتفاق خاص بين صاحب رأس المال والمستثمر، يتفقان على إنشاء مشروع تجاري يعتمد على رأس المال الذي يُقدمه الأول والجهد الذي يبذله الثاني. يتم تحديد حصة كل طرف من الأرباح بنسبة مئوية، ويكون الهدف من هذا الاتفاق تحقيق الربح المشترك. (الصدر، 1994، صفحة 25)

- **تعريف الصيغة في القانون الجزائري:** النظام رقم:2020-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية عرفها في **المادة 7**: "المضاربة هي عقد يُقدِّم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى مقرض للأموال، رأس المال اللازم للمقاول، الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح".

1.1.شروط المضاربة :لكي يكون عقد المضاربة صحيحا يجب أن تتوافر فيه بعض الشروط وهي (الأمين، 2000، صفحة 19):

1.1.1.شروط رأس المال في المضاربة:

- يجب أن يكون رأس المال من النقود، وقد أذن الفقهاء باستخدام رأس المال العيني في أعمال المضاربة.
- يجب أن يكون مقدار وصفة رأس المال معلومين.
- يجب أن يكون رأس المال ملكاً للمضارب لا دينا عليه.
- يتعين على المضارب أن يكون قادرًا على التصرف في رأس المال المخصص للمضاربة، مما يعني إتاحة فرصة له للتصرف فيه بحرية دون قيود، ولا يقصد هنا التسليم الفعلي في وقت العقد أو مجلسه فقط ولكن اتفق الفقهاء على ضرورة منح المضارب حق التصرف في رأس المال المخصص للمضاربة، وأن أي شرط يمنع المضارب من ذلك يُعتبر تعديًا على طابع المضاربة، حيث يتعارض مع طبيعتها ويجعلها مجرد اتفاق شكليًا دون أثر فعلي.

2.1.1.شروط الربح والخسارة في المضاربة:

- يجب أن يتم تحديد الربح مسبقًا بنسبة معينة لكل من صاحب المال والمضارب.
- يجب أن يكون الربح حصة شائعة في الربح، ولا يكون جزءًا من رأس المال.
- يجب أن يكون الربح محددًا بنسبة وليس بقيمة محددة مسبقًا.
- يمنع على صاحب المال أن يشترط ضمان الربح على المضارب.
- يمنع ربط حصة أي طرف في الأرباح بنسبة من رأس المال.

3.1.1.شروط خاصة بمدة المضاربة:

- ينتهي عقد المضاربة بعزل المضارب أو استرداد رأس المال من قبل صاحب المال.
- في حالة وفاة صاحب المال، ينتهي عقد المضاربة.
- يمكن أن ينتهي العقد بفسخ المضارب للعقد أو بوفاة المضارب.

- يمكن أن ينتهي العقد بانسحاب أحد الطرفين قبل تنفيذه.
- يمكن أن ينتهي العقد إذا لم يكن أحد الطرفين مؤهلاً أو في حالة وفاة أحدهما.
- يمكن أن ينتهي العقد إذا هلك رأس المال.

2.1.أصناف المضاربة:

يمكن تصنيف المضاربة استنادًا إلى معيارين رئيسيين (العجلوني، 2008، الصفحات 217-218):

1.2.1.معيار عدد المشاركين:

-المضاربة الثنائية أو الخاصة: وهي عقد يجمع بين اثنين فقط، حيث يكونون هما صاحب المال والمضارب الذي يقوم بالعمل. يمكن أن يكون صاحب المال شخصًا طبيعيًا أو ككيان قانوني مثل شركة أو مؤسسة أو مصرف.

-المضاربة الجماعية أو المتعددة: وهي عقد يجمع بين مجموعة من أصحاب الأموال من جهة ومجموعة من أصحاب العمل من جهة أخرى.

2.2.1.معيار حرية المضارب في التصرف:

-المضاربة العامة أو المطلقة: وهي نوع من المضاربة التي تكون مفتوحة، حيث لا يُفرض في عقدها أي شرط يقيِّد سلطة المضارب في العمل، سواءً من حيث نوع النشاط أو مكانته أو التعامل مع الآخرين.

-المضاربة الخاصة أو المقيدة: وتعتبر هذه المضاربة مغلقة، حيث تتضمن شروطًا وقيودًا تحدّ من حرية المضارب في التصرف، سواءً في نوع النشاط أو السلعة أو المكان أو الزمان أو التعامل مع الآخرين.

ونشير إلى أن المضاربة تكون أقل استعمالا في القطاع الصناعي، ويُعزى ذلك إلى قلة فعالية المضارب في حالة المضاربة المطلقة أو لطبيعة المشروع في حالة المضاربة المقيدة (أحمد ع.، 2004، صفحة 46).

2.تعريف صبغة المرابحة:

يُشتق مصطلح "المرابحة" من كلمة "ربح"، وفي مفهومها اللغوي تعني النمو أو التقدم. في مجال التجارة، يُعرف الربح بفارق إيجابي بين تكلفة السلعة وسعر بيعها. وعندما يتحقق هذا الربح، يُقال إن التاجر قد قام ببيع سلعته بشكل مربح.

- المرابحة اصطلاحا:

في المصطلح تتجلى المرابحة كتنازل أحد الأطراف لصالح الطرف الآخر عن ممتلكات اقتصادية، مُقابل استلام ممتلكات اقتصادية كان يمتلكها الطرف الآخر. وتكمن دافعية هذا التبادل في إشباع حاجة متبادلة بين الطرفين (شيخون، 2002، الصفحات 125-126).

- تعريف الصيغة في القانون الجزائري: عرفها النظام رقم:2020-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية **بالمادة 5:** "المرابحة هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة،

يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقًا ووفقًا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين".

1.2. صيغة المرابحة : تتبنى المرابحة إحدى الصيغ التي نقلها الفقهاء، وهي:

- "قامت عَلَيَّ بكذا وأريد كذا".
- أو " رأس مالي كذا وأريد كذا".
- أو" بعتك بما قامت عليّ وكذا".

2.2.شروط المرابحة: لإتمام عقد المرابحة لابد من الشروط التالية (ناصر ا.، 1996، صفحة 170):

- ✓ يجب أن يكون العقد الأول صحيحاً، أي أن يتم تأسيسه وفقًا للضوابط والشروط الشرعية.
- ✓ يشترط معرفة المشتري بالثمن الأول الذي اشترى به البائع المبيع في العقد الأول.
- ✓ يجب أن يكون المال الذي يستخدم في المرابحة من المثيلات. يُفهم المثيلات هنا على أنها الأشياء التي تكون مكيّفة وموزونة، مثل المكاييل والموازين.
- ✓ يُشدد على أن يكون الثمن المدفوع في العقد الأول خاليًا من جنسه من أموال الربا، حيث يعتبر هذا شرطاً أساسياً لجواز المرابحة.
- ✓ يجب أن يكون المشتري على علم بوجود الربح في المرابحة، حيث يعتبر ربح بعض الثمن وفهم المشتري للثمن شرطًا لصحة الصفقة.
- ✓ يُشدد على أن يُفصح المرابح عن جميع التفاصيل المتعلقة بالمبيعة وثمنها، مما يسهم في شفافية الصفقة.

3.تعريف المشاركة :

تعتبر المشاركة في اللغة مفهومًا يرتبط بمشترك، حيث يعبر عن ما يتشاركه عدة أفراد في نفس الحصة أو يعبّر عن عمل مشترك. ومن الناحية الاصطلاحية، يتعلق المصطلح بعقد الائتمان بالمشاركة بين الأموال والعمل.

- وفي سياق العقود المالية الإسلامية، يُعرَّف المصطلح على أنه "اتفاق يدخل فيه طرفان أو أكثر بمشاركة في المال أو العمل، مع الاتفاق على توزيع الأرباح وفقًا لنسب المشاركة في رأس المال. تطبق المؤسسة المالية الاسلامية هذا النهج، من خلال الدخول بأموالها شريكا مع طرف أو عدة اطراف في تمويل مشاريع معينة و المشاركة ايضا في إدارتها ومتابعتها "(عريقات، 2010، الصفحات 162-163)

- يمكن تعريف المشاركة أيضًا بأنها "المساهمة المشتركة للمؤسسة المالية والعميل في تمويل مشروع، و بذلك يصبح المصرف شريكًا في العوائد والخسائر بنسبة متفق عليها مسبقًا."

-تعريف الصيغة في القانون الجزائري: النظام رقم:2020-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية عرفها **بالمادة 6** كما يلي:

"المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح."

1.3.شروط المشاركة: لضمان صحة عقد المشاركة، يتعين توافر الشروط التالية:

- ✓ **يكون رأس المال من النقود والأثمان:** يجب أن يشمل رأس المال المساهم فيه نقودًا وأصولًا قيمة.
- ✓ **يكون رأس المال معلومًا وموجودًا يمكن التصرف فيه:** يتوجب أن يكون رأس المال محددًا بوضوح وقابلًا للتصرف.
- ✓ **تفاوت الحصص في رأس المال دون الحاجة لتساويها:** يُسمح بتفاوت حصص المشاركين في رأس المال دون ضرورة تساويها.
- ✓ **تحديد نسبة معلومة لتوزيع الأرباح:** يجب تحديد نسبة معلومة لتوزيع الأرباح، وفي حالة عدم التحديد، يتم توزيعها بناءً على نسبة رؤوس المال.
- ✓ **توزيع الخسارة حسب نسبة رؤوس المال:** يتم توزيع الخسارة وفقًا لنسبة رؤوس المال لكل شريك.
- ✓ **إمكانية انفراد أحد الشركاء بالعمل:** يُسمح لأحد الشركاء بالمشاركة في العمل بشكل منفصل، مع الحفاظ على توزيع الأرباح بنسبة متساوية.
- ✓ **تفوق في الربح رغم تساوي الأرصدة المالية:** في حالة مشاركة جميع الشركاء في إدارة الشركة، يُسمح بتوزيع الأرباح بنسب أكبر لبعضهم دون الحاجة لتساوي حصصهم في رؤوس المال.

2.3.أنواع المشاركة:

تختلف حسب الصيغة التي ابرم بها العقد و منها ما يلي:

1.2.3.المشاركة الثابتة:

تتمثل في اشتراك المؤسسة المالية مع شخص أو أكثر في تنفيذ مشروع معين، سواء كان ذلك مصنعًا، مبنى، مزرعة، أو في مجالات الاستثمار المتنوعة. يكون البنك أو المؤسسة المالية شريكًا في إدارة المشروع ومشاركًا في العائد الصافي بنسبة متفق عليها، ويتحمل المسؤولية المشتركة في الإشراف والتنفيذ (الحسيني، 2003، صفحة 202).

2.2.3.المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:

نوع آخر من المشاركة يتيح للعميل أن يحل محل المؤسسة المالية كمالك نهائي للمشروع. يتم تنظيم هذا النوع من التمويل من خلال "عقد الشركة" حيث يشارك البنك أو المؤسسة المالية كشريك ممول بجزء من رأس المال. يقوم العميل بتسديد حصص متزايدة من مبلغ التمويل، مما ينتج عنه تناقص تدريجي في حصة المؤسسة المالية في الشراكة، حتى يصبح العميل الممول مالكًا كاملًا للمشروع.

4.تعريف الإجارة :

هي عقد يستمد اسمه من مصطلح "الأجر"، الذي يعني العوض، وتمثل نقل ملكية الخدمة لفترة محددة أو وفقًا لاتفاق قانوني (العجلان، 2010، صفحة 8). يُطلق على العائد المترتب عن هذا النقل اسم "الأجر" (زيد، 1992، صفحة 15). يُعتبر العقد في جوهره اتفاقًا يمكن بموجبه المستأجر من امتلاك فوائد معينة من استخدام أصول محددة لفترة زمنية محددة، وذلك مقابل تعويض محدد.

يتيح هذا النوع من العقود للمصرف أو المؤسسة المالية أن يكون مالكًا لأصول معينة أين يقوم بتأجيرها للعميل الذي يحتاج إليها. مع تحديد الأقساط المستحقة غالبًا بناءً على تكلفة الأصل الذي اشترته المؤسسة المالية، بالإضافة إلى الارباح الخاصة بها (العيادي، 2010، الصفحات 50-51).

– تعريف الصيغة في القانون الجزائري: كذلك في النظام رقم:2020-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ورد تعريف الصيغة في **المادة 8:**" الإجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى المؤجر، تحت تصرف الزبون المسمى المستأجر، وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد."

1.4.شروط الإجارة:

هناك شروط وجب توافرها لصحة العقد وهي كالآتي (سليمان ع.، 2000، صفحة 26):

- ✓ **العاقدان:** يجب أن يكون العقد بين طرفين، المؤجر والمستأجر، ويجب على كلا الطرفين أن يكون لديهم حق الإيجاب والقبول، وأن يكونوا أهلين للتعاقد.
- ✓ **الصيغة:** يشترط أن تحتوي الصيغة على العناصر المشابهة لعقد البيع، باستثناء أن المدة يجب أن تكون محددة ومعلومة.
- ✓ **العين:** يشترط أن تكون العين المؤجرة من الأصول الثابتة والقابلة للصرف.
- ✓ **المنفعة:** يشترط وجود الإباحة والقدرة على التسليم للمستأجر، حتى يتمكن من الاستفادة من العين المؤجرة.
- ✓ **الأجرة:** يجب أن يكون الأجر قابلًا للتحديد ومعلومًا مسبقًا، ويتم تحديده بوضوح في العقد.

2.4.أنواع الإجارة:

تصنف إلى ثلاث فئات هي (الصوان، 2004، الصفحات 167-170):

1.2.4.الإجارة المنتهية بالاقتناء (التمليك):

يتضمن هذا النوع من عقود الإجارة إمكانية اقتناء المستأجر للأصل المؤجر أثناء فترة التأجير أو عند انتهاء العقد. يجب أن ينص العقد بوضوح على إمكانية الاقتناء خلال فترة التأجير أو عند انتهائه.

2.2.4.التأجير التمويلي:

يعتمد هذا النوع على اتفاق بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر، حيث يقوم المستأجر بطلب استئجار أجهزة وآلات لمشروعه، أين يحتفظ المؤجر بملكية الأصل المستأجر، ويقوم المستأجر بالاستفادة منه في عملياته الإنتاجية مقابل دفع إيجار خلال فترة العقد.

3.2.4.التأجير التشغيلي:

يتميز هذا النوع بفترات إيجار قصيرة تتنوع بين ساعات وشهور. يهدف المؤجر إلى تحقيق أرباح من استعادة الأصل بعد انتهاء فترة الإيجار، حيث يتم إعادة تأجير الأصل أو بيعه كخردة. قد يكون للمستأجر خيار الشراء بعد انتهاء فترة الإيجار في بعض الحالات.

5.تعريف السلم :

السلم في مصطلح الفقهاء نعني به :"بيع معين بدين مع تقديم الثمن على الفور. هذا يشير إلى بيع السلعة بموعد دفع لاحق، حيث يتم دفع الثمن على الفور. يتعهد البائع بتسليم السلعة في موعد محدد، ويتم دفع الثمن كاملاً في جلسة العقد. يُعتبر عقد السلم على النقيض من البيع الآجل، حيث يتم تقديم التمويل من قبل المشتري للبائع، حيث يقوم المشتري بدفع الثمن مقدماً ويتم تسليم السلعة في وقت لاحق" (قورين،بن يوسف، 2019، صفحة 378).

فيما يتعلق بالتطبيق الخاص بالمزارعين، يُعتبر السلم أداة مالية توفر لهم التمويل الضروري لبدء أعمالهم. يُطلق عليه في الفقه اسم "بيع المحاويج". ومع ذلك، يسد السلم أيضاً فجوة مهمة بالنسبة للمنتجين وأصحاب الأعمال.

-تعريف الصيغة في القانون الجزائري: النظام رقم:2020-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية أعطاها تعريفا **بالمادة 9:** "السلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تُسلم له أجلا من طرف زبونه، مقابل الدفع الفوري والنقدي."

1.5.أنواع السلم: يحتوي التمويل بالسلم على نوعين (حماد، 1993، صفحة 2):

1.1.5. السلم العادي: هو نوع من أنواع التمويل حيث يقدم المصرف أو المؤسسة المالية رأس المال على الفور ويتم استلام المسلم في وقت لاحق، بموعد يتفق عليه من قبل الطرفين. يتم استخدام هذه الصيغة من التمويل بشكل شائع مع التجار والمزارعين و المصنعين.

2.1.5. السلم الموازي: عبارة عن عملية يقوم فيها المصرف أو المؤسسة المالية بشراء كمية معينة من سلعة محددة مع التزام بتسليمها في وقت لاحق، ثم يقوم ببيع كمية مماثلة من نفس السلعة وبنفس موعد التسليم على أن

يكون العقدين مستقلين عن بعضهما، وبهذا تتمكن المؤسسة المالية من تحقيق ربح يتمثل في الفرق بين السعرين وقت الشراء ووقت البيع.

2.5.شروط السلم :

حتى يتم عقد السلم بصفة صحيحة يجب أن تتضمن ما يلي:

- ✓ **رأس المال:** يتعين أن يكون مبلغ السلم معلومًا ويتم دفعه في مجلس العقد، وهذا يعني أن ثمن السلعة يجب أن يدفع عاجلاً، دون تأجيل.
- ✓ **المسَلَّم:** يجب أن تكون السلعة معروفَة بالوصف الدقيقً ومحددًة الوزن أو الكيل والعدد.
- ✓ **الأجل:** يجب أن يكون وقت التسليم محددًا والدين معلومًا،
- ✓ **قابلية التسليم:** يجب أن يكون من الممكن تسليم السلعة، وينبغي أن يكون التسليم قابلًا للتحقق وفعالًا.

6.تعريف المزارعة:

هي صيغة عقدية تعتبر "عقد شركة"، حيث يُقدم أحد الشركاء موارد مالية أو عنصرًا من عناصر الإنتاج، ويكون الشريك الآخر مسؤولاً عن العمل على الأرض. يمكن أيضًا فهم المزارعة كتسليم الأرض إلى العامل الذي يقوم بزراعتها أو العمل عليها، مقابل حصة شائعة محددة من المحصول. (بادن، 2017، صفحة 25)

1.6.شروط المزارعة: في عقد المزارعة يجب توافر الشروط التالية:

- ✓ **أهلية المتعاقدين:** يتوجب على كل من صاحب الأرض والعامل أن يكونا أهلين قانونيًا وفنيًا وسلوكيًا للتعاقد، بمعنى أن يتوافر لديهم القدرة القانونية والمهارات الفنية والتصرف بسلوك مناسب.
- ✓ **صلاحية الأرض:** يجب أن تكون الأرض صالحة للزراعة، ويجب تحديد نوع الزراعة المقررة عليها.
- ✓ **مدة المزرعة:** يتوجب بيان فترة المزرعة، سواء كانت لسنة، سنتين، أو فترة زمنية معينة.
- ✓ **الناتج المشترك:** يجب أن يكون الناتج مشتركًا بين الشريكين وفقًا للنسب المتفق عليها.
- ✓ **توضيح من يقدم البذور:** يجب بيان من يقدم البذور من الطرفين، حيث يحدد ذلك من سيحقق منفعة الأرض، سواء كان ذلك من قبل صاحب الأرض أو العامل، ويحدد المساهمة في المنفعة للطرف المعني.

7.تعريف الاستصناع:

– مجمع الفقه الإسلامي: يعده عقدا يعتمد على العمل والعين، فيُعرف بذلك الاستصناع على أنه: "عقد يتعاقد بموجبه البائع على تصنيع شيء معين فوراً، باستخدام المواد التي يمتلكها، بوصف المتفق عليه، وبسعر المتفق عليه كذلك".فيسمى المشتري: مستصنعا والبائع : صانعا، والشيء محل البيع مستصنعا فيه، والعوض يسمى ثمنا كما في البيع المطلق.

– هو عقد الذي يشتري فيه شيء حالا مما يصنع، ويلتزم فيه البائع بتقديم هذا الشيء مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف معلومة وثمن محدد، فالمؤسسة المالية هنا تتوسط لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلا من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع تقوم هذه المؤسسة المالية ببيعها لعميله مقابل ما دفعه في تصنيعها مضاف اليه ربح معين. (شالور، 2020، صفحة 69)

– كما يمكن تعريفه على أنه :" عقد بين طرفين يقوم أحدهما وهو (الصانع) طبقا لهذا العقد بصنع شيء محدد في الجنس والصفات (على نحو يمنع أي جهالة مفضية للنزاع) للطرف الآخر (المستصنع)، على أن تكون المواد التصنيع (المواد الخام) من عند الصانع، مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع للصانع حالا أو مؤجلا أو مقسطا."

–التعريف في القانون الجزائري: ورد في النظام رقم:2020-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية لاسيما **المادة 10** منه: "الاستصناع هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مُصنّع سلعةً ستصنع وفقاً لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقاً لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقاً بين الطرفين."

1.7.شروط عقد الاستصناع:

تتضمن الاركان التالية:

- ✓ **تحديد المعقود عليه:** يشترط أن يكون محل العقد معلومًا بما في ذلك الجنس والنوع والصفة والقدر. يهدف هذا التحديد إلى تجنب أي التنازع فيما يتعلق بالمعقود عليه، ويضمن تحديد واضح لكل جانب من جوانب العقد.
- ✓ **تحديد الأجل:** يجب أن يكون هناك تحديد واضح للأجل في عقد الاستصناع، حيث يحدد متى سيتم تنفيذ العمل وتسليم المنتج.
- ✓ **تأجيل الثمن:** يُسمح في عقد الاستصناع بتأجيل الثمن كاملاً أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لفترات زمنية محددة، مما يسهم في تيسير الشروط المالية للأطراف.
- ✓ **الشرط الجزائي:** يُجيز في عقد الاستصناع أن يتضمن شرطًا جزائيًا بموجب اتفاق الطرفين، ما لم تكن هناك ظروف قاهرة.

8.تعريف المساقاة:

هي عقد يتفق فيه مالك الشجرة أو الغرس على أن يتعهد شخص آخر بالقيام بعمليات السقي ورعاية الشجرة أو الغرس، على أن يتم توزيع الثمار التي يُنتجها الشجر ومحصول الغرس بين الطرفين وفقًا للاتفاق المبرم بينهما (واصل، 1998، صفحة 148).

1.8.شروط المساقاة:

وتشمل هذه الاخيرة النقاط الآتية:

- ✓ **تحديد محل العقد:** يجب أن يكون محل العقد معروفًا ومحددًا، سواء كانت الأرض مغروسة أو مزروعة، ويتعين أن يكون مرئيًا أو موصوفًا بشكل كامل.
- ✓ **العمل على الساقي:** يُشترط أن يقع العمل على الساقي (العامل)، ولا يجوز للمالك التدخل في العمل المتفق عليه.
- ✓ **صلاح محل العقد:** يجب أن لا يكون محل العقد قد بدأت صلاحه بحيث لا يحتاج الى خدمة من العامل.
- ✓ **عدم اشتراط التوقيت:** لا يُشترط التوقيت في المساقاة، ويصبح العقد ساريا عادة من أول ثمرة تظهر.
- ✓ **عمل مجدي:** يجب أن يكون العمل الذي يُنفذه العامل مجديًا ويعود بالنفع على الشجرة أو النبات، ويُمنع اشتراط عمل يعود بالنفع على الأرض.
- ✓ **توزيع المحصول:** يجب أن يكون العائد من الشجرة أو الزرع مشتركًا بين الطرفين.
- ✓ تحديد العائد لكل طرف: يجب أن يكون العائد لكل طرف محددًا بنسبة أو حصة معلومة مُسبقًا وبشكل واضح.
- ✓ **الضمان:** لا يجوز ضمان ما هلك من الشجر أو الزرع على أحد طرفي العقد.

9.الصكوك الاسلامية:

1.9. مفهوم الصكوك الاسلامية:

تم تعريف الصكوك الإسلامية من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية باسم "صكوك الاستثمار" لتميزها عن الأسهم والسندات التقليدية. ومن ميزات هذا النوع من الصكوك أنه" وثائق متساوية القيمة تمثل ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص. تتمثل هذه الوثائق في حصص شائعة تُصدر بعد تحصيل قيمتها وإغلاق باب الاكتتاب، ويتم استخدامها فيما أصدرت من أجله."

بشكل عام، يمكن تعريف **الصكوك الإسلامية** على أنها:" أوراق مالية متساوية القيمة، محددة المدة، تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامية. تعتمد على أرباح وخسائر موجودات مشروع أو إيرادات معينة، أو على ملكية تعطي لحاملها حق الاشتراك مع الآخرين بنسبة مئوية معينة في استثمار قائم فعلاً. ويمكن إصدارها من حصيلة الاكتتاب، وهي قابلة للتداول والإطفاء والاسترداد عند الاقتضاء، وذلك وفقاً لضوابط وقواعد مالية إسلامية معينة. تتضمن الأصول التي يمكن حصرها ضمن المشروع الاستثماري، أعياناً أو منافعًا أو خدمات، أو حقوقاً

مالية معينة، وقد تكون أيضًا موجودات معنوية أو خليطًا من هذه العناصر، وفقًا للقواعد المالية الإسلامية المعمول بها". (المخمري، صفحة 7)

2.9. انواع الصكوك:

أولا– التقسيم على أساس قابلية العقد:

أ. صكوك المضاربة:

وهي أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال المقارضة، أو المضاربة، من خلال إصدار صكوك ملكية تمثل رأس المال المضارب على أساس وحدات متساوية القيمة، وتُسجل بأسماء أصحابها، حيث يعتبرون مالكين لحصص شائعة في رأس مال المضاربة. يتم تحويل ما يُحقَّق إلى أصول ملكية وفقًا لنسبة الملكية لكل مضارب. (غربي،جبلاحي، 2018، صفحة 140)

وتُصدر صكوك المضاربة حسب النشاط التجاري أو الصناعي أو العقاري على الأشكال التالية (المخمري، صفحة 8):

- **سندات المقارضة التجارية:** تكون في الحالات التي ترغب فيها الشركة بالمتاجرة في السلع أو البضائع الجاهزة وتشمل بذلك جميع عمليات الشراء بقصد البيع.
- **سندات المقارضة الصناعية:** تشير إلى الحالات التي تقوم فيها الشركة بأنشطة صناعية، حيث تقوم بشراء مدخلات صناعية باستخدام رأس المال المقرض، ثم تقوم بعمليات الإنتاج وتسويق المنتجات. وبناءً عليه، يمكن للشركة الصناعية طرح سندات المقارضة الصناعية للاكتتاب، حيث يتم شراء المواد الخام وتجهيز الإنتاج، وتُعلن طرق تحقيق الأرباح ونسب التوزيع وجميع الشروط المقبولة شرعاً.
- **سندات المقارضة الزراعية:** عادة ما تكون في حالة عمل الشركة زراعياً، فتقوم السندات الصادرة بهذه الطريقة بتأمين رأس المال اللازم لشراء البذر وإعداد الأرض وتسميد الزرع وعملية الحصاد للمنتجات وتصنيفها وإعدادها للتسويق في ما بعد.
- **سندات المقارضة العقارية:** تتم في الحالات التي يكون فيها عمل الشركة عقارياً أي أنه يقوم على شراء الأراضي وتطويرها أو إنشاء المباني السكنية والأسواق التجارية.

ب – صكوك المشاركة:

تعتبر وثائقاً متساوية القيمة تُصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب في إنشاء مشروع في الاطار الاستثماري، حيث تصبح موجودات المشروع ملكاً لحملة الصكوك. تتم إدارة هذه الصكوك على أساس عقد المشاركة، حيث يتم تعيين إحدى الشركات لإدارتها بصفة وكيل استثماري. (بن عمارة، الصكوك الاسلامية و دورها في تطوير السوق المالية الاسلامية، 2011، صفحة 256)

تتنوع أنواع صكوك المشاركة وفقاً لطبيعة المشروع، مثل صكوك المشاركة المستمرة والمؤقتة، وصكوك المشاركة في مشروع معين والتي يتم إدارتها بواسطة جهة أخرى. يكون طالب المشاركة هو المصدر لهذه الصكوك، حيث يشترك مع المكتتبين الشركات في عقد المشاركة، وحيث تمثل حصيلة الاكتتاب حصة المكتتبين في رأسمال المشاركة. تستفيد حملة الصكوك من أرباح وخسائر الشركة، وتحدد أجال الصكوك بمدة المشروع المنصوص عليها في عقد المشاركة. يستحق حملة صكوك المشاركة حصة من أرباح المشروع بنسبة تعكس حصتهم من الصكوك، وتوزع الخسائر عليهم بنسبة مساهمتهم، وتختلف كمية الصكوك المشاركة التي يتم إصدارها حسب حجم المشروع ونوعيته.

وأكثر الصكوك اصداراً هي (المخمري، صفحة 8):

- **صكوك المشاركة المستمرة:** عادة ما تكون في حالات إصدار صكوك المشاركة لتمويل شراء عقار مثلاً تديره جهة متخصصة، وذلك بهدف تحقيق عائد يتم توزيعه على المالكين بنسبة تعكس ما يملكه كل منهم في رأسمال المشاركة.
- **صكوك المشاركة المتناقصة:** ان الحالات التي تصدر فيها هذه الصكوك تكون بغرض إنشاء مشروع تتوزع المشاركة على سبيل المثال بنسبة 10 % مثلاً من جانب المنشأة المصدرة و 90 % من جانب حملة الصكوك. تكون الارباح موزعة حسب حصص المشاركة و لكن المنشأة تحتار أن تجمد حصصها من الارباح بغرض اطفاء الصكوك الصادرة و الخاصة بذلك المشروع. فهذه الاداة تعتبر من نموذجا في اعمار الممتلكات الوقفية.

ج- صكوك الإجارة:

تعتبر هذه الصكوك وفقًا لبعض الباحثين، عبارة عن استثمار يُنظر إليه على أنه مجموعة من الأصول المالية، يتم تحقيقها من خلال إصدار صكوك الإجارة هي بمثابة تحويل الأموال والمنافع المتعلقة بعقود الإجارة إلى أدوات مالية، تُعتبر "سندات" يمكن تداولها في الأسواق الثانوية. وبناءً على ذلك، يمكن تعريفها بأنها أوراق مالية تحمل قيمة متساوية تمثل حصصًا مشتركة في ملكية الأصول أو المنافع المستأجرة، سواء كانت تلك المنافع عبارة عن إيجارات لقطعة أرض أو تأجير معدات محددة مثل الطائرات والسفن، وقد يكون طبيعة العقد الخاص بهذه الصكوك ثابتة أو متغيرة حسب الاتفاقات المحددة. (بن عمارة، الصكوك الاسلامية و دورها في تطوير السوق المالية الاسلامية، 2011، صفحة 257)

د- صكوك المرابحة:

تُصاغ كوثائق ذات قيمة متساوية، تُصدر لتمويل شراء سلعة محددة تخضع لصيغة المرابحة. يصبح حينها المشتري مالكًا لتلك السلعة (موقع اقتصاديو العرب، 2024)، والغرض من إصدار هذه الصكوك هو تمويل عقد

بيع البضاعة المرابحة، مثل المعدات أو الأجهزة، حيث تستخدم المؤسسة المالية إيرادات الصكوك لشراء السلعة وتملكها، ومن ثم تبيعها بمرابحة.

يكون المصدر لصكوك المرابحة هو البائع لبضاعة المرابحة، والمكتتبون هم المشترون لتلك البضاعة. وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شراء البضاعة، ويصبح المشتري مالكًا للبضاعة بمجرد شراء الشركة الصكوك لها، حيث يستحقون ثمن بيعها. يتعين أن تكون البضاعة المرابحة في حيازة مدير الإصدار بصفته وكيلاً عن حاملي الصكوك، ويتحملون الربح أو الخسارة من الفارق بين ثمن شراء البضاعة وثمن بيعها. (المخمري، صفحة 9)

يُمكن تداول صكوك المرابحة وتسديد ثمنها على أقساط مؤجلة، ويُسمح بذلك بعد إغلاق باب الاكتتاب وشراء البضاعة، حتى تاريخ تسليمها للمشتري، حيث تخضع الديون لقيود التصرف حتى تسديد الثمن المؤجل وإنهاء العملية.

هـ- صكوك الاستصناع:

تُصاغ كوثائق ذات قيمة متساوية، تُصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب في تصنيع سلعة محددة، حيث يصبح المنتج مملوكًا لحملة الصكوك. المصدر لهذه الصكوك هو الصانع أو البائع، والمكتتبون هم المشترون للسلعة التي ستُصنع.

حين يتم الاكتتاب في هذه الصكوك، يكون ثمن الاكتتاب هو تكلفة تصنيع المنتج، ويمتلك حملة الصكوك المنتج النهائي، ويحق لهم استلام ثمن بيعه، أو ثمن بيع المنتج في حالة الاستصناع الموازي إذا كانت هناك. (دوابة، الصكوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق، 2009، صفحة 36)

و – صكوك السلم:

هي أدوات مالية تُصاغ كوثائق ذات قيمة متساوية، تُصدر لجمع رأس المال المستخدم في تمويل مشروع سلم، حيث تصبح السلعة المشمولة بالسلم ملكًا لحملة الصكوك. المصدر لهذه الصكوك هو البائع للسلعة المشمولة بالسلم، والمكتتبون هم المشترون لتلك السلعة. (مكاوي، 2019، صفحة 354)

حين يتم الاكتتاب في صكوك السلم، يكون مبلغ الاكتتاب هو ثمن شراء السلعة التي تخضع للسلم، ويمتلك حملة الصكوك السلعة المشمولة بالسلم، ولهم الحق في استلام ثمن بيعها، أو ثمن السلعة في حالة وجود سلعة مماثلة في السلم الموازي.

تُعتبر صكوك السلم وسيلة لتمويل المشاريع، حيث يقوم الجهة المحتاجة للسيولة ببيع السلعة المشمولة بالسلم والحصول على الأموال على الفور، مما يجعل عملية بيع السلعة أكثر فاعلية في السيولة على المدى القصير مقارنة بأساليب التمويل الأخرى مثل التمويل بالإجازة، ومع ذلك، يُعتبر هذا النوع من التمويل أقل أهمية من حيث الربحية مقارنة بأساليب التمويل الأخرى بسبب الفجوة الزمنية في إنتاج عقد بيع السلم. (المخمري، صفحة 9)

ز- صكوك المساقاة: وهي كذلك وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها موجهة مثلا لسقي أشجار مثمرة، ورعايتها على أساس عقد المساقاة، و يمكن يصبح لحملة الصكوك حصة من الثمرة.

ح- صكوك المغارسة: وثائق تتساوى في القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في أعمال غرس أشجار على أساس عقد المغارسة، ويصبح الحاملون للصكوك حصة في الأرض والغرس. (بن عمارة، الصكوك الاسلامية و دورها في تطوير السوق المالية الاسلامية، 2011، صفحة 257)

ثانيا- تقسيم على أساس قابلية التداول:

يمكن تقسيم الصكوك الاستثمارية الإسلامية على أساس قابليتها للتداول إلى قسمين وهما (المخمري، صفحة 9):

- **صكوك قابلة للتداول:** وتمثل هذه الصكوك حصصا شائعة في ملكية أعيان ومنافع وتشتمل على صكوك الإجارة – صكوك المشاركة – صكوك المضاربة – صكوك الوكالة بالاستثمار – صكوك الزراعة – صكوك المساقاة وصكوك المغارسة.
- **الصكوك غير القابلة للتداول:** وهي تلك الصكوك التي لا يجوز تداولها لأنها قائمة على الديون لأنه يفضي إلى تأجيل الدين و نذكر منها: صكوك الاستصناع وصكوك السلم وصكوك المرابحة قبل أن يتم بيع المرابحة وتسليمها لمشتريها.

الشكل (1-16): هيكلة الصكوك الاسلامية في العالم لسنة 2022

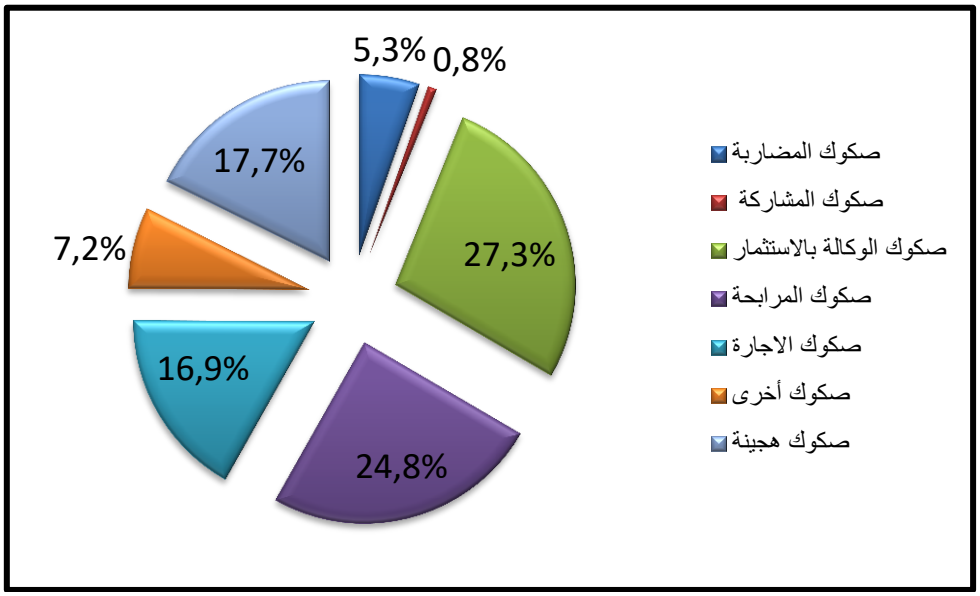

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير صناعة الخدمات المالية الاسلامية الصادر عن IFSB سنة 2023

3.9. أهم الفروق بين الصكوك والأوراق المالية الأخرى:

يمكن تلخيص أهم الاختلافات بين الصكوك الإسلامية والاوراق المالية الأخرى من خلال الجدول التالي:

الجدول (1-2): الاختلافات بين الصكوك الإسلامية والاوراق المالية الأخرى

الصكوك الاسلامية	الاسهم
خاضعة لأحكام الشريعة الاسلامية	قوانين السهم لا تفرض الالتزام بالشريعة
تقلباتها في السوق قليلة وقابلة للتوقع	تقلبات كثيرة وغير قابلة للتوقع
ليست دائمة مع دوام الشركة المصدرة	دائمة حتى تصفية الشركة
يتمكن أصحابها من الحصول على راس مالهم أو ما يقرب منه بصرف النظر عن قدرة المصدر لهذه الصكوك على السداد	حاملها له الحق في اصول الشركة أو يتحمل الديون في حال التصفية
مخاطرة أقل	مخاطرة عالية
أداة تمويل خارج الميزانية	حصة مشاعة من رأس المال
مؤقتة في الغالب	غير مؤقتة
لا يشارك حاملوها في الادارة	يشارك الحاملون للسهم في الادارة
الصكوك الاسلامية	السندات
القيمة الاسمية لا تكون مضمونة	القيمة الاسمية دين على المصدر
ليست لها فائدة تترتب على القيمة الاسمية	لها فائدة من القيمة الاسمية
الصكوك حصص شائعة	السندات قروض بفائدة
غير ملزمة العوائد	الزامية العوائد
خاضعة لأحكام الشريعة الاسلامية	غير خاضعة لأحكام الشريعة الاسلامية
يتم فيها نقل الملكية بالبيع والشراء	السندات لا تعني نقل الملكية

المصدر: من اعداد الباحث بناء على مصادر مختلفة

4.9. حجم الصكوك الاسلامية في العالم:

قيمة الصكوك الاسلامية في سنة 2022 وصلت قيمة 788 مليار دولار أمريكي بزيادة قدرها 11 % عن سنة 2021. وتوقعها تقرير مجموعة بورصة لندن (London Stock Exchange Group) LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023 على أن تصل 1346 مليار دولار أمريكي في سنة 2027.

الشكل (1-17): تطور حجم الصكوك الاسلامية الفترة (2016-2027 متوقع)

الوحدة: مليار دولار أمريكي

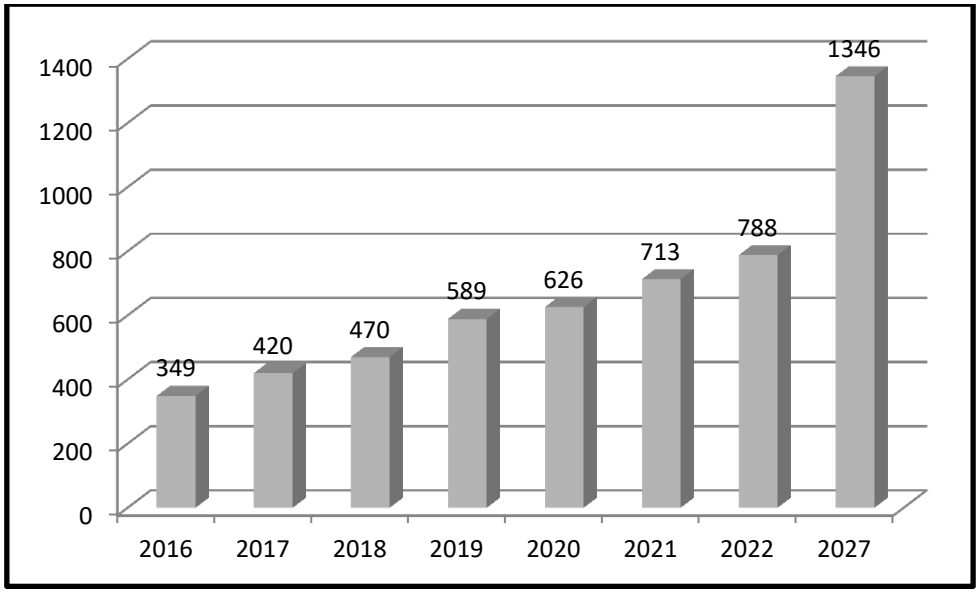

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

ثانيا – الخدمات المصرفية الإسلامية:

الخدمات المصرفية تعرف على أنها مجموع الأنشطة التي يتولاها البنك الاسلامي من أجل ساعدة زبائنه على القيام بمختلف أنشطتهم المالية و كذا جذب زبائن جدد، مع تميزها عن الأنشطة التمويلية و الاستثمارية منها بالآتي:

- عنصر المخاطرة يكون غائبا تماما.
- البنك يحصل في الغالب على مقابل لأدائه لخدمات أو عمولة أو أجر غير محدد بنسبة من الربح.

الخدمات المصرفية التي يقوم بها البنك الإسلامي تعود إلى عقد أو أكثر من العقود القائمة على أساس الشريعة ومنها: عقود القرض، عقود الإجارة، عقود الوكالة بأجر، عقود الجعالة، عقود السمسرة، عقود الإيداع بإجارة، عقود الكفالة وعقود الصرف. (مشعل، 2003، صفحة 5)

من أهم الخدمات المصرفية نذكرها في الآتي:

1.الاعتماد المستندي

الاعتماد المستندي هو التزام مكتوب من قبل البنك المصدر لصالح البائع، وذلك استجابةً لطلب المشتري المعروف باسم طالب فتح الاعتماد. يتعهد البنك بدفع مبلغ محدد في فترة زمنية محددة شريطةً على استلام الوثائق المتعلقة بالبضاعة مطابقةً لتعليمات الاعتماد. يُشترط أن يكون هناك عقد مسبق بين البائع والمشتري قبل إصدار الاعتماد، يلزم فيه الطرف الأول بدفع ثمن البضاعة من خلال الاعتماد المستندي.

تعود مشروعية الاعتماد المستندي من الناحية الشرعية إلى أنه يُعتبر من العقود المقبولة شرعًا كالكفالة والوكالة والقرض. يمثل الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء عقدًا مركبًا يجمع بين مفهوم الكفالة من حيث التزام البنك بالدفع، ومفهوم الوكالة من حيث قيام البنك بالأعمال المتعلقة بعملية الشراء، ومفهوم القرض حيث يتم الدفع من قبل البنك لصالح زبونه.

هناك بعض التكييفات الأخرى للاعتماد المستندي التي تدل على مشروعيته حسب رأي متبنييها، نذكر منها (العمري، 2012، الصفحات 870 - 877):

- يمكن تفسير الاعتماد المستندي كعقد جديد في المعاملات المالية، ينبغي أن يكون جائزًا ما لم يتعارض مع الأصول الشرعية، حيث إنه ليس له مثيل في العقود المسماة، و هو ما يعني انه لا يمكن الحكم بجوازه أو تحريمه ولكن يجب أن يتم تحديده بأن لا يتعارض مع النصوص الشرعية.
- يمكن فهم الاعتماد المستندي كعقد وكالة، حيث يُعتبر الخطاب الذي يرسله الزبون إلى البنك الإسلامي لفتح الاعتماد توكيلاً بالدفع لصالح طرف آخر بعد تحقق شروط معينة.
- يمكن اعتبار الاعتماد المستندي كعقد ضمان مالي، حيث يتحمل البنك الإسلامي مسؤولية مالية تجاه كل من البائع والمشتري بموجب حقوقهم الناتجة عن عملية البيع.
- يمكن تفسير الاعتماد المستندي كعقد حوالة شرعية، حيث يصبح البنك المصدر مدينًا أصليًا للبائع، وبذلك يُعفى المشتري من المسؤولية وينتقل الالتزام إلى البنك الإسلامي.
- يمكن فهم الاعتماد المستندي كعقد ضمان ووكالة متزامنين، وهو ما يؤكده هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث يتحمل البنك الإسلامي مسؤولية فحص المستندات والدفع نيابة عن الزبون، ويتعهد بالدفع بمجرد تحقق شروط معينة تم الاتفاق عليها.

2.خطاب الضمان

هو تعهد مكتوب نهائي يصدر من البنك الإسلامي لصالح زبون من زبائنه بطلب من هذا الأخير لمصلحة طرف آخر يكون هو المستفيد بدفع مبلغ نقدي محدد أو قابل للتعيين. يلتزم من خلاله البنك الإسلامي بدفع قيمته دون شروط وبمجرد أن يقدم المستفيد طلبا بذلك وهذا خلال مدة محددة . (بادن، 2017، صفحة 34)

فمن ناحية التكييف الشرعي، فهذه العقود ترجع الى كونها (عثمان، صفحة 75):

- **عقد وكالة:** بمعنى أن الزبون يوكل البنك الإسلامي بإقرار حق قد ثابت أو سيثبت مستقبلا لطرف آخر هو المستفيد على زبون البنك على أن يؤدي عنه ذلك مقابل أجرة يتم فيها مراعاة تكاليف وجهد البنك الإسلامي في أداء الحق لصالح ذلك المستفيد.
- **عقد كفالة:** فالكفالة هي ضم الذمة إلى الذمة عند المطالبة بدين أو عين، و المقصود هو ضم ذمة البنك الإسلامي إلى ذمة زبونه عندما يطالب الطرف الآخر بحقه مع ثبوت الدين في ذمة البنك الإسلامي الذي تحول الى كفيل وفي ذمة المكفول عنه أي الزبون على حد سواء، مع أخذ أجرة والتي اختلف فيها بعض الفقهاء المعاصرين.

3.بطاقة الائتمان

في النظام المالي الإسلامي بطاقات الائتمان تحظى بتكييف شرعي يراعي مبادئ الشريعة الإسلامية، ويمكن فهمها على أنها عقود ضمان وسمسرة بين البنك الإسلامي المصدر للبطاقة وحاملها، بالإضافة إلى تكييف علاقة بنك التاجر مع حامل البطاقة كعقد سمسرة ووكالة في تحصيل الدين، وأيضًا تكييف علاقة الشركة الراعية للبطاقة مع الأطراف الأخرى كعلاقة تقديم خدمات مقابل رسوم وعمولات. (قرار الهيئة الشرعية رقم 1، 2005، الصفحات 3- 4)

4.خدمات مصرفية أخرى:

الجدول المعد أدناه نعرض فيه أهم الخدمات المصرفية، والتكييف الشرعي الخاص بكل خدمة مع ذكر الضوابط الشرعية التي تحكم تقديم الخدمات المصرفية في المؤسسات المالية الاسلامية.

جدول (1-3): الخدمات المصرفية وتكييفها الشرعي

نوع الخدمة	الوصف	التكييف الشرعي	الضوابط الشرعية
الحسابات الجارية	مبالغ مودعة من طرف عميل في مؤسسة مالية تكون تطلبه وحاضرة في التداول يستطيع سحبها متى اراد.	هي قرض من صاحب الحساب للمؤسسة المالية	- لا يجوز للمؤسسة المالية تقديم أي فوائد عليها. - لا يجوز تقديم هدايا للمودع بناء على قيمة الوديعة.
السحب على المكشوف	هي حسابات في العادة تكون ملحقة بالحسابات الجارية ويمكن للعميل السحب حتى و إن لم يكن حسابه مغطى برصيد.	قرض	- تجوز اذا كانت على أساس تقديم قرض حسن - تجوز كذلك في حالة تم تكييف العقد على أنه مضاربة.

التسهيلات الائتمانية	هي حسابات تمنح العميل امكانية السحب بلا حدود ولكن بفائدة محددة	– لا تجوز لأنها في العادة تكون بفوائد ربوية.	/
حسابات الاستثمار	حسابات يكون فيها الارتباط بأجل و لا يحق للمودع سحبها حتى يحين أجلها.	مضاربة	– تحكمها قاعدة الغنم بالغرم ولا تضمنها المؤسسة المالية
حسابات التوفير	هي حسابات يتخلى فيها العميل عن استخدمها لفترة معينة ويمكن للمؤسسة المالية استثمارها مع اعطاء عائد للعميل. يستطيع فيها صاحب الحساب سحب ماله منها ولكن يتم احتساب العائد على أقل مبلغ كان مودع لدى المؤسسة المالية	مضاربة او قرض	/
الشيك العادي	أمر دفع من المحرر الى المستفيد بسحب مبلغ معين موجود		يجوز أن تكون أدوات قبض حكمي(اذا كان لها رصيد) ما عدا الشيك العادي
الائتمان المصدق	أمر دفع من المحرر الى المستفيد بسحب مبلغ معين موجود وتم تصديقه من البنك		
الائتمان المصرفي	يكون محرر من طرف المؤسسة المالية		
بطاقات الحسم الفوري	حسم فوري بمجرد استعمال البطاقة	تجوز لأنها بطاقة مصرفية وليس فيها أي ائتمان	
بطاقات الائتمان والحسم لأجل	هي قروض لأنها لا تشترط وجود رصيد لدى العميل فيكون بذلك الحسم لأجل	قرض يجوز بشروط	– لا تشترط فوائد على تأخر السداد – في حال ايداع العميل لمبلغ

			نقدي كضمان لا يجوز للمودع التصرف فيه بل من الواجب أن يحول كعقد مضاربة
بطاقات الائتمان المتجدد	يقسم في هذه البطاقات الدين على فترات و تزيد قيمة الدين بزيادة المدة	قرض يجوز بشروط	– لا تجوز اذا كانت بفوائد
عمولات الخدمات المصرفية	اقتطاعات الخدمات	تجوز	– على أن لا تكون الاقتطاعات معقولة وغير مبالغ فيها.
الرسوم	رسم على (العضوية أو التجديد أو الاستبدال)	تجوز	– على أن لا تكون الاقتطاعات معقولة وغير مبالغ فيها.
شراء الذهب والفضة بالبطاقات الائتمانية		تجوز	– يجب أن تدفع المؤسسة المالية الثمن فورا ودون أجل.
صناديق الأمانات	هي تأجير صناديق أو خزائن حديدية لحفظ مقتنيات ثمينة أو نقود	يجوز ويكيف كعقد اجارة	
خدمات الاتصال	هي طرق الاتصال بالحسابات التي تمنحها المؤسسة المالية للعملاء لكي يتعاملوا مع رصيدهم وحساباتهم (كخدمة الاطلاع على رصيد الحساب بالهاتف أو الانترنت	تجوز	

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على مصادر مختلفة

المبحث الثالث :المخاطر المطروحة على المؤسسات المالية الاسلامية و أساليب ادارتها

ان المؤسسات المالية الاسلامية كغيرها من المؤسسات المالية معرضة من خلال نشاطها لمجموعة من المخاطر التي تشترك فيها مع المؤسسات التقليدية. ومخاطر أخرى متعلقة بطبيعة التمويلات التي تقدمها.

في هذا المبحث سنعاين مجموعة الأخطار التي تتعرض لها مؤسسات الخدمات المالية الاسلامية و كيفية ادارة الخطر فيها.

المطلب الأول : المخاطر العامة في المؤسسات المالية الاسلامية وسبل ادارتها
المطلب الثاني : المخاطر المتعلقة بصيغ التمويل الاسلامي و كيفية ادارتها
المطلب الثالث :الهندسة المالية الاسلامية كمدخل لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الاسلامية

المطلب الأول : المخاطر العامة في المؤسسات المالية الاسلامية وسبل ادارتها

اولا– المخاطر العامة:

1. مخاطر متعلقة بالائتمان:

يمكن تلخيص مخاطر الائتمان بشكل مبسط على النحو التالي:

1.1.مخاطر التسوية والمدفوعات: تنشأ هذه المخاطر عندما يتعين على أحد الأطراف في الصفقة دفع مبالغ نقدية أو تسليم أصول معينة، مما يعرضه لخسائر محتملة في حالة عدم الامتثال للالتزامات المالية.

2.1.مخاطر عدم سداد النصيب في صيغ المشاركة (المشاركة أو المضاربة) في الأرباح: يتمثل هذا النوع من المخاطر في عدم قيام الشريك بسداد حصته المتفق عليها في أجل محدد، ويمكن أن يكون سبب ذلك تباين المعلومات المتاحة للمصرف أو المؤسسة المالية بشأن الأرباح الفعلية للمنشأة التي تم تمويلها (شقيري و آخرون، 2012، صفحة 326).

3.1.مخاطر الطرف الآخر في عقود المرابحة: تنشأ هذه المخاطر من عدم قدرة الطرف المستفيد من التمويل على تحقيق الأداء المالي المتوقع في تجارته، ويمكن أن تتأثر بعوامل خارجية غير مرتبطة بالطرف الممول.

اجمالا تتمثل مخاطر الائتمان في عدم قدرة الأطراف المعنية على تنفيذ التزاماتها المالية المتفق عليها في الصفقات المالية والتجارية.

2. مخاطر متعلقة بالسيولة:

تنشأ التحديات الخاصة بصعوبات الحصول على التمويل بتكلفة معقولة وبشكل نقدي من صعوبة الاقتراض وبيع الأصول، مما يؤدي إلى مخاطر السيولة التي تعد حرجة وحاسمة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. وفي الحقيقة، تتجلى أهمية هذه المخاطر بوضوح بالغ، خاصة في ضوء تنبؤات السيولة المتقلبة وغير المتوقعة.

ومن المعروف أن الشريعة الإسلامية تحرم الفوائد المترتبة على القروض، وتحث على تمويل المشاريع الحقيقة مما يجعل من المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية غير قادرة على اللجوء إلى التمويل بواسطة القروض لتلبية احتياجات السيولة في الأوقات الضرورية (خالدي،الرفاعي، 2007، صفحة 28). بالإضافة إلى ذلك لا تسمح الشريعة الإسلامية ببيع الديون إلا بقيمتها الاسمية، مما يحد من خيارات هذه المؤسسات المالية في جلب موارد مالية من خلال بيع الأصول المرتبطة بالديون.

3. مخاطر متعلقة بسعر السلع و الموجودات لدى المؤسسة المالية الاسلامية:

تتعرض المؤسسات و المصارف الإسلامية لمخاطر أسعار السلع نتيجة الاسباب التالية (عريقات،عقل، 2010، الصفحات 315-316):

- الاحتفاظ بمخزون السلع لغايات البيع.
- امتلاك مخزون سلعي نتيجة دخولها في تمويل بالسلم.
- امتلاك عقارات وذهب.
- امتلاك معدات خاصة لعقود الإجارة التشغيلية.

تتأتى مخاطر السلع من التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للبيع أو الإجارة، والتي تتأثر بالتقلبات الحالية والمستقبلية للأسواق، حيث يتعرض المصرف أو المؤسسة المالية الاسلامية لتقلب أسعار السلع المشتراة بالكامل بعد إتمام عقود السلم، وكذلك تقلب قيمة الموجود المؤجر في نهاية فترة التأجير.

4. مخاطر متعلقة بأسعار الصرف:

البنوك و المؤسسات المالية الاسلامية مثلها مثل المؤسسات المالية التقليدية تتعرض لمخاطر سعر الصرف وذلك من خلال شراء أو بيع الموجودات أو عقود الاجارة القائمة على تأجير هذه الموجودات. (خان،حبيب، 2003، صفحة 66)

5. مخاطر أخلاقية:

أشار العديد من الباحثين إلى المخاطر الأخلاقية المتعلقة بممارسة المضاربة، حيث يمكن للوكيل (صاحب المشروع) الممول من قبل المؤسسة المالية أن تتصرف بطرق لا تتوافق مع الأخلاق الإسلامية الأصيلة. يمكن أن

يشمل ذلك إخفاء بعض المعلومات المهمة بقصد الحصول على مزيد من المنافع بطرق غير مشروعة. (خالدي،الرفاعي، 2007، صفحة 19)

6. المخاطر التشغيلية والقانونية:

تنبع مخاطر التشغيل عن عدم توفر الموارد البشرية المدربة بشكل كافٍ في المؤسسات المالية الإسلامية لتنفيذ عملياتها المالية بنجاح. وبسبب تنوع العقود المالية الإسلامية، تواجه المؤسسات المالية الاسلامية تحديات في توثيق هذه العقود وتنفيذها بشكل صحيح. بالإضافة إلى ذلك، ونظرًا لعدم وجود نماذج موحدة للعقود المالية المتعددة، تقوم المؤسسات المالية الإسلامية بتطوير العقود وفقًا لفهمها للتعاليم الشرعية والقوانين المحلية واحتياجات السوق الحالية. ويزيد عدم وجود نماذج موحدة للعقود، إلى جانب عدم توفر النظم القضائية التي تحكم في القضايا المتعلقة بتنفيذ العقود من قبل الأطراف الأخرى، من المخاطر القانونية المتعلقة بالاتفاقيات التعاقدية الإسلامية. (شقيري و آخرون، 2012، صفحة 327)

1.6.مخاطر النظم والمعلومات:

ينطوي وجود أنظمة ومعلومات على أهمية بالغة، حيث تُعتبر مفتاحاً لتوجيه القرارات وتوفير الشفافية في العمليات المالية، وتوفير الثقة في صحة المعلومات التي يصدرها النظام. ويمكن قياس مدى تمكن الأنظمة من التعامل مع المخاطر من خلال المعايير التالية (البلتاجي، 2012، صفحة 113):

- كفاءة أنظمة الحاسوب للمؤسسات المالية الإسلامية.
- وجود أدلة على عمل الأنظمة.
- وجود تقارير أداء منتظمة.

2.6.مخاطر الموارد البشرية:

تتمثل أهمية إدارة الموارد البشرية الملائمة في ضمان استدامة نجاح للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث تعتبر العنصر الرئيسي لتحقيق أهدافها المالية والشرعية. ويمكن قياس مدى هذه المخاطر من خلال:

- وجود خطة للتدريب والتطوير.
- وجود معايير لاختيار الموظفين.
- وجود وصف وظيفي للموظفين.

يجب أن يكون التركيز على إدارة الموارد البشرية حيث أنها تُعتبر العنصر الرئيسي لأي مصرف أو مؤسسة مالية اسلامية.

3.6.مخاطر إدارية:

تتمثل أهمية المخاطر الإدارية في استغلال الأموال والموارد بشكل فعال وفقاً للتنظيم المحدد. ويُعتبر وجود قيادة إدارية قادرة على استخدام الموارد بشكل فعّال في ضوء التنظيم الداخلي مفتاحاً لتجنب هذه المخاطر. وتُعتبر توافر قيادة ذات خبرة مالية واسعة من عوامل النجاح للمؤسسات المالية الإسلامية.

يمكن قياس تمكن المخاطر عن طريق:

- تواجد جهاز تنظيمي للمصرف أو المؤسسة المالية الاسلامية.
- توفر القيادة المناسبة.
- وجود إجراءات تنظيمية واضحة.

7. مخاطر متعلقة بالثقة:

يمكن أن يتسبب عائد منخفض للمؤسسة المالية الاسلامية مقارنة بالمتوسط في السوق المصرفية والمالية في مخاطر الثقة. يمكن للمودعين والمستثمرين الاعتقاد بأن عدم تحقيق العائد المتوقع يعني إهمالًا أو تقصيرًا من جانب المؤسسة المالية الإسلامية. بالإضافة إلى ذلك، قد يحدث عدم الالتزام الكامل للمؤسسات المالية الاسلامية بالمتطلبات الشرعية للعقود المبرمة بينها وبين العملاء تأثيرًا سلبيًا على الثقة. وبما أن أساس أعمال هذه المؤسسات هو الالتزام بالشريعة الإسلامية، فإن عدم القدرة على الوفاء بذلك أو عدم الرغبة في ذلك يمكن أن يؤدي إلى خسارة الثقة بشكل كبير وبالتالي إلى سحب الودائع. (خان،حبيب، 2003، صفحة 67)

8. مخاطر الازاحة :

يشير هذا الخطر إلى تحويل مخاطر الودائع إلى المساهمين، وتحدث عندما تقوم المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية، نتيجة للمنافسة في السوق المصرفية والمالية، بدعم عائدات الودائع من أرباح المساهمين لتجنب أو تقليل سحب الودائع نتيجة للعائدات المنخفضة. وبمعنى آخر، يعني ذلك أن المؤسسة المالية الإسلامية قد تجد صعوبة في تقديم عائد تنافسي على الودائع مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية أو حتى المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى المنافسة. هذا الوضع قد يشكل دافعًا إضافيًا للمودعين لسحب أموالهم، ولمنع ذلك، قد يضطر مالكو المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لتقديم جزء من أرباحهم لصالح المودعين في حسابات الاستثمار. (شقيري و آخرون، 2012، صفحة 348)

9. مخاطر متعلقة بالسعر المرجعي:

رغم عدم تعرض المؤسسات المالية الإسلامية لمخاطر أسعار الفائدة نتيجة عدم التعامل بالفوائد، إلا أنها تتعرض لمخاطر أخرى مرتبطة بالسعر المرجعي. فعادة ما تستخدم المؤسسات المالية الإسلامية سعرًا مرجعيًا لتحديد أسعار الأدوات المالية، مثل مؤشر LIBOR.[4]

[4] LIBOR: London Inter Bank Offered Rate

في عقود المرابحة على سبيل المثال يتم تحديد هامش الربح في مثل هذه العقود بإضافة مبلغ هو هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي، وهذا الهامش يظل ثابتًا عادةً لفترة العقد. ما يعني عدم القدرة على تغيير هامش الربح في هذه العقود ذات الدخل الثابت في حالة تغير السعر المرجعي. ما يقود المؤسسات المالية الإسلامية نحو التعرض لمخاطر السعر المرجعي، والتي يمكن أن تنشأ نتيجة لتحركات في أسعار الفائدة في السوق المصرفية. (خان،حبيب، 2003، صفحة 65)

10.مخاطر عدم الالتزام :

يمكن تلخيص مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية أو المعايير الدولية أو تعليمات البنوك المركزية كما يلي: (البلتاجي، 2012، صفحة 107)

1.10. مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية:

تتمثل هذه المخاطر في تعرض البنوك أو المؤسسات المالية الإسلامية لخسائر أو عواقب سلبية نتيجة عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، حيث تعتبر الضوابط الشرعية أساسية لنجاح ومصداقية هذه المؤسسات. ويمكن قياس هذا النوع من المخاطر عن طريق وجود بيئة رقابة شرعية فعّالة، وإدارة للمراقبة والتدقيق الشرعي، ووجود نماذج وعقود متوافقة شرعًا.

2.10. مخاطر عدم الالتزام بالمعايير الدولية:

تتمثل هذه المخاطر في عدم مطابقة المؤسسات المالية الإسلامية للمعايير الدولية، مما يؤدي إلى تعرضها لعقوبات مالية ومعنوية، وتقليل مصداقيتها أمام المستثمرين والمتعاملين الدوليين. ويمكن قياس هذا النوع من المخاطر بوجود مراقبة دولية وتقييم ائتماني لهذه المؤسسات على المستوى العالمي.

3.10. مخاطر عدم الالتزام بتعليمات البنك المركزي:

تتمثل هذه المخاطر في عدم اتباع المؤسسات المالية الإسلامية للتعليمات والتوجيهات الصادرة عن البنوك المركزية، مما قد يؤدي إلى فرض عقوبات مالية وقانونية على هذه المؤسسات، وزيادة حدة المخاطر المالية التي تواجهها. ويمكن قياس هذا النوع من المخاطر بوجود قوانين وتعليمات محددة لعمل هذه المؤسسات، وتطبيقها بشكل صارم وفعّال.

لقياس مدى الالتزام المؤسسات المالية الإسلامية بتعميمات البنك المركزي، يمكن استخدام المعايير التالية: وجود قوانين منظمة لعمل المؤسسات المالية الإسلامية، توفر رقابة على العمليات التي تقوم في اطار المصرفية الاسلامية، وكذا توفر معلومات و بيانات دورية عن العمل المالي الاسلامي.

ففي استبيان عالمي للمصرفيين الاسلاميين، قام به المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية CIBAFI[5] وتم نشره سنة 2023. شمل هذا الاستبيان 103 مؤسسة بنكية ومالية اسلامية موزعة على 30

[5] CIBAFI: General Council for Islamic Banks and Financial Institutions

بلد حول العالم. انقسم المشاركون فيه الى مجموعات مختلفة من المؤسسات المالية الإسلامية، تمثل البنوك الإسلامية بالكامل حوالي 78 %، أما الشركات التابعة للبنوك الإسلامية كان حوالي% 9 ، والنوافذ المالية الإسلامية للبنوك التقليدية بلغ % 11 و 2% لباقي المؤسسات المالية الإسلامية.

الأعمال الرئيسية للمشاركين في الاستبيان تنوعت، حيث ركّز حوالي % 32 على الخدمات المصرفية للأفراد والشركات، و % 22 من المشاركين ركزوا على الخدمات المصرفية للأفراد، أما 23% من الذين شاركوا في الاستبيان تركزت خدماتهم المصرفية على الشركات، و % 19على الخدمات المصرفية الاستثمارية، أما الباقي % 4 ركزوا على شرائح أخرى .

ان أكثر من نصف المشاركين في الاستبيان أي حوالي % 57 كان إجمالي أصولهم الإسلامية أقل من مليار دولار أمريكي، أما باقي النسبة موزعة بين الذين لديهم إجمالي أصول {من (1) إلى (5)} مليار دولار أمريكي بقرابة % 17 ، و{من (5) إلى (10) مليار دولار أمريكي بحوالي 8% من المشاركين، أما المشاركين الذين تعدت قيمة أصولهم الاجمالية أكثر من (10) مليار دولار أمريكي فمثلوا ما نسبته حوالي % 18 من العينة الخاصة بالاستبيان الذي توزع حسب المناطق المذكورة في الجدول أدناه.

الجدول (1–4): التوزيع الجغرافي الخاص بالمشاركين في استبيان المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية الصادر سنة 2023

المجموعات	المناطق	الدول المشاركة	عدد المشاركين
المجموعة 1	دول مجلس التعاون الخليجي	البحرين–الكويت– عمان– السعودية– الإمارات	18
المجموعة 2	الشرق الأوسط باستثناء مجلس التعاون الخليجي	مصر– العراق– الأردن، فلسطين– سوريا– اليمن	25
المجموعة 3	جنوب شرق آسيا	ماليزيا– إندونيسيا	10
المجموعة 4	غرب ووسط وجنوب آسيا	أفغانستان– بنغلاديش– باكستان–سريلانكا	14
المجموعة 5	شمال افريقيا	الجزائر– ليبيا– المغرب– السودان– تونس	23
المجموعة 6	افريقيا وجنوب الصحراء الكبرى	جيبوتي– غينيا–كينيا– موريتانيا– نيجيريا– الصومال– جنوب افريقيا	7

المجموعة 7	أوروبا – تركيا	البوسنة والهرسك– تركيا	6
المجموع		30 دولة	103 بنك ومؤسسة مالية اسلامية

المصدر: من اعداد الباحث استناداً الى استبيان المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية الصادر سنة 2023

لقد أشار المشاركون في هذا الاستبيان أن أهم المخاطر التي تعتري الصناعة المالية الاسلامية خلال سنتي 2022 و 2023، تصدرها مخاطر الأمن السيبراني، وكذا مخاطر تكنولوجيا المعلومات وهي مخاطر جديدة على العمل المصرفي الاسلامي، بالإضافة الى المخاطر المتعارف عليها و المتعلقة بعدم السداد ومخاطر السيولة والصرف وغيرها من المخاطر المتعود عليها في العمل المالي عموما. ومن الملاحظ على نتائج هذا الاستبيان أن مخاطر عدم الالتزام بالشريعة تأتي في مراتب متأخرة حسب آراء المشاركين في هذا الاستبيان.

الشكل (1-18): أهم المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية الاسلامية

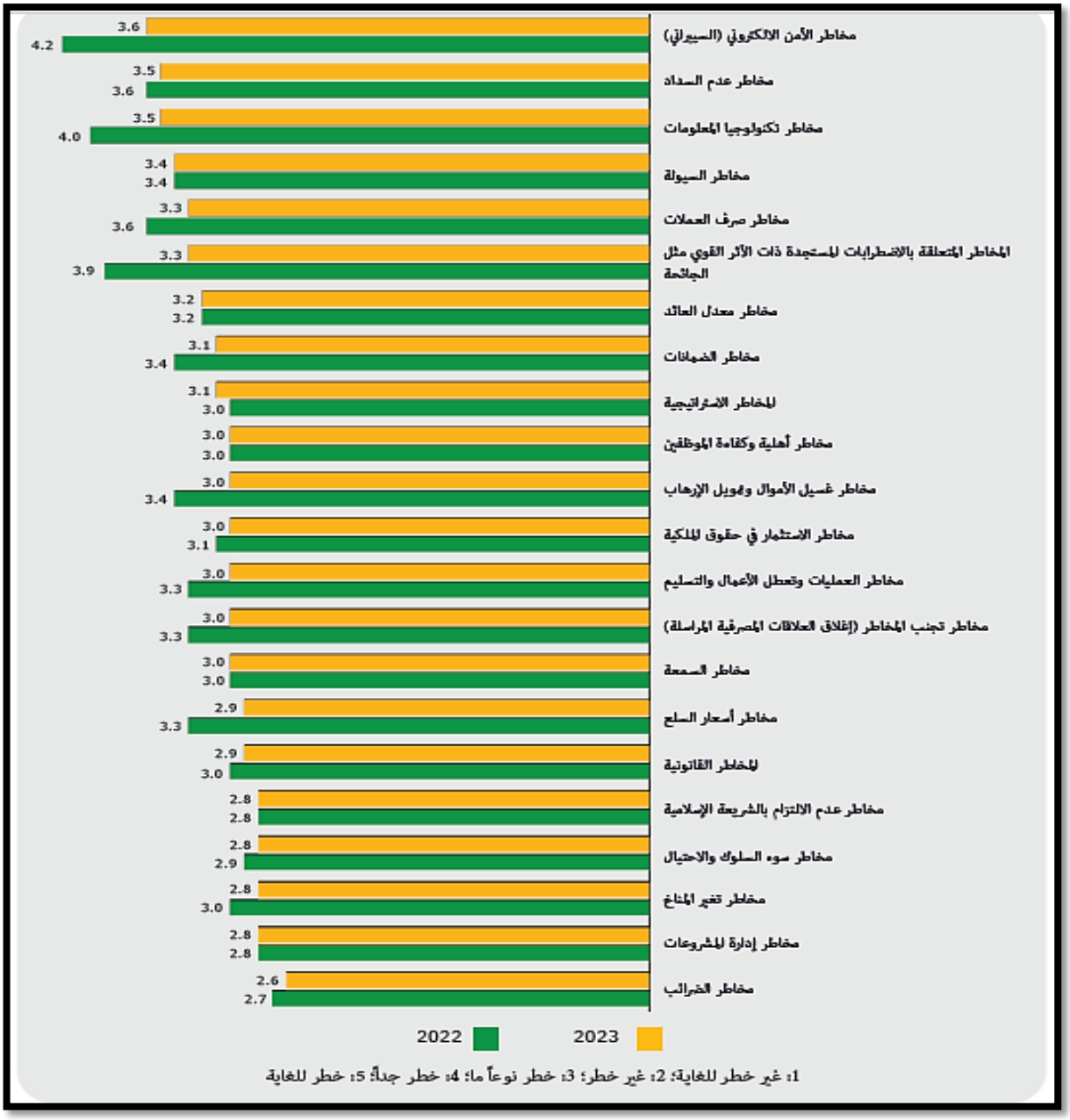

المصدر: استبيان عالمي للمصرفيين الاسلاميين قام به المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية CIBAFI صدر سنة 2023

لقد اختلفت كذلك تصنيفات أهم المخاطر حسب المناطق المختلفة التي شملها الاستبيان، وكانت كما هي موضحة في الشكل التالي:

الشكل (1–19): تقسيم المخاطر حسب التوزيع الجغرافي

	أهـــم المخـاوف	الـدرجـة
المجموعة 1 مجلس التعاون الخليجي	مخاطر الأمن الالكتروني (السيبراني)	3.4
	مخاطر التكنولوجيا	3.2
	مخاطر السيولة	3.2
	مخاطر عدم السداد	3.2
المجموعة 2 دول الشرق الأوسط باستثناء دول مجلس التعاون الخليجي	مخاطر الأمن الالكتروني (السيبراني)	4.1
	مخاطر التكنولوجيا	4.0
	مخاطر صرف العملات	3.8
المجموعة 3 جنوب شرق آسيا	مخاطر الأمن الالكتروني (السيبراني)	3.2
	مخاطر عدم السداد	3.0
	مخاطر التكنولوجيا	3.0
المجموعة 4 غرب ووسط وجنوب آسيا	مخاطر صرف العملات	3.8
	مخاطر عدم السداد	3.5
	الأمن السيبراني	3.4
	مخاطر التكنولوجيا	3.4
	المخاطر المتعلقة بالاضطرابات المستجدة ذات الأثر القوي مثل الجائحة	3.4
	مخاطر الضمانات	3.4
المجموعة 5 شمال افريقيا	المخاطر المتعلقة بالاضطرابات المستجدة ذات الأثر القوي مثل الجائحة	3.7
	مخاطر صرف العملات	3.7
	مخاطر عدم السداد	3.7
	مخاطر السيولة	3.7
	مخاطر الأمن الالكتروني (السيبراني)	3.7
المجموعة 6 افريقيا وجنوب الصحـــراء الكبـــرى	مخاطر عدم السداد	3.9
	مخاطر الأمن الالكتروني (السيبراني)	3.9
	مخاطر صرف العملات	3.6
المجموعة 7 أوروبـــا وتركيـــا	مخاطر عدم السداد	3.2
	مخاطر معدل العائد	3.2
	مخاطر صرف العملات	3.0
	مخاطر التكنولوجيا	3.0
عالميـــاً	مخاطر الأمن الالكتروني (السيبراني)	3.6
	مخاطر عدم السداد	3.5
	مخاطر التكنولوجيا	3.5

1: غير خطر للغاية؛ 2: غير خطر؛ 3: خطر نوعاً ما؛ 4: خطر جداً؛ 5: خطر للغاية

المصدر: استبيان عالمي للمصرفيين الاسلاميين قام به المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية CIBAFIصدر سنة 2023

نلاحظ أن منطقة شمال افريقيا التي تنتمي اليها الجزائر تعتبر فيها أهم المخاوف في العمل المالي الاسلامي تتصدرها المخاطر المتعلقة بالاضطرابات المستجدة مثل الجوائح، تأتي بعدها مخاطر الصرف ثم عدم السداد. بينما تأخرت المخاطر السيبرانية في الاولوية بالنسبة للمصرفيين الذين شملهم الاستبيان في شمال افريقيا عكس ما هو شائع حاليا في العالم.

ثانيا– أساليب إدارة المخاطر العامة في المؤسسات المالية الإسلامية

1.ادارة مخاطر الائتمان :

هناك عدة طرق وإجراءات لإدارة مخاطر الائتمان منها (قندوز، إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية : مدخل الهندسة المالية، 2012، صفحة 141):

1.1.الاحتياطيات لخسائر الديون:

تحتفظ المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية باحتياطيات كافية لخسائر القروض لتغطية الخسائر المتوقعة من الائتمان. تقوم فعالية هذه الاحتياطيات في الثقة بالنظم العاملة لحساب الخسائر المتوقعة. بعض المؤسسات المالية الإسلامية تحتفظ بما يُعرف بـ"احتياطيات المقابلة للخسائر"، حيث يشارك أصحاب المؤسسة المالية والمودعون في حسابات الاستثمار بهدف توفير حماية لرأس المال والودائع من خطر الخسائر.

2.1.الضمانات:

تستخدم المؤسسات المالية الإسلامية الضمانات لحماية التمويل، حيث تجيز الشريعة الإسلامية استخدام الرهن كضمان للالتزامات المالية. وفقًا لمبادئ التمويل الإسلامي، يجب أن تكون الضمانات من أصول مقبولة شرعًا مثل الأصول العينية مثل العقارات، الذهب، الفضة، السيارات وغيرها.

3.1.تكوين نظام معلومات فعال:

يساعد تكوين نظام معلومات فعال في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على مراقبة وقياس ومعالجة مخاطر الائتمان. يتضمن هذا النظام إنشاء نظام داخلي لتصنيف المخاطر يتوافق مع طبيعة الاستثمارات، حيث يقسم الائتمان إلى مجموعات حسب درجة المخاطر. يُعتبر التصنيف الداخلي للائتمان من الأدوات المهمة في مراقبة مخاطر الائتمان، حيث يُمكنه من تحديد الخصائص الشاملة للائتمان والتنبؤ بأي تدهور في جودته. (بن زيد، 2012، صفحة 202)

2. إدارة مخاطر السيولة : تتم من خلال إتباع الإجراءات التالية: (عريقات، 2010، صفحة 314)

- العمل على الاحتفاظ بنسبة معقولة من السيولة لمواجهة التدفقات النقدية الصادرة.
- التنويع في مصادر التمويل.
- توفر لجنة لإدارة المطلوبات والموجودات.
- تنويع وتوزيع التمويل على قطاعات والانشطة المختلفة والمناطق الجغرافية المتعددة للتقليل من مخاطر التركز.
- يتم قياس ورقابة إدارة السيولة على أساس الظروف الطبيعية والطارئة ،ويشمل ذلك تحليل أجال الاستحقاق للموجودات.

3.ادارة المخاطر المتعلقة بالسوق:

1.3.ادارة مخاطر المرتبطة بالسعر المرجعي:

على الرغم من عدم مشاركة المؤسسات المالية الإسلامية في العمليات التي تستند إلى أسعار الفائدة، إلا أنها تعتمد على ليبور كمؤشر لعملياتها، مما يؤدي إلى تعرضها بشكل غير مباشر لتأثيرات تغيرات السعر المرجعي. ولتفادي هذا التأثير، تستخدم تقنية تحليل الفجوة لقياس الحساسية للدخل الصافي تجاه السعر المرجعي، مما يتيح عزله عن أي تغيرات في السعر المرجعي، وبالتالي تحقيق الدخل الصافي بصرف النظر عن السعر المرجعي في السوق. (خان،حبيب، 2003، صفحة 168)

تقنية الفجوة هي أداة لإدارة مخاطر سعر الفائدة بناءً على الميزانية، حيث يتم تحديد جدول لتوزيع الأصول والخصوم، بما في ذلك الأرصدة خارج الميزانية التي تظهر حساسية تجاه تغيرات أسعار الفائدة. يتم تقسيم الأصول والخصوم إلى مجموعات وفقًا لفترات استحقاقها، سواء كانت على أساس سعر الفائدة الثابت أو المتغير. يُطلق على الأصول والخصوم التي تعرض لإعادة تقييم بناءً على تغيرات سعر الفائدة "أصول وخصوم ذات الحساسية نحو سعر الفائدة"، ويُقاس الفجوة كفارق بين هذه الأصول والخصوم. في حال كانت قيمة تحليل الفجوة إيجابية، فإن الأصول الحساسة لتغيرات سعر الفائدة أكثر من الخصوم، مما يعني أن التغيرات المستقبلية في سعر الفائدة ستؤدي إلى زيادة في الدخل الصافي. وتعتمد فعالية إدارة مخاطر سعر الفائدة على درجة إعادة تقييم الأصول والخصوم بانتظام. (بن الناصر ، 2009، صفحة 103)

4.إدارة مخاطر أسعار السلع: تُعالج هذه المخاطر باعتماد عدة طرق منها:

1.4.السلم بالسعر:

يتضمن تحديد رأس المال المستثمر (مبلغ التمويل) وترك تحديد سعر الوحدة للسلعة والكمية المباعة حتى أجل السداد. وفي هذه الصيغة، تتغير كمية السلعة بناءً على تغيرات السعر، حيث تنخفض مع زيادة السعر وتزداد مع انخفاض السعر. تحمي هذه الصيغة كل من البائع والمشتري من تقلبات الأسعار وقت التسليم، مما يضمن مصالح الطرفين بدون تحقيق فائدة لأحدهما على حساب الآخر. (السويلم، 2007، صفحة 156)

2.4.العقود الموازية:

يمكن أن تنشأ مخاطر السعر نتيجة تغيرات في أسعار السلع أو نتيجة للتضخم. وتتضمن هذه المخاطر مخاطر القيمة الحقيقية للديون المستحقة، والتي تنشأ من عمليات المرابحة. لكن من المتوقع أن ترتفع أسعار السلع والبضائع التي يتم شراؤها من خلال عمليات السلم نتيجة للتضخم. يمكن أن يساهم هذا التعاكس في تقليل آثار مخاطر السعر المصاحبة لهذه العمليات. وعلى الرغم من عدم إمكانية التحوط من التحولات الدائمة في أسعار الأصول، إلا أنه يمكن تكييف مكونات الأصول المستحقة، مثل الديون، التي تتضمنها ميزانية المؤسسة المالية

للتكيف مع هذه التحولات. تُعد هذه الطرق من الوسائل الفعّالة لإدارة مخاطر أسعار السلع وضمان استقرار العمليات التجارية دون تحميل أي من الأطراف المعنية عبءً زائدًا. (خان،حبيب، 2003، صفحة 177)

5.إدارة مخاطر التشغيل:

تتطلب من الإدارة العليا تطوير سياسات وخطط عامة للحد من تلك المخاطر، وتحديد معايير لإدارتها بشكل فعال، وتحديد توجيهات واضحة لتطبيقها. يتم ذلك من خلال تطوير دليل لمخاطر التشغيل يشتمل على شرح للخطوات والأساليب المتبعة في كل إدارة داخل المؤسسة المالية، بما في ذلك الطرق والإجراءات المتعلقة بالتعامل مع العملاء أو المستثمرين.

نظرًا لأن هناك مصادر متعددة لمخاطر التشغيل، يتوجب التعامل معها بطرق متنوعة. فمثلاً، يتطلب التعامل مع مخاطر الموظفين اتخاذ إجراءات عمل مناسبة، بما في ذلك تحديد المسؤوليات بشكل واضح ووضع خطط للطوارئ. كما يُعد تحديد نظم التبليغ عن المخاطر وضمان سلامتها واستقلاليتها أمرًا مهمًا، حيث يلعب المدققون الداخليون دورًا بارزًا في رصد مخاطر التشغيل ومراقبتها.

باختصار، يجب أن تقوم الإدارة باتخاذ إجراءات متعددة لإدارة مخاطر التشغيل، بما في ذلك وضع سياسات وإرشادات واضحة، وتطبيق إجراءات عمل مناسبة، وضمان التواصل الفعال والمستمر حول المخاطر المحتملة وكيفية التعامل معها. (مخلوفي،يوسفاوي، 2014، صفحة 136)

المطلب الثاني :المخاطر المتعلقة بصيغ التمويل الاسلامي و كيفية ادارتها

أولا– مخاطر صيغ التمويل الاسلامي:

1.مخاطر صيغة بالمرابحة :

تتمثل في أن عقد المرابحة يتضمن بيع سلعة بسعر تكلفتها مع إضافة ربح محدد يتفق عليه بين البائع والمشتري. وشرط صحة هذا العقد يقوم على تحويل ملكية السلعة للمشتري بعد تحديد الربح عليها. بعض الفقهاء والهيئات الشرعية يرون أن المرابحة تلزم البائع فقط، بينما يرى آخرون أنها تلزم الطرفين. وتلك التباينات في الرؤى قد تشكل مصدراً لما يمكن تسميته بمخاطر الطرف الآخر، بسبب عدم وجود نظام تقاضٍ فعّال وعدم الاتفاق على طبيعة العقد، مما قد ينجم عنه مسائل قانونية. ومن بين المشكلات المحتملة في عقد المرابحة هي تأخر المشتري في سداد ما عليه الأساس. وتنشأ مشكلة أخرى في عدم التزام الواعد بوعده، حيث يمكن للمؤسسات المالية الإسلامية أن تتخذ إجراءات مثل احتجاز العربون وبيع السلعة إذا لم يلتزم الواعد بوعده، وفي حال وقوع خسائر، يتم تغطية جزء منها من العربون المستلم. (بن الناصر ، 2009، صفحة 92)

2.مخاطر صيغة السلم :

يتضمن عقد السلم على مخاطر مصدرهما الطرف الآخر في العقد. تتعلق هذه المخاطر بعدم تسليم السلعة في الحالة المطلوبة أو عدم تسليمها على الإطلاق، أو تسليم سلعة مختلفة عن التي تم الاتفاق عليها في عقد السلم. ونظرًا لأن السلم قد يشمل بيع المنتجات الزراعية، فقد تكون مخاطر الطرف الآخر ناجمة عن عوامل زراعية غير متوقعة، مما قد يؤثر على قدرته على تحمل التزاماته المالية. علاوة على ذلك، لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، بل هي اتفاقية ثنائية تتطلب تسليم سلع عينية وتحويل ملكيتها، مما يعني أنها تتطلب تخزينًا وتكاليف إضافية، بالإضافة إلى مخاطر تقلبات الأسعار التي تقع على المشتري الذي يمتلك تلك السلعة بموجب عقد السلم. (مخلوفي،يوسفاوي، 2014، صفحة 129)

3.مخاطر صيغة الاستصناع:

هذا النوع من العقود يطرح مجموعة من المخاطر على المؤسسات المالية الاسلامية و منها (عريقات، 2010، صفحة 324):

- صلاحية المنتج وقدرة الصانع على تلبية التزاماته المالية.
- كما يمكن أن ينشأ خطر إذا لم يتم تسليم السلعة المصنوعة في الوقت المناسب أو تم تسليمها بنوعية رديئة.
- يعتبر بعض العلماء عقد الاستصناع جائز غير ملزم وهو ما يُنشأ خطر عدم التزام الطرف الآخر بالعقد فيتراجع عنه.

4.مخاطر صيغ التمويل بالمشاركة و المضاربة:

تتعرض عمليات التمويل بصيغتي المشاركة والمضاربة لمخاطر متعددة ناتجة عن عدة أسباب مختلفة. من بين هذه المخاطر: (المكاوي، 2009، صفحة 170)

- عدم الأمانة والتلاعب، حيث يمكن للأطراف المشاركة أو المضاربة تضخيم الربح أو التلاعب بالخسارة.
- قد يكون العميل غير متمرس بشكل كاف في النشاط المالي، مما يؤثر سلبًا على قدرته على اتخاذ القرارات الصحيحة.
- يمكن أن يؤدي الانحراف عن شروط العقد، مثل استخدام الأموال في غير الأغراض المتفق عليها، إلى زيادة المخاطر.
- دخول العميل في عمليات متعددة في وقت واحد قد تفوق إمكانياته الحقيقية، مما يزيد من مخاطر التمويل.
- فترة التنفيذ الطويلة تزيد من التكاليف وتؤدي إلى ارتفاع التكلفة الإجمالية للمشروع.

- إنشاء مشاريع بطاقة إنتاجية أكبر من اللازم و عدم استغلال هذه القدرة الانتاجية، و هو ما يزيد من التكاليف ويقلل من الربحية.
- التقلبات التي تطرأ على الأسواق والقرارات الاقتصادية يمكن أن تؤثر سلبًا على عمليات التمويل.
- ضعف الوعي بطبيعة العمل المصرفي والمالي الإسلامي من قبل العملاء والمتعاملين مع المؤسسات المالية.
- تقصير في إعداد الدراسات الاقتصادية قبل البدء في عمليات التمويل.
- وضع شروط غير ملائمة يمكن أن يقيد العميل أو يزيد من مخاطر التلاعب.
- قصور في التقييم الدوري للمشاريع والمتابعة.
- التقصير في المساعدات الفنية التي يقدمها البنك.

ثانيا– كيفية إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي:

1.ادارة مخاطر صيغة المرابحة:

تكون أساليب السيطرة على مخاطر صيغ المرابحة متنوعة حسب كل حالة، وتُعالج كل حالة بشكل خاص كما يلي (بوحيدة،عدمان، 2013، صفحة 172):

- في حالة عدم مطابقة السلعة للمواصفات أو عدم وصول السلعة المطلوبة نتيجة أسباب ما، مثل حدوث حريق، يتم التعامل مع هذه المشكلة من خلال التأمين، حيث يقوم المرابح بتأمين السلعة لتغطية أي خسائر محتملة.
- في حالة تذبذب الأسعار، يتعهد العميل بتحمل فرق العملة إذا ازداد سعر السلعة أكثر من المتوقع عند دفع الثمن للمورد. وبعد شراء المؤسسة للسلعة، قد لا يرغب طالب الشراء في شرائها منها، لذا تتخذ المؤسسة إجراءات للحماية من هذه المخاطر، مثل بيع المرابحة مع الوعد بالشراء وأخذ عربون من الطرف الذي يرغب في الشراء. في حال عدم الالتزام بالشراء، تقوم المؤسسة ببيع السلعة لغيره، وإذا تكبدت خسارة، يتم خصمها من العربون. (عريقات،عقل، 2010، صفحة 321)
- للتغلب على مخاطر الطرف الآخر الناشئة عن الطبيعة غير الملزمة، يقوم المرابح بدفع مصروفات كبيرة مقدمًا كهامش جدية في العقد، وهذا يصبح صفة دائمة في العلاقة التعاقدية لضمان استقرار العملية المالية وتقليل المخاطر.

2.إدارة مخاطر صيغة عقد السلم :

تتم من خلال الإجراءات التالية (مخلوفي،يوسفاوي، 2014، الصفحات 136-137):

1.2.التوثيق برهن أو كفالة: يُستخدم التوثيق برهن أو كفالة كوسيلة لتأمين تنفيذ العقد. ومع ذلك، لا يجوز استخدام التوثيق لضمان تسليم المبيع، بل يتم استخدامه لضمان استرداد الثمن في حالة عدم تسليم المبيع لأي سبب من الأسباب.

2.2. أخذ شيكات من البائع: يُعد أخذ الشيكات من البائع آخر وسيلة لتأمين حق المشتري، حيث يمكن استخدامها في حالة عدم تسليم المبيع للمشتري في الموعد المحدد.

ومن جانبه، أجاز مجمع الفقه بمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته التاسعة استخدام الرهن أو الكفالة في عقد السلم، وأيضًا إمكانية مبادلة المبيع بشيء آخر غير النقد بعد حلول الأجل، بشرط أن يكون البديل واضحًا ويحمل قيمة متقاربة للمبيع. وفي حالة عدم تسليم المبيع في الموعد المحدد، يختار المشتري بين الانتظار حتى توفر المبيع وفسخ العقد، أو استرداد رأس المال.

علاوة على ذلك، قد تتسبب تقلبات الأسعار بعد توقيع عقد السلم في عدم الوفاء بالالتزامات، ولذا يمكن تضمين بنود في العقد تنص على التغاضي عن جزء محدد من تقلبات الأسعار، وفي حالة التغاضي عن هذا الجزء، يتعين على الطرف المستفيد تعويض الطرف الآخر المتضرر من ناحية الكمية عند التغيرات في السعر، وهذا ما يُعرف ببند الإحسان.

3.ادارة مخاطر صيغة الاستصناع:

تنشأ عدة تحديات عندما تكون المؤسسة المالية الاسلامية هو المستصنع ولمواجهة هذه المخاطر لابد من اتخاذ الاجراءات التالية:

- المقاول ملزم بتوفير كفالة مصرفية غير مشروطة لتنفيذ العمل المطلوب، وفقًا لبنود الشروط العامة للعقد، وتُحدد مدة صلاحية العقد بشكل كافٍ. كما يجب على المقاول تأمين الموقع والمشروع ضد جميع الأخطار المحتملة.
- في حالة تأخير المقاول عن تنفيذ وتسليم المشروع في الموعد المحدد، يتعين عليه تحمل جميع الأضرار المترتبة عن هذا التأخير، ما لم تكن هناك أسباب قهرية تعتبر خارجة عن إرادته.
- يمكن الاتفاق على سداد القيمة على مراحل مختلفة بدلاً من السداد دفعة واحدة عند بدء تنفيذ العقد، وهذا التدبير يسهم في تقليل تعرض المؤسسة المالية للمخاطر الائتمانية، من خلال تقديم دفعات متوازنة خلال عملية التنفيذ.
- يمكن الاتفاق على بنود الجزاء في العقد، والتي تساهم في ضمان الالتزام بالمواصفات النوعية وتحفيز جميع الأطراف على الامتثال للجدول الزمني وتحقيق الأهداف المتفق عليها.

4.ادارة مخاطر صيغ المضاربة:

تتعرض المؤسسات المالية الاسلامية في هذه الصيغة لمخاطر مختلفة يمكن التعامل معها كالآتي (المكاوي، 2009، الصفحات 199-200):

1.4.توفير المعلومات الكافية: يُعتبر تزويد المضارب المؤسسة المالية بمعلومات ناقصة أو غير دقيقة عن خبرته وكفاءته أو تزوير الحسابات المالية مخالفًا للأخلاقيات الإسلامية. تهدف هذه المؤسسات المالية إلى ضمان صدق ودقة المعلومات المقدمة من قبل المضاربين لتقليل مخاطر الاستثمار.

2.4.المتابعة الميدانية: يتم تنفيذ المتابعة الميدانية للتحقق من تنفيذ المضارب للعمل المتفق عليه، وتقييم مدى التزامه وكفاءته في أداء المهام المناطة به. هذا يساعد في تقليل مخاطر الخسارة نتيجة لتقصير المضارب.

3.4.الضمانات: تلجأ المؤسسات المالية الإسلامية من البداية إلى طلب الضمانات من المضارب لتقليل مخاطر التعرض للخسارة. يمكن أن تكون هذه الضمانات عبارة عن ضمانات مالية أو غيرها، تتيح للمؤسسة المالية الاسلامية التعويض في حالة وقوع خسارة نتيجة لتقصير المضارب.

4.4.فتح حساب الاستثمار المخصص: يُشترط فتح حساب الاستثمار المخصص، الذي يُعتبر أرصدة يتركها العميل لدى المؤسسة المالية كودائع. يتم استخدام هذه الأرصدة في حالة الخسارة نتيجة لتعدي أو تقصير المضارب، ويمكن أيضًا توظيفها لكسب العوائد.

المطلب الثالث : الهندسة المالية الاسلامية كمدخل لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الاسلامية

حظيت الهندسة المالية بأهمية كبيرة لدى المهتمين بالصناعة المالية الاسلامية، بغرض تطوير أدوات مالية اسلامية بديلة لتلك المتداولة في النظام التقليدي.

1.تعريف الهندسة المالية

تعرف الهندسة المالية الاسلامية على أنها:" مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ للأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، وذلك في إطار موجّهات الشرع الحنيف". هذا التعريف يشير إلى أهمية توافق هذه الأنشطة والحلول مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويتضمن العناصر التالية (قندوز، إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية : مدخل الهندسة المالية، 2012، صفحة 17):

- استحداث أدوات مالية جديدة.
- ابتكار آليات تمويلية جديدة.
- ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو العمل على إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع.

- ضرورة أن تكون الابتكارات المشار إليها سابقاً، سواء في الأدوات أو العمليات التمويلية، متوافقة مع الشرع مع الابتعاد قدر الممكن عن الاختلافات الفقهية، أي تتميّز بالمصداقية الشرعية.

2.خصائص الهندسة المالية الاسلامية:

تتميز الهندسة المالية الاسلامية عن الهندسة المالية التقليدية، سواءً من حيث أدائها أو مقاصدها الحقيقية غير الصورية. ومن بين هذه الخصائص:

- **الابتكار الحقيقي:** تقدم منتجات الهندسة المالية الإسلامية تنوعًا حقيقيًا وليس صوريًا كما في الهندسة المالية التقليدية. فكل منتج في الهندسة المالية الإسلامية يتمتع بطبيعة تعاقدية وخصائص تميزه عن الآخرين، سواءً فيما يتعلق بالمخاطر أو الضمانات أو التسعير. وتعمل الهندسة المالية الإسلامية على تلبية مصالح حقيقية للمتعاملين الاقتصاديين، مما يجعلها أكثر من مجرد عقد صوري. (السالوس، 2005، صفحة 11)
- **إدارة السيولة:** تهدف الهندسة المالية الإسلامية إلى إدارة السيولة من خلال استخدام الأموال في عمليات التمويل بدلاً من الاستثمار، نظرًا لأن هذه العملية أقل مخاطرة. بينما يكمن هدف الهندسة المالية التقليدية في إدارة المخاطرة من خلال إيجاد أدوات مالية جديدة تؤدي إلى الربح السريع وتقليل المخاطر. (قط،مفتاح، 2008، صفحة 10)
- **المصداقية الشرعية:** تتميز الهندسة المالية الإسلامية بالمصداقية الشرعية، حيث تكون المنتجات المالية الإسلامية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتسعى لتجنب الخلافات الفقهية. وتهدف إلى التوصل إلى حلول مبتكرة محل اتفاق، وتسعى الصناعة المالية الإسلامية إلى تشكيل نموذج للاقتصاد الإسلامي يعبر عن مبادئه. (خنيوة ،علي موسى، 2011، صفحة 3)
- **تحقيق الكفاءة الاقتصادية:** تسعى منتجات الهندسة المالية الإسلامية إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية من خلال توسيع الفرص الاستثمارية ومشاركة المخاطر وتخفيض التكاليف في المعاملات وتكاليف الحصول على المعلومات وعمولات الوساطة والسمسرة. (خميلي، 2011، صفحة 14)

3.ادوات إدارة المخاطر باستخدام الهندسة المالية الإسلامية

لا يمكن حصر استخدامات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر والتحوط منها بسبب تشعبها، ولكن يمكن تقسيمها الى نوعين من الادوات:

أولا– الأدوات التقليدية في التحوط:

- **التحوط باستخدام العربون:** يمكن للأفراد والمؤسسات استخدام العربون كوسيلة للتحوط من المخاطر المالية، حيث يتيح هذا النوع من العقود الحصول على خيار لشراء سلعة معينة في المستقبل بسعر محدد.

على سبيل المثال، يقوم المشتري بدفع جزء من ثمن السلعة مقدمًا كعربون، مما يمنحه الحق في الحصول عليها بالكامل في وقت لاحق بسعر محدد، مما يحميه من التقلبات السعرية ويقلل من المخاطر المالية.

- **عقود بيع التوريد مع خيار الشرط:** تُستخدم هذه العقود لتقليل المخاطر المتعلقة بالتقلبات في الأسعار، حيث يتم تحديد حدود للسعر في العقد بين الأطراف، مع إمكانية الاتفاق على شرط يسمح للطرفين بالتراجع عن العقد في حال تجاوز السعر حدود السعر المحددة، وهذا يضمن عدالة الصفقة لكل من البائع والمشتري.
- **البيع الآجل لطرف ثالث:** يُعتبر هذا النوع من العقود وسيلة للممول لحماية رأس المال وتخفيض المخاطر المالية، حيث يتم بيع جزء من حصته لطرف ثالث شركة تأمين مثلا بثمن مؤجل. بموجب هذه الصيغة، يتمكن الممول من تقليل المخاطر المالية التي يتحملها والاستفادة من المشاركة في الأرباح المتحققة، مما يوفر توازنًا بين الحماية من المخاطر والاستفادة من العوائد المالية. (السويلم، 2007، الصفحات 144 - 145)

ثانياً – استخدام المنتجات المستحدثة للهندسة المالية الإسلامية:

يمكن استخدام عقود المشتقات المالية في إدارة المخاطر في الأسواق المالية الإسلامية على النحو التالي (قندوز، إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية : مدخل الهندسة المالية، 2012، صفحة 19):

- ✓ **عقود خيار الشراء:** يتمكن العملاء من حجز عدد محدد من الأسهم لفترة محددة، مع إمكانية شراءها في وقت لاحق بسعر محدد مقابل دفع عمولة. في حال ارتفاع سعر الأسهم، يكون من المناسب للعميل تنفيذ الطلب، بينما في حال انخفاض الأسعار، يكتفي العميل بدفع العمولة دون تنفيذ الصفقة. بالنسبة للمؤسسة، تلتزم ببيع الأسهم بالسعر المحدد في العقد، سواء ارتفع سعر الأسهم أو لم يرتفع، وفي حالة التزام العميل بالشراء وعدم تنفيذه، تتحمل المؤسسة الخسائر من العمولات التي تحصل عليها.
- ✓ **عقود خيار البيع:** يمنح هذا النوع من العقود مالك الأسهم الحق بالبيع إذا رغب في ذلك، مقابل دفع عمولة. بالنسبة للمؤسسة، تلتزم بشراء الأسهم بسعر محدد في حال رغبة البائع في البيع خلال الفترة المتفق عليها، بغض النظر عن ارتفاع سعر الأسهم. وفي حال عدم وجود طلبات بيع تتقابل مع طلبات شراء، تقوم المؤسسة بالبيع أو الشراء بنفسها، وتعوض خسائرها من العمولات، رسوم إصدار العقود، والتأمين التكافلي.
- ✓ **بيع دين السلم (أو ما يعرف بالتوريق الإسلامي)كأداة لإدارة المخاطر:** بيع دين السَّلم قبل قبضه يعتبر من القضايا التي تشهد خلافات فقهية .فقد أجازه الإمام مالك في غير الطعام، ومنعه سائر الأئمة . البعض الذي تبنى رأي الإمام مالك ويطرح فكرة امكانية تسييل (توريق) الديون السلعية على هذا الأساس .بل ومن الممكن تسييل الديون السلعية بصفة يوافق عليها جميع الأئمة دون فارق كبير بالنسبة

للمنتج وهو ما تصبو اليه الهندسة المالية الاسلامية للخروج من أي خلاف، فيمكن للدائن (الذي يحمل سند دين السلم) أن يبيع سلماً موازٍ للأول، بنفس الصفات والشروط وعلى أن يضاف إلى ذلك اعتبار الدين رهناً للسلم الموازي. فإذا صحَّ اعتبار السَّلم الأول رهناً للسَّلم الثاني صار الدينان ومتماثلين في الخصائص ومتقاربين في درجة المخاطرة.

خلاصة الفصل:

هذا الفصل كان كمدخل للنظام المالي الاسلامي بمفهوم عام، و كيفيات تطبيق السياسات النقدية و المالية فيه بالأدوات الاسلامية. بعدها تم التطرق الى المؤسسات المالية المكونة للصناعة المالية الاسلامية ككل بمؤسساتها المصرفية وغير المصرفية.

تم التعريج على المخاطر التي تمس العمل المالي الاسلامي، ومنها ما هو متعلق بطبيعة المؤسسات المالية بأخطارها التقليدية، وأخطار أخرى تتعلق بخصوصية الصناعة المالية الاسلامية وطرق التمويل فيها. والتي تكون في العادة مبنية على فكرة تقاسم الخطر.

ولكن هناك أيضا سبل لتجاوز هذه المخاطر من خلال أداوت التحوط ووسائل وأساليب ادارة الخطر في المؤسسات المالية الاسلامية، بحيث تم تحويرها حتى تتناسب مع العمل المالي الاسلامي الذي يتخذ من الشريعة الاسلامية وأحكامها مرجعية أساسية.

الفصل الثاني

هيئات الرقابة الشرعية

تمهيد :

ان حاجة المسلم لبديل للمؤسسات المالية التقليدية جعل العديد من الدول الاسلامية تتجه الى تأسيس مؤسسات مالية اسلامية يكون منهجها هو اتباع الشريعة الاسلامية في المعاملات المالية. وبظهور هذه المؤسسات ظهرت حاجة اخرى و هي ضمان التزام هاته الأخيرة بالشرع من خلال نشاطها الأمر الذي عجل في استحداث رقابة شرعية قائمة على الافتاء و المتابعة لكل الاعمال التي تقوم بها هذه المؤسسات المالية الاسلامية من مرحلة التأسيس الى مراحل النشاط.

تعرف المؤسسات المالية الاسلامية مجموعة من النوازل و المسائل غير المطروحة في النظام التقليدي و عليه فالرقابة الشرعية هي المرافق من خلال الافتاء في شرعية التعاملات و الخدمات المالية التي تقدمها. تليها بعد ذلك عملية التأكد من مدى التزام هذه المؤسسات بالنهج الذي وضعته الهيئة. لتقوم أخيرا بإصدار تقرير سنوي عن سير أعمال المؤسسات المكلفة برقابتها.

اختلفت نماذج هذه الرقابة الشرعية باختلاف التجارب و البيئة القانونية بين الدول سواء من حيث تأثيرها و موقعا و انواعها أو الممارسات و المهام التي تقوم بها.

هذا الفصل سنحاول فيه تسليط الضوء على جوانب مختلفة من الرقابة الشرعية و لذلك تم تقسيمه الى ما يلي:

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي للرقابة الشرعية

المبحث الثاني: هيكل الرقابة الشرعية

المبحث الثالث: تقسيمات و مهام هيئات الرقابة الشرعية

المبحث الأول : الاطار المفاهيمي للرقابة الشرعية

هذا المبحث يهدف الى الاحاطة بمفهوم الرقابة الشرعية عامة، والباعث على وجود هذه الرقابة التي تميز المؤسسات المالية الاسلامية عن غيرها . ذلك من خلال التأصيل الشرعي لها خصوصا هيئات الرقابة الشرعية التي تمثل الجهاز القائم على تحقيق اهداف الرقابة الشرعية، وفرض الالتزام الشرعي داخل المؤسسات المذكورة.

و عليه ستكون دراسة المبحث على الشكل التالي :

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الشرعية
المطلب الثاني: التأصيل الشرعي لوجود الرقابة الشرعية
المطلب الثالث: هيئات الرقابة الشرعية و تكييفها الشرعي

المطلب الأول : مفهوم الرقابة الشرعية واهمية الرقابة الشرعية

أولا– تعريف الرقابة الشرعية:

نعني بها النظر في كل عمليات المؤسسات المالية الاسلامية بغيه الوقاية من المخالفات الشرعية (العياشي، الرقابة الشرعية ودورهافي ضبط أعمال المصارف الإسلامية أهميتها، شروطها، طريقة عملها، 2019، صفحة 5) هي بذلك تقوم بمتابعه مستمرة لأداء وتقويم الأعمال للمقارنة بين المعايير والأهداف، فقد تكون قبليه أو ترافق العمل لاكتشاف الاخطاء قبل وقوعها وعليه فأنها تحمل الوقاية والعلاج (أحمد بن عبد الله بن حميد، 2019، صفحة 3) .

كما تهتم الرقابة الشرعية بوضع البدائل الشرعية وتقديم التقارير للجهات المعنية وتختص ابداء الرأي الشرعي في المسائل المطروحة أمامها (دوابة، 2018، صفحة 15).

– و عرفها مجمع الفقه الإسلامي على "أنها اصدار الفتاوى والأحكام الشرعية التي تخص نشاط المؤسسات المالية الاسلامية ومتابعتها حتى يتم التأكد من سلامة أعمالها" .

– بالإضافة الى تعريف أبو معمر فارس بقوله : " الرقابة الشرعية تمثل جميع العناصر وكذا الأنشطة الرقابية التي يتم استخدمها للتأكد من مدى مطابقة أعمال ومعاملات البنك الإسلامي مع الشريعة " (أبومعمر، 1995، صفحة 4).

قد يكون هناك بعض الالتباس في المصطلحات بين الرقابة الشرعية، المراجعة الشرعية، التدقيق الشرعي، وهيئات الفتوى الشرعية لكن يمكن القول أن الرقابة الشرعية مصطلح أعم واشمل من المصطلحات الاخرى التي تندرج تحت رايتها.

ثانيا– أهمية الرقابة الشرعية :

تعتبر الرقابة الشرعية أحد أركان المؤسسات المالية وصمام أمانها من الوقوع في المخالفات الشرعية والانحراف عن المنهج الذي بُنيت عليه. للرقابة الشرعية أهمية بالغة في المؤسسات المالية الإسلامية، ولا يمكن الاستغناء عن الأدوار التي تؤديها لأسباب متعددة، منها: (بوساحة، 2014، صفحة 355)

- ❖ إن وجود الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية أمر في منتهى الأهمية، حيث تقوم هذه الرقابة بدراسة احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية من الإجراءات، الوسائل، الآليات، والصيغ التمويلية والاستثمارية، وبناءً على ذلك تبتكر منتجات إسلامية بديلة، مما يضمن انطلاقة سليمة وراسخة لهذه المؤسسات، بحيث لا تتعثر في مواجهة الأزمات، وتتمكن من الحفاظ على توازنها في الظروف الصعبة.
- ❖ يمثل مطلب الإفتاء والرقابة الشرعية عمقاً استراتيجياً وميزة فريدة للعمل المالي الإسلامي. وقد تمكنت هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، على مدار عقود مضت، من قيادة المؤسسات المالية الإسلامية بجدارة، متجاوزةً عقبة التأسيس إلى مراحل التوسع والانتشار، رغم ما يحيط بها من تحديات المالية التقليدية.
- ❖ إن المؤسسات المالية الإسلامية جاءت كبديل للمؤسسات المالية التقليدية، لتوفر للناس بديلاً يخلصهم من المعاملات الربوية إلى معاملات مالية إسلامية تتسم بالمرونة والالتزام الشرعي. ومع ذلك، لا يمكن تحقيق هذا الهدف إلا بوجود هيئة رقابة شرعية تشرف على أعمال المؤسسة وتوجهها، وتقدم الحلول عند ظهور المشكلات والنوازل.
- ❖ في هذا العصر، حيث تعقدت الصور التجارية وانتشرت أنواع جديدة من المعاملات مثل التجارة الإلكترونية، العقود الذكية، تكنولوجيا المعاملات المالية، بطاقات الائتمان، الحسابات بأنواعها، التي لا توجد لها أحكام واضحة في المصادر الفقهية القديمة، وإن وجدت، فإن العاملين في النشاط المالي غالباً لا يملكون المؤهلات الكافية لاستخلاصها بأنفسهم.
- ❖ العمليات المالية في مجالات الاستثمار والتمويل تحتاج بشكل خاص إلى توجيه وفتوى شرعية، نظراً لتنوعها وتغيرها الدائم بحسب الحالات والمشاريع التي تمولها المؤسسة. ولذا، فإن العاملين في النشاط الاستثماري يجب أن يكونوا على اتصال مستمر مع الرقابة الشرعية، حيث يتطلب عملهم الفتاوى لمواجهة النوازل والمسائل المستجدة.
- ❖ عدم الإلمام بقواعد المعاملات الإسلامية لدى معظم العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية يجعل وجود الرقابة الشرعية ضرورياً، حيث يضفي الصبغة الشرعية على عمل المؤسسة ويمنح الطمأنينة لعملائها والمتعاملين معها.

المطلب الثاني : التأصيل الشرعي لوجود الرقابة الشرعية

إن الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية تقوم مقام المفتي في المؤسسة المالية فهي بذلك مسؤولة عن تبليغ الشريعة للأمة، فهيئة الرقابة الشرعية من صميم مهامها تقديم الفهم للعباد بما قد كلفوا به من أحكام المعاملات المالية أو العقود. فهي بذلك تنزل منزلة المفتي.

الذي قال عنه الشاطبي في الموافقات :" ما يبلغه المفتي من الشريعة يكون إما منقول عن صاحبها، وإما مستنبط من المنقول، فالأول يكون فيه مبلغا، والثاني يكون فيه قائما مقامه في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو للشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده فهو من هذا الوجه شارع، واجب اتباعه والعمل على وفق ما قاله، وهذه هي الخلافة على التحقيق، بل القسم الذي هو فيه مبلغ لابد من نظره فيه من جهة فهم المعاني من الألفاظ الشرعية، ومن جهة تحقيق مناطها وتنزيلها على الأحكام " (الشاطبي، 1997، الصفحات 251-252)، اجمالا المفتي يعتبر مخبراً عن الله كالانبياء، كيما يوقع الشريعة على أعمال وأفعال المكلفين حسب نظره كالأنبياء، وينفذ أمره بمنشور الخلافة كالأنبياء، وعلى ذلك سموا أولي الأمر، و اقترنت طاعتهم بالطاعة الالهية و طاعة الرسل في قوله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَـٰزَعۡتُمۡ فِى شَىۡءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأَخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النِّسَاء : ٥٩]".

تعتبر المناهي الشرعية في التعاملات المالية من المفاسد الراجحة، ما دفع الشارع الحكيم منعها ونهى عن قربها، وحث على للوقاية منها، ولتحقق هذه الوقاية الشرعية يتطلب ممن كلفوا العلم بحدود الله فيما شرعه في المعاملات المالية ومكامن التحريم فيها، وكذا بالمنهج المتبع في الحكم على المعاملات المالية، وما يتضمنه ذلك من إلمام بعلم بأصول وقواعده وضوابط الاجتهاد في البيوع والمعاملات المالية (الخليفي، 2003، صفحة 7) و بما أن عموم المكلفين لديهم قصور في تحصيل ما سلف فقد أحال الله العامة على أهل العلم مصداقا لقوله تعالى ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣﴾ [النَّحل : ٤٣].

وحكم الرقابة الشرعية ودليل مشروعيتها مستمد من الأسس التي تقوم عليها المؤسسة المالية الاسلامية باعتبارها اتخذت اسم الاسلام من صفاتها، الأمر الذي يوجب عليها الالتزام بأحكام وقواعد ومقاصد الشريعة الإسلامية وبما أن الذي "لا يتم الواجب به فهو واجب" .فإنه حتى وإن تحققت الرقابة الذاتية من قبل القائمين على هذه المؤسسات المالية الاسلامية، يبقى وجود الرقابة الشرعية ضامنا لأصل المشروعية، و أدلة الشرع في هذا المقام تعددت بين القرآن والسنة النبوية و سيرة التابعين و منها:

أولا– هناك نصوص شرعية من القرآن و السنة ورد فيها الحض على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

1 – لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عِمۡرَان : ١٠٢ - ١٠٣]

2– و قوله: ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾ [آل عِمۡرَان : ١١٠].

3– قوله ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٧١﴾﴾ [التَّوۡبَة : ٧١]

4– قوله ﷺ: « **من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان** »[6].

النهي عن المنكر، يدخل في عمومه كل المنكرات، سواء تعلق ذلك بالعبادات، أو المعاملات وغيرهما، ومما لا شك فيه أن عدم التقيد بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية هو كذلك من المنكرات التي يجب النهي عنها (الصلاحين، 2005، صفحة 11)، وإن الحث على الالتزام بهذه الضوابط الشرعية هو من المعروف الذي يجب أن يؤمر به (ريان، 1999، الصفحات 187-188).

ثانيا– النصوص التي تحث على تأدية الأمانة والمحافظة عليها

1– قوله تعالى في صفات التي يجب يتحلى بها المؤمنون: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴿٨﴾﴾ [المُؤۡمِنُون : ٨]

2– قوله: ﴿ * إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴿٥٨﴾﴾ [النِّسَاء : ٥٨].

3– عن أبي هريرة * أن النبي ﷺ قال: « أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك»[7].

---

[6] مسلم بن الحجاج النيسابوري، من صحيح مسلم، تحقيق: د.محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، كتاب الإيمان.

[7] **الراوي** : أبو هريرة | **المحدث** : ابن حجر العسقلاني | **المصدر** : التلخيص الحبير | **الصفحة أو الرقم** | 3/1089 .

4- قوله : « **كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته** » [8].

إن الله قد ائتمن العلماء على القيام بشرع الله وهذه الأمانة من واجب العلماء الحفاظ عليها وهي تشمل كذلك الرقابة الشرعية، من خلال تأطير المعاملات المالية المصرفية لتنسجم مع أمر الله، ومتناسقة مع هدي رسوله ﷺ، وهو مما ائتمن الله العلماء عليه، كما أنهم مؤتمنون من طرف المساهمين، والمودعين في المؤسسات المالية الاسلامية. كي تكون المعاملات في هذه المؤسسات المالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، والتفريط في هذا المسعى يعد من خيانة الأمانة (علي جمعة محمد و آخرون، 2009، صفحة 126).

ثالثا- ممارسة النبي ﷺ للأعمال الرقابة الشرعية:

كما رواه كل من الامامين البخاري ومسلم عن أبي حميد الساعدي، قال :« اسْتَعْمَلَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ رَجُلًا علَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ، قالَ :هذا مَالُكُمْ وهذا هَدِيَّةٌ . فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ :فَهَلَّا جَلَسْتَ في بَيْتِ أبِيكَ وأُمِّكَ، حتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إنْ كُنْتَ صَادِقًا ثُمَّ خَطَبَنَا، فَحَمِدَ اللَّهَ وأَثْنَى عليه، ثُمَّ قالَ :أمَّا بَعْدُ، فإنِّي أسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنكُم علَى العَمَلِ ممَّا ولَّانِي اللَّهُ، فَيَأْتِي فيَقولُ :هذا مَالُكُمْ وهذا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، أفلا جَلَسَ في بَيْتِ أبِيهِ وأُمِّهِ حتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، واللَّهِ لا يَأْخُذُ أحَدٌ مِنكُم شيئًا بغيرِ حَقِّهِ إلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يومَ القِيَامَةِ، فَلَأَعْرِفَنَّ أحَدًا مِنكُم لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا له رُغَاءٌ، أوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أوْ شَاةً تَيْعَرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ حتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إبْطِهِ، يقولُ: اللَّهُمَّ هلْ بَلَّغْتُ بَصُرَ عَيْنِي وسَمْعَ أُذُنِي»[9].

لقد كان رسول الله ﷺ يحاسب الوالي الذي قام بتكليفه بجمع الزكاة حتى يعلم ما قبضه، وما تم صرفه من عوائد الزكاة، ويبين لنا أن قبول الهدايا من العمال لا يجوز؛ لأن وظيفته هي التي جعلتهم يهدوه، وما كان ليهدي له شيء لو لم يكن عاملا، فبذلك النبي ﷺ يرشدنا إلى أن ترك المحاسبة أو المساءلة، وعدم معاقبة المفرط والمهمل، يساعد على الفساد والانحراف (العسال، 2000، الصفحات 128-130).

رابعا- ممارسة الخلفاء الراشدين والصحابة للرقابة الشرعية:

فقد روي أن عمر بن الخطاب أنه كان يحاسب عامليه وشاطرهم أموالهم، هذا على الرغم من أنهم كانوا من ذوي الفضل والدين ولا تعتريهم شبهة الخيانة، وإنما شاطرهم الأموال التي أعطيت لهم لأجل الولاية من باب محاباة وغيرها، والأمر كان يقتضي ذلك؛ لأنه اشتهر بعدله (ابن تيمية، 2008، صفحة 40).

---

[8] **الراوي** : عبدالله بن عمر | **المحدث** : البخاري | **المصدر** : صحيح البخاري **الصفحة أو الرقم** | 5200 : **خلاصة حكم المحدث**:[صحيح]

[9] **الراوي : أبو حميد الساعدي | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم | 6979 : خلاصة حكم المحدث : صحيح**

المطلب الثالث : هيئات الرقابة الشرعية و تكييفها الشرعي

أولا – تعريف هيئات الرقابة الشرعية :

لقد عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIOFI)[10]:"جهاز مستقل من الفقهاء والمختصين في فقه المعاملات، وقد يكون احد الاعضاء غير فقيه ولكن مختص في المؤسسات المالية الاسلامية على ان تكون قراراتها وفتاواها ملزمة." (هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، 2005، صفحة 5)

فأعضاء الهيئة فيها المفتيين و المحتسبين و القضاة، لأن الافتاء بيان حكم الشرعي في المسألة المطروحة أو النوازل لتصحيح تصرفات الناس و أوضاعهم. (القطان م.، 2008، صفحة 3)

وقد عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB): هيئة الرقابة الشرعية بأنها " كيان متخصص تعينه مؤسسة خدمات مالية إسلامية للقيام بمهام الإشراف على نظم الضوابط الشرعية وتطبيقاتها" (IFSB, 2009, p. 37) والإشراف معناه هنا المراقبة المهيمنة والتي من بينها الولاية، سواء كانت هذه الولاية عامة كولاية المحتسب أو خاصة، فهو يأتي بمعنى الوجوب لتحقيق المصالح التي تعتبر من مقاصد الشارع. (وزارة الاوقاف و الشؤون الاسلامية الكويتية، 1983، صفحة 6)

فتنوع تعاريف هيئات الرقابة الشرعية راجع الى تعدد اهدافها ومهامها ومجالات عملها، وكذا المكانة التي تحظى بها والوزن الذي تشكله داخل اي مؤسسة مالية اسلامية تسمى تارة المستشار الشرعي، لجنه الرقابة الشرعية، المجلس الشرعي، الهيئة الشرعية ، اللجنة الدينية وغيرها من التسميات.الا أن اكثر تسمية يمكن أن تكون جامعة لعمل هيئات الرقابة الشرعية هي هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية و المتابعة تقتضي المراقبة لعمل المؤسسات المالية الاسلامية.

ثانيا – التكييف الشرعي لهيئات الرقابة الشرعية:

هناك عدة اتجاهات بين العلماء المعاصرين في التكييف الفقهي لعمل هيئات الرقابة الشرعية ؛ لأن النشاطات التي تقوم بها هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية متعددة ومتنوعة، فهي تشابه عمل كل من المفتي أو المحتسب وكذا الوكيل أو الأجير، و سيتم التطرق الى كل وجه من أوجه عمل هذه الهيئة كما يلي :

أ – الإفتاء:

فهذا التكييف مأخوذ من الاسم (هيئة الفتوى) فطبيعتها الإفتاء ، ومن أعمالها أيضا أنها تقوم بالإجابة على الأسئلة والاستفسارات والاستشارات من المؤسسة المالية ، فكأن هذه الهيئة قد مارست بذلك دور المفتي وهو ما يراه أنس الزرقا "بأن عمل الهيئة شبيه بالمفتي ، حيث يبرر الواقع العملي ذلك حسب رأيه من حيث

[10] AAOIFI: Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions

اقتصار عمل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية على إبداء الرأي الشرعي فيما يعرض عليها من عقود ومعاملات (الزرقا، 2002، صفحة 5). لكن ما يرد على هذا النوع من التكييف بأن مهمة الهيئة تتعدى الإفتاء إلى مهام أكبر.

ب – الحسبة:

بما أن هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية، تمارس دوراً رقابياً على مجموع النشاطات التي تقوم بها المؤسسة المالية المشرفة عليها، كان هذا العمل الرقابي بشبه ما يقوم به المحتسب في الاسواق.

لكن ما يرد على هذا التكييف بأن دور الذي تقوم به هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية مختلف عن وظيفة المحتسب، لأن المحتسب موظف عمله تصويب المخالفات الشرعية التي تقع في الاسواق، ومن أعماله أيضا التأكد من تطابق أنشطة أهل السوق مع الشريعة الإسلامية، وعليه لا يقتصر التكييف الفقهي لأعمال الرقابة الشرعية على أنها من باب الحسبة (علي جمعة محمد و آخرون، 2009، صفحة 124).

ج – الوكالة بأجر :

كذلك من بين التكيّفات الفقهية التي يرجع عمل هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية إليها عمل الوكالة بأجر؛ لأنه في نظر هذا التكييف المساهمون قد وكلوا هيئات الفتوى والمتابعة الشرعية في مهمة الحرص على التأكد من تطابق الاعمال التي تقوم بها المؤسسة المالية الاسلامية مع أحكام الشريعة الإسلامية.

غير أنه يرد على هذا التكييف الفقهي بأن الوكالة من العقود التي يمكن لطرفي العقد (الموكل والوكيل) فسخها، و التجربة العملية تثبت بأن المساهمين لا يملكون حق فسخ هذا العقد، أو امكانية عزل الهيئة في بعض النماذج و الدول (الصلاحين، 2005، صفحة 5).

د – الإجارة:

إن الرابط بين هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية والمؤسسة المالية الاسلامية حسب ما يراه بعض العلماء أنها علاقة استئجار؛ ذلك أن الهيئة تقوم بممارسة أنشطتها مقابل مكافأة مالية، فتكون بذلك بمثابة الأجير للمؤسسة أو أجير المشترك إذا كان يقدم خدماته لعدد كبير من المؤسسات المالية الاسلامية.

هذا التكيّف يرد عليه من ثلاثة أوجه:

- إن رأي الهيئة يعتبر ملزما للمؤسسة المالية الاسلامية المستأجرة، وهو أمر لا يتفق مع عقد الإجارة؛ فالمنطق أن رأي المؤجر هو الملزم للمستأجر وليس العكس.
- اصبح دافع بعض المؤسسات المالية في التعاقد مع أعضاء هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية ليس ما يقدمونه من فتاوي واستشارات، بل السمعة العلمية التي يتمتعون بها ما من شأنه اعطاء اطمئنانا أكبر لدى المساهمين وكذا المودعين، فيقبلون على التعامل مع تلك المؤسسة المالية.
- من بين الحالات أن بعض أعضاء هيئات الفتوى والمتابعة الشرعية لا يتقاضون أي أجر من المؤسسة التي يعدون من بين أعضاء هيئتها الشرعية.

يعتبر عمل هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية مزيجا من التكيّفات الفقهية السابقة، كما أنه قابل للتطور والتحديث حتى يكون مواكباً للتطور المتسارع والمستمر في المؤسسات المالية الاسلامية و منتجاتها.

يظهر لنا أنه لا حاجة لتقييد عمل هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية بتكيّفات فقهية قديمة، على الرغم من أن هذه التكيّفات تمثل قيمة مضافة ومساهمة مفيدة في تعزيز مشروعية الأنشطة التي تُنفذها الهيئات الشرعية، إلا أن مشروعية عمل الهيئة يمكن أن تُحقق من خلال عرض أعمالها على النصوص الشرعية العامة ومراعاة القواعد الكلية وأهداف الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني : هيكل الرقابة الشرعية

سنتطرق في هذا المبحث الى هيكلة هيئات الرقابة الشرعية، والشروط التي يجب ان يتمتع بها العضو في هذا الجهاز المكلف بالرقابة والافتاء. ونظرا أن المهمة التي كلفت بها هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية يجب أن تكون حقيقة، وغير شكلية كان لابد من تمتعها بالاستقلالية التامة التي تساعدها على اداء هذا الدور المنوط بها مع تبيان متطلبات هاته الاستقلالية.

تم تقسيم هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: تكوين هيئات الرقابة الشرعية و عدد أعضاءها

المطلب الثاني: شروط أعضاء هيئات الرقابة الشرعية

المطلب الثالث: متطلبات و عناصر استقلالية هيئة الرقابة الشرعية

المطلب الأول : تكوين هيئات الرقابة الشرعية و عدد أعضاءها

أولا– التكوين:

1.المكونات العامة:

تتكون الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية اجمالا يمكن من فرعين أساسيين هما:

أ – هيئة الفتوى: و هي المكلفة بالإفتاء و المسؤولة عن إيجاد البدائل الشرعية، ووضع الحلول العملية للمشكلات التي تواجهها المؤسسات المالية الاسلامية.

ب– هيئة المتابعة الشرعية: وهي التي تقوم بالتأكد من التزام إدارة المصرف أو المؤسسة المالية بالحدود الموضوعة لها من الناحية الشرعية، والتزامها بإرشادات الهيئة الشرعية والفتاوى التي تصدر عنها، كما تكون هيئات المتابعة الشرعية تتبع لهيئات الفتوى – أي ما يصطلح عليه بالرقابة الشرعية الداخلية –

2.مكونات الرقابة الشرعية حسب لجنة COSO[11]:

تتفاوت مكونات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية وفقًا لحجم المؤسسة وتعقيدات عملياتها والبيئة التي تعمل فيها. فالمؤسسات المالية الإسلامية تخضع لعدة معايير دولية مختلفة، وتحتاج إلى الامتثال لهذه المعايير جميعًا، وفي حالة تعارض أي من هذه المعايير يجب الكشف عن حالة عدم الامتثال، ويمكن أن تشمل مكونات الرقابة الشرعية، استنادًا إلى مكونات الرقابة الداخلية التي أصدرتها لجنة COSO ما يلي (عطية، 2016، الصفحات 11-12):

أ. **بيئة الرقابة الشرعية:** تشمل اعتماد مجموعة من الإجراءات وتصميم دليل سياسات تعكس التوجهات العامة لهيئة الرقابة الشرعية ومجلس الإدارة والإدارة العليا بالامتثال لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والمعايير والإرشادات الشرعية. تضمن هذه البيئة الكفاءة والقيم العامة بالإضافة الى عوامل استقلالية هيئة الرقابة الشرعية، وتوضح خطوط الاتصال بوضوح، كما تؤكد أن مسؤولية تطبيق قرارات وتوجيهات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية هي مسؤولية تقع على عاتق الجميع.

ب. **تقييم المخاطر الشرعية:** يتضمن تحديد وتقييم المخاطر الشرعية المحتملة التي قد تواجه جميع الأنشطة والعمليات، وتطوير الضوابط اللازمة للحد منها أو تجنبها بشكل فعال.

ج. **النشاط الرقابي الشرعي:** يشمل تطوير هياكل وظيفية تتمتع بدرجة كافية من الاستقلالية، والتي تعمل على رقابة العمليات والنشاطات لتحقيق الأهداف التي تصبو لها المؤسسة المالية الإسلامية بطرق متوافقة مع الشريعة الإسلامية. من بين هذه الهياكل:

- **هيئة رقابية شرعية مستقلة:** تهدف إلى مراقبة الأنشطة والعمليات بشكل مستقل وفعّال لضمان الامتثال للمبادئ الشرعية.
- **مدقق شرعي خارجي:** يتمتع بالكفاءة والاستقلالية اللازمة لتقديم رأي محايد حول امتثال المؤسسة لأحكام الشريعة وتوجيهات الهيئات الرقابية الشرعية.
- **التدقيق الشرعي الداخلي:** يتولى مسؤولية تقييم ومراقبة الأنشطة الداخلية والتأكد من تطبيق السياسات والضوابط الشرعية داخل المؤسسة.
- **الامتثال الشرعي:** تكون هناك وحدة أو قسم مخصص لضمان امتثال المؤسسة للأنظمة والقوانين الشرعية والتوجيهات الرقابية.
- **إدارة المخاطر الشرعية:** يتم تعيين وحدة مختصة بتحديد وتقييم المخاطر الشرعية ووضع الضوابط اللازمة لتقليلها وتجنبها بما يتماشى مع القوانين الشرعية.

[11] COSO : Committee Of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission

د. معلومات واتصالات الرقابة الشرعية:

- توفير معلومات دقيقة وموثوقة حول حالة الامتثال الشرعي داخل المؤسسة.
- توفير خطوط اتصال واضحة وفعالة للإبلاغ عن مخالفات الرقابة الشرعية أو الشكاوى ذات الصلة.

هـ. نشاط المراقبة الشرعية: هدفه تطوير الأدوات والآليات والتقنيات بشكل مستمر لتقييم مكونات الرقابة الشرعية، ونقل النتائج المتحصل عليها إلى هيئة الرقابة الشرعية و كذا مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا لاتخاذ التدابير لتصحيح الاختلالات.

ثانيا– عدد الاعضاء:

يعتبر عدد أعضاء الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية أمرًا يختلف تبعاً للخصائص كل مصرف أو مؤسسة مالية، وهناك تباين في الآراء بين الباحثين والمختصين في هذا المجال بشأن العدد الأمثل لهؤلاء الأعضاء. يتوقف تحديد العدد المناسب على الحجم و النشاط والفروع والأعمال المتنوعة للمصرف أو المؤسسة المالية الاسلامية.

بالنسبة للقانون الجزائري فإن عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية على مستوى البنك أو المؤسسة المالية هو (03) أعضاء على الاقل يتم تعيينهم من قبل الجمعية العامة حسب ما ورد في نظام رقم 20-02 الذي أرخ في 15 مارس من سنة 2020، والذي حدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

الشكل (2-1):نظام الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية

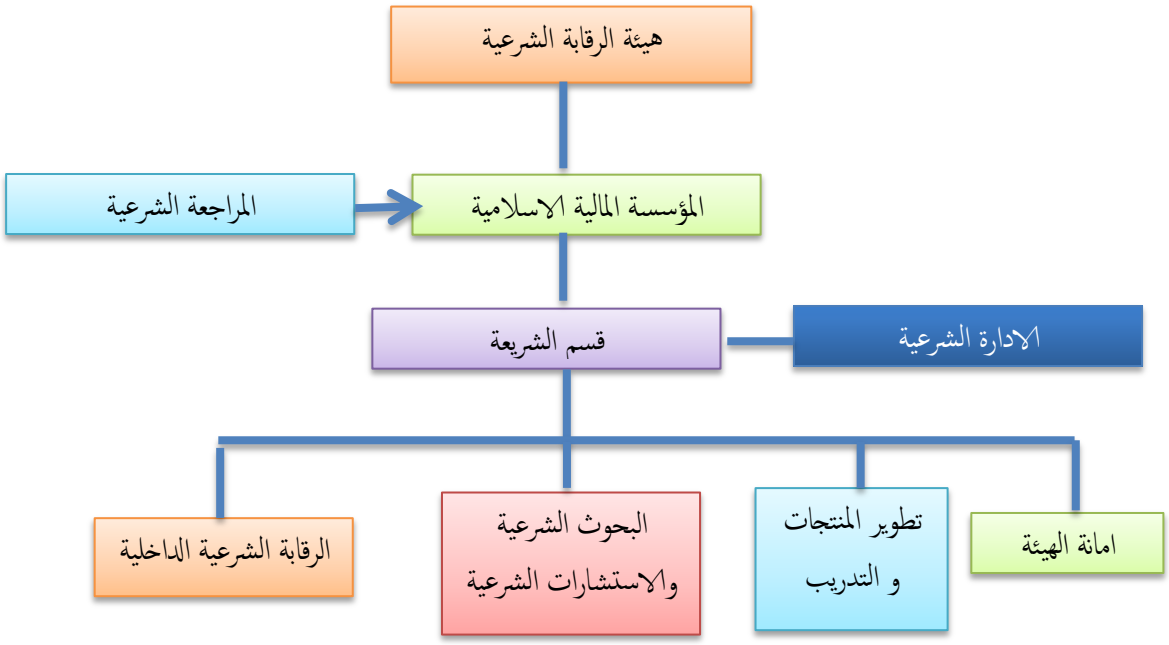

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)

المطلب الثاني : شروط أعضاء هيئات الرقابة الشرعية

خلال عمله يتعرض عضو الرقابة الشرعية إلى المسائل الاقتصادية والمحاسبية والقانونية بالإضافة إلى القضايا الشرعية بالدرجة الأولى، لذلك وجب عليه أن يكون ملما بكل هذه الأمور. واستنادًا إلى الواقع العملي، يمكن ملاحظة نقص في فهم العلماء الشرعيين العاملين في المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية للعلوم المتصلة بهذا المجال. وبالمثل، يعاني علماء الاقتصاد من نفس الصعوبة في فهم العلوم الشرعية.

يُتطلب من الباحثين المهتمين بمجال الاقتصاد الإسلامي أن يكونوا على دراية تامة بالفقه وأصوله وفهمهم الشامل لها. علاوةً على ذلك، يجب عليهم أن يتقنوا مفاهيم الاجتهاد وقواعده بشكل كامل. لا بد أيضًا من أن يمتلكوا فهمًا دقيقًا للواقع الاقتصادي ومشكلاته واختلافاته المحيطة به، هذا الفهم الصحيح سيمكن الفقيه من تحليل المسائل الاقتصادية بدقة، وبناء اجتهاده على أسس سليمة وأمينة لفهم الأحكام الشرعية المتعلقة بتلك المسائل لكن في الوقت الراهن من الصعب تحقيق هذا الأمر.

لذا ينبغي أن تتضمن الرقابة الشرعية بشكل ضروري جهازًا فنيًا مسانداً وخبراء في مجالات الاقتصاد والقانون المقارن والمحاسبة والشريعة. بالإضافة إلى ذلك، يجب الاستمرار في تدريبهم وتنمية مهاراتهم بواسطة مدربين متخصصين في الشريعة. (القطان، 2003، صفحة 14)

1. الشروط العامة للمفتي:

من طبيعة أعضاء الرقابة الشرعية أنهم يقوم بالإفتاء، وعليه لا بد أن تتوافر فيهم صفات المفتي، ومنها (الحنبلي، 1977، صفحة 4):

- يكون المفتي مسلماً عدلاً
- وصل الى مرحلة التكليف
- و يكون فقيهاً مجتهداً
- يقظاً بما تعلق بالفقه وصحيح الذهن و قادراً على التصرف
- اضافة أن يكون على قدر من الورع. فالورع يقدم في الاستفتاء على الأعلم وأن يكون صلباً في دينه لا يتأثر بوعد أو وعيد.
- أن يكون على معرفة بأحوال الناس ومكرهم و الاعيبهم حتى لا يقع في كل هذا
- وأن يعرف أعراف البلد وعاداته ليعرف قصد المستفتي (زعير، 1987، صفحة 5)
- أن يبذل جهده في أداء عمله على احسن وجه فيتحرى الدقة و اليقين مع عدم الإهمال (قوته، 1993، صفحة 43)
- لا يوافق على فتوى إلا إذا اقتنع بصحتها فإن لم يحصل على معلومات وشواهد فلا يعطي رأياً.

مثل ما تم الاشارة اليه سابقا يظهر جليا صعوبة توفر هذه الشروط والصفات في فرد من هذا الزمن . لذا

من الضروري أن يكون الاجتهاد جماعيًا، حيث يتمم أفراد المجموعة بعضهم بعضًا.

إن معالجة مشكلات العصر تتطلب تعاونا جماعيا، ولا يمكن حلها بجهد فردي. لهذا السبب تم إنشاء ثلاث منظمات إسلامية عالمية تعمل معًا لمواجهة التحديات الحديثة وهي:

- مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.
- المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي.
- مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

وقد جاء من ضمن توصيات مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية:

" أن السبيل لمراعاة المصالح والمستجدات هي أن يتخير المفتي من المذاهب الفقهية ما يفي بذلك، فإن لم يكن في أحكامها ما يفي به فالاجتهاد الجماعي لكل مذهب فإن لم يف كل هذا كان الاجتهاد الجماعي المطلق" (السالوس، 1990، صفحة 36).

اضافة الى هذه الشروط العلمية يمكن اضافة شروط أخرى ومنها :

2. الشروط الأخلاقية :

وهي شروط تتعلق بشخصية وسلوك عضو هيئة الرقابة، وما يتصف به من مكارم أخلاقية و منها (دوابة، 2018، صفحة 34):

- الصدق والأمانة وعفة ومروءة.
- الإخلاص والتقوى.
- العدالة.
- النزاهة والاستقامة بعيدا عن الريب.
- إحسان وإتقان العمل.
- والمحافظة على سرية المعلومات.

3. الشروط العملية :

وذلك بأن تتوفر لدى عضو هيئة الرقابة الشرعية الخبرة العملية للإفتاء والرقابة:

- الخبرة و معناها الاحاطة بدقائق العمل في مجال المؤسسات المالية.
- التأهيل وهو أن يكون عضو هيئة الرقابة الشرعية مؤهلًا مهنيا للإفتاء والرقابة.
- ممارسة صناعة الفقه الميداني الذي يمكنه من التصور الصحيح للاتجاهات المختلفة فيربط بذلك ما يحمله من علم نظري إلى واقع مطبق.
- اتساع الأفق وتعمق التجارب.

الشكل (2-2): شروط أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

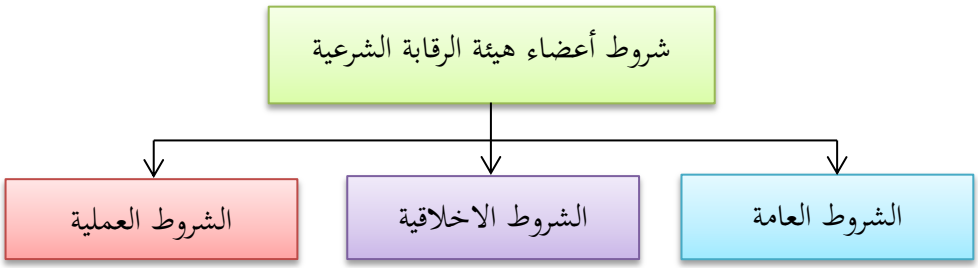

المصدر : من اعداد الباحث بناءا على ما سبق

المطلب الثالث : متطلبات و عناصر استقلالية هيئة الرقابة الشرعية

أولا- مفهوم الاستقلالية:

المقصود باستقلالية هيئة الرقابة الشرعية هو قدرتها على إصدار أحكام وفتاوى شرعية وفقًا لضوابط الاجتهاد وشروط الإفتاء، دون تأثير من أي ضغوط مادية أو معنوية قد تؤثر بالسلب على أدائها أو توجه قراراتها. يهدف ذلك إلى ضمان أن الهيئة تعمل بموضوعية واستقلالية كاملة، وتتجنب أي تأثير يمكن أن يفسر على أنه تبعية أو تحيز (عيسى، 2009، صفحة 16).

تحقيق هذه الاستقلالية يعد أمرًا أساسيًا لضمان أن الهيئة تقوم بمهمتها بفعالية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية والتحقق من مدى امتثالها للأحكام والقوانين الشرعية. وفي حالة وجود أي تأثيرات تضر بالاستقلالية، يمكن أن تظهر مخاوف بشأن جودة وموضوعية الرقابة والإشراف، مما يضر بالهدف الرئيسي للهيئة، وهو الحفاظ على الامتثال للمبادئ الشرعية في المؤسسة المالية ومنع المخالفات الشرعية.

هيئة الرقابة الشرعية هي جهاز يعمل ضمن إطار منظومة معينة لتحقيق هدف محدد. والوجود الفعّال لأي جهاز ضمن هذا الإطار يعتبر مهمًا إذا حقق هذا الوجود الهدف الذي تم تكليفه به. وبالتالي يجب أن تكون الهيئة فعالة وتلعب دورًا عمليًا بدلاً من مجرد وجودها الشكلي، حيث أن وجود هيئة رقابة شرعية فعّالة في المؤسسة المالية الإسلامية هو ما يُعزز من تحقيق الهدف الأساسي للحفاظ على الامتثال للمبادئ الشرعية ومنع المخالفات الشرعية.

من المهم أيضًا ضمان عدم وجود أي شكوك حول استقلالية الهيئة، حيث يمكن لذلك زيادة ثقة المودعين والعملاء الذين يتعاملون مع هذه المؤسسات. لأن غياب الاستقلالية يمكن أن يثير تساؤلات بين المتعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية، وهذا قد يقود إلى شكوك أخرى حول مدى شرعية عمليات هذه المؤسسات المالية (Abomouamer، 1989، صفحة 453).

وبناء على ذلك عملية تحوير المنتجات التقليدية الى اسلامية أو ما يعرف بـ" الأسلمة " التي تسير بشكل كبير لدي المؤسسات المالية قد يثير شكوكا كثيرة حول موضوعية واستقلالية الهيئة ما يفرض ايجاد حلول جدية لهذا الأمر.

كما اشترطت هيئة المحاسبة والمراجعة على الجهات الرقابة الشرعية أن تكون مستقلة عن أي ضغط أو تأثير, ما معناه الاستقلال في الشكل والواقع حتى تتمكن من أداء واجبها بفاعلية أكبر دون اعتماد على أطراف أخرى (حماد، 2014، صفحة 38).

بالإضافة إلى ذلك، لا بد أن يتمتع أعضاء الهيئة بالاستقلال. كما ذكره الشيخ القرة داغي بأن المقصود باستقلالية عضو الهيئة هو "عدم خضوعه لقوة داخلية سواء في القول أو العمل أو حتى قوة خارجية " (البيرقدار، 2008، صفحة 24).

ودليل ذلك في قوله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المَائِـدَة : ٨].

وقوله تعالى ﴿ يَـٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَـٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُواْ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ ﴾ [ص : ٢٦]

الاستقلال في الهيئة يمكن تقسيمه إلى استقلال **فكري واستقلال تنظيمي**. من الضروري أن يتمتع أعضاء الهيئة بالاستقلال الفكري حتى يكونوا قادرين على اتخاذ قراراتهم بموضوعية وحرية. يجب أن يكون هذا الاستقلال مدعومًا من قبل المؤسسة المالية، ويتعين على المؤسسة تحقيق توازن بين الربح و الامتثال أو مراعاة القوانين والقيم الشرعية. إذا تم تحقيق هذا التوازن والتفاهم بين المؤسسة والهيئة، سيتمكن أعضاء الهيئة من أداء واجباتهم بسلامة العقل والقلب. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للهيئة دعم بعض الأهداف الخيرية والاجتماعية التي تخدم مصلحة المجتمع، بدلاً من التركيز فقط على تحقيق الأرباح.

لضمان **الاستقلال الفكري**، يجب أن تشارك الهيئة في أعمال المصرف منذ تأسيسه وحتى إصدار منتجاته. هذا سيمكن الهيئة من ممارسة رقابة شاملة على المؤسسة والوصول إلى المعلومات الحيوية وفهم المنتجات وأهدافها وتأثيرها على المجتمع وتحقيق الأهداف الشرعية.

أما بالنسبة **للاستقلال التنظيمي** للهيئة، فيجب تحديد مكانتها في هيكل المؤسسة المالية فموقعها حاليا في الهيكل التنظيمي إما تابعة لمجلس الإدارة أو تابعة لمدير المؤسسة المالية أو غير محددة التبعية. (داود، 1996، صفحة 33) ، يُفضل أن تكون الهيئة تابعة للجمعية العمومية والتي تتمتع بسلطة تعيين وعزل الأعضاء بشكل

مستقل، دون تدخل من إدارة المصرف أو المؤسسة المالية. هذا سيضمن استقلالية الهيئة في أداء واجباتها وتقديم تقاريرها للجمعية العمومية (لال الدين، 2009، صفحة 7)

والاستقلال الوظيفي (الشبيلي، 2011، صفحة 18) متعلق بالموقع الذي تشغله هيئة الرقابة الشرعية في تكوين الهيكل التنظيمي للمؤسسة المالية ، كما قال عليها الخليفي بأنها: "درجة الرتبة الادارية التي تحظى بها الهيئة الشرعية في الهيكل التنظيمي للمؤسسة المالية" (الخليفي ر.، 2003، صفحة 32)، بمعنى تحديد الجهة التي تتبعها الهيئة الشرعية إداريا، وهذه التبعية تأخذ عادة ثلاثة اشكال على النحو الآتي (العليات، 2006، صفحة 72):

1. **التبعية لمجلس الإدارة:** بمعنى أن مجلس الإدارة هو الذي يعين هيئة الرقابة الشرعية، وتتبعه تنظيميا.

الشكل (2-3):تبعية هيئة الرقابة الشرعية لمجلس الادارة

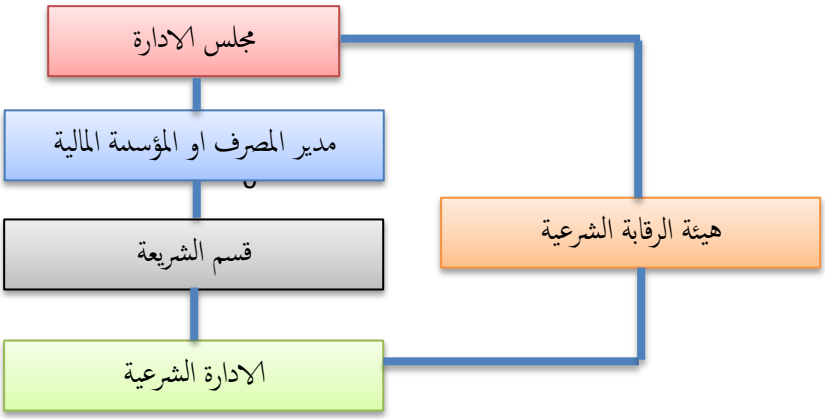

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)

2. **التبعية لمدير عام المؤسسة:** تكون الهيئة في هذا الشكل إحدى اقسام أو إدارات المؤسسة تتبع مدير المؤسسة.

الشكل (2-4):تبعية هيئة الرقابة الشرعية لمدير المؤسسة المالية

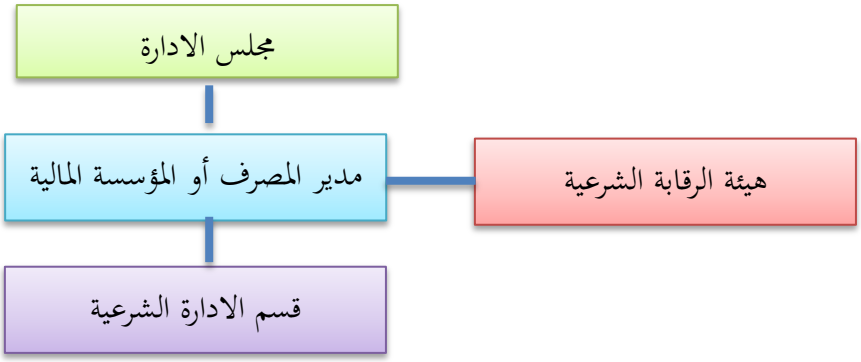

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)، الصفحة:7

3. **عدم تواجد الهيئة داخل الهيكل التنظيمي**: بحيث تكون تابعة مباشرة للجمعية العمومية ، ولا يكون لمجلس الإدارة أي سلطة عليها.

الشكل (2-5):تبعية هيئة الرقابة الشرعية للجمعية العمومية

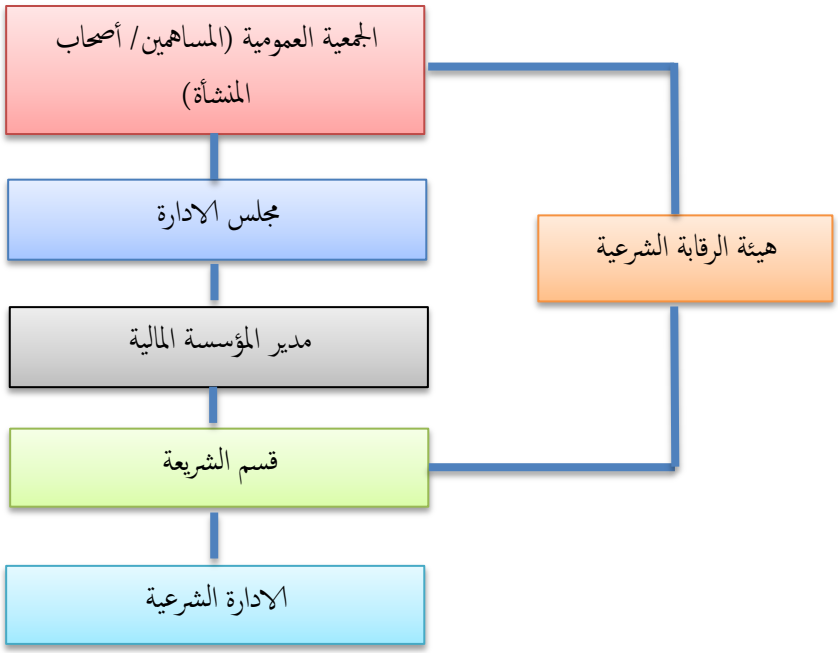

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)،الصفحة:8

الكثير من العلماء والباحثين دعوا بشدة إلى ضرورة جعل هيئة الرقابة الشرعية تابعة للجمعية العامة، وفصلها بشكل كامل عن إدارة المؤسسة ومجلس الإدارة، مما يضمن استقلاليتها ويحفظ خصوصية عملها (طه، صفحة 43). و **البعلي** يرى أن : "وضع أعضاء هيئة الرقابة الشرعية كجزء من هيكل المؤسسة المالية لا يعني ضرورة أن يكونوا موظفين في المؤسسة ويخضعون لعقود العمل واللوائح والقرارات الإدارية الخاصة بها. بل يعتبر وجودهم في هيئة الرقابة الشرعية مستمدًا من طبيعة عمل الهيئة واحترامها للمبادئ والأحكام الشرعية. هذه الخصوصية تستند إلى التزام المؤسسة المالية بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في أنشطتها وعقود تأسيسها". (البعلي ع.، الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية، 2009، صفحة 19)

بالإضافة إلى ذلك، يُشير معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (03) إلى أهمية تعزيز دور الرقابة الداخلية داخل المؤسسة وتوفير الدعم الكامل من قبل الإدارة ومجلس الإدارة. فهناك أهمية كبيرة لوجود اتصال مباشر بين المراقبة الشرعية الداخلية و المستويات الإدارية وهيئة الرقابة الشرعية والمراجعين الخارجيين".

يمكن الاستنتاج مما سبق أن الفصل بين هيئة الرقابة الشرعية وإدارة المؤسسة ومجلس الإدارة يعد ضروريًا لضمان استقلالية الرقابة الشرعية والحفاظ على تنفيذ مبادئ الشريعة الإسلامية في نشاط المؤسسة.

ومن متطلبات الفصل بين عمل هيئة الرقابة الشرعية والإدارة الخاصة بالمؤسسة المالية ما يلي:

- عدم التدخل في الجوانب التنفيذية للمؤسسة المالية هو مبدأ أساسي في تنظيم هيئة الرقابة الشرعية (ابو غدة، 2003، صفحة 3) ، وهذا يتضح من معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (3) الذي ينص على ضرورة عدم منح المراقبين الداخليين أي صلاحيات تنفيذية أو مسؤولية تجاه الأعمال التي يقومون بمراجعتها، فمهمة الهيئة يجب أن تكون محددة في مجال الإفتاء، والرقابة الشرعية، وتوعية الموظفين بالأحكام الشرعية. (عيسى، 2009، صفحة 18)
- يجب أن تمتلك الهيئة الشرعية الصلاحية لتقديم تقاريرها وملاحظاتها حول مدى الامتثال للضوابط الشرعية مباشرة إلى الجمعية العمومية، دون الحاجة لاستفسار أو موافقة من مجلس الإدارة.
- بالإضافة إلى ذلك، يجب أن لا تحتوي هيئة الرقابة الشرعية على عاملين من المؤسسة المالية أو أعضاء مجلس إدارتها، وهذا ما يتضح من معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (1) الذي ينص على ضرورة عدم تضمين مدراء من المؤسسة في هيئة الرقابة الشرعية.

ثانيا– متطلبات و عناصر الاستقلالية:

1. الزامية الفتاوي والقرارات لهيئة الرقابة الشرعية:

يعتبر أحد أهم الجوانب لتحقيق الهدف الأساسي من وجود الرقابة الشرعية، وهو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. وفي هذا السياق، يُشدد عوجان على أهمية أن تكون قرارات الرقابة الشرعية ملزمة للمصارف بجميع مؤسساتها، سواء كانت كبيرة أم صغيرة، لأنها تمثل الشريعة نفسها وتعبر عن كلمتها (هويمل عوجان، 2009، صفحة 65).

من المعروف أن المؤسسات المالية تعمل على تحقيق الربح، سواء كانت تقليدية أو إسلامية، وتحقيق الربح لها وسائلها الشرعية والمحظورة. وبناءً على ذلك، فإن بعض المؤسسات المالية الإسلامية قد تنحرف عن مبادئ الرقابة الشرعية في سبيل تحقيق أرباح أكبر. وهذا يبرز أهمية أن تكون قرارات هيئة الرقابة الشرعية ملزمة بحيث تحمي هذه المؤسسات المالية من ارتكاب مخالفات شرعية.

لا يوجد خلاف بين العلماء بشأن ضرورة تحقيق مبدأ الإلزامية في عمل هيئات الرقابة الشرعية. عبد الحق حميش يشير إلى وجود اتفاق عام على أن هيئة الرقابة الشرعية ليست مجرد هيئة استشارية، بل لها قوة قانونية تمنحها صلاحيات الإلزام (حميش، 2010، صفحة 340).

فيما يتعلق بمبدأ الإلزامية لقرارات هيئات الرقابة الشرعية، أشار المجمع الفقهي الإسلامي في قراره رقم 177/ (3/19) عن دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية إلى أهميتها، شروطها، وطرق عملها. وفي البند (1) من هذا القرار، تم تحديد دور الهيئة بالشكل التالي: "الهيئة هي مجموعة من العلماء المختصين في الفقه الإسلامي وبخاصة فقه المعاملات، وعددهم لا يمكن أن يقل عن ثلاثة أعضاء، يجب أن يتمتعوا بالأهلية

العلمية والخبرة في الواقع العملي. تكون مسؤولة عن إصدار الفتاوى والمراجعة للتحقق من مدى امتثال المؤسسة لأحكام وتوجيهات الشريعة الإسلامية، وتقديم تقارير حول ذلك للجمعية العامة، على أن تكون قراراتها ملزمة في جميع المعاملات."

بالنسبة لمعيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (1)، فإن البند (2) ينص على أن "تعهد لهيئة الرقابة الشرعية مراقبة وتوجيه نشاطات المؤسسة ، مع الإشراف عليها بهدف التحقق من امتثالها لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها. وبموجب هذا التعهد، تكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة.

تستند إلزامية فتاوى هيئات الرقابة الشرعية وقراراتها إلى مجموعة من الأسس والمبادئ التي تشمل:

- **الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:** فالفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية تعبر عن أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي تكون ملزمة للأفراد والمؤسسات بشكل عام (عمر بريان، 2009، صفحة 37).
- **التزام المؤسسات المالية بأحكام الشريعة الإسلامية:** يتطلب نظام المؤسسات المالية الإسلامية التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، وما ينص عليه النظام الأساسي للمؤسسة المالية يكون ملزمًا لها (البعلي ع.، 2009، صفحة 43).
- **إلزام المؤسسة المالية الإسلامية بقرارات وفتاوى هيئات الرقابة الشرعية:** بعض المؤسسات المالية الإسلامية تشمل في نظامها الأساسي التزامًا بما يصدر عن هيئة الرقابة الشرعية. وبموجب هذا الالتزام، يتعين على المؤسسة المالية الإسلامية الامتثال لقرارات وفتاوى هذه الهيئات. لزوم الفتوى في بعض الحالات، وهذا ينطبق عندما يختار المفتي ويلتزم بفتواه. في نفس السياق، يمكن للمؤسسة المالية الإسلامية اختيار هيئة الرقابة الشرعية لتقديم الفتوى لها في المسائل التي تحتاج إلى توجيه شرعي، وهذا يعتبر اختيارًا لالتزامها بفتوى تلك الهيئة (العياشي فداد، 2009، صفحة 20)

لتحقيق إلزامية فتاوى هيئات الرقابة الشرعية وقراراتها، ينبغي أخذ الخطوات التالية (الزيادات، 2011، صفحة 1883):

- ✓ **التوعية والتثقيف:** يجب توعية العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية، بما في ذلك المدراء والموظفين، بأهمية دور هيئات الرقابة الشرعية وضرورة الالتزام بقراراتها. يجب تعزيز هذا المبدأ لديهم وتعزيز الإدراك بأهمية ما تصدره هذه الهيئات من فتاوى وقرارات. بالمقابل، يجب أن يشعر أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بأهمية دورهم في المؤسسات المالية الإسلامية وأهمية قراراتهم وفتاويهم. يجب عليهم توعية أنفسهم بالمسؤوليات الجسيمة التي يتحملونها.
- ✓ **النصوص القانونية والتنظيمية:** يجب أن تكون هناك نصوص قانونية وتنظيمية واضحة تنص على إلزامية فتاوى هيئات الرقابة الشرعية وقراراتها. يمكن أن يتضمن هذا النص في النظام الأساسي للمؤسسة المالية

الإسلامية. على سبيل المثال، يمكن أن تنص مواد النظام الأساسي على الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية وفتاويها وجعلها ملزمة.

- ✓ **الاستقلالية:** يجب الحفاظ على استقلالية هيئات الرقابة الشرعية من النواحي الإدارية والمالية. هذا يعزز الثقة في قراراتهم ويضمن أنهم لا يتأثرون بضغوط أو تدخلات خارجية كما تم الاشارة اليه سابقا.
- ✓ **تشكيل لجان الرقابة:** يمكن تشكيل لجان رقابة داخل المؤسسات المالية الإسلامية تتخذ القرارات بناءً على فتاوى هيئات الرقابة الشرعية وتضمن الامتثال لها.

2.المكافآت و الاستقلال المالي:

أ– المكافآت: الاصل في الافتاء أنه تبليغ عن الله ورسوله، وبناءً على ذلك، فلا يجوز أخذ الأجر مقابل أداء هذه الواجبات الشرعية. قال ابن القيم: "فأما أخذ الأجر على هذه الخدمة الشرعية، فإنه لا يجوز للمفتي فعل ذلك، لأن الفتوى تأتي في إطار تبليغ الناس عن أمور دينهم، وبالتالي لا يجوز أن يكون هناك معاوضة مالية على هذا الأمر. على سبيل المثال، إذا قال للمفتي: لن أقدم لك معلومات عن الإسلام أو الوضوء أو الصلاة إلا إذا دفعت لي أجراً، فإن هذا أمر محرم بالتأكيد، ويجب عليه أن يرفض العوض المالي وأن يقدم المعلومات بغض النظر عن الأمور المالية.

لكن الاسقاط لا يصح في هذا المقام لأن دور أعضاء هيئات الرقابة الشرعية لا يقتصر على الإفتاء بل يتضمن مجموعة من المهام والأعمال و منع أخذ الأجرة على الفتوى قد ذُكر في القرون السابقة، وهذا لا يعني بالضرورة منعه في الزمان الحاضر (الشبيلي، 2011، صفحة 13). فقد أجاز بعض العلماء في العصور الحديثة لمن يشغل منصب الإفتاء أن يأخذ أجرًا عن خدماته، وهذا يعكس التغيير في الظروف والتطور في النهج الفقهي. هناك تباين في الآراء الفقهية بشأن إمكانية أخذ الأجرة على الفتوى. فالحنفية ترى أن أخذ الأجرة للفتوى غير مجاز، وأنه إذا تم البيان الشرعي دون كتابة فإنه يعتبر هدية وليس أجرًا. بينما يرى العلماء من المالكية والشافعية أنه يمكن أخذ الأجرة على الفتوى إذا لم تكن واجبة بمعنى أن المفتي يستطيع أن يتقاضى أجرًا مقابل الكتابة والتوثيق. فيما يتعلق بالأعضاء في هيئات الرقابة الشرعية، يمكن أن يتم تحديد طرق تعويضهم بالأجر بناءً على القوانين واللوائح المحلية ونظام العمل في المؤسسات المالية الإسلامية في الاشكال التالية (الصلاحين، 2005، الصفحات 264-265):

- ✓ تحديد نسبة من الربح الصافي.
- ✓ مرتب شهري.
- ✓ مكافأة شهرية أو مكافأة سنوية أو تعويض آخر رمزي منصوص عليه في القوانين الأساسية والتنظيمية.
- ✓ لا يتقاضى أجر، بحيث يعتبر علمه حسبة لوجه الله تعالى.

ب- العوامل المؤثرة على استقلال عضو هيئة الرقابة الشرعية ماليا:

إذا تقاضى عضو هيئة الرقابة الشرعية مبلغًا من المال مقابل الجهود والخدمات التي يقدمها للمؤسسة المالية، فإن ذلك لا يعد تشكيكًا في نزاهته (الصلاحين، 2005، صفحة 265)، حيث تكون الضوابط الأخلاقية التي تم اختياره على أساسها هي العامل الرئيسي في تحقيق نزاهته. ولكن هناك كثير من العوامل التي تعزز من استقلال هيئة الرقابة الشرعية مالياً، مما يساعدها على تجنب الشبهات في زمن يتم فيه مراقبة الأعمال الشرعية بعناية. من هذه العوامل:

- ❖ يجب ربط المقابل المالي لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية بأعلى جهة ممكنة في المؤسسة المالية الإسلامية، مثل الجمعية العمومية للمؤسسة. وينبغي أن يتم فصل هذا الربط المالي عن مجلس الإدارة (صالح، 2009، صفحة 16)، حيث أن الارتباط المالي مع مجلس الإدارة قد يؤثر على استقلالية هيئة الرقابة (زيدان، 2009، صفحة 37).
- ❖ من المفيد العمل على توفير جهة خارجية ممولة لأجور هيئة الرقابة الشرعية، وهذا سيزيد من استقلاليتها ويقلل من تأثير المؤسسة المالية عليها حيث يمكن أن يكون الوقف أحد الحلول لتمويل اعمال الهيئة (عمر بريان، 2009، صفحة 24).
- ❖ ينبغي اختيار آلية في الدفع تكون مستقلة تمامًا عن قرارات هيئة الرقابة الشرعية، حيث لا يجب أن يكون للمؤسسة المالية تأثير على كيفية دفع المقابل المالي.
- ❖ يجب تجنب تقديم المقابل المالي لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية بصورة توحي بأنهم موظفون في المؤسسة المالية، وبالتالي لا يجب وصف المقابل بأنه "راتب شهري".
- ❖ ينبغي أن يكون ما يتقاضاه أعضاء هيئة الرقابة الشرعية سريًا وبطريقة تحافظ على خصوصيته.
- ❖ يجب تجنب أن يأخذ أعضاء الهيئة هدايا أو أشياء مادية تحت مسميات أخرى.
- ❖ ويجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية مستقلة ومصادقة علي تعيين أعضائها وإعفائهم وتحديد مكافآتهم من قبل الجمعية العمومية للمؤسسة، وذلك لضمان استقلاليتها ونزاهتها (الزيادات، 2011، صفحة 1881).

3.التعيين و العزل :

أ- التعيين :

تختلف طرق تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية وتأخذ عدة أنماط، من بينها (القطان، 2003، صفحة 16):

- ✓ التعيين من طرف الجمعية العمومية للمساهمين أو من ينوب عنهم.
- ✓ التعيين من طرف الجمعية العمومية للمساهمين طبقا لترشيح مجلس الإدارة.

- ✓ التعيين من طرف مجلس الإدارة.
- ✓ التعيين من قبل جهة خارجية، على سبيل المثال: بنك البحرين الإسلامي، يتم تعيين أعضاء الهيئة الشرعية فيه من قبل وزير العدل.

ومن أجل تفعيل دور الرقابة الشرعية مع ضمان استقلالية أعضائها، لابد من اختيار الآليات التي تمنح الهيئة الاستقلالية الكافية. حيث يرى **الصلاحين** أن اختيار هيئات الرقابة الشرعية من طرف الدولة يمكن أن يساهم في منح نوع من الاستقلالية المعقولة لأعضاء هذه الهيئة. هذا يمكنهم من أداء مهماتهم الرقابية على المعاملات المالية داخل المؤسسات المالية المعنية دون تدخل مجلس الإدارة في عملهم وضمان حريتهم في اتخاذ القرارات الشرعية المناسبة.

كما يرى **الصلاحين** كذلك، أن اختيار أعضاء الهيئة من قبل مجلس الإدارة له تأثير سلبي على استقلالية ونزاهة هيئات الفتوى والرقابة في المؤسسات المالية. ذلك لأن الأفراد الذين يمتلكون حق اختيار أعضاء مجلس الإدارة يمكنهم أيضًا إقالتهم من مناصبهم، وبما أن أعضاء مجلس الإدارة غالبًا ما يكونوا من كبار المساهمين في المؤسسة، يمكن أن تكون مصلحتهم في تجنب الرقابة الشرعية التي تضع قيود على بعض الأعمال المالية، وتؤثر على الأرباح المتوقعة (الصلاحين، 2005، الصفحات 259-160).

بعض الباحثين اقترحوا أن يتم تعيين هيئات الرقابة الشرعية من قبل الجمعية العمومية للمؤسسة المالية كوسيلة لضمان استقلاليتها (زغيبة، هيئات الفتوى و الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية، صفحة 28).

ومن وجهة نظر عماد الزيادات فإن تعيين هيئات الرقابة الشرعية من طرف الدولة يمكن أن يمنحها استقلالية اضافية، ثم يليها التعيين من طرف الجمعية العمومية. لذا يجب ربط تعيين الهيئات الشرعية بجهات مختصة في الدولة مثل البنك المركزي بالنسبة للمصارف الإسلامية أو هيئة التأمين بالنسبة لشركات التأمين التكافلي الإسلامي، وضمان عدم منح مجلس إدارة المؤسسة المالية سلطة في تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لضمان عدم التحيز والتلاعب والحفاظ على استقلاليتها ونزاهتها في اتخاذ القرارات (الزيادات، 2011، صفحة 1869)

ب- عزل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

تختلف طرق عزل أعضاء هيئات الرقابة الشرعية من مؤسسة مالية إلى أخرى، وفقاً لاختلاف طرق تعيينهم. هذا لأن العملية التقليدية تقتضي أن الجهة المسؤولة عن تعيين الأعضاء تكون أيضًا المسؤولة عن عزلهم، مما يجعل قرار العزل مماثلاً لقرار التعيين.

إذا كنا نرغب في منح هيئات الرقابة الشرعية أكبر درجة من الاستقلالية، يجب أن يتم ربط قرارات العزل بالجهة الأعلى و يستحسن أن تكون هذه الجهة هي الدولة.لأن هذا سيقلل من الضغوط المفروضة عليها وسيمنحها حرية أكبر في اتخاذ قراراتها. اذ يمكن ربط قرارات العزل بالدولة أو بالجمعية العمومية كذلك، ليأتي

بعدها مجلس الإدارة. و لابد أن تكون هذه الجهة في الدولة مختصة ، مثل البنك المركزي في حالة المصارف الإسلامية أو هيئة التأمين في حالة شركات التأمين التكافلي الإسلامي، أو الجهة ذات الصلة. ولا ينبغي ترك قرار العزل لمجلس الإدارة فقط، قد يتم عزل من يخالف السياسات ويبقى من يلتزم بها. علاوة على ذلك قرارات العزل يجب أن تكون مستندة إلى أسباب مبررة أو أسس موضوعية. تجدر الإشارة إلى أن مجموعة من المؤسسات تفرض قيودًا على مجلس الإدارة فيما يتعلق بعملية العزل، مثل متطلب عرض قرار العزل أمام عضو الهيئة وبعد ذلك أمام الجمعية العمومية للحصول على آرائهم حول هذا القرار (حامد، 2001، صفحة 10)

4.التوظيف في المؤسسات المالية الاسلامية أو تملك الأسهم :

يجب أن لا يكون أي عضو في هيئات الرقابة الشرعية على المؤسسة المالية الاسلامية موظفًا في تلك المؤسسات، وهذا الأمر يعكس ما قاله العياشي فداد خصوصًا عندما يتعلق الأمر بالمسؤولين، حيث من المؤكد أن ذلك سيؤدي إلى تأثير سلبي على استقلالية الهيئة في اتخاذ قراراتها (العياشي، تعارض المصالح في عمل الهيئات الشرعية، 2009، صفحة 16). وهذا المبدأ وهو ما نص عليه معيار الضبط[12]، وأكده قرار المجمع [13] ، حيث تم التشديد على أنه لا يجوز لعضو في الهيئة أن يكون مديرًا تنفيذيًا في المؤسسة أو موظفًا فيها، أو أن يقدم خدمات أخرى تتعارض مع دوره في الهيئة.

بالنسبة لعضو هيئة الرقابة الشرعية، هناك تباين في آراء العلماء حول مشاركته في المؤسسة المالية. بعضهم يرون أنه ممنوع مطلقًا كابن حميد (ابن حميد، 2009، صفحة 13) تلك الآراء تستند إلى:

- مسألة إغلاق الباب أمام أي سبيل قد يؤدي إلى تحقيق مصالح شخصية على حساب المساهمين في المؤسسة ، اضافة الى أن تملك أعضاء من هيئة الرقابة الشرعية لأسهم في المؤسسة المالية يثير شكوكًا حول نزاهة هيئات الرقابة الشرعية واستقلاليتها، حيث تعد هذه الهيئات حراسًا للمؤسسات المالية وعملياتها المالية، وبالتالي يجب الحفاظ على سمعتها خالية من أي تعارض أو شبهة.
- مبدأ إسقاط الشهادة إذا كان صاحبها محل تهمة (بن زغيبة، 2009، صفحة 8)، ولهذا لا تقبل شهادة الابن لوالده، ولا تقبل شهادة عدو على عدوه. و عمل هيئة الرقابة الشرعية هو شهادة من الهيئة تؤكد أن هذه العقود والمعاملات متوافقة مع الضوابط الشرعية. وهذه التصاريح تُعتبر أيضًا شهادات تحقق أو مطابقة، ويمكن للمصرفيين استخدامها لإقناع عملائهم بأن الخدمات التي يقدمونها متوافقة مع الشريعة الإسلامية. لذا، فإن مشاركة عضو هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية التي يتولى رقابتها تعتبر شهادة مجروحة في هذه الحالة.

[12] معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (1)، تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها

[13] قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، رقم 177(3/19) الدورة التاسعة عشرة 2009

بينما قال فريق آخر بجواز مساهمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية التي تخضع لرقابتهم، حيث أشار القطان إلى أنه من غير العدل أن يطبق هذا الشرط في عملية اختيار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، و أكد بعض الأفراد على جواز مساهمتهم شريطة أن تكون نسبتهم غير مؤثرة (القطان، 2003، صفحة 13).

وتم تقييد الجواز بشرط عدم تأثير المساهمة بنسبة كبيرة. وقد تباينت آراء الفقهاء في تحديد ما تعتبر نسبة غير مؤثرة. فبعضهم يرون أنها لا يجب أن تزيد عن 5٪، في حين يرى آخرون أنها لا يجب أن تزيد عن 1% (الزيادات، 2011، صفحة 1871)

من ناحية أخرى، يرى **البعلي** بجواز امتلاك أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لأسهم في المؤسسة التي يعملون فيها دون تحديد نسبة محددة، ما لم يتسبب ذلك في أن يصبح معظم أعضاء الهيئة مساهمين في المؤسسة ذاتها. في هذه الحالة، يجب تحديد نسب المساهمة بشكل معين (البعلي ع.، الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية، 2009، صفحة 23).

المؤمنون بجواز مساهمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية التي يراقبونها يستندون إلى الشروط والمواصفات التي يجب أخذها في الاعتبار عند اختيار أعضاء الهيئة، مثل التقوى والورع، وعدد الأعضاء الذين يجب أن يتجاوز الثلاثة لضمان الأغلبية في اتخاذ القرارات الصحيحة. هذا يعني أنه إذا كان أحد الأعضاء يمتلك أسهمًا في المؤسسة التي يعمل فيها ويرغب في التأثير في القرارات بمصلحته الشخصية، فإنه لن يستطيع ذلك لأن الأعضاء الآخرين يشكلون أغلبية.

يرى **عماد الزيادات** أنه يمكن لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية أن يكونوا مساهمين في المؤسسة المالية التي يراقبونها، شريطة أن تكون نسبتهم غير مؤثرة وأن يتم تحديدها وفقًا لقواعد وضوابط تقررها المؤسسة المالية (الزيادات، 2011، صفحة 1872).

5. الحاجة الى انشاء هيئة مركزية و دولية: (صالح، 2009، صفحة 24)

أ- وجود هيئة مركزية:

لضمان أقصى درجات الاستقلالية لهيئة الرقابة الشرعية، يجب إقامة هيئة رقابة شرعية مركزية عالية المستوى تابعة لجهة مستقلة ومنفصلة عن المؤسسة المالية الإسلامية، سواء كان ذلك على مستوى وطني أو دولي. بهذه الطريقة، تكون هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية تابعة لهذه الهيئة الرقابية المركزية (هويمل عوجان، 2009، الصفحات 62-63).

على أن تكون الهيئة الشرعية الخاصة بكل مؤسسة من المؤسسات المالية الإسلامية تابعة للهيئة الشرعية العليا في الدولة ، وبهذا يمكن أن تتحقق الاستقلالية للهيئة الشرعية بصورة أفضل من تبعيتها لمجلس الإدارة أو الجمعية العامة. و هذا ما يراه رياض الخليفي حيث قال: " لتحقيق أكبر قدر من الاستقلالية لابد من جعل

التبعية الرسمية والقانونية للرقابة الشرعية مرتبطة بجهة شرعية عليا رسمية ، على سبيل المثال تتبع للهيئة العليا للرقابة الشرعية ان كانت موجودة أو تتبع(القسم الشرعي) أي ادارة التدقيق والمراجعة بالبنك المركزي أو جهة أخرى عامة أو مالية في الدولة" (الخليفي ر.، 2003، صفحة 33)

وهذه الهيئة من الممكن أن تكون تابعة لوزارة المالية، البنك المركزي، أو وزارة الأوقاف، هيئات التأمين بالنسبة لشركات التأمين التكافلي الاسلامي أو دائرة الإفتاء ، وغيرها من الجهات ذات العلاقة.

تُكلَّف الهيئة بتعيين أعضاء هيئات الرقابة الشرعية لمؤسسات الأموال الإسلامية في الدولة وعزلهم، وذلك وفقًا لمعايير علمية تحددها الهيئة نفسها. كما يتولى الإشراف والمصادقة على تعيينهم أو عزلهم، بعد مراجعة الأسباب المبررة للقرار. تقع على عاتق الهيئة أيضًا مجموعة من المهام، ومن بينها التحقق من مشروعية التعاملات و الأعمال التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية التابعة لها، وتقديم الرأي الشرعي في قضايا الاعمال المالية التي تُطرح عليها. لتعزيز دور هذه الهيئة، لابد أن تكون القرارات الصادرة عنها ملزمة للمؤسسات المالية الإسلامية العاملة في تلك الدولة، بما في ذلك هيئاتها الشرعية (الزيادات، 2011، صفحة 1876). وفي بعض الدول الإسلامية، تم تشكيل هيئات شرعية على مستوى الدولة، كمثال في دولة الإمارات والسودان.

أين تنص المادة (5) من القانون الإماراتي الاتحادي رقم (6) لسنة 1985 على إنشاء هيئة عليا شرعية تتخذها الحكومة، تضم عناصر قانونية وشرعية ومصرفية، لتكون مسؤولة عن الرقابة العليا على المؤسسات المالية المصارف والشركات الاستثمار الإسلامية، وذلك للتحقق من مشروعية معاملاتها وتقديم الرأي الشرعي في المسائل التي تُعرض عليها.

أما السودان فقد أنشأت الهيئة العليا للرقابة الشرعية بقرار وزاري رقم 184/ 1992 بتاريخ 2 مارس 1992، تتبع البنك المركزي السوداني. وشكلت هيئة عليا للرقابة على أعمال التأمين على مستوى قطاع التأمين، فصدر القرار الوزاري رقم (219) لعام 1992بإنشاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية على أعمال التأمين بموجب قانون الإشراف والرقابة على أعمال التأمين لاسيما في مادته السابعة وذلك عام 1992 (الطيب، صفحة 23).

ب– وجود هيئة شرعية عليا على المستوى العالمي:

في اطار تحقيق أكبر قدر من الاستقلالية في عمل هيئات الرقابة الشرعية يرى بعض الباحثين بضرورة إنشاء هيئة شرعية عليا عالمية ، تضم علماء اختصاصهم العلم الشرعي، وتتبع منظمة إسلامية عالمية مثل (عمر بريان، 2009، صفحة 24):

- المجلس العام لاتحاد البنوك الإسلامية.
- هيئة المحاسبة والمراجعة الشرعية.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي.

مهمة هذه الهيئة هو التأطير الشرعي لعمليات المؤسسات المالية الإسلامية، وإصدار الفتاوى والمعايير الشرعية التي من شأنها ضبط التعاملات المالية الإسلامية.

يتعين على هذه الهيئة حتى تعمل في استقلالية ما يلي (العياشي فداد، 2009، صفحة 7):

- أن تتكون من الهيئات الشرعية المركزية في الدول الإسلامية، حتى تكون هذه الاخيرة حلقة الوصل بينها وبين الهيئات الشرعية الفرعية الخاصة بكل المؤسسات المالية داخل البلد.
- أن يتفرع عن الهيئات الشرعية المركزية مجموعة من اللجان الفرعية كل لجنة منها مختصة ببلد معين لمراقبة عملها وتتابع أنشطتها.

6. عدد اعضاء الهيئة :

ان العدد الأمثل والنموذجي لأعضاء الرقابة الشرعية لا يمكن تحديده بدقة إلا من خلال دراسة وتقدير حجم المؤسسة المالية الاسلامية ونشاطها ومتطلباتها الخاصة. ومن الناحية العملية، يمكن أن يتألف فريق الرقابة الشرعية من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، بما في ذلك مراقب شرعي واحد كبديل مؤقت حتى تتكون الهيئة بالعدد المطلوب هذا حسب تعليل بنك التمويل الكويتي (القطان، 2003، صفحة 13).

كذلك توجد عدة أسباب تعتبر مهمة لتحديد عدد الأعضاء الشرعيين، منها ضرورة ضمان حسن النظر في المسائل المطروحة وتقديم آراء متنوعة حيث يمكن لكل عضو أن يسهم بآرائه. و كل هذا يساعد في منع التواطؤ غير المقبول من الأعضاء (البعلي، المدخل لفقه البنوك الاسلامية، 1983، صفحة 153). كما أن موقع الهيئة في الهيكل التنظيمي للمؤسسة المالية يستدعي وجود عدد مناسب من الأعضاء لضمان التناسب مع عدد أعضاء مجلس الإدارة. الأعضاء يتم اختيارهم بناءً على تنوع مهاراتهم واختصاصاتهم لضمان تقديم المشورة وتعدد وجهات النظر (البعلي، الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، 1991، صفحة 218).
فمثلا في قانون بنك الكويت المركزي يحدد الحد الأدنى لأعضاء الرقابة الشرعية بخمسة (5) أعضاء، وهذا لضمان وجود نصاب ملائم لاتخاذ القرارات في حال غياب بعض الأعضاء.

7.الانتماء لأكثر من مؤسسة :

يمكن القول أنه من غير المناسب أن يكون عضو الرقابة منتمي الى أكثر من مؤسسة، لأنه قد يؤدي إلى صعوبة في الحفاظ على سرية المعلومات وقد يؤدي أيضا إلى عدم توحيد في وجهات النظر. كما يمكن اللجوء إلى استشارة علماء دين خارجيين في حالات طارئة أو مؤقتة لتجاوز مشكل قلة أو نقص خبرة أعضاء هيئات الرقابة دخل المؤسسة المالية الاسلامية، ويمكن حتى توظيف أعضاء من خارج البلد ويرى **الحنبلي** امكانية تخصيص أقسام للنساء في المصارف الإسلامية لضمان التنوع في التمثيل الشرعي (الحنبلي، 1977، صفحة 29).

8.المدة : يتم عادة تعيين أعضاء هيئات الرقابة الشرعية داخل المؤسسات المالية الاسلامية لمدة (03) سنوات قابلة للتجديد مثل بنك البركة (بنك البركة، 2024) و يرى الباحث ان هذه المدة كافية من الاجل احاطة أعضاء الهيئة بكافة جوانب المعاملات لدى المؤسسة كما نرى انه من المستحسن أن يتم التجديد لمرة واحد فقط لأن استمرار نفس الاعضاء لمدة طويلة يجعل من عملها روتينيا مما قد يوقعها في الخطأ .

توصلت دراسة قام بها **سعد عبد الله أحمد قاسم الأقرع** لأربعة (4) بنوك يمنية حول خصائص الهيئة الشرعية (السمعة، الحجم، الخبرة، المؤهلات، العضوية المشتركة بين المؤسسات المالية الاسلامية، التغيرات في تكوين الهيئة الشرعية، استقلالية الهيئة، تفويضات السلطة في الهيئة الشرعية) وعلاقتها بأداء هذه البنوك الذي عبر عنه بمعدل العائد على حقوق الملكية (ROE) الى أن (الأقرع ، 2020، الصفحات 23-25) :

- هناك علاقة ايجابية بين حجم الهيئة والاداء، فكلما زاد حجم الهيئة زاد الاداء المالي في هذه المؤسسات المالية الاسلامية.
- هناك علاقة ايجابية بين الاداء المالي وخبرة أعضاء الهيئة.
- وجود علاقة ايجابية بين الاستقلالية الخاصة بالهيئة الشرعية والاداء المالي للمؤسسات المالية موضوع الدراسة.
- وجود اثر سلبي بين تعدد عضويات الهيئات الشرعية والاداء المالي لهذه المؤسسات المالية الاسلامية.

المبحث الثالث : تقسيمات و مهام هيئات الرقابة الشرعية

أظهرت التجارب العملية أن هيئات الرقابة الشرعية بالمؤسسات المالية الاسلامية لا تكون في العادة على نمط واحد، وهذا ما سنبينه من خلال هذا المبحث، فاختلاف التشريعات والتجارب في مجال المالية الاسلامية ادى الى وجود انواع مختلفة من الهيئات المكلفة بالرقابة الشرعية. تكون هذه الهيئات تارة ضمن الهيكل التنظيمي للمؤسسة أو البنك الاسلامي، وتارة أخرى خارجه و قد تكون ايضا بتعيين من جهة فوقية أو باقتراح من الجمعيات العمومية. هذا الاختلاف في الانماط و التجارب أفرز اختلافا ايضا في المهام الموكلة لها.

المطلب الأول: التقسيم العام و التقسيم اساس الموقع في الهيكل التنظيمي
المطلب الثاني: تقسيم الهيئات على اساس جهة التعيين
المطلب الثالث: مهام و مراحل الرقابة الشرعية

المطلب الاول : التقسيم العام و التقسيم اساس الموقع في الهيكل التنظيمي

أولا– التقسيم العام لهيئات الرقابة الشرعية:

يمكن تقسيم هيئات الرقابة الشرعيّة عموما إلى أربعة أنواع رئيسية هي :

- هيئة الفتوى والرقابة الشرعيّة، والتي تتولى النظر في المعاملات المالية والحكم عليها، والأصل أن أحكامها ملزمة.
- الهيئة العليا للرقابة الشرعيّة والتي تكون غالباً تابعة للبنك المركزي، وتقوم بالإشراف. على المؤسسات المالية الإسلاميّة داخل البلد، بالتنسيق مع هيئات الرقابة الشرعيّة لكل مؤسسة مالية، ولكنها غير موجودة في الواقع العملي ونتمنى وجودها.
- جهاز الرقابة الشرعيّة الداخلي المتمثل بالمراقب الشَّرعي المقيم في المؤسسة الماليّة الإسلاميّة، والمتابع لسير أعمالها.
- مؤسسات الاستشارات والرقابة الشرعيّة الخارجية الخاصة، والمقصود هنا التدقيق الشَّرعي الخارجي على المؤسسات الماليّة الإسلاميّة

ثانيا– تقسيم على أساس الموقع في الهيكل التنظيمي:

تعتبر الرقابة الشرعية وظيفة ظهرت مع إنشاء البنوك الإسلامية، وهي تهدف إلى مراقبة وضبط جميع معاملات وأنشطة المؤسسات المالية الاسلامية لضمان توافقها مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية. تقوم هيئة مكونة من الفقهاء والعلماء والخبراء بأداء هذا الدور الرقابي، حيث تتمتع بالاستقلالية والحيادية، وتعتبر آراؤها ملزمة ونافذة.

في هذا السياق، قد تم تشريع قوانين تنظم مجال المصرفية والاستثمار تلزم بتكوين هيئة للرقابة الشرعية، وتمنح هذه الهيئة سلطات واسعة لمراقبة الأعمال بهدف التحقق من تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية. كما تلزم أيضًا هذه القوانين بإعداد تقرير سنوي يقيم مدى الامتثال للأحكام الشرعية من قبل مؤسسات الخدمات المالية الاسلامية، ويتم إدراج هذا التقرير في التقرير المالي السنوي الذي يعتمده الجهات الرسمية.

وبذلك يمكن تقسيم هذا الجهاز الى نوعين : **رقابة شرعية داخلية** و أخرى **خارجية**.

1. **الرقابة الشرعية الداخلية:**

تعبر عن نظام يُنشأ ويصمم بواسطة المؤسسات والبنوك الإسلامية لضمان الامتثال للأحكام والمعايير الشرعية في أعمالها. وتُعتبر وحدة المراجعة الشرعية الداخلية جزءًا من هذا النظام حيث يكون لها مسؤولية تنفيذ هذه القواعد والمعايير بالاستناد إلى توجيهات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، ومتابعة تنفيذ القرارات الصادرة عنها. كما تتولى أيضًا فحص العقود والاتفاقيات والتعهدات التي تُنفذها البنك أو المؤسسة المالية مع عملائه. وفي سياق الرقابة الحديثة، يتم التأكيد على أن الرقابة الشرعية الداخلية تعني الامتثال لنظام الرقابة الشرعية بدلاً من الهيكل التنظيمي للبنك.

يظهر لنا من خلال التعريف بعد التدقيق الشرعي الداخلي والامتثال الشرعي كمكملين لعمل الرقابة الشرعية الداخلية و عليه لابد من الاشارة لهما مع توضيح الفروقات الجوهرية بين هاته المصطلحات المتداخلة.

أ- التدقيق الشرعي الداخلي:

يُعتبر واحدًا من أبرز مكونات نظام الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية. ويتمثل دوره الرئيسي في تقييم مدى التزام المؤسسة بالفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. ينبغي أن تكون هذه الوحدة ضمن هيكل إداري وتنظيمي يكفل استقلاليتها، ويجب أن يتمتع كادرها الوظيفي بالكفاءة والتدريب اللازمين لضمان موضوعية أداء مهامها.

الدكتور عيسى موسى آدم قد أوضح هذا النشاط بأنه "نشاط تأكيدي، استشاري موضوعي، ومستقل داخل المؤسسة. يهدف لمراقبة و العمل على تحسين إنجاز أهداف المؤسسة، وذلك من خلال التحقق من مدى اتباع المؤسسة للضوابط والأحكام الصادرة عن الهيئة الشرعية، وكذلك مراجعة الإجراءات والسياسات والخطط اللازمة لتنفيذ المنتجات المالية الشرعية مع اقتراح التحسينات اللازمة لتحقيق الامتثال الشرعي الأمثل." (عيسى م.، 2013، صفحة 27)

بتطور عمل المؤسسات المالية الاسلامية ظهرت وظائف اخرى نظرا للحساسية هاته الاخيرة اتجاه المخاطر الشرعية، فانبثقت وظيفة الامتثال الشرعي.

ب- الامتثال الشرعي:

ان ما يفرق المؤسسات المالية الإسلامية عن التقليدية هو امتثالها لأحكام الشريعة الاسلامية وتوجيهات ومقررات الرقابة الشرعية، وبما ان مخاطر عدم الامتثال الشرعي قد تشوه سمعه المؤسسة المالية الإسلامية وهو ما يؤدي لاحقا الى نفور العملاء عن التعامل مع هذه المؤسسات، ما يؤدي الى افلاسها في هذا الصدد يبرز مفهومان :

- **الامتثال الشرعي كنظام** : لقد اشارت لجنه بازل المصرفية الى ان: "عدم الامتثال للتشريعات والقوانين والتعليمات الداخلية والقواعد في النشاطات المالية، يؤدي الى مخاطر قانونيه عقوبات تشريعية وماليه وتشوه سمعة المؤسسة المالية " و عليه فإن كفاءه الامتثال الشرعي لا ترتبط فقط بأعضاء مجلس الإدارة في المؤسسة المالية الإسلامية حتى تكون مثلا يحتذى به، بل تكون مسؤولية هذا الامتثال على جميع الاطراف المتصلة بالمؤسسة دون أي استثناء.
- **الامتثال الشرعي كوظيفه** : بينها البنك المركزي الاردني على انها: "وظيفه مستقله هدفها التحقق من امتثال البنك بجميع اللوائح والأنظمة والاوامر والقوانين وتعليمات قواعد السلوك والممارسات والمعايير المصرفية السليمة الصادرة سواء عن الجهات الرقابية المحلية أو الدولية التي تحدد تراقب وتقدم النصح والارشاد وترفع التقارير لمجلس الإدارة حول درجة الامتثال في المؤسسة المالية "

وقد عرفه الدكتور **عبد الله عطيه** على أنة:" وظيفه مستقله او تتبع لوحده او دائرة تهدف الى التحقق من امثال المؤسسات المالية الإسلامية لجميع شهادات قواعد سلوك المهني الصادر عن الجهات الرقابية وكذا الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية مع رفع التقارير."

هناك بعض الفروقات في مصطلحات: الرقابة الشرعية الداخلية، التدقيق الشرعي، الامتثال الشرعي نظهرها في الجدول أدناه :

الجدول(2-1) : الفروقات بين الرقابة الشرعية الداخلية و التدقيق الشرعي و الامتثال الشرعي

الفرق بين التدقيق الشرعي و الرقابة الشرعية الداخلية		
مجال الفروقات	التدقيق الشرعي الداخلي	الرقابة الشرعية الداخلية
التبعية الادارية	تابع لهيئة الرقابة الشرعية	وحدة تتبع احدى الادارات أو دائرة مستقلة تتبع الرئيس التنفيذي
نطاق العمل	جميع الانشطة و العمليات التي تجريها المؤسسة المالية	عمليات و انشطة محددة من قبل مجلس الادارة

فترة المهمة	بصفة دورية	يومية
مجال المهمة	تأخذ عينة فقط من العمليات	جميع النشاطات و العمليات
الهدف	التقييم الدوري لنظام الرقابة الشرعية	رصد أي اخطاء شرعية مع تقديم التوصيات لتفادي تكرارها
الفرق بين التدقيق الشرعي و الامتثال الشرعي		
البيان	التدقيق الشرعي الداخلي	الامتثال الشرعي
الاستقلالية	يتمتع باستقلالية اعلى لأنه يتبع هيئة الرقابة الشرعية	استقلاليته اقل لأنه قد يتبع فقط للرئيس التنفيذي أو مدير الوحدة أو الدائرة
مجال النشاط	مجال عمله في الماضي والحاضر لتقديم تأكيد عن مدى التقيد بتوجيهات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية خلال جميع النشاطات	مجال عمله الحاضر للتحقق من الامتثال للتشريعات والقوانين الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية
طبيعة النشاط	نشاط تأكيدي	نشاط تشغيلي
المخاطر	التشغيل – الائتمان	مخاطر التشغيل الشرعي
النطاق	نطاق واسع يشمل حتى الامتثال الشرعي	نطاق محدد حسب طلبات الادارة العليا و لا يشمل التدقيق الشرعي
الفرق بين الامتثال الشرعي و الرقابة الشرعية الداخلية		
الفرق	الامتثال الشرعي	الرقابة الشرعية الداخلية
الأدوات المستعملة	تركز على ما صدر من قوانين وتعليمات ومعايير وارشادات وقواعد السلوك المهني صادرة عن السلطات الرقابية المحلية و الدولية	قائمة الفحص تكون مستمدة من إجراءات العمل و الوصف الوظيفي
الهدف	اكتشاف عدم الامتثال للمعايير الشرعية و المالية وكذا المتطلبات الرقابية	رصد أي اخطاء شرعية مع تقديم التوصيات لتفادي تكرارها

المصدر: عبد الله عطية، **مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق**، المؤتمر السادس للتدقيق الشرعي، 2016، اسطنبول – تركيا، الصفحات:20-22-23. (بتصرف)

الرقابة الشرعية الخارجية

الرقابة الشرعية الخارجية تأخذ عدة أشكال، واحدة منها هي الرقابة الشرعية الخارجية التي تقوم بها مكاتب تدقيق شرعي خارجي. تتعاقد المؤسسة المالية مع هذا المكتب الذي يضم هيئة فتوى ومراقبين شرعيين، وذلك وفقاً للممارسة الشائعة في مكاتب المراجعة المحاسبية الخارجي (مشعل، 2011، صفحة 11).

أ- التدقيق الشرعي الخارجي

فيما يتعلق بالتدقيق الشرعي الخارجي، يُعرِّفه عبد الباري مشعل على أنه " تقديم تأكيد معقول من قبل جهة مستقلة من خارج المؤسسة المالية الإسلامية، بأن المؤسسة قامت بواجبها فيما يتعلق بالامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات التي نفذتها." (مشعل ع.، 2011، صفحة 7) ويتم الحصول على التأكيد المعقول من خلال إجراء عملية التدقيق الشرعي على عينة من المعاملات النموذجية التي تم تنفيذها، وليس بشكل شامل.

ب- المراجعة الشرعية الخارجية

معيار المراجعة رقم (1) الذي صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والذي تم اعتماده في عام 1996، يُعتبر مرجعًا أساسيًا في مجال التدقيق الشرعي الخارجي. ورغم قوته واعتماده الدولي، يتطلب إعادة النظر في بعض المفاهيم التي يتضمنها، خاصة فيما يتعلق بمعايير الرقابة والمراجعة الشرعية.

يمكن تعريف المراجعة الشرعية على :"أنها عملية تهدف إلى إبداء رأي المراجع في مدى امتثال القوائم المالية المعدة، من كافة الجوانب ذات الأهمية النسبية، لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالمعايير المحاسبة الصادرة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى الممارسات المحاسبية المحلية والمعايير الداخلية ، والقوانين والأنظمة ذات الصلة التي تطبق في البلد الذي تعمل فيها المؤسسة المالية الإسلامية". (هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، 2005، صفحة 4)

الجدول(2-2): الفرق بين المراجعة الشرعية و التدقيق الشرعي

الفرق	المراجعة الشرعية	التدقيق الشرعي
مستويات التأكيد	تقديم تأكيد محدود بحسب نطاق المهمة الواحدة كالاتي: أ. أن العقود والعمليات والمعاملات مبرمة لا تخالف أحكام الشريعة الاسلامية. ب .سياسة توزيع الارباح وتحميل الخسائر على حسابات أرباح الاستثمار وصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار. ج .عدم ضم أية إيرادات حصلت عليها المؤسسة المالية بطرق لا تتفق وأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية وصرفها في أوجه الخير.	تقديم مستوى معقول من التأكيد وهذا التأكيد لا يكون مطلقا لما يلي: أ .أن العقود والعمليات والمعاملات مبرمة وفق أحكام الشريعة الاسلامية. ب . سياسة توزيع الارباح وتحميل الخسائر على حسابات أرباح الاستثمار وصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار. ج .عدم ضم أية إيرادات حصلت عليها المؤسسة المالية بطرق لا تتفق وأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية وصرفها في أوجه الخير.
النطاق	محدود	لا قيود
الهدف من المهمة	الحصول على تأكيد محدود بعدم وجود أية مخالفات شرعية بحسب نطاق المهمة	الحصول على مستوى معقول من التأكيد بعدم وجود أية مخالفات شرعية
الضمانات المقدمة لمستخدمي القوائم المالية	تقديم تقرير بعدم وجود أية مخالفات شرعية لمهمة المراجعة تقديم تقرير بعدم وجود أية مخالفات شرعية لمهمة المراجعة	يقدم المدقق رأيه مدى التقيد بالفتاوى الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية وأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية

المصدر: عبد الله عطية، **مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والامتثال الشرعي بين النظرية والتطبيق**، المؤتمر السادس للتدقيق الشرعي، 2016، اسطنبول – تركيا، صفحة:27

المطلب الثاني: تقسيم الهيئات على اساس جهة التعيين

تتنوع أشكال الرقابة الشرعية وتختلف من بلد إلى آخر، وحتى من مؤسسة مالية إلى أخرى، وذلك نتيجة تطور تجربة المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام والرقابة الشرعية بشكل خاص. يعتمد نوع وشكل الرقابة الشرعية على درجة اقتناع إدارات المصارف و المؤسسات المالية وكذا المسؤولين عليها بأهميتها ودورها، فبصفة عامة يمكن تصنيفها كما يلي:

- **هيئة رقابة شرعية في البنك المركزي:** هذه الهيئة هي المسؤولة عن مراقبة المصارف الإسلامية وتكون مستقلة عن إدارة البنك المركزي. تتولى هذه الهيئة مهمة رقابة دائمة على أعمال هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية. كمثال على ذلك، مجلس الإشراف الشرعي الموجود في البنك المركزي الماليزي.

الشكل (2-6):هيئة الرقابة الشرعية المركزية على المستوى الدولة أو الهيئة العليا للرقابة

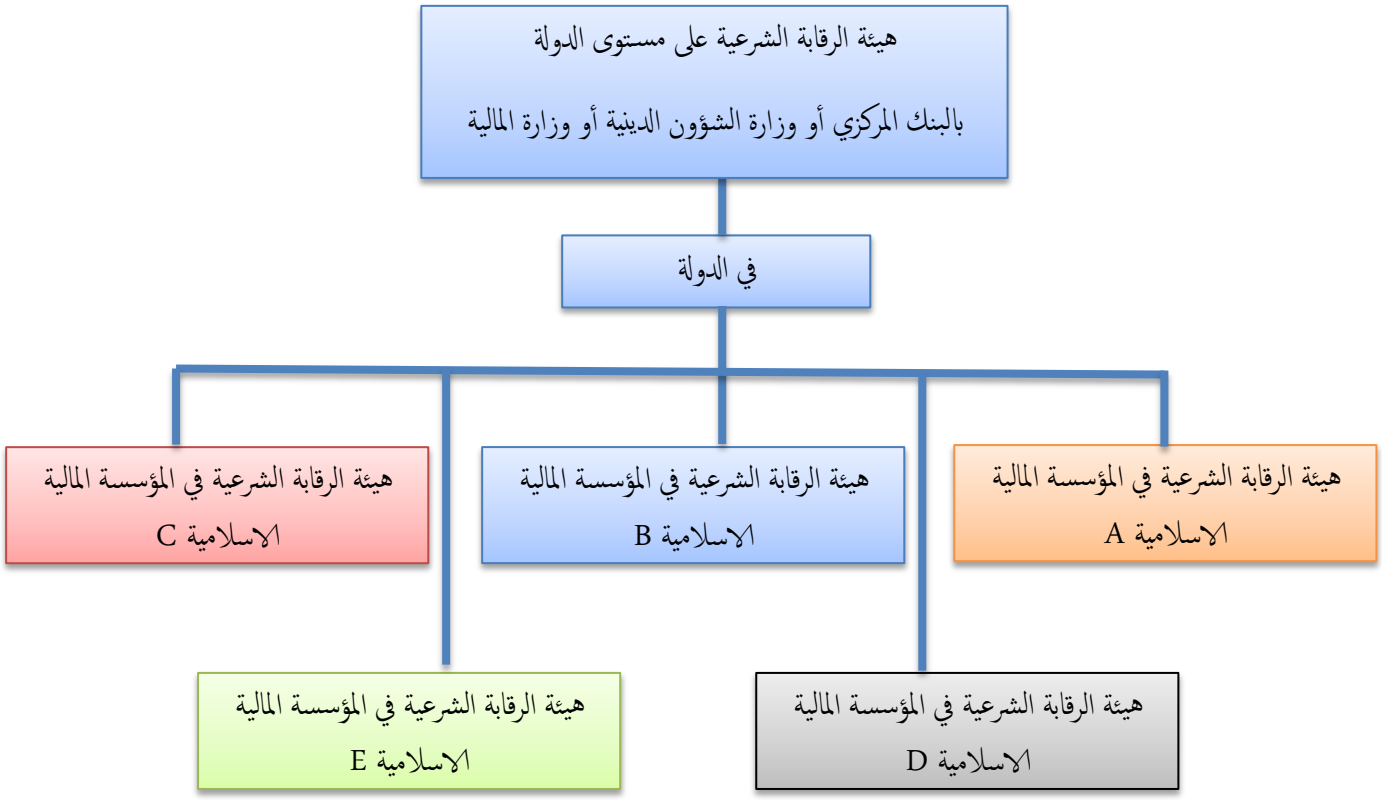

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)،الصفحة:13

- **هيئة رقابة شرعية أو جهاز مستقل لا يتبع أي مؤسسة مالية اسلامية:** تتابع شؤون المصارف أو المؤسسات المالية الاسلامية بشكل منفصل ومستقل عن البنك المركزي. كمثال على ذلك، الهيئة العليا التابعة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في الإمارات العربية المتحدة أو الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية في الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.
- **جهاز رقابة شرعية مستقل تابع لمجموعة من المصارف أو المؤسسات المالية الإسلامية:** يتمتع بالاستقلال ويراقب المصارف والمؤسسات المالية التابعة للمجموعة. كمثال، الهيئة الشرعية لمجموعة دلة البركة.
- **جهة استشارية مركزية داخل أو خارج المؤسسة المالية:** تُستشار في المسائل الشرعية ولا تشترك في عمليات التنفيذ. كمثال، إدارة الفتوى الموجودة في وزارة الأوقاف الكويتية.
- **هيئة رقابية شرعية مستقلة داخل المصرف أو المؤسسة المالية:** تكون تابعة للجمعية العمومية للمساهمين وتمارس دورًا متكاملاً في الرقابة والإفتاء. كمثال، ما نص عليه النظام الأساسي في بنك فيصل الإسلامي السوداني.

الشكل (2-7):هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية

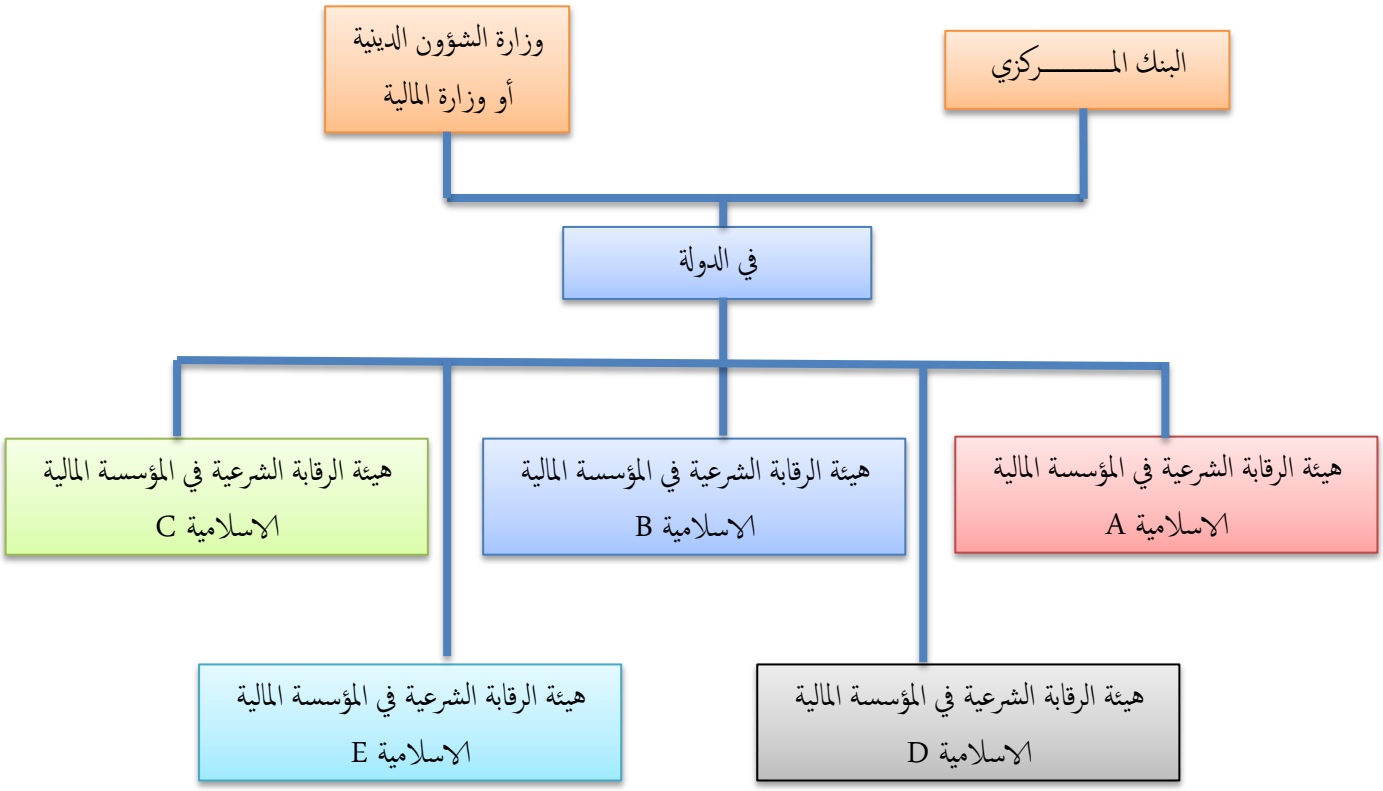

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)،الصفحة:12

- **جهاز رقابي شرعي متكامل غير تابع للجمعية العمومية للمساهمين:** يحتوي على مستشارين للإفتاء ومراجعين ومراقبين وأعضاء آخرين للرقابة والمتابعة. يكون هناك أيضًا رئيس للهيئة ومقرر ودعاة. كمثال، هيئة الفتوى والرقابة الشرعية داخل بيت التمويل الكويتي.
- **إدارة للرقابة الشرعية داخل المؤسسة المالية أو خارجها:** تُشمل الرقابة الشرعية والمحاسبية والإدارية. كما هو مذكور في النظام الأساسي لبنك التضامن الإسلامي.
- **مستشار شرعي يتم استشارته في بعض التعاملات ولا علاقة له بالتنفيذ:** كما في حالة نظام المصارف الإسلامية في ماليزيا وبنك الإسلامي الأردني.
- **عضو رقابة شرعية في كل إدارة وقسم:** على سبيل المثال، بنك التضامن السوداني عين عضو رقابة شرعية في كل قسم و وحدة في البنك.
- **مدقق شرعي واحد للمؤسسة المالية :** مثل حالة البنك التمويل المصري السعودي.
- **مراقب شرعي واحد للمؤسسة المالية:** كما في بنك الإسلامي في الدانمارك الذي عين مراقبًا شرعيًا داخليًا بالإضافة إلى المراقبة الشرعية الخارجية.

الشكل (2–8):الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية من طرف الشركات الاستشارية الخاصة أو رقيب شرعي خارجي أو بتعيين رقيب شرعي للمؤسسة

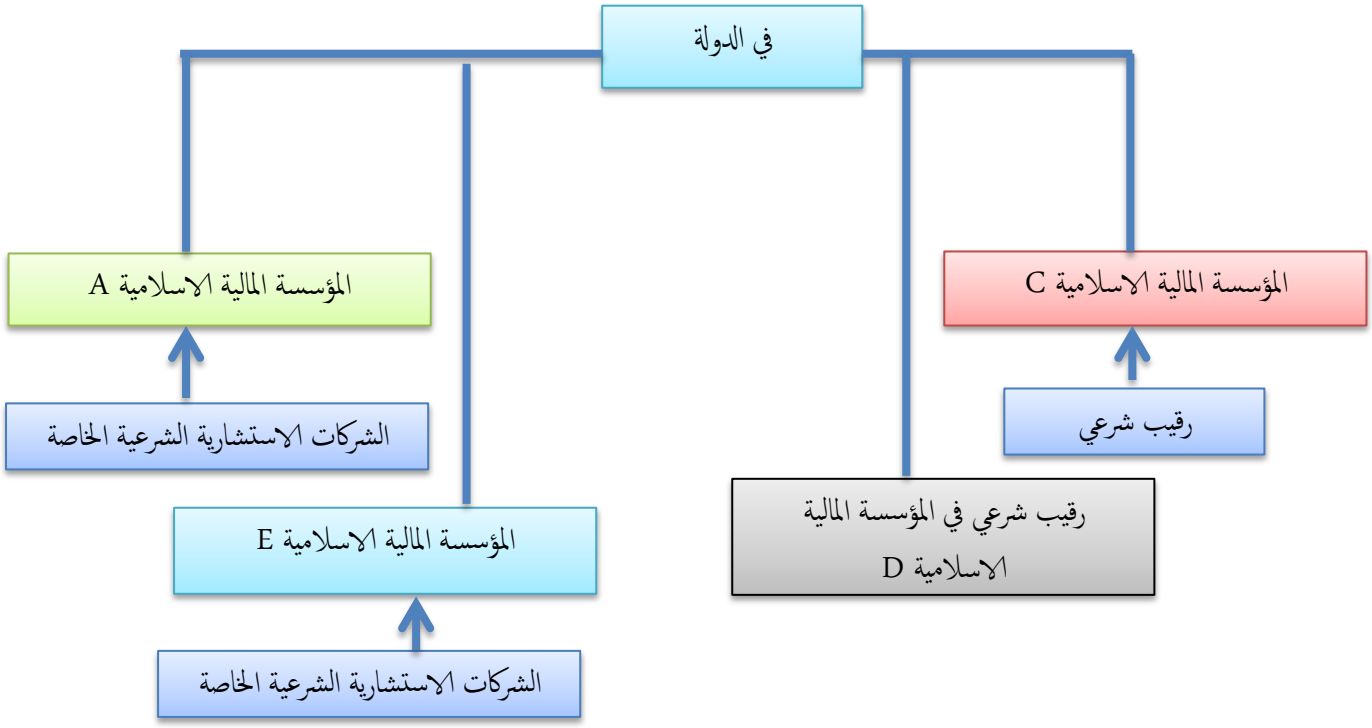

المصدر: محمد أكرم لال الدين، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها**، الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي،2009، الشارقة(الامارات العربية المتحدة)،الصفحة:13

المطلب الثالث : مهام و مراحل الرقابة الشرعية

تتعدد مهام الرقابة الشرعية باختلاف نوع الرقابة بين داخلية أو خارجية. كما توجد مراحل مختلفة أثناء هذه الرقابة.

أولا– المهام:

1. مهام الرقابة الشرعية الداخلية :

- فحص وتصحيح نماذج العقود الشرعية المتعلقة بالمعاملات، والتحقق من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية قبل المصادقة عليها
- المتابعة الحثية لجميع ما صدر عن الهيئة الشرعية من توجيهات وقرارات.
- قبل أن يصدر البنك تقريره النهائي تناقش الهيئة القضايا والملاحظات التي توصل إليها جهاز الرقابة الداخلية مع جهات الاختصاص.
- الوقوف على مدى تنفيذ إدارة المؤسسة المالية لفتاوى وتوجيهات الهيئة الشرعية، و كذا توجيهات الجهات الرقابية الأخرى والمراجعين الخارجيين.
- ضمان الاحتساب الصحيح لزكاة الأموال المستحقة، والتأكد من توجيهها نحو الأغراض الشرعية المخصصة أو تسليمها للجهة الرسمية المعتمدة لاستلام الزكاة.
- تحديد المبلغ الواجب إخراجه لتطهير المعاملات التي وجب تطهيرها.
- تعزيز ثقافة المالية الإسلامية من خلال تنظيم دورات تدريبية وإصدار نشرات توعوية لموظفي المؤسسات المالية؛ بهدف غرس روح الاهتمام والالتزام في تنفيذ أعمالهم.
- تقديم تقرير أداء شرعي يقيّم مدى الامتثال للقرارات الشرعية من قبل المؤسسة المالية، ويُعرض أمام الجمعية العامة، وغالباً ما يُقدم بواسطة أحد أعضاء الهيئة الشرعية.
- المشاركة في حل النزاعات بين المصرف والأطراف الأخرى بناءً على طلب توضيح شرعي.
- الرد على استفسارات ومشكلات العاملين والمساهمين والعملاء خلال أداء أعمالهم.
- المشاركة في اختيار موظفي التدقيق الشرعي من خلال إجراء مقابلات للتحقق من كفاءتهم للقيام بهذا العمل.
- تنظيم ندوات ومؤتمرات لمناقشة القضايا المعقدة التي تتطلب جهدًا جماعيًا لإيجاد حل (النشمي، 2002، صفحة 11).
- النظر في مسائل مخالفات الموظف سواء عن عمد أو بالإهمال واقتراح العقوبات المناسبة. (القطان، 2003، صفحة 26)
- العمل على ايجاد البدائل الشرعية للمعاملات المالية غير الشرعية.

- التنسيق و التعاون مع الرقابة الداخلية.

تجدر الاشارة الى أن الرقابة الشرعية حينما تعرض عليها الاتفاقيات والعقود إنما يكون النظر فيها من جوانب الشرع ، فما توافق الشريعة أجازوه وما ما خالف الشريعة منعوه، أما الشق المتعلق بالربحية من عدمها ليس من اختصاص هيئة الرقابة الشرعية.

2.مهام الرقابة الشرعية الخارجية:

فيما سبق تم الإشارة إلى أن هذه الهيئة تمثل الجهة الشرعية العليا أو مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي، وتتبع غالباً الجهات الرقابية والإشرافية مثل: البنك المركزي أو وزارة الاوقاف على حسب التنظيم في البلد و تسند اليها وظائف الإشراف الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع هيئات الرقابة الشرعية لكل مؤسسة مالية اسلامية.

من بين مكونات الرقابة الشرعية الخارجية المدققون أو المفتشون الشرعيون الذين يتم تكليفهم بمهمة التفتيش والتدقيق الشرعي الخارجي و عليه يمكن الاشارة الى أهم المهام التي تقوم بها الرقابة الشرعية الخارجية في ما يلي (العياشي فداد، 2009، صفحة 15):

- المراقبة والمتابعة المستمرة لمدى التزام المصارف والمؤسسات المالية بتطبيق المعاملات الشرعية الإسلامية في نشاطها.
- ازالة كل الشوائب الربوية من النظام المالي والمصرفي مع العمل على ابقاء المعاملات المالية والاقتصادية في إطارها الشرعي الاسلامي.
- مشاركة المسؤولين بالمؤسسات المالية الاسلامية في وضع نماذج العقود والاتفاقيات لجميع معاملات للتأكد من خلوها من المخالفات الشرعية.
- النظر و إبداء الرأي مع المشورة فيما يسند إليها من معاملات المصارف والمؤسسات التي تمارس أعمال المالية الاسلامية (دوابة، 2018، صفحة 20).
- الاحاطة بالمشاكل الشرعية التي تواجهها المؤسسات المالية الاسلامية ومحاولة حلها.
- الافتاء الشرعي في الموضوعات الكبرى التي يطلب فيها الفتوى الشرعية.
- توقيف أو الغاء نشاط أي مؤسسة مالية اسلامية اخلت بالتزاماتها الشرعية.
- وضع اللوائح و القوانين المنظمة لعمل المؤسسات المالية الاسلامية.
- محاسبة المؤسسات المالية الاسلامية و مسؤوليها المخلين و المهملين في عملهم.
- اجراء زيارات ميدانية للمؤسسات الناشطة في مجال المصرفية والمالية الاسلامية.

ثانيا– مراحل عملية الرقابة الشرعية:

أ– الرقابة الوقائية (أو الرقابة السابقة): وهي أهم مرحلة في العملية الرقابية أنها تعنى بإبداء الرأي الشرعي من خلال دراسة مختلف المسائل المطروحة في اطار عمل المؤسسة المالية و التي تحتاج إلى فتاوى أو تكيّفات شرعية من طرف الهيئة للبت فيها قبل التنفيذ، و ذلك من خلال (بادن، 2017، صفحة 55):

-العمل على مراعاة الجوانب الشرعية في عقود التأسيس والأنظمة الأساسية؛

– إشراف الهيئة على صياغة مختلف العقود والاتفاقات مع كل الأطراف بالإضافة الى مناقشة المشاريع ودراسات الجدوى من ناحية استجابتها للأحكام الشرعية؛

– تطوير وابتكار صيغ جديدة في مجال التمويل والاستثمار؛

– تساعد الهيئة على وضع الضوابط الشرعية التي تحدد علاقة المؤسسة لمالية الاسلامية بباقي مؤسسات النظام التقليدي.

ب – الرقابة العلاجية (الرقابة المتزامنة): هذه المرحلة يتم ضمنها المتابعة الحثيثة لتنفيذ العقود والصيغ التمويلية والاستثمارية التي قامت بها المؤسسة المالية الاسلامية، و يتم ذلك خلال الاجتماعات الدورية مع مجلس الإدارة أو القائمين بالتنفيذ للتحقق من مدى التزام هذه المؤسسة المالية الاسلامية بالفتوى والقرارات الصادرة، تتمثل اهم المهام الملقاة على عاتق الهيئة في هذه المرحلة في الآتي (حماد ح.، 2009، الصفحات 21-22):

– طرح الرأي الشرعي في النوازل و المسائل المعروضة عليها؛

– المراقبة والتدقيق الشرعي في مراحل تنفيذ العقود والاتفاقات؛

– في حال وجود أي الشكاوى أثناء تنفيذ المعاملات يتم التحقيق فيها؛

– تصحيح و توجيه أخطاء الفهم التي قد تؤثر على التنفيذ.

ج– الرقابة التكميلية (الرقابة اللاحقة): في هذه المرحلة من الرقابة يكون عمل الهيئة هو التأكد من أن المعاملات التي قامت بها المؤسسة المالية الاسلامية تمت في الاطار الشرعي بناءً على التوجيهات والقرارات والآراء التي أبدتها هيئة الرقابة الشرعية، فالرقابة التكميلية من بين أعمالها ما يلي (العليات، 2006، صفحة 103):

– فحص و تدقيق مستندات المعاملات الاستثمارية وكذا التمويلية بعد تنفيذها؛

– الاطلاع على الوضع المالي للمؤسسة المالية الاسلامية من خلال ميزانيتها النهائية و التقرير الذي أعده المدقق الخارجي؛

– الاستناد الى تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالبنك المركزي أو المدقق الخارجي ، فتقوم الهيئة بتقديم تقرير تعرض فيه رأيها في المعاملات التي قامت بها المؤسسة المالية ودرجة التزامها بالفتاوى الصادرة عن الهيئة وتوجيهاتها وهو ما يتطلب (الزيدانيين، 2013، صفحة 95):

- إعداد برنامج زمني لأوقات عملية الرقابة و برنامج آخر يراقب كافة أنشطة المؤسسة.
- تصميم نماذج لتقارير الرقابة الشرعية تتضمن المراجعة للشرعية للعمليات التي تمت، مع وضع ملاحظات وتوصيات لمعالجة الخلل.

الشكل (2-9): مراحل الرقابة الشرعية داخل المؤسسات المالية الاسلامية

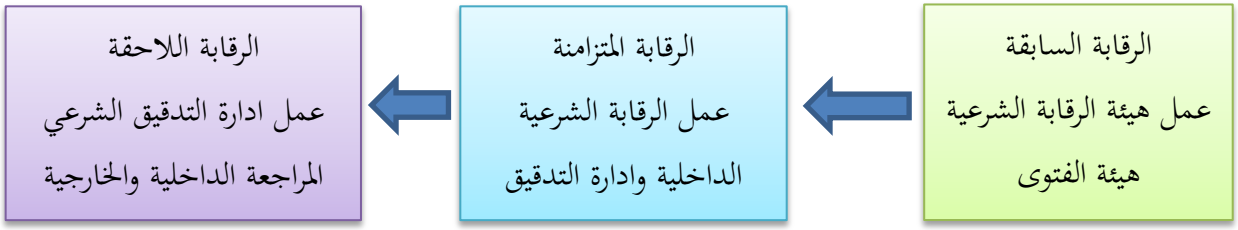

المصدر: من اعداد الباحث بناء على ما سبق

خلاصة الفصل:

تم خلال هذا الفصل الاحاطة بمفهوم الرقابة الشرعية كاطار عام، و كذا الجهاز الساهر على تطبيق هذا الاطار، والمتمثل في هيئات الرقابة الشرعية التي تستند الى تأصيل شرعي في ممارسة أعمالها. كما تم التطرق الى هيكلة هاته الهيئات و مكوناتها لنعرج بعدها على الأنواع المختلفة لها من حيث الموقع في الهيكل التنظيمي أو المهام وعليه كانت النتائج كالتالي:

- هيئة الرقابة الشرعية جهاز يتمتع بالاستقلالية هدفه توجيه المؤسسات المالية الاسلامية نحو تحكيم الشرع في المعاملات المالية التي تقوم بها.
- يجب ان يتمتع أعضاء الهيئة بصفات أخلاقية و علمية و عملية خاصة تخول لهم ممارسة نشاطهم نظرا لتعقيد العمل المصرفي و التمويلي و كذا النوازل الشرعية التي تطرح في مجال المعاملات المالية.
- توجد انواع مختلفة من هيئات الرقابة الشرعية نتاج اختلاف موقعا في الهيكل التنظيمي للمؤسسات.
- لابد ان تتمتع هيئات الرقابة الشرعية بالاستقلالية التامة في ممارسة أعمالها داخل المؤسسة المالية لأنها الضامن الوحيد للحفاظ على الامتثال و السمعة الحسنة للمؤسسات المالية الاسلامية.

الفصل الثالث

الحوكمة والحوكمة الشرعية

تمهيد:

ازداد اهتمام العالم بمفهوم حوكمة المؤسسات بعد سلسلة الأحداث والأزمات التي بدأت تظهر في نهاية القرن الماضي، والتي كانت نتيجة للفساد وسوء الإدارة في عدد من المؤسسات والشركات العالمية الكبيرة. فقد شهدنا فضيحة بنك الاعتماد والتجارة الدولية (BCCI) في عام 1991، التي أدت إلى انهيار وإفلاس البنك وتكبد خسائر تقدر بحوالي 60 مليار دولار. وفي عام 2001، وقعت فضيحة شركة الطاقة الأمريكية إنرون (Enron)، حيث انهار سعر سهم الشركة من 86 دولار إلى 45 سنتًا، وتبع ذلك إفلاس الشركة وخسائر بلغت نحو 60 مليار دولار. وفي العام التالي، شهد العالم انهيار شركة وورلد كوم (WorldCom) للاتصالات مما أدى إلى هبوط سعر سهم الشركة من 60 دولار إلى 9 سنتات، وتكبدت الشركة خسائر تقدر بحوالي 50 مليار دولار. (ناصر، 2014، صفحة 51)

كما تعرض العالم لسلسلة من الأزمات المالية المتتالية، بما في ذلك أزمة بنوك ومؤسسات الادخار والإقراض في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1994، التي أدت إلى انهيار 1043 مؤسسة من أصل 3234 مؤسسة في هذا القطاع مع خسائر تقدر بحوالي 179 مليار دولار. وتلا ذلك الأزمة المالية الأسيوية في عام 1997، والأزمة المالية العالمية في عام 2008. تبين أن معظم هذه الفضائح والأزمات تدور حول عمليات الاختلاس والتزوير ، وعدم الشفافية في البيانات المحاسبية والقوائم المالية.

بعد حدوث هذه الفضائح والأزمات، بدأت الاقتصاديات الحديثة تشجع على تطبيق مبادئ وقواعد لتنظيم وإدارة المؤسسات والشركات. كما بدأت تحث الدول ذات الأنظمة الرقابية الضعيفة على تسريع وتعزيز تطوير النظم والقوانين والتشريعات التي تعزز معايير الحوكمة. وقد أطلق على هذا النهج مصطلح "حوكمة المؤسسات". (أبو النصر، 2015، صفحة 41)

ترجمة المصطلح "حوكمة الشركات" هي الأكثر شيوعًا، ولكن يبدو أن الترجمة الأكثر دقة هي "حوكمة المؤسسات". لأن مفهوم الحوكمة هنا يشمل جميع الكيانات المؤسسية، سواء كانت تجارية بغرض الربح مثل الشركات العامة والخاصة والعائلية، أو غير تجارية بغرض الخدمة العامة مثل منظمات المجتمع المدني والجمعيات الخيرية والمؤسسات التعليمية، بالإضافة إلى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية.

انطلاقا من هذا الواقع فإن المؤسسات المالية الاسلامية ليست بمنأى عن هذه التحولات، بل أن الحاجة فيها للحوكمة مضاعفة لأنها تحمل صفة "المؤسسة المالية" وصفة "الاسلامية " ما يجعلها بحاجة الى الحوكمة بالمفهوم التقليدي و كذا الحوكمة بالمعنى الشرعي.

المبحث الأول: الحوكمة والحوكمة الشرعية

المبحث الثاني: أدوات ومعايير الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية

المبحث الثالث: تحديات الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية ودور هيئات الرقابة الشرعية

المبحث الأول: الحوكمة والحوكمة الشرعية

نحاول في هذا المبحث القاء نظرة على الحوكمة والحوكمة الشرعية التي ترافق عمل المؤسسات المالية الاسلامية، لأن البعد الديني فيها يفرض عليها ضوابط في المعاملات قد لا تلتزم بها في حال تُركت هذه المؤسسات دون هيئات رقابة شرعية تُحوكم أعمالها. فالمؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية تتعرض لمجموعة من التحديات الأزلية والحديثة في ظل بيئة محلية ودولية بأيديولوجيات مختلفة.

المطلب الأول: مفهوم حوكمة المؤسسات ومبادئها
المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية، مرتكزاتها ومبادؤها
المطلب الثالث: خصوصية وفروقات الحوكمة الشرعية عن التقليدية

المطلب الأول: مفهوم حوكمة المؤسسات ومبادئها

أولا– تعريف حوكمة المؤسسات:

– تعرف **منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)**[14] حوكمة المؤسسات بأنها: "العلاقات بين إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها ومساهميها وأصحاب المصلحة، بالإضافة إلى الآليات التي تحدد أهداف المؤسسة ووسائل تحقيقها وطرق مراقبتها، مما يضمن استدامة المؤسسة والمساهمين والاستخدام الفعال للموارد". (OECD, 1999, p. 9)

– ووفقًا **لمؤسسة التمويل الدولية (IFC)**[15]، تعرف حوكمة المؤسسات بأنها: "النظام الذي يشرف على إدارة الشركات والتحكم في عملياتها" (IFC)

– أما **لجنة كادبوري (Cadbury Committee)**، فتعرف حوكمة المؤسسات بأنها: "النظام الذي يقوم من خلاله توجيه وإدارة الشركات، حيث يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية حكم الشركة، وتتولى المساهمين دورًا في اختيار أعضاء مجلس الإدارة والمدققين والموافقة على هيكل الحوكمة للشركة" (Cadbury, 1992, p. 15)

ثانيا– مبادئ الحوكمة:

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) قامت في عام 1999 بإصدار خمسة مبادئ أساسية حول حوكمة المؤسسات، وهي الخطوة الأولى للاعتراف الدولي بأهمية حوكمة المؤسسات. تهدف هذه المبادئ إلى مساعدة الدول والحكومات في تطوير وتحسين الأطر القانونية والتنظيمية والمؤسسية لحوكمة المؤسسات. في عام 2004، تم تنقيح وتطوير هذه المبادئ لتواكب أحدث التطورات والممارسات، وأصبحت تتضمن ستة مبادئ

[14] OECD : Organisation for Economic Co-operation and Development
[15] IFC : International Finance Corporation

أساسية. أما عام 2015، تم إصدار المبادئ المحدثة لحوكمة المؤسسات، والتي تم اعتمادها من قبل قادة مجموعة العشرين (G20)، لضمان استمرار جودتها وملاءمتها للتطورات الحالية في حوكمة المؤسسات.

بالإضافة إلى ذلك، قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية في عام 1999 بإصدار دليل توجيهي حول تعزيز حوكمة المؤسسات المصرفية، وفي عام 2006 تم تطوير هذا الدليل لتحديد ثمانية مبادئ أساسية للحوكمة السليمة. وبعد الأزمة المالية العالمية في عام 2008، قامت اللجنة بإصدار مبادئ جديدة لتعزيز حوكمة المؤسسات في عام 2010، بهدف معالجة النواحي التي ظهرت خلال الأزمة المالية. وفي عام 2015، تم تنقيح وتطوير هذه المبادئ لتصبح ثلاثة عشر مبدأ أساسيًا.

1. مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD):

هذه المبادئ تعتبر مرجعية أساسية في مجال حوكمة المؤسسات. تم تطوير هذه المبادئ لتكون دعمًا لحكومات الدول وواضعي السياسات في تقييم وتحسين الإطار القانوني والمؤسسي والتنظيمي لحوكمة المؤسسات. يهدف ذلك الدعم إلى تعزيز الكفاءة الاقتصادية والنمو المستدام والاستقرار المالي. على الرغم من أن هذه المبادئ ليست إلزامية، إلا أنها تشكل مرجعًا للمبادرات الحكومية وغير الحكومية في تقييم جودة إطار حوكمة المؤسسات. وبالتالي، يتيح ذلك اعتماد أحكام تفصيلية تأخذ بعين الاعتبار العوامل الاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية الفريدة لكل بلد. وبما أن السياقات تختلف، فإنه لا يوجد نموذج واحد موحد لحوكمة المؤسسات.

تضمنت مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) التي تم تعديلها وصدرت في عام 2015، ستة (6) مبادئ رئيسية:

- **العمل وجود أساس لإطار فعال لحوكمة المؤسسات:** يجب أن يعزز إطار حوكمة المؤسسات وجود أسواق شفافة ونزيهة، وتوزيعًا فعالًا للموارد، ويجب أن يكون منسجمًا مع سيادة القانون ومدعومًا بإشراف فاعل.
- **الحقوق والمعاملة المتساوية للمساهمين:** يجب على إطار حوكمة المؤسسات تيسير وتمكين ممارسة حقوق المساهمين، مع ضمان المعاملة العادلة لجميع المساهمين، بما في ذلك المساهمين الأقلية والأجانب.
- **المؤسسات الاستثمارية، وأسواق الأسهم، والوسطاء:** يجب أن يوفر إطار حوكمة المؤسسات حوافز قوية في جميع مراحل الاستثمار لضمان عمل أسواق الأسهم بطريقة تسهم في حوكمة جيدة للمؤسسات.
- **دور أصحاب المصلحة في حوكمة المؤسسات:** يجب أن يعترف بحقوق أصحاب المصلحة وأن يعزز التعاون الفعّال بين المؤسسات وأصحاب المصلحة في خلق الثروة وفرص العمل واستدامة الملاءة المالية.
- **الإفصاح والشفافية:** يجب أن يضمن إطار حوكمة المؤسسات الإفصاح الدقيق وفي الوقت المناسب عن جميع الأمور الجوهرية المتعلقة بالمؤسسة، بما في ذلك المعلومات المالية والأداء وحقوق الملكية.

- **مسؤوليات مجلس الإدارة:** يجب أن يشمل إطار حوكمة المؤسسات التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للمؤسسة، والرقابة الفعّالة من مجلس الإدارة على إدارة المؤسسة، مع محاسبة مجلس الإدارة عن مسؤولياته تجاه المؤسسة والمساهمين.

2. مبادئ لجنة بازل للرقابة المالية (Basel Committee):

قامت هذه اللجنة بإصدار مجموعة من المبادئ الخاصة بحوكمة المؤسسات المصرفية، وهي (BCBS، 2015، الصفحات 3-5):

- **المسؤولية العامة الملقاة على مجلس الإدارة:** يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية العامة عن البنك، بما في ذلك الموافقة على تنفيذ الإدارة للأهداف الاستراتيجية وإطار الحوكمة وقيم المؤسسة.
- **المؤهلات التي يتمتع بها مجلس الإدارة وتكوينه:** يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين وقادرين على اتخاذ قرارات سليمة وموضوعية بشأن شؤون البنك.
- **هيكلة مجلس الإدارة وممارساته:** يجب على مجلس الإدارة إدارة الهيكل المناسب للحوكمة والحفاظ على كفاءته.
- **الإدارة العليا:** يجب على الإدارة العليا إدارة أنشطة البنك تحت إشراف مجلس الإدارة وفقاً لاستراتيجية العمل ومستوى تقبل المخاطر والمكافآت.
- **حوكمة الهيكل العام للمجموعة:** يتحمل مجلس إدارة الشركة الأم المسؤولية العامة عن المجموعة، مع ضرورة وجود إطار حوكمة واضح وملائم لهيكل وأعمال المجموعة.
- **تفعيل وظيفة إدارة المخاطر:** يجب أن يكون للمؤسسة المالية وظيفة مستقلة فعالة لإدارة المخاطر وذلك بتوجيه من مسؤول المخاطر (CRO) ومع موارد كافية وفي ظل تمتعها بالمكانة الهامة و الاستقلالية مع امكانية الوصول الى مجلس الادارة.
- **الاستمرارية في تحديد ومراقبة المخاطر:** يجب تحديد المخاطر ومراقبتها على أساس مستمر من قبل المؤسسة المالية ،مع الاخذ بعين الاعتبار التحولات الداخلية و الخارجية.
- **التواصل حول المخاطر:** ان وجود اتصال قوي داخل البنك حول المخاطر هو ما يتطلبه الإطار الفعال لحوكمة المخاطر، سواء داخل المؤسسة و مجلس الادرة أو الادارة العليا.
- **مهمة الالتزام:** ينبغي على مجلس الإدارة أن ينشئ وظيفة الالتزام لدى المؤسسة المالية وأن يكون هو المسؤول عن الإشراف على إدارة مخاطر الالتزام.
- **اطار التدقيق الداخلي:** يجب أن توفر وظيفة التدقيق الداخلي ضماناً مستقلاً لمجلس الإدارة. مع الحرص على تعزيز الحوكمة داخل المؤسسة.

- **نظام المكافآت:** يجب مراعاة أن يكون نظام المكافآت في المؤسسة المالية داعماً ومعززاً لحوكمة المؤسسات وإدارة المخاطر.
- **ضرورة الإفصاح والشفافية:** ينبغي أن تكون حوكمة المؤسسة المالية تعمل بشفافية كافية لدى المساهمين والمودعين و كل أصحاب المصلحة والمشاركين في السوق.
- **الدور الذي تلعبه السلطة الرقابية:** ما يجب على المراقبين هو تقديم التوجيه والإشراف لحوكمة المؤسسة المالية، بما في ذلك من خلال التقييم الشامل والتفاعل المتواصل مع مجلس الإدارة والإدارة العليا.

المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية، مرتكزاتها ومبادؤها

اولا– تعريف الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية:

يشير المصطلح إلى:" نظام من الترتيبات والتنظيمات التي تهدف إلى ضمان وجود إشراف شرعي فعال ومستقل داخل مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية". هذا المفهوم لم يكن موضوعاً للمناقشة في الأدبيات الفقهية السابقة، نظراً لحداثته، إذ بدأ يناقش في الأوساط العلمية فقط في السنوات الأخيرة، وأن أول محاولة لتعريفه جاءت من مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) من خلال معيار رقم 10 الذي صدر في ديسمبر 2009، والذي يحدد المبادئ التوجيهية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية.

– تم تعريف الحوكمة الشرعية على أنها "نظام" يتألف من مجموعة من الترتيبات المؤسسية والتنظيمية، يهدف هذا النظام إلى ضمان وجود إشراف شرعي فعّال ومستقل". (IFSB، 2009، الصفحات 2-3)

ومن الملاحظات على هذا التعريف أنه يقتصر على ضمان مصلحة المؤسسات المالية فقط، دون الانتباه إلى ضمان مصلحة أصحاب المصلحة الآخرين مثل الجهات الرقابية والمساهمين والمستثمرين المحتملين والعملاء. بالإضافة إلى ذلك، يركز التعريف على وجود إشراف شرعي فعّال ومستقل كهدف أساسي للحوكمة الشرعية، في حين يجب أن يكون هذا الإشراف وسيلة لضمان عدم مخالفة المؤسسة لأحكام الشريعة الإسلامية، سواء في الفتوى والتشريع أو في التنفيذ والتطبيق.

ظهرت بعدها مجموعة من التعاريف للحوكمة الشرعية منها:

– تعريف **الدكتور أيمن حمود** الحوكمة الشرعية بأنها: "النظام الذي تسعى من خلاله المؤسسة المالية الإسلامية الى توفيق أنشطتها حتى تتوافق لأحكام الشريعة الإسلامية". (حمود، 2015، صفحة 9)

– كما عرّف **كريم جينينا وأزهر حامد** الحوكمة الشرعية بأنها: "نظام شامل يعمل علي مطابقة أنشطة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية المتعلقة بالمعاملات". (Karim Ginena and Azhar Hamid, 2015, p. 80)

– الدكتور **محمد أكرم لال الدين** الحوكمة الشرعية بأنها: "مجموع الهياكل والعمليات التي تعتمد عليها المؤسسات المالية الإسلامية لضمان حصول توافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها". (لال الدين، 2015، صفحة 1)

بناءً على التعاريف السابقة، يمكن تعريف الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية بأنها: "**النظام يقوم بطمأنة أصحاب المصلحة، و يحرص على ضمان عدم مخالفة المؤسسة المالية الاسلامية لأحكام و توجيهات الشريعة الإسلامية، وذلك باتباع التعاليم الشرعية الصحيحة، والتأكد من صحة هذا التطبيق، بالإضافة الى الإفصاح الشرعي عن ذلك**".

ويمكن تعريفها بشكل مختصر أيضا بأنها" :**النظام الذي يعطي الطمأنينة لأصحاب المصلحة في مؤسسة ما، على أنه الحامي الذي يسعى لعدم وقوع مخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية خلال عملها.**"

ان المقصود بأصحاب المصلحة هم جميع الجهات – سواء كانوا أفراداً أم كيانات – الذين يرتبطون بالمؤسسة بمصلحة أو علاقة أو اهتمام، ويشملون المساهمين والمستثمرين المحتملين والمدراء والموظفين والدائنين والعملاء والمجتمع وأجهزة الدولة ذات العلاقة.

في بحث قامت به خولة فريز النوباني وعبد الله صديقي سنة 2016 بتوجيه استبيان لـ:90 عضو من متخلف مستويات الادارة والموظفين العاملين بالمؤسسات المالية الاسلامية لدى اربعة بلدان اسلامية هي : (السعودية، السودان، الاردن، باكستان) حول ما اذا كانت : **الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية ضرورة أم مجرد التزام قانوني بتوجيهات الهيئات الرقابية .**

توصلت الدراسة الى أن الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية هي ضرورة وليست التزام قانوني وفقط لأنها حسب وجهة نظر العينة التي شملتها الاستبانة تساهم في زيادة الثقة لدى في هذه المؤسسات وتساهم في تقليل المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المالية الاسلامية. (خولة فريز النوباني و عبد الله صديقي ، 2016، صفحة 93)

ثانيا– مرتكزات الحوكمة الشرعية :

بما أن الحوكمة الشرعية هي النظام الذي يحتوي على أدوات وآليات فعالة يتم من خلالها التأكد من عدم مخالفة المؤسسة لأحكام الشريعة الإسلامية في جميع عملياتها. ويتحقق ذلك من خلال الاعتماد على التشريع الإسلامي الصحيح، والرقابة الشرعية الفاعلة، والإفصاح الشرعي المستمر الذي يطمئن أصحاب المصلحة عن مدى توافق المؤسسة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

و عليه فإن هذه الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية على ثلاثة مرتكزات أساسية: (الناهض، 2019، صفحة 124)

1. حوكمة الفتاوى والتشريعات:

تقوم على وضع مرجعية معيارية تشريعية للمعاملات، وتهدف إلى ضمان اتباع المؤسسة للتعاليم الصحيحة لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال الحصول على الفتاوى والقرارات الشرعية الصائبة. هذا المفهوم يعد امتدادًا لمفاهيم الفتوى والاجتهاد في الفقه الإسلامي.

ان الله قد أمرنا بالسمع و الطاعة واتباع شرعه مع التحاكم اليه في حالة الخلاف و ذلك في قوله تعالى:

﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ [النُّور : ٥١]

و قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأَحْزَاب : ٣٦]

وعند الجهل بالحكم الشرعي لابد من سؤال من هو أعلم مصادقا لقوله تعالى:

﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [النَّحْل : ٤٣]

تبعا لذلك، لا بد للمؤسسات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية أن تتبع التعاليم الصحيحة للوصول إلى الحكم الشرعي، عن طريق الاستناد إلى مصادر التشريع الإسلامي التي أقامها الشارع لتوجيه المكلفين، وهذه المصادر الرئيسية هي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس. (زيدان، 2015، الصفحات 137-138)

علاوة على ما سبق، يجب أن تكون هناك حوكمة تنظم وتراقب عمليات الفتوى والتشريع للمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك لضمان الوصول إلى الحكم الشرعي الصحيح للمسائل والقضايا الشرعية المستجدة التي تواجه هذه المؤسسات. فيرى بعض العلماء، كابن تيمية رحمه الله، بأهمية أن يكون على الفتوى والمفتين محتسبين. (ابن القيم الجوزية، 1991، صفحة 167 ج 4)

إنه و من حيث الأصل حوكمة الفتوى والتشريع تكون سابقة لتنفيذ المعاملات والمنتجات والعقود، للحفاظ عليها من البطلان والفساد. ومع ذلك، قد تكون لاحقة للتنفيذ في حالة تنفيذ معاملات مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، أو في حالة ظهور أمور جديدة في تنفيذ المنتجات، أو في حالة حدوث خلاف في أحد العقود. في هذه الحالات، يعود الأمر إلى مصدر الفتوى والتشريع، مثل الهيئة الشرعية، للنظر في المخالفة الشرعية، سواء بإبطال العقد أو بتجنيب الأموال ونحوها.

لضبط عملية الفتوى والتشريع في المؤسسات المالية، يجب وجود تنظيم يتبع أحد النماذج التالية:

- **نموذج التنظيم المركزي** : يتضمن وجود هيئة شرعية مركزية مسؤولة عن إصدار المعايير والفتاوى والقرارات الشرعية في القضايا ذات الصلة. تكون قرارات هذه الهيئة ملزمة لجميع المؤسسات التي تخضع لسلطتها

وإشرافها. وفي هذا النموذج، لا يُسمح بوجود هيئات للفتوى في كل مؤسسة، بل يُسمح بوجود هيئات للرقابة على التزام المؤسسة بقرارات الهيئة الشرعية المركزية. يمكن أن تكون الهيئة الشرعية المركزية على المستوى الوطني أو العالمي.

- من إيجابيات هذا النموذج تحديد الفتوى للأكفأ والأكثر شروطاً الشرعية، وضمان استقلالية التشريع والفتوى، وتوحيد المعايير الشرعية بين المؤسسات المالية. ومن سلبياته تأخر الإجابة على الاستفسارات الشرعية العاجلة، وارتفاع المخاطر الشرعية في حالة عدم اتباع الهيئة المركزية لمنهج صحيح في الفتوى. (Aznan Hasan and Ruslan Sabirzyanov، 2015، الصفحات 244-245)

- **نموذج ذاتي التنظيم**: المستمد من مبدأ عدم التدخل، يعتمد على إعطاء كل مؤسسة سلطة إصدار الفتاوى والقرارات الشرعية الخاصة بها. وتكون لكل مؤسسة هيئتها الشرعية الخاصة، وتُعتبر قراراتها ملزمة فقط لها. يعتمد هذا النموذج في معظم الدول.

- من إيجابيات هذا النموذج السرعة في الرد على الاستفسارات الشرعية للمؤسسة، ووجود هيئة شرعية خاصة بالمؤسسة يعزز الوعي والثقافة الشرعية لدى إدارتها وموظفيها. وأما من سلبياته فهي تعدد الهيئات الشرعية مما قد يؤدي إلى تنافس الفتاوى، مما يجعل الفتوى الضعيفة تُطرد الفتوى الجيدة من السوق. (أحمين، 2015، الصفحات 31-32)

- **النموذج الهجين**: يجمع بين السلطة في إصدار الفتاوى والقرارات الشرعية ما بين الهيئة الشرعية المركزية والهيئة الشرعية للمؤسسة. تُعهد الهيئة الشرعية المركزية بالإشراف على الهيئات الشرعية الأخرى وإصدار المعايير والقرارات الشرعية في الأمور المستقرة، بينما تتولى الهيئات الشرعية للمؤسسات المسائل المستجدة، مع الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية. (عبدالعزيز الناهض ويونس صوالحي، 2017، صفحة 20)

- هذا النموذج يجمع بين إيجابيات النموذجين السابقين ويتجنب سلبياتهما، حيث يجمع بين الضبط والإشراف المميز للهيئة الشرعية المركزية، والسرعة والقرب المميز للهيئات الشرعية التابعة للمؤسسات المالية.

2. حوكمة الرقابة الشرعية:

تعني التأكد من أن جميع عمليات وأنشطة المؤسسة تتم وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، مع التحقق من عدم وجود أي مخالفات شرعية والسعي في معالجتها إن وُجِدَت. هذه الحوكمة تعتبر امتدادًا لمفاهيم الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الفقه الإسلامي.

تهدف حوكمة الرقابة الشرعية عموما إلى ضمان عدم خرق المؤسسة لأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها، وتتميز بصفة الشمولية حيث تغطي كافة جوانب المؤسسة بما في ذلك الأنشطة والموظفين والأنظمة والسياسات والبرامج الحالية والمستقبلية. (الناهض، 2019، صفحة 127)

لضبط عملية الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية، يجب وجود عدة مستويات للرقابة الشرعية، وتتضمن هذه المستويات (عبدالعزيز الناهض ويونس صوالحي، 2017، صفحة 21):

- **الرقابة الشرعية المركزية:** وتمثلها الجهات الرقابية في الدولة، التي تتولى مراقبة المؤسسات المالية للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية. يتم ذلك من خلال إنشاء جهاز رقابي شرعي يتابع الامتثال لأحكام الشريعة ومدى توافق نظام الحوكمة الشرعية في المؤسسات مع القوانين والتعليمات ذات الصلة.
- **الرقابة الشرعية الداخلية:** ويقوم بها جهاز رقابة شرعي داخل المؤسسة نفسها، بهدف التحقق من التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية، وكشف أي انحرافات أو مخالفات شرعية والإبلاغ عنها فورًا، والعمل على معالجتها بالسرعة الممكنة.
- **الرقابة الشرعية الخارجية:** وتتمثل في الرقابة التي تقوم بها جهات شرعية خارجية مستقلة تتعاقد معها المؤسسة لفحص التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية. يقوم هذا الجهاز بتقييم كفاءة نظام الرقابة الشرعية الداخلية وتقديم تقارير دورية للجمعية العامة حول مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة.

3.حوكمة الإفصاح الشرعي:

تهدف إلى ضمان أن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها المؤسسة المالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. يتم ذلك من خلال إطلاع أصحاب المصلحة على هذه الأنشطة والعمليات والتأكد من شرعيتها ومطابقتها للمبادئ الشرعية.

بالإضافة إلى ذلك، تقوم حوكمة الإفصاح الشرعي بكشف والإفصاح عن جميع القضايا والفتاوى الشرعية ذات الصلة بأنشطة المؤسسة. يتم ذلك من خلال توضيح منهجية الإفتاء التي تعتمدها المؤسسة، وآليات الرقابة التي تطبقها، بالإضافة إلى مسائل مثل محاسبة الزكاة وغيرها من القضايا ذات الأهمية الشرعية.

ان الله سبحانه و تعالى حث على التبليغ وعدم كتمان الحق فذاك ما وصى بيه رسله و المؤمنين في قوله:

﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ٣٩﴾ [الأَحۡزَاب : ٣٩]

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩﴾ [البَقَرَة : ١٥٩]

لذا، يعد الإفصاح عن حال الأموال وطمأنة النفوس عليها من المبادئ العظيمة في الشريعة الإسلامية. يشمل ذلك الإفصاح لرب المال عن حال أمواله، ومن أين أتت أي مصدر الأرباح، ومدى شرعيتها وتوافقها مع أحكام وتوجيهات الشريعة الإسلامية. بل، يذكر بعض الفقهاء هذا المبدأ تحت مسمى "الوضوح". المثال، فيقول

محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله: "المقاصد الشرعية في الأموال خمسة أمور: رواجها، وحفظها، ووضوحها، وثباتها، والعدل فيها".

يمكن تجميع أوجه التأصيل الشرعي للإفصاح والتقرير الشرعي من ناحيتين (الخليفي، 2003، صفحة 68):

- **دليل العرف والعادة:** تقدم الهيئة الشرعية، التي تعمل كوكيل للملاك والمساهمين في ضمان توافق أعمال المؤسسة المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية، تقريرها الشرعي كوسيلة رسمية ومهمة لتعبير رأيها بشأن التزام المؤسسة بأحكام الشريعة. هذا التقرير يشكل وسيلة معتمدة عرفاً للتواصل مع الملاك والمساهمين وجمهور المتعاملين، استناداً إلى مقتضيات العرف المالي والمصرفي العام.
- **مقتضى الشرط العقدي:** تنطوي دورية الإفصاح الشرعي على شروط تعاقدية بين الهيئة الشرعية والملاك والمساهمين، حيث يتضمن هذا العقد التزام المؤسسة بتقديم تقارير شرعية تعكس سلامة مسارها الشرعي. وبما أن المتعاملين والملاك يسعون إلى الربح الحلال، فإن الإفصاح الشرعي المستمر والشفاف يسهم في تعزيز الثقة بنظام الرقابة والحوكمة الشرعية للمؤسسة.

ومن المهم أن يتضمن الإفصاح الشرعي للمؤسسات المالية على الأقل ما يلي (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (1) من معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، 2015، صفحة 1050):

- التأكيد على تنفيذ عمليات الرقابة والتدقيق الشرعي بالطرق السليمة.
- توضيح مدى ملاءمة القوائم المالية مع الأسس الشرعية في توزيع الأرباح بين الملاك وأصحاب الاستثمارات.
- ذكر كل المكاسب التي تم تحقيقها من مصادر لا تحرمها الشريعة الإسلامية، مع توضيح طرق استخدام هذه الأموال.
- تأكيد أن احتساب الزكاة تم وفقاً لأحكام الشريعة، مع بيان استخدامات أموال الزكاة والصدقات.
- يجسد التقرير الشرعي الوضوح والصراحة، مما يضمن طمأنة المساهمين والمتعاملين والعاملين بالمؤسسة، ويعزز الثقة بنظام الرقابة والحوكمة الشرعية.

ثالثا– المبادئ العامة للحوكمة الشرعية بالمؤسسات المالية:

تمت مناقشة موضوع مبادئ الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، وقام بإصدار معيار خاص يبين فيه أهم المبادئ الأساسية للحوكمة الشرعية. فحدد هذا المعيار خمسة مبادئ أساسية للحوكمة الشرعية، وهي: الإطار العام للحوكمة الشرعية– الكفاءة– الاستقلالية– السرية–التناسق.

ومع ذلك، يمكننا إضافة مبدأين أساسيين إلى هذا المعيار، والذين يعتبرون مهمين لا يقلون عن أهمية المعايير الخمسة السابقة. وهما: مبدأ الشفافية و مبدأ المسؤولية باعتبارهما جزءًا أساسيًا من مبادئ الحوكمة الشرعية، يمكن

أن تساهم إضافة مبادئ المسؤولية والشفافية في تعزيز النزاهة والثقة في المؤسسات المالية وتحقيق الأهداف الشرعية والأخلاقية.

وعليه، يكون بذلك مجموع مبادئ الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية (07) سبعة مبادئ، مفصلة كالتالي:

1. مبدأ الإطار العام للحوكمة الشرعية :

هذا المبدأ يهدف إلى إنشاء إطار عام فعّال للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية، ويستند هذا الهدف إلى مبدأ أساسي: "لا يوجد توحيد لنموذج أو قياس ". ونتيجة لذلك، يتطلب وجود هيكل للحوكمة الشرعية يتلاءم مع خصائص المؤسسة وطبيعة أعمالها وتعقيدها، ويغطي جميع المراحل والإجراءات السابقة واللاحقة لتقديم المنتجات وإتمام المعاملات مع العملاء.

2. مبدأ المسؤولية :

ان تحديد المسؤوليات بدقة وعدم اختلاط الوظائف التي تتعلق بأداء المؤسسة بالسلب هو المقصود بمبدأ المسؤولية (صوالحي، 2012، صفحة 8)يهدف هذا المبدأ إلى تحديد مسؤوليات وواجبات كل طرف ذي علاقة في إطار الحوكمة الشرعية للمؤسسة، مما يضمن تحمل المسؤولية والمساءلة بشكل فعّال.

3. مبدأ الكفاءة :

يشير مبدأ الكفاءة إلى المؤهلات الأكاديمية، والخبرة العملية، بالإضافة الى التاريخ الجيد والسمعة الحسنة، لأعضاء الهيئة الشرعية والجهاز الشرعي الكلي في المؤسسة ,يهدف هذا المبدأ إلى ضمان توفر مجموعة من المهارات والخبرات المناسبة للهيئات الشرعية والجهاز الشرعي في المؤسسة، مع التركيز على تطوير قدراتهم وتحسين أدائهم المهني بشكل مستمر.

4. مبدأ الاستقلالية:

يُفهم من مبدأ الاستقلالية أن الهيئة الشرعية في المؤسسة ينبغي أن تتمتع بالحرية في إصدار الفتاوى والأحكام الشرعية وفقًا لضوابط الاجتهاد وشروط الإفتاء، دون تأثير من مصالح خارجية على أعضائها. يهدف هذا المبدأ إلى بناء الثقة لدى أصحاب المصلحة بسلامة المعاملات المالية والتزامها بالشرع. كما يسعى هذا المبدأ للحفاظ على استقلالية الهيئات الشرعية والجهاز الشرعي في المؤسسة، وخاصة عن الإدارة التنفيذية، من خلال تقليل حالات التعارض المحتملة في المصالح إلى أقصى الحدود الممكن. (عبدالعزيز الناهض ويونس صوالحي، 2017، صفحة 17)

5. مبدأ السرية :

المقصود بمبدأ السرية هو الحفاظ على سرية المعلومات التي يحصل عليها الجهاز الشرعي للمؤسسة، والتي لا تكون متاحة للجمهور أو مسموح بالإعلان عنها. يهدف هذا المبدأ إلى تأكيد أهمية الحفاظ على سرية المعلومات

من قبل الجهاز الشرعي في المؤسسة، ولتحقيق ذلك، يجب على أعضاء الجهاز الشرعي ضمان بقاء المعلومات الداخلية التي يحصلون عليها أثناء أداء واجباتهم سرية. (IFSB، 2009، صفحة 30)

6. مبدأ التناسق :

التناسق يعني توافق أعضاء الهيئة الشرعية على تقديم الآراء الفقهية والفتاوى المالية للمؤسسة، والسعي جاهدين للوصول إلى إجماع في القرارات الشرعية، وعدم اللجوء إلى اتخاذ القرار بالأغلبية إلا في حال عدم تمكنهم من التوصل إلى إجماع في فترة زمنية معقولة. يجب أيضًا على أعضاء الهيئة الشرعية أن يتفقوا على الرأي الذي يقدمونه في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الأخرى. ويهدف هذا المبدأ إلى تعزيز التناسق في أداء أعضاء الهيئة الشرعية والجهاز الشرعي للمؤسسة، مما يسهم في زيادة مصداقيتهم وضمان نزاهتهم.

7. مبدأ الشفافية :

الشفافية تعني وضوح العلاقات بين مختلف الأطراف التي لها علاقة بالمؤسسة من حيث الحقوق والواجبات والمسؤوليات، وتتضمن الكشف والإفصاح عن جميع البيانات المطلوبة وتقديمها للجهات ذات العلاقة. يهدف هذا المبدأ إلى ضمان أن يتم الإفصاح في الوقت المناسب وبشكل شامل عن جميع الوثائق المتعلقة بالمؤسسة. (صوالحي، 2012، صفحة 9)

رابعا– المحاور العامة لحوكمة مؤسسات الخدمات المالية الاسلامية:

في عام 2017 صدر تقرير مشترك بين البنك الدولي و المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية بعنوان: **"ممارسات حوكمة الشركات في المصارف الاسلامية"** .أين شمل هذا التقرير **77 بنكا اسلاميا** من 22 دولة عبر العالم حيث ركزت هذه الدراسة على (**6**) **ستة محاور** لحوكمة الشركات(حسب مسمى التقرير) و بدورها قسمت المحاور الى (**6**) **ستة عناصر تقييم** ليصبح بذلك **مجموع نقاط التقييم 36 نقطة**:

الجدول(3–1): محاور وعناصر تقييم حوكمة الشركات في البنوك الاسلامية

مجلس الإدارة	لجان المجلس	التدقيق الداخلي والمراجعة الخارجية	حوكمة إدارة المخاطر	الحوكمة الشرعية	الشفافية والإفصاح
عضو أو أكثر من الاناث	الاخلاق ولجان المجلس	نسبة الاعضاء المستقلين في كل مجلس	رئيس إدارة المخاطر هو عضو في اللجنة التنفيذية	الأعضاء الذين ليس لديهم خلفية شرعية	التقرير الداخلي (تقرير الرقابة)
نسبة المديرين المستقلين	لجان الحوكمة	رئيس لجنة التدقيق المستقل	أغلبية أعضاء لجنة المخاطر مستقلين	عدد اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية	تقرير الامتثال الشرعي

عدد اجتماعات مجلس الادارة في عام	لجنة المجلس التنفيذي	عدد اجتماعات اللجنة	رئيس لجنة إدارة المخاطر مستقل	بيان باستخدام الدخل المحظور	تقرير حوكمة الشركات
مدونة رسمية لقواعد السلوك	لجنة التعيين والأجور	رفع تقرير التدقيق الداخلي للمجلس	يبلغ رئيس إدارة المخاطر التقارير إلى مجلس الإدارة أو إلى لجنة إدارة المخاطر التابعة للمجلس	المراجعة الشرعية (قسم التدقيق) (وحدة التدقيق)	تقرير المسؤولية الاجتماعية
معلومات عن مؤهلات المديرين(الخبرة)	لجنة المخاطر	وجود قسم أو وحدة تدقيق داخلي	وجود مسؤول المخاطر الرئيسية	مهمات الهيئة الشرعية	سياسة المكافآت في المجلس
رئيس مجلس ادارة يختلف عن المدير التنفيذي	لجنة التدقيق	المدقق الخارجي المعين	توجيهات مجلس الإدارة بشأن قابلية تحمل المخاطر	عدد أعضاء الهيئة الشرعية	تقرير ادارة المخاطر

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية و البنك الدولي لسنة2017

كان التوزيع الجغرافي للبنوك موضوع الدراسة كما يلي:

الجدول (3-2):التوزيع الجغرافي للعينة موضوع الدراسة

المناطق	**شرق آسيا**	**مجلس التعاون الخليجي**	**الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ماعدا مجلس التعاون**	**جنوب آسيا**	**دول افريقيا الصحراء جنوب الكبرى**	**اوربا**
عدد البنوك	10	28	13	12	08	06

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية و البنك الدولي لسنة2017

الشكل (3-1): الرسم البياني للمناطق الجغرافية التي شملتها الدراسة

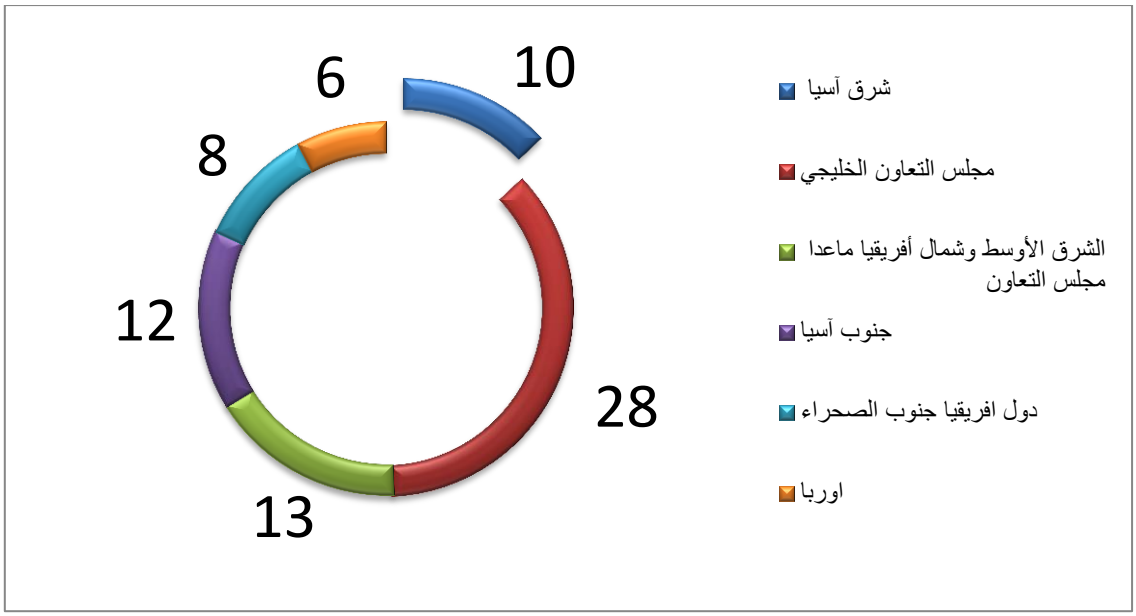

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية و البنك الدولي سنة2017

و عليه كانت نتائج الدراسة مفصلة حسب الرسم البياني ادناه:

الشكل (3-2): نسبة كل مؤشر حوكمة حسب المحاور الستة

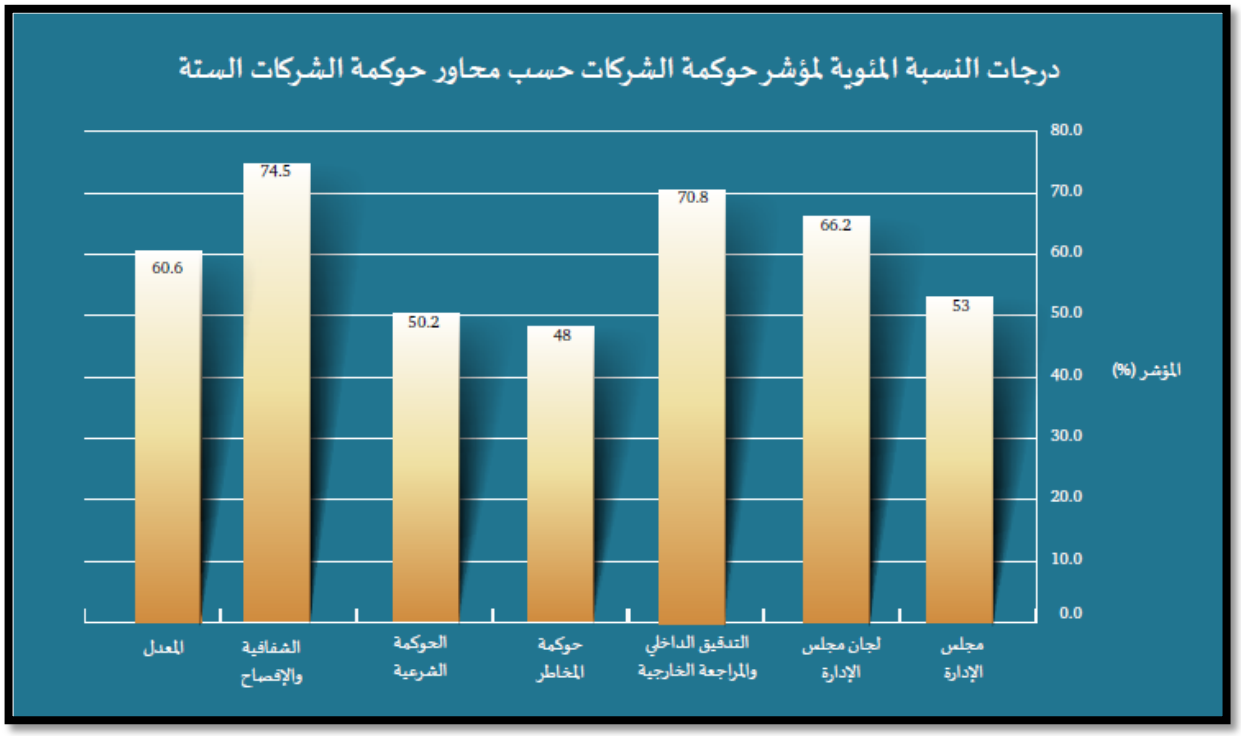

المصدر: تقرير المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الاسلامية و البنك الدولي سنة2017

يوضح الشكل النسبة المئوية لمؤشر حوكمة الشركات لكل محور من المحاور الستة فقد بلغ متوسط النقاط الإجمالي لـ 77 بنكاً (21.8) من أصل الحد الأقصى للنقاط وهو (36)، ما يعادل 60.6 % من نقاط المحاور الستة. فقد حقق محور الشفافية والإفصاح أعلى درجة بنسبة 74.5 %، يليه محور التدقيق الداخلي والمراجعة الخارجية للحسابات. فيما كانت أدنى درجة في محور حوكمة إدارة المخاطر بنسبة 48 %.

يمكن تفسير الدرجة المنخفضة في محور حوكمة المخاطر بكونه محورًا جديدًا نسبيًا أصبح شائعًا منذ الأزمة المالية العالمية. وقد تعزز التركيز التنظيمي على الحوكمة والمخاطر من خلال المحور الثاني من اتفاقية بازل 3، وتناوله مجلس الاستقرار المالي بالتفصيل في عام 2013.

كما تعد الحوكمة الشرعية هي ثاني أضعف محور في المصارف الإسلامية 50.2 %. يمكن عزو ذلك إلى عوامل مختلفة، يرجح أن يكون بسبب وجود معايير تنظيمية تحدد الحوكمة الشرعية والرقابة الإشرافية عليها أين تطلب بعض البلدان مثل البحرين والسودان من المصارف الإسلامية استخدام المعايير الشرعية التي وضعتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. وتوجد في بعض البلدان مثل إندونيسيا وماليزيا وباكستان أطر تنظيمية وإرشادات تتعلق بالحوكمة الشرعية خاصة بها، والتي قد تشمل أو لا تشمل مجلسًا شرعيًا مركزيًا على المستوى الوطني. في البلدان التي لا تتوفر فيها متطلبات تنظيمية، تُترك قضايا الحوكمة الشرعية للمصارف التي تحدد بدورها طبيعتها ووضعها داخل مؤسساتها.

أما ثالث أضعف مكون في حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية حسب الدراسة هو وضع ودور مجلس الإدارة بمتوسط درجة 53% على الرغم من وجود بعض نقاط القوة البارزة، مثل فصل أدوار رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي. تتأثر فعالية مجلس الإدارة بالعديد من العوامل المستمدة من القوانين واللوائح، بما في ذلك قواعد حوكمة الشركات المحلية، وكذلك النظام الأساسي للبنك نفسه. تعتمد وظائف وعمليات المجالس أيضًا على أنماط الملكية، وغالبًا ما يُعتقد أن المجلس يكون أقل فعالية في المصارف التي لديها عدد قليل من المساهمين الكبار أو التي تملكها عائلات. ومع ذلك، نظرًا لعدم توفر معلومات عن ملكية المصارف في النموذج، لا يمكن تقييم العلاقة بين الملكية وحوكمة الشركات.

المطلب الثالث: خصوصية وفروقات الحوكمة الشرعية عن التقليدية

اولا– خصوصية الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية:

حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تتميز بخصوصية تميزها عن نظيراتها التقليدية، حيث تُعد الجوانب الشرعية الفارق الرئيسي بينهما. وتنعكس هذه الخصوصية في اختلاف طبيعة المعاملات المالية، إذ تعتمد المؤسسات المالية الإسلامية على مجموعة من المبادئ الأساسية التي لا يمكن التنازل عنها، وهي كالتالي:

– مبدأ المشاركة في الربح والخسارة: تعتمد العقود والمعاملات على هذا المبدأ، الذي يتسم بمستوى عالٍ من المخاطرة مقارنة بالعقود التي تعتمد على الفائدة المحددة مسبقاً. لذلك، يتطلب الأمر إدارة عادلة، ورقابة فعالة،

وشفافية واضحة تُحدد حقوق وواجبات كل طرف. (خولة فريز النوباني و عبد الله صديقي ، 2016، الصفحات 34-33)

– **مبدأ المتاجرة على أساس الملكية:** تُجرى المعاملات على أساس الملكية وليس الدين.

– **الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:** تلتزم المؤسسات المالية الإسلامية بعدم تمويل المشاريع المحرمة، ويتعين على الأشخاص القائمين والعاملين فيها الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية في أعمالهم وتصرفاتهم.

تزداد خصوصية المؤسسات المالية الإسلامية بوجود رقابة متكاملة من جهات إشرافية ذات صلة. فهي تخضع لرقابة هيئة الرقابة الشرعية التي تضمن توافق أعمالها مع أحكام الشريعة الإسلامية، إضافة إلى رقابة جهات أخرى تشمل مجلس الإدارة والبنك المركزي وجهات التدقيق المالي. علاوة على ذلك، تلتزم المصارف الإسلامية في تطبيقها لمبادئ الحوكمة بمراعاة مصالح أصحاب الودائع الاستثمارية القائمة على مبدأ المضاربة بشكل أساسي.

لا شك أن الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية تنبع من الرؤى والتصورات الإسلامية في المجالات الاقتصادية والعقائدية. فهي نتاج الفكر الاقتصادي الإسلامي، الذي يتسم بالأسس العقدية والفكرية والأخلاقية والسلوكية.

توفر الحوكمة في هذه المؤسسات حماية متوازنة لكل من الملاك والمودعين، مع إيلاء اهتمام خاص بمصالح أصحاب الودائع. يظهر هذا الاهتمام من خلال منهجها في الحد من الإقراض غير المنضبط أو الاستثمارات ذات المخاطرة العالية، وذلك انطلاقاً من مبدأ الأمانة والمسؤولية.

ما يميز الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية هو انطلاقها من قواعد أخلاقية وأبعاد عقائدية يصعب تجاوزها، مما يجعل هذه الأبعاد صمام أمان لتنفيذ مقتضيات الحوكمة في هذه المؤسسات. تعتمد الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية على معايير الحوكمة التقليدية المتعلقة بالجوانب المالية والإدارية، مع تحقيق قدر من الشفافية والنزاهة والإفصاح، بالإضافة إلى مراعاة الخصوصية الإسلامية لهذه المؤسسات.

تعتمد الحوكمة أيضاً على المعايير الشرعية لضمان توافق أنشطة المؤسسات مع الأحكام الشرعية، مما يشكل الجانب الأكبر من عمل حوكمة هذه المؤسسات نظراً لتأثير الجوانب الشرعية على الجوانب الإدارية والمالية. كما تلتزم هذه المؤسسات بالمعايير الاجتماعية باعتبارها مؤسسات مالية ذات رسالة، مدركة للدور الحقيقي الذي ينبغي أن تضطلع به في خدمة المجتمع، دون إغفال المعايير المهنية لمفهوم الحوكمة بشكل عام.

ثانيا– أوجه الاختلاف بين المؤسسات المالية التقليدية ونظيراتها الإسلامية:

انطلاقا من السرد أعلاه حول خصوصية الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية تتوضح لنا الفروق الأساسية بين الحوكمة الشرعية في هذه المؤسسات، والحوكمة في المؤسسات التقليدية هذا الاختلاف يمكن ايجازه في النقاط التالية:

1. المنطلقات الفكرية والفلسفية والأيديولوجية:

– في المؤسسات المالية التقليدية، تُوجَّه الحوكمة نحو التوسع الائتماني والتمويلي والإقراضي بهدف تعظيم العوائد المالية. هذا التوجه هو المحرك الأساسي لأفكار وآليات الحوكمة في هذه المؤسسات.

– أما في المؤسسات المالية الإسلامية، فإن الحوكمة تستند إلى منظومة القيم الإسلامية بامتداداتها العقدية والفكرية والفقهية والسلوكية. هذه الحوكمة تُوجَّه وتُضبط بناءً على المبادئ الإسلامية في المجال الاقتصادي، وتُعتبر نتاجاً للفكر الاقتصادي الإسلامي الذي يمتاز بأنه عقدي وفكري وأخلاقي وسلوكي. (الصلاحين، 2021، الصفحات 631 – 637)

2. مجال الاهتمام بحماية الأطراف المعنية:

– في المؤسسات المالية التقليدية، تركز الحوكمة بشكل كبير على حماية مصالح الملاك، سواء كانوا أعضاء في مجلس الإدارة أو مساهمين كبار أو حملة الأسهم عموماً. في المقابل، لا يحصل أصحاب الودائع بأنواعها المختلفة على الحماية الكافية، نظراً لتغول أصحاب المصالح الكبرى على الأنشطة الاستثمارية والتمويلية لتلك المؤسسات.

– أما في المؤسسات المالية الإسلامية، فالحوكمة تهدف إلى توفير حماية متوازنة لكل من الملاك والمودعين على حد سواء. بل يتوجب أن يكون الاهتمام بمصالح أصحاب الودائع هو الأبرز، نظراً لأنهم يُعتبرون الطرف الأضعف في المؤسسة المالية، ولا يملكون القدرة على المشاركة في اتخاذ القرارات ورسم السياسات، خلافاً للملاك الذين قد يكونون أعضاء في مجلس الإدارة أو في الجمعيات العمومية. لهذا، فإن الحوكمة الإسلامية تسعى لإنصاف أصحاب الودائع من خلال تقليل الإقراض غير المنضبط أو الاستثمارات عالية المخاطر، وضمان أن تكون جميع الاستثمارات قائمة على دراسات جدوى جادة وذات مستوى عالٍ من المهنية والاحترافية. الهدف الأسمى للحوكمة الإسلامية هو حماية مدخرات المودعين من المخاطر والمضاربات غير المسؤولة التي قد تؤدي إلى أزمات وانهيارات يتحمل تبعاتها صغار المودعين والوسطاء.

3. الاهتمام بالقواعد الأخلاقية والعقدية:

– تركز الحوكمة الإسلامية بشكل كبير على القواعد الأخلاقية والعقدية التي تعمل كصمام أمان لضمان الامتثال الجيد لمتطلبات الحوكمة. هذا التركيز الأخلاقي لا يوجد مثله في المؤسسات المالية التقليدية التي تعتمد على ثقافة القوانين الجامدة. في هذه المؤسسات، يكتسب المدراء والموظفون مهارات عالية في الافلات من القوانين

وإخفاء الجرائم المالية، مما يوفر لهم حماية قانونية كبيرة ويجنبهم المساءلة والملاحقة القضائية. كل هذا يكون على حساب المودعين والأطراف الأخرى ذات العلاقة بأنشطة المؤسسة المالية.

4. شمولية الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية:

– تتميز الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية بشمولية أكبر مقارنة بنظيرتها في المؤسسات المالية التقليدية. تعتمد الحوكمة الإسلامية على معايير اجتماعية بالإضافة إلى المعايير المالية، حيث تُعتبر هذه المؤسسات ذات رسالة وتتفهم الدور الحقيقي الذي يجب أن تلعبه في خدمة المجتمع، دون إغفال المعايير المهنية في الحوكمة الشاملة. هذا النهج الشامل يُفترض أن يكون السمة البارزة لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية. في المقابل، تفتقر المؤسسات المالية التقليدية إلى هذا الشمول، حيث تركز فقط على تعظيم العوائد الربحية دون الاهتمام الكافي بدورها في خدمة المجتمع. وحتى إذا قامت ببعض الأنشطة المجتمعية، غالباً ما يكون ذلك بدافع الدعاية والإعلان لتحقيق أهداف ربحية بحتة.

5. دمج المعايير التقليدية والشرعية في الحوكمة الإسلامية:

– تجمع الحوكمة في مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية بين معايير الحوكمة التقليدية التي تركز على الجوانب المالية والإدارية وتحقق الشفافية والنزاهة والإفصاح، وبين المعايير الشرعية التي تضمن توافق أنشطة المؤسسة مع الأحكام الإسلامية. هذا الجانب، المتعلق بالتأكد من توافق الأنشطة الاستثمارية والتمويلية والائتمانية مع الشريعة الإسلامية، يشكل الجزء الأكبر من عمل الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية. ويعود ذلك إلى تأثير الجوانب الشرعية على الجوانب الإدارية والمالية، مما يجعلها محوراً رئيسياً في إدارة هذه المؤسسات.

6. من حيث الاعتماد:

– ما يميز الحوكمة الشرعية هو اعتمادها على الشريعة الإسلامية كإطار حاكم لجميع أعمال المؤسسة. تستمد الحوكمة الشرعية مبادئها وأحكامها الأساسية من الشريعة الإسلامية، ولذلك تعتمد على جهاز شرعي لضمان توافق المؤسسة مع أحكام الشريعة ومبادئها.

– أما بالنسبة لحوكمة المؤسسات التقليدية، فإنها تعتمد على العقول البشرية في بناء إطارها الحاكم. وهذه العقول، برغم اجتهادها، تظل قاصرة عن صياغة إطار متكامل وشامل. فمتى ما استحسنت أمراً قامت بتطوير إطار الحوكمة لديها. ولهذا السبب، نجد تبايناً في المفاهيم والتطبيقات من منطقة إلى أخرى.

7. النطاق:

– نطاق الحوكمة الشرعية يقتصر على المؤسسات المالية التي تتبنى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ولا يشمل المؤسسات التي لا تلتزم بهذه الأحكام.

– أما نطاق حوكمة المؤسسات فهو أوسع، حيث يشمل جميع المؤسسات المالية وغير المالية، سواء كانت ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية أم لا. وبالتالي، فإن المؤسسات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية تجمع بين نوعي الحوكمة، إذ عليها الالتزام بمبادئ وقواعد كل من الحوكمة الشرعية وحوكمة المؤسسات التقليدية.

8. المقصد:

– إن مقصد الحوكمة الشرعية يتمثل في حفظ الدين والمال معاً، حيث يأتي حفظ الدين في المقام الأول. فهو أساس الحوكمة الشرعية من خلال ضمان عدم ارتكاب المؤسسة لأي تعاملات محرمة شرعاً. أما حفظ المال فهو تابع لحفظ الدين، فعندما تلتزم المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية، فإنها ستحقق الكسب الحلال الطيب وتحفظ بركة المال، دون الحاجة إلى تجنيب الأموال والأرباح الناتجة عن التعاملات المحرمة.

– في المقابل، فإن حوكمة المؤسسات التقليدية تهدف أساساً إلى حفظ الأموال فقط، وذلك من خلال المحافظة على أموال المؤسسة، حمايتها، توظيفها، واستثمارها بشكل أمثل، بغض النظر عن مدى شرعية أو حرمة التعاملات التي تقوم بها.

9. صاحب الحق

– الحقوق باعتبار أصحابها يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام: حق لله تعالى، وحق للآدمي، وحق مشترك. ان حق الله هو ما قصد به التقرب إلى الله تعالى وتعظيمه وإقامة شعائر الدين. والحق الآدمي هو ما يقصد منه حماية مصلحة الإنسان. أما الحق المشترك فهو ما يجتمع فيه الحقان. (الزحيلي، الصفحات 2843- 2846 ج4)

بناءً على ذلك، فإن الحوكمة الشرعية تعتبر حقاً لله تعالى في المقام الأول، لأن هدفها الأساسي هو حفظ الدين وإقامة شعائره.

– أما حوكمة المؤسسات بمعناها التقليدي تعتبر حقاً للآدميين، لأن هدفها هو حفظ الأموال وحمايتها لأصحابها. وقد شدد الإسلام على الحقوق المالية أكثر من غيرها، لأنها تتعلق بحقوق الآدميين. ومن المعروف في الشريعة أن حقوق الآدميين مبنية على المشاحة، في حين أن حقوق الله سبحانه وتعالى مبنية على المسامحة. (القرضاوي، 2010، صفحة 87)

10. المشكلة التي تعالجها

– المشكلة الأساسية للحوكمة الشرعية تكمن في الجهل الشرعي لدى المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يخلق فراغاً شرعياً في إدارة المؤسسة قد يؤدي إلى ارتكاب معاملات محرمة شرعاً. تهدف الحوكمة الشرعية إلى معالجة هذا الفراغ بوضع نظام يضمن عدم مخالفة المؤسسة لأحكام الشريعة الإسلامية.

– أما مشكلة حوكمة المؤسسات التقليدية فتتمثل في مشكلة الوكالة الناتجة عن الفصل بين الملكية والإدارة. هذا الفصل يسبب صراعاً حتمياً بين الملاك والمديرين، حيث يسعى كل طرف لتحقيق مصالحه الخاصة. تسعى حوكمة المؤسسات إلى التوفيق بين مصالح الأطراف وتقليل تكلفة الوكالة الناتجة عن هذا الصراع.

11. الفساد الذي تحاربه

– تهدف الحوكمة الشرعية إلى محاربة الفساد الشرعي في المعاملات، من خلال بناء نظام شرعي محكم يمنع المؤسسة من الوقوع في التعاملات المحرمة شرعاً. وفي حال حدوث مثل هذه التعاملات تعمل الحوكمة الشرعية جاهدة على معالجة جميع الآثار المترتبة عليها.

– أما حوكمة المؤسسات فتسعى لمحاربة الفساد المالي والإداري الذي يؤدي إلى زيادة تكلفة الوكالة. يتم ذلك من خلال بناء نظام رقابي صارم يحدد ويضبط مهام ومسؤوليات جميع الأطراف ذات العلاقة في المؤسسة.

12. الاهتمام بالمصالح

– تركز الحوكمة الشرعية على تحقيق مصالح جميع الأطراف المرتبطين بالمؤسسة على حد سواء، فلا تمنح مزية لطرف على آخر. فهي تنظر بعين العدل الذي جاءت به الشريعة الإسلامية إلى مصالح ملاك المؤسسة، وموظفيها، وعملائها، والمجتمع الذي تعمل فيه.

– أما حوكمة المؤسسات التقليدية، فتركز بالدرجة الأولى على تحقيق مصالح الملاك وحملة الأسهم، ثم بعد ذلك تسعى لتحقيق مصالح بقية أصحاب المصلحة إن وجدت.

المبحث الثاني: أدوات و معايير الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية

هناك ادوات مختلفة يستعان بها لحوكمة المؤسسات المالية الاسلامية تختلف عن تلك التقليدية، فهي تستخدم هيئة الرقابة الشرعية كأهم جهاز داخل المؤسسة بغرض ضبط العلاقات داخل هذه الاخيرة، مع حرصه الدائم على تهذيب التعاملات التي تقوم بها المؤسسة مع المبادئ الشرعية، لكن هذه المهمة لا يمكن للهيئة الشرعية القيام بها منفردة فهي تستعين كذلك بمرجع مركزي عادة ما يكون هيئة مركزية وكذا أراء العلماء في المجامع الفقهية العالمية. كما تستأنس الهيئة بالمعايير التي تصدرها مختلف المؤسسات الداعمة للعمل المالي الاسلامي والتحكيم الشرعي في حال الخلاف.

المطلب الأول: أدوات الحوكمة الشرعية

المطلب الثاني: معايير الحوكمة حسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI

المطلب الثالث: معايير مجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB

المطلب الأول: أدوات الحوكمة الشرعية

تتعدد الادوات لإضفاء الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية من أدوات داخلية وخارجية.

أولا– أدوات حوكمة الفتاوي والتشريعات:

1. هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة المالية:

عندما تلتزم المؤسسة المالية بأحكام الشريعة الإسلامية، يجب عليها استفتاء هيئتها الشرعية في الأمور المستجدة والمشكلات المعاصرة و النوازل التي تطرأ على العمل المالي. لذا وجب أن تكون الفتوى الصادرة حكماً شرعياً ملزماً قانونياً للمؤسسة، مما يستدعي اتباع إجراءات دقيقة، كالمناقشات الجادة بين أعضاء الهيئة الشرعية والتدقيق في العقود والوثائق المتعلقة بالمنتجات والمعاملات.

تبرز هنا أهمية الهيئات الشرعية في نظام الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية، حيث تمثل المصدر التشريعي للأحكام الشرعية الواجب تطبيقها. في ظل غياب القوانين والمعايير المنظمة لعمل المؤسسات المالية الملتزمة بالشريعة وكثرة المستجدات المالية، تظهر الحاجة لضبط حوكمة الفتوى والتشريع من خلال الاستعانة بالهيئات الشرعية.

2. الهيئة الشرعية المركزية

ان تكوين هيئة عليا مركزية لأغراض توفير الثقة للمتعاملين مع المؤسسات المالية الاسلامية و زيادة التطابق بين فتاوى الهيئات الشرعية على مستوى كل مؤسسة مع تصحيح ما قد يقع من هذه المؤسسات من مخالفات وايجاد البدائل الشرعية (أبو غدة، 2011، صفحة 4)، هو أمر مقبول ومطلوب شرعاً، وسيساهم في تحقيق كفاءة الحوكمة الشرعية. للوصول الى هذا الهدف يجب أن تتمتع الهيئة العليا المركزية بالاستقلالية التامة وتكون قراراتها ملزمة للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية. كما ينبغي أن تضم مجموعة من علماء الشريعة المتخصصين في

فقه المعاملات المالية، وأن يدعمها جهاز أمانة عامة يزودها بالتجهيزات الإدارية والمالية اللازمة، بالإضافة إلى خبراء في العلوم الشرعية والقانونية والمصرفية.

3. المجامع الفقهية

المجمع الفقهي يعرف بأنه :"هيئة علمية وفقهية معترف بها رسمياً مكونة من مجموعة من الفقهاء المتخصصين بالفقه الإسلامي وأصول الشريعة الاسلامية مع اشراك العلوم الوسائل والمقاصد وفقه النفس بالإضافة إلى توظيف الدراسات الاقتصادية الإسلامية الحديثة". (الفرفور، 2012، صفحة 28)

يجب على الهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الالتزام بما تصدره المجامع الفقهية المعتبرة في العالم الإسلامي، لأنها تمثل الاجتهاد الجماعي والرأي الراجح نظراً لما تضم من نخبة علماء الأمة من مختلف الأقاليم والبلدان والمذاهب. تُتخذ قرارات هذه المجامع بعد النظر والبحث والدراسة والمناقشة. (النشمي، 2011، صفحة 17)

والالتزام بقرارات المجامع الفقهية سيعزز بلا شك كفاءة حوكمة الفتوى والتشريع في المؤسسات المالية، وسيقلل الفجوة والاختلاف بين الفتاوى الصادرة عن هيئاتها الشرعية. كما سيؤدي إلى مزيد من التناسق والتوافق بين عمليات ومنتجات هذه المؤسسات من الناحية الشرعية. الرأي والاجتهاد الجماعي يزيد من فرص الوصول إلى الأحكام الشرعية الصحيحة، ويقلل من مخاطر عدم التوافق الشرعي.

في هذا السياق، أوصى مجمع الفقه الإسلامي الدولي الهيئات الشرعية لدى المؤسسات المالية بالالتزام بقراراته وقرارات الناتجة عن المجامع وهيئات الاجتهاد الجماعي الأخرى، وتجنب الأخذ بالأقوال الشاذة وتتبع الرخص الممنوعة، ومراعاة المقاصد الشرعية ومآلات الأفعال عند بيان الحكم الشرعي في مسألة ما. (مجمع الفقه الاسلامي الدولي، 2009)

4. المعايير الشرعية:

المعايير الشرعية، خصوصاً تلك الصادرة عن مجلس الخدمات الاسلامية أو هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، تلعب دوراً مهماً في توحيد فتاوى الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية. هذه المعايير تجمع بين الفقه والواقع، وحازت على رضا وقبول علماء الأمة ومؤسساتها المالية الإسلامية، بالإضافة إلى قبول إسلامي وعالمي. توفر هذه المعايير إطاراً موحداً لقياس أداء المؤسسات المالية، مما يسهل عملها في الأسواق والبورصات المحلية والعالمية وفقاً للمعاملات الإسلامية.

مما سبق يستحسن أن تلتزم الهيئات الشرعية لدى المؤسسات المالية بهذه المعايير لضمان التوافق والتناسق مع بقية المؤسسات المالية الإسلامية، مما يعزز حوكمة الفتوى والتشريع ويقلل من فرص الوقوع في مخالفات شرعية بسبب الفهم الخاطئ لأحكام الشريعة الإسلامية.

5. التحكيم الشرعي

يمكن تعريف التحكيم بأنه :" اتفاق طرفين أو أكثر من ذلك على تولية من يفصل في منازعة بينهم بأحكام ملزمة". (AAOIFI، المعيار الشرعي رقم 32 ، صفحة 803)

بسبب غياب المنظومة التشريعية التي تحكم الصناعة المالية الإسلامية، يلجأ بعض أطراف الخلاف في الحالات التعاقدية إلى القضاء الذي يطبق المعايير الوضعية بدلاً من الشرعية، مما يؤدي إلى إعادة تكييف النزاعات بطرق غير شرعية، كاعتبار الصكوك أسهماً أو سندات. هذا يهدد استمرارية تطبيق المعايير الشرعية على المعاملات، حيث يتم هدم ما بُني عند التعاقد في حال الخلاف.

لحل هذه المشكلة، يجب على المؤسسات المالية الإسلامية اللجوء إلى التحكيم لتسوية النزاعات. يمكن للأطراف المتعاقدة إدراج شرط التحكيم في عقودهم، مما يسمح لهم باختيار الشريعة الإسلامية كقانون حاكم واختيار هيئة تحكيم مختصة بأحكام الشريعة. وقد نصت معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على وجوب الرجوع إلى التحكيم الإسلامي في الاتفاقيات. هكذا، تلتزم المؤسسات المالية بأحكام الشريعة في جميع مراحل تعاملاتها، بما في ذلك عند تسوية النزاعات، مما يعزز حوكمة الفتوى والتشريع. (درادكه، 2016، صفحة 5)

ثانيا– أدوات وآليات حوكمة الرقابة الشرعية:

1. الرقابة الذاتية

الرقابة الذاتية هي:" إحساس داخلي للموظف ناشئة عن الإيمان الذي لا يخامره شك بأن الله تعالى يرى جميع تصرفاته الصغيرة والكبيرة سواء خفية أو معلنة، وأنه سيحاسب عليها". (المزجاجي، 2000، صفحة 359)

والرقابة الذاتية تُعد من أهم أدوات الدين الإسلامي في الرقابة على الأموال العامة، وهي ميزة فريدة لا توجد في الأنظمة الوضعية. فهي الأساس في الشريعة الإسلامية، وهي التي تميز الإدارة الإسلامية عن الفكر الإداري الحديث. الموظف الذي يفتقر لهذه الرقابة يبتعد عن صلاح أمره ومرضاة ربه ويفقد الشعور بحلاوة الإيمان. أما الموظف المسلم الذي يمتلك رقابة ذاتية ويشعر بمراقبة الله له، فإنه يتجنب المعاصي والمعاملات المحرمة، ويسعى لمرضاة الله في كل أعماله بثقة واعتماد عليه. الرقابة الذاتية هي خط الدفاع الأول في حوكمة الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية. (العمر، 1999، صفحة 118)

2. الرقابة الشرعية الداخلية

تعتبر الرقابة الشرعية الداخلية صمام الأمان ضد الوقوع في المعاملات المحرمة شرعاً، إذ تعمل كمراقب داخلي يعتمد عليه في متابعة العمليات وضمان توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، مما يجعلها من أهم أدوات حوكمة الرقابة الشرعية.

3. الرقابة الشرعية الخارجية

الرقابة الشرعية الخارجية تمثل جهازًا مستقلاً يعمل خارج نطاق المؤسسة المالية، حيث يقوم بمراقبة الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية ويقدم تقييمًا محايدًا بشأن التزام المؤسسة بها. يُعَدُّ هذا الجهاز داعمًا للرقابة الشرعية الداخلية في المؤسسة، ويعتبر واحدًا من الأدوات الفعَّالة لتعزيز حوكمة الرقابة الشرعية.

4. رقابة المجتمع

تميز النظام الإسلامي بتفعيل الرقابة المجتمعية والشعبية، لتساهم في منع الفساد وتقليله، حيث تكون الدولة والشعب في مسار واحد لمراقبة الفساد. وهذا ينطبق أيضًا على المؤسسات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، اذ يجب تشجيع الموظفين والعملاء وكل المتعاملين معها على ممارسة دورهم الرقابي، وذلك من خلال النصح والإرشاد والإبلاغ عن أي مخالفات شرعية تمس الأصول. يُفضّل وجود نظام داخل المؤسسة يشجع على الإبلاغ عن المخالفات ويقدم حوافز لذلك (العمر، 1999، صفحة 88)، مما يساهم في تعزيز الرقابة الشعبية والمجتمعية على المؤسسات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي يعزز من حوكمة الرقابة الشرعية ويضمن عدم مخالفة تلك المؤسسات للشريعة الإسلامية في تعاملاتها.

ثالثا– أدوات وآليات حوكمة الإفصاح الشرعي

1. التقرير الشرعي للهيئة الشرعية

تعتبر الهيئة الشرعية بمثابة الوكيل عن الملاك والمساهمين للتحقق من التزام المؤسسة المالية بأحكام الشريعة الإسلامية. وبناءً على أعراف الصناعة المالية والمصرفية، يجب على الهيئة الشرعية تقديم تقرير سنوي للملاك والمساهمين يحتوي على جميع المعلومات المتعلقة بأعمال الهيئة الشرعية. يجب أن يشمل هذا التقرير الإفصاح عن أعضاء الهيئة الشرعية ومؤهلاتهم، عدد اجتماعات التي قامت بها الهيئة، سياسة الهيئة في الإفتاء والرقابة، مدى التزام المؤسسة بالأحكام الشرعية، وأي مخالفات شرعية إن وجدت وكيفية معالجتها، وما إذا تم تخصيص أموال لذلك وأين صُرفت، كيفية احتساب الزكاة وأوجه صرفها، وغيرها من الأمور ذات الصلة.

يحتوي التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية على العناصر التالية: (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (1) من معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، 2015، الصفحات 1048 - 1052)

- **عنوان التقرير** : لابد أن يكون لتقرير هيئة الرقابة عنوان واضح ومناسب.
- **الجهة التي يوجه إليها تقرير الهيئة** :يوجه التقرير بالكيفية المناسبة على حسب ما تقتضيه ظروف التكليف والقوانين والأنظمة المحلية.
- **الفقرة الافتتاحية** :يوضح فيها الغرض من الارتباط بين الهيئة والمؤسسة.
- **فقرة نطاق عمل الهيئة** حيث يتم فيها وصف طبيعة العمل الذي تم أداؤه.
- **فقرة رأي الهيئة الشرعي**: يتم فيها إبداء الرأي حول مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية.

- **تاريخ التقرير** :يبين التقرير الفترة التي يشملها وتاريخ إتمام عملية المراقبة.
- **توقيع أعضاء الهيئة الشرعية** :لابد من التوقيع على التقرير من قبل جميع أعضاء الهيئة.

التقرير الشرعي للهيئة الشرعية يعد توثيقاً شاملاً لجميع عمليات الفتوى والرقابة الشرعية التي تم تنفيذها لضمان التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية. يمثل هذا التقرير الدليل النهائي الذي يطمئن أصحاب المصلحة، وعلى رأسهم الملاك والمساهمون، بأن جميع عمليات المؤسسة تتوافق مع الشريعة الإسلامية، مما يعزز الثقة في الحوكمة الشرعية ويحقق هدفها النهائي. (الناهض، 2019، صفحة 144)

2. التقرير الشرعي للرقابة الشرعية

يعتبر التقرير الشرعي للرقابة الشرعية ذا أهمية لا تقل عن تقرير الهيئة الشرعية، إذ يمثل جوهر عمليات الرقابة الشرعية. تشكل هذه التقارير الوسائل الرسمية للتواصل بين جهاز الرقابة الشرعية وبقية الإدارات في المؤسسة، كما تعد توثيقاً لكافة عمليات الرقابة الشرعية التي تمت داخل المؤسسة.

ومن أبرز التقارير الشرعية التي يصدرها جهاز الرقابة الشرعية للمؤسسة ما يلي: (مشعل، 2007، صفحة 15)

- **تقرير العمل الميداني**: يوجه من المراقب الشرعي إلى مدير الرقابة الشرعية.
- **تقرير متابعة الملاحظات الشرعية**: يوجه إلى الإدارات المعنية داخل المؤسسة.
- **تقارير النهائية بالملاحظات الشرعية**: تُوجه إلى لجنة التدقيق، والتي بدورها توجهها إلى إدارة المؤسسة لبدء عمليات التصحيح.

عند الانتهاء من عملية الرقابة الشرعية، يجب على مسؤول الرقابة الشرعية في المؤسسة إعداد تقرير كتابي ربع سنوي موقع من قبله وموجه إلى كل من الهيئة الشرعية، ومجلس الإدارة، وإدارة المؤسسة. ولابد أن يكون هذا التقرير واضحاً، بحيث يوضح غرض ونطاق ونتائج الرقابة.

بالإضافة إلى ذلك يتضمن التقرير الشرعي للرقابة الشرعية رأي المراقبين الشرعيين حول الملاحظات والمخالفات التي تم رصدها من قبلهم، متبوعاً برأي الجهة التي سُجلت عليها الملاحظة أو المخالفة، مع تضمين توصيات حول التحسينات المستقبلية والإجراءات التصحيحية المناسبة. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (1) من معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، 2015، الصفحات 1077 - 1078)

يعد التقرير الشرعي للرقابة الشرعية من الأدوات الرئيسية لحوكمة الإفصاح الشرعي، إذ يوثق جميع عمليات الرقابة الشرعية التي تمت في المؤسسة، مما يتيح الرجوع إليها عند الحاجة في المستقبل.

3. وضوح نص ومنهجية الفتوى الشرعية

تفرض هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيارًا شرعيًا خاصًا يتعلق بضوابط الفتوى وأخلاقياتها في سياق المؤسسات المالية. يُعد وضوح نص ومنهجية الفتوى الشرعية أحد أهم هذه الضوابط، حيث ينص المعيار على أن "يتم التعبير عن الحكم في الفتوى بألفاظ واضحة، حتى لا تفهم بشكل خاطئ من قبل غير

المختصين، ولا تؤدي إلى فهم مغاير للحقيقة من قبل المتلقين السيئي النية". (AAOIFI، من المعيار الشرعي رقم (29) من المعايير الشرعية، صفحة 752)

بالإضافة إلى ذلك، يتضمن المعيار مجموعة من الضوابط والأحكام الخاصة بطريقة كتابة الفتوى من قبل الهيئة الشرعية، وهي كالتالي: (AAOIFI، من المعيار الشرعي رقم (29) من المعايير الشرعية، صفحة 753)

- ينبغي كتابة الفتوى بشكل واضح، مع التوقيع على كل صفحة وتأريخها، وختمها إذا كان للمفتي أو للهيئة ختم معروف.
- يجب البدء بالبسملة وحمد الله تعالى والصلاة والسلام على رسوله، والختم بنفس الطريقة أو بعبارة "والله أعلم" أو ما شابهها لتوضيح نهاية الفتوى.
- ينبغي ربط الفتوى بشكل كامل بالاستفتاء، وأن يتضمن الفتوى تلخيصًا للسؤال.
- في حالة صدور الفتوى عن الهيئة المختصة بالإفتاء في المؤسسة، يجب تدوين مضمون الفتوى في محضر الاجتماع مع استيفاء النواحي الإجرائية.

وبذلك، يُعتبر التقرير الشرعي للرقابة الشرعية أحد الأدوات الرئيسية لحوكمة الإفصاح الشرعي، حيث يوثق جميع عمليات الرقابة الشرعية والتزاماتها للمؤسسة.

4. نشر وطباعة الفتاوى والقرارات والبحوث الشرعية

تحث معايير الحوكمة لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على أهمية نشر وطباعة الفتاوى والقرارات والبحوث الشرعية للمؤسسات المالية. ينص المعيار على أنه "من المحبذ على المؤسسة نشر الفتاوى والقرارات والإرشادات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية التابعة لها خلال السنة". (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (1) من معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، 2015، صفحة 1052)

غير أنه لابد من مراعاة عدم كشف أسرار المؤسسة التي يطلع عليها أعضاء الهيئة الشرعية. لذلك، تشير المعايير الشرعية إلى أنه "يجب أن يتم الحفاظ على سرية معلومات المؤسسة والعاملين فيها، وآليات التطبيق التي اطلع عليها أعضاء الهيئة ". (AAOIFI، من المعيار الشرعي رقم (29) من المعايير الشرعية، صفحة 755)

المطلب الثاني: معايير الحوكمة حسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI

كان ملازما لظهور المؤسسات المالية الاسلامية مؤسسات أخرى داعمة لهذا العمل، باعتباره يمس الناحيتين المالية والشرعية فظهرت هيئة (أيوفي) في هذا السياق.

أولا– التعريف بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI

هي منظمة دولية غير ربحية تأسست عام 1991 ومقرها في البحرين. تهدف إلى تطوير وتعزيز معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة وأخلاقيات العمل في المؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم. تعمل الهيئة على توفير معايير وإرشادات تساعد في تنظيم وتحسين أداء المؤسسات المالية التي تتبع الشريعة الإسلامية.

تقدم AAOIFI مجموعة من المعايير التي تشمل (هيئة (أيوفي)، 2024):

- **المعايير المحاسبية:** تتناول 26 معيار عن كيفية إعداد القوائم المالية وفقاً للشريعة الإسلامية.
- **معايير المراجعة:** وفيها 5 معايير تحدد كيفية إجراء عمليات المراجعة وفقاً لأحكام الشريعة.
- **معايير الحوكمة:** تضمنت 8 معايير توجه المؤسسات نحو أفضل الممارسات في مجال الإدارة والرقابة.
- **المعايير الأخلاقيات:** وضعت 2 معيارين فيها إرشادات للسلوك المهني والأخلاقي في القطاع المالي الإسلامي.
- **المعايير الشرعية:** تكونت من 58 معياراً حول التكييفات الشرعية في المعاملات المالية الاسلامية.

وتعتبر معايير AAOIFI معترف بها على نطاق واسع في العالم الإسلامي وتستخدم من قبل العديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية. تهدف هذه المعايير إلى تعزيز الشفافية والمصداقية والثقة في القطاع المالي الإسلامي، مما يساعد في جذب المزيد من الاستثمارات وتعزيز النمو الاقتصادي في الدول الإسلامية.

ثانيا– معايير الحوكمة الصادرة عن أيوفي:

مما سبق الاشارة اليه نلاحظ الكم الكبير من المعايير التي أصدرتها الهيئة، ولكننا سنتطرف فقط الى معايير الحوكمة الصادرة عنها والمشار اليها في الجدول أدناه رغم ارتباط باقي المعايير بمسألة الحوكمة بطريقة غير مباشرة.

الجدول (3–3): معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية

معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 1– تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها (إعادة تصنيف)
معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 2– الرقابة الشرعية (إعادة تصنيف)
معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 4 – لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية
معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 5 – استقلالية هيئة الرقابة الشرعية
معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 6– بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية
معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 7 – المسؤولية الاجتماعية للشركة– السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية
معيار الحوكمة رقم 8 – الهيئة الشرعية المركزية
معيار الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 9 – وظيفة الالتزام الشرعي

المصدر: من اعداد الباحث بناءً على موقع AAOIFI

للتوضيح فقط فأن هذه المعايير تُحدث باستمرار حسب الاشكالات والنوازل التي تطرأ على العمل المالي لمؤسسات الخدمات المالي الاسلامية، ففي كل مرة تصدر الهيئة معيارا جديدا أو تعدل بعض المعايير الصادرة حسب مقتضى الحاجة.

1. معيار الحوكمة الإسلامية رقم 1– تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها (إعادة تصنيف)

يتناول هذا المعيار الإطار الأساسي لتعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها، بالإضافة إلى كيفية إعداد تقاريرها. ويهدف إلى ضمان التزام المؤسسات المالية الإسلامية بالمبادئ الشرعية من خلال إشراف هيئة متخصصة من أهم النقاط التي ركز عليها المعيار ما يلي:

1.1.تعيين هيئة الرقابة الشرعية:

- **من حيث اختيار الأعضاء:** يجب أن يتم اختيار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بناءً على كفاءتهم العلمية والشرعية وخبرتهم في مجال المالية الإسلامية.
- **الاستقلالية:** ينبغي أن تتمتع الهيئة بالاستقلالية التامة عن الإدارة التنفيذية للمؤسسة لضمان حياديها في اتخاذ القرارات الشرعية.
- **التعيين والموافقة:** يتم تعيين الأعضاء بموافقة مجلس الإدارة بعد التشاور مع الجهات الرقابية الشرعية المعتمدة.

2.1.تكوين هيئة الرقابة الشرعية:

- **عدد الأعضاء:** يجب أن تتكون الهيئة من عدد مناسب من الأعضاء لضمان فعالية الرقابة الشرعية، وعادة ما يكون العدد بين ثلاثة إلى خمسة أعضاء.
- **المؤهلات:** يشترط أن يكون الأعضاء ذوي مؤهلات شرعية وعلمية معترف بها، ويفضل أن يكون لديهم خبرة في تطبيقات المالية الإسلامية.
- **الاستمرارية:** يُفضل أن يكون هناك استمرارية في عضوية الهيئة للحفاظ على استقرار الرقابة الشرعية وتراكم الخبرات.

3.1.تقارير هيئة الرقابة الشرعية:

- **إعداد التقارير:** يجب على الهيئة إعداد تقارير دورية توضح مدى التزام المؤسسة بالمبادئ الشرعية، وتقديمها لمجلس الإدارة.
- **المحتوى:** يجب أن تشمل التقارير تحليل الأنشطة والمنتجات والخدمات المقدمة من المؤسسة وتقييم مدى توافقها مع الشريعة الإسلامية.
- **التوصيات:** يجب أن تتضمن التقارير توصيات واضحة ومحددة بشأن أي تجاوزات أو انحرافات عن المبادئ الشرعية وكيفية تصحيحها.

بتطبيق هذا المعيار، تضمن المؤسسات المالية الإسلامية التزامها بالمبادئ الشرعية من خلال إشراف دقيق ومستقل من هيئة الرقابة الشرعية، مما يعزز الثقة في نزاهة وشفافية عملياتها. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (1) من معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، 2015، الصفحات 1042-1052)

2.معيار الحوكمة رقم 2– الرقابة الشرعية (إعادة تصنيف)

يهدف هذا المعيار إلى وضع الإطار اللازم لضمان الرقابة الشرعية الفعالة على الأنشطة والمنتجات والخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية، بما يضمن توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

1.2.الرقابة الشرعية:

- **نطاق الرقابة:** المؤسسات التي تنطبق عليها الرقابة
- **شمولية الرقابة:** يجب أن تشمل الرقابة الشرعية كافة الأنشطة والعمليات والمنتجات والخدمات المقدمة من المؤسسة المالية الإسلامية.
- **التقييم الدوري:** يجب إجراء تقييم دوري ومستمر لضمان الالتزام بالمبادئ الشرعية في جميع جوانب العمل.

3.2.وظائف هيئة الرقابة الشرعية:

- **المراجعة والإشراف:** مراجعة جميع العقود والاتفاقيات والتأكد من توافقها مع أحكام الشريعة.
- **الإرشاد والتوجيه:** تقديم التوجيه والإرشاد الشرعي للإدارة التنفيذية والموظفين لضمان تنفيذ الأعمال وفقًا للمبادئ الشرعية.
- **التدقيق الشرعي:** إجراء تدقيق شرعي دوري لضمان التزام المؤسسة بالمعايير الشرعية المعتمدة.

4.2.إجراءات الرقابة الشرعية:

- **التوثيق:** توثيق كافة الأنشطة والإجراءات الشرعية بشكل مفصل لضمان الشفافية والمصداقية.
- **التقارير الشرعية:** إعداد تقارير دورية تُرفع إلى مجلس الإدارة وتوضح مدى الالتزام بالمعايير الشرعية.
- **المتابعة والتقييم:** متابعة تنفيذ التوصيات الشرعية والتأكد من تطبيقها بشكل فعال.

5.2.التعاون مع الجهات الرقابية:

- **التواصل المستمر:** يجب على هيئة الرقابة الشرعية التواصل المستمر مع الجهات الرقابية الشرعية المعتمدة لضمان توافق الأنشطة مع أحدث التوجيهات والمعايير الشرعية.
- **الامتثال للمعايير:** الالتزام بالمعايير الشرعية المعتمدة من قبل الجهات الرقابية الإسلامية الدولية والمحلية.

6.2.التطوير والتدريب:

- **التدريب المستمر:** يجب توفير برامج تدريبية مستمرة لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لتعزيز مهاراتهم ومعرفتهم بأحدث التطورات في المالية الإسلامية.

- **التحديث والتطوير**: العمل على تحديث وتطوير إجراءات وأساليب الرقابة الشرعية باستمرار لضمان فعالية الرقابة وتحقيق الأهداف المنشودة.

بتطبيق هذا المعيار، يتم التأكد من أن جميع الأنشطة المالية الإسلامية تُدار وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، مما يعزز الثقة في النظام المالي الإسلامي ويضمن سلامته واستدامته. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (2) الرقابة الشرعية(اعادة التصنيف)، الصفحات 1060- 1064)

3.المعيار الحوكمة رقم 4 – لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية:

هذا المعيار يهدف إلى ضمان وجود لجنة مستقلة ومهنية للمراجعة والحوكمة داخل المؤسسة المالية الإسلامية، وذلك لتحسين الشفافية والمساءلة وإدارة المخاطر. تشمل مهام هذه اللجنة النظر في التقارير المالية، وتقييم النظام الداخلي للرقابة والمراقبة، ومراجعة الامتثال للأنظمة والتشريعات المالية والإسلامية، وتقديم توصيات لتحسين الأداء وإدارة المخاطر.

تعتبر هذه اللجنة جزءًا أساسيًا من هيكل الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية، حيث ينبغي أن يكون أعضاؤها ذوي كفاءة وخبرة في مجالات المحاسبة والمالية والتدقيق. تساعد اللجنة في ضمان أن المؤسسة تدير أعمالها بطريقة متميزة ومطابقة للمعايير والأنظمة المالية والشرعية. (AAOIFI، المعيار الحوكمة رقم (4) لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية، الصفحات 1082- 1094)

4.معيار الحوكمة رقم 5 – استقلالية هيئة الرقابة الشرعية:

يهدف هذا المعيار إلى ضمان أن هيئة الرقابة الشرعية تتمتع بالاستقلالية اللازمة لأداء مهامها بفعالية وحيادية، مما يساهم في تعزيز الثقة في التزام المؤسسة المالية الإسلامية بالمبادئ الشرعية.

1.4.الاستقلال الإداري:

- **الفصل بين الإدارة والرقابة**: يجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية مستقلة تمامًا عن الإدارة التنفيذية للمؤسسة لضمان عدم التأثر بقرارات الإدارة.
- **التقارير المستقلة**: ينبغي أن ترفع هيئة الرقابة الشرعية تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة أو اللجنة العليا للرقابة الشرعية دون تدخل من الإدارة التنفيذية.

2.4.الاستقلال المالي:

- **ميزانية مستقلة**: يجب تخصيص ميزانية مستقلة لهيئة الرقابة الشرعية تضمن قدرتها على أداء مهامها دون تأثير مالي من إدارة المؤسسة.
- **التمويل الكافي**: يجب أن تكون هذه الميزانية كافية لتغطية كافة الأنشطة المتعلقة بالرقابة الشرعية بما في ذلك التدقيق، والتدريب، والبحوث.

3.4.الاستقلال الوظيفي:

- **تعيين الأعضاء:** يتم تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجمعية العمومية أو اللجنة العليا للرقابة الشرعية بعد التشاور مع الجهات الرقابية المعتمدة، دون تدخل من الإدارة التنفيذية.
- **مدة الخدمة:** يجب تحديد مدة خدمة أعضاء الهيئة بشكل يضمن الاستمرارية والاستقلالية، مع إمكانية تجديد العضوية بناءً على أداء الأعضاء وكفاءتهم.

4.4.الاستقلال المهني:

- **المعايير المهنية:** يجب أن تعمل هيئة الرقابة الشرعية وفق معايير مهنية معتمدة تضمن استقلالية وحيادية القرارات الشرعية.
- **التطوير المهني:** يجب تشجيع أعضاء الهيئة على المشاركة في برامج التطوير المهني المستمر لضمان مواكبة أحدث المستجدات في مجال المالية الإسلامية والرقابة الشرعية.

5.4.الاستقلال في اتخاذ القرار:

- **حرية القرار:** يجب أن تتمتع هيئة الرقابة الشرعية بالحرية الكاملة في اتخاذ القرارات الشرعية دون أي ضغوط أو تأثيرات خارجية.
- **الشفافية:** يجب أن تكون جميع قرارات الهيئة موثقة وشفافة، ويمكن مراجعتها من قبل الجهات الرقابية المعتمدة لضمان الالتزام بالمعايير الشرعية.

بتطبيق هذا المعيار، يتم تعزيز استقلالية هيئة الرقابة الشرعية مما يضمن نزاهة وحيادية الرقابة على الأنشطة المالية الإسلامية، ويعزز الثقة في التزام المؤسسة بالمبادئ الشرعية. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم (5) استقلالية هيئة الرقابة الشرعية، الصفحات 1104- 1108)

5.معيار الحوكمة رقم 6– بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية:

يهدف هذا المعيار إلى وضع إطار شامل لمبادئ الحوكمة التي ينبغي أن تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية لضمان الشفافية، والمساءلة، والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة أنشطتها.

1.5.الالتزام بالشرعية:

- **الامتثال لأحكام الشريعة:** يجب على جميع الأنشطة والمعاملات المالية أن تتوافق تمامًا مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.
- **الدور الفعال لهيئة الرقابة الشرعية:** يجب تمكين هيئة الرقابة الشرعية من ممارسة دورها بفعالية لضمان التزام المؤسسة بالشرعية.

2.5.الشفافية والإفصاح:

- **الإفصاح المالي:** يجب تقديم تقارير مالية واضحة ودقيقة تُمكِّن أصحاب المصلحة من فهم الوضع المالي للمؤسسة.
- **الإفصاح الشرعي:** ينبغي الإفصاح عن مدى التزام المؤسسة بالمعايير الشرعية والقرارات التي تتخذها هيئة الرقابة الشرعية.

3.5.المساءلة والمسؤولية:

- **مساءلة الإدارة:** يجب أن تكون الإدارة التنفيذية مسؤولة أمام مجلس الإدارة وأصحاب المصلحة عن أدائها ومدى التزامها بالمبادئ الشرعية.
- **المسؤولية الاجتماعية:** ينبغي على المؤسسة أن تكون مسؤولة اجتماعيًا وتلتزم بالمساهمة في تنمية المجتمع بما يتوافق مع أحكام الشريعة.

4.5.العدالة والإنصاف:

- **معاملة أصحاب المصلحة:** يجب على المؤسسة معاملة جميع أصحاب المصلحة بعدالة وإنصاف، وضمان حقوقهم بما يتماشى مع الشريعة.
- **توزيع الأرباح:** ينبغي توزيع الأرباح بشكل عادل وفقًا للعقود الشرعية والاتفاقيات المبرمة.

5.5.الاستقلالية والنزاهة:

- **استقلالية هيئة الرقابة الشرعية:** يجب ضمان استقلالية هيئة الرقابة الشرعية وعدم تدخل الإدارة التنفيذية في قراراتها.
- **النزاهة في العمليات:** ينبغي على المؤسسة تبني سياسات وإجراءات تضمن النزاهة في جميع عملياتها وأنشطتها.

6.5.الرقابة الفعالة:

- **أنظمة الرقابة الداخلية:** يجب تطوير أنظمة رقابة داخلية قوية تضمن الالتزام بالمبادئ الشرعية وتقديم تقارير دورية حول فعالية هذه الأنظمة.
- **التدقيق الشرعي والمالي:** ينبغي إجراء عمليات تدقيق شرعي ومالي دورية لضمان التزام المؤسسة بالمعايير المحددة.

7.5.التطوير المستمر:

- **التدريب والتأهيل:** يجب توفير برامج تدريبية مستمرة للموظفين وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لضمان مواكبة التطورات في المالية الإسلامية.

- **الابتكار والتطوير:** ينبغي على المؤسسة الابتكار في تطوير منتجات وخدمات مالية جديدة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

بتطبيق هذا المعيار، تضمن المؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بمبادئ الحوكمة الرشيدة، مما يعزز الثقة في نظامها المالي ويضمن تحقيق العدالة والشفافية في كافة أنشطتها. (AAIOFI، الصفحات 1118-1132)

6.معيار الحوكمة رقم 7 (المسؤولية الاجتماعية للشركة) السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية

يهدف هذا المعيار إلى توجيه المؤسسات المالية الإسلامية نحو تبني ممارسات مسؤولة اجتماعياً، وضمان السلوك الأخلاقي والشفافية في جميع عملياتها، بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية.

1.6.التزام الشريعة الإسلامية:

- **الامتثال للأحكام الشرعية:** يجب أن تلتزم جميع الأنشطة والمعاملات المالية بالمبادئ والأحكام الشرعية.
- **الدعم الشرعي:** ينبغي أن توفر المؤسسات الموارد اللازمة لدعم هيئة الرقابة الشرعية في تحقيق مهامها.

2.6.السلوك الأخلاقي:

- **القيم الإسلامية:** يجب على المؤسسة تعزيز القيم الإسلامية في جميع جوانب عملها، مثل الأمانة، والنزاهة، والعدالة.
- **البيئة العملية:** ينبغي خلق بيئة عمل تشجع على السلوك الأخلاقي وتدعم الموظفين في الالتزام بالمبادئ الشرعية.

3.6.المسؤولية الاجتماعية:

- **المساهمة في المجتمع:** يجب على المؤسسة المساهمة في تنمية المجتمع من خلال برامج المسؤولية الاجتماعية، مثل دعم التعليم والصحة ورعاية الأيتام.
- **الاستدامة البيئية:** ينبغي على المؤسسات تبني ممارسات تحافظ على البيئة وتدعم الاستدامة البيئية بما يتماشى مع القيم الإسلامية.

4.6.الإفصاح والشفافية:

- **التقارير المالية:** يجب أن تكون التقارير المالية دقيقة وشفافة، وتمثل الوضع المالي الحقيقي للمؤسسة.
- **التقارير الشرعية:** ينبغي الإفصاح عن مدى التزام المؤسسة بالمعايير الشرعية والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.
- **التقارير الاجتماعية:** يجب تقديم تقارير دورية حول أنشطة المسؤولية الاجتماعية التي تقوم بها المؤسسة وأثرها على المجتمع.
- **التوعية العامة:** ينبغي تنظيم حملات توعية لتعزيز فهم الجمهور لأهمية المسؤولية الاجتماعية ودور المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيقها.

من خلال هذا المعيار، تسعى المؤسسات المالية الإسلامية إلى تحقيق توازن بين الربحية والمسؤولية الاجتماعية، مما يعزز ثقة المجتمع وأصحاب المصلحة في التزام المؤسسة بالمبادئ الإسلامية والشفافية في جميع أنشطتها. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم 7 (المسؤولية الاجتماعية للشركة) السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية، 2010، الصفحات 1147- 1173)

7.معيار الحوكمة رقم 8 – الهيئة الشرعية المركزية

يهدف هذا المعيار إلى تحديد دور ومسؤوليات الهيئة الشرعية المركزية في المؤسسات المالية الإسلامية لضمان التنسيق الفعال والامتثال الكامل لأحكام الشريعة الإسلامية.

1.7.تكوين الهيئة الشرعية المركزية:

- **العضوية:** تتكون الهيئة من عدد من الفقهاء والعلماء ذوي الخبرة في المالية الإسلامية والشريعة.
- **التعيين:** يتم تعيين أعضاء الهيئة من قبل الجهات الرقابية الشرعية المعترف بها لضمان استقلاليتهم وحيادهم.

2.7.مهام الهيئة الشرعية المركزية:

- **وضع المعايير:** تطوير وتحديث معايير الشريعة الإسلامية التي يجب أن تلتزم بها المؤسسات المالية الإسلامية.
- **الإشراف العام:** الإشراف على تنفيذ المعايير الشرعية في جميع المؤسسات المالية الإسلامية لضمان الامتثال الكامل.
- **الاستشارات الشرعية:** تقديم الاستشارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية وتوجيهها في القضايا المستجدة.

3.7.الإشراف والرقابة:

- **التدقيق الشرعي:** إجراء عمليات تدقيق شرعية دورية لضمان التزام المؤسسات بالمعايير الشرعية.
- **التقييم الدوري:** تقييم أداء هيئات الرقابة الشرعية المحلية وضمان توافقها مع التوجيهات والمعايير الصادرة عن الهيئة المركزية.

4.7.الإفصاح والشفافية:

- **تقارير سنوية:** إعداد تقارير سنوية توضح مدى التزام المؤسسات المالية الإسلامية بالمعايير الشرعية وتقديمها للجهات المعنية.
- **التواصل مع الجمهور:** التواصل مع الجمهور وأصحاب المصلحة من خلال نشر الفتاوى والقرارات الشرعية المتعلقة بالمالية الإسلامية.

5.7.التنسيق والتعاون:

- **التعاون مع الجهات الرقابية:** التنسيق مع الجهات الرقابية المالية والإسلامية لضمان التوافق مع القوانين واللوائح المحلية والدولية.
- **توحيد الفتاوى:** العمل على توحيد الفتاوى الشرعية بين مختلف المؤسسات المالية الإسلامية لتجنب التباين والاختلافات.

6.7.التطوير والتدريب:

- **برامج التدريب:** تنظيم برامج تدريبية مستمرة لأعضاء هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية لتعزيز فهمهم وتطبيقهم للمعايير الشرعية.
- **البحوث والدراسات:** تشجيع ودعم البحوث والدراسات في مجال المالية الإسلامية لتطوير حلول مبتكرة ومتوافقة مع الشريعة.

7.7.الاستقلالية:

- **التمويل المستقل:** يجب أن تتمتع الهيئة بميزانية مستقلة تضمن قدرتها على أداء مهامها دون تأثير من الجهات المالية أو الإدارية.
- **الحرية في اتخاذ القرار:** يجب أن تكون قرارات الهيئة معتمدة على الشريعة الإسلامية دون تدخل من المؤسسات المالية أو غيرها من الأطراف.

بتطبيق هذا المعيار، يتم تعزيز دور الهيئة الشرعية المركزية في ضمان الالتزام الكامل بالمبادئ والأحكام الشرعية في جميع المؤسسات المالية الإسلامية، مما يعزز الثقة والشفافية في النظام المالي الإسلامي. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم 8 – الهيئة الشرعية المركزية، 2018، الصفحات 3- 13)

8.معيار الحوكمة رقم 9 – وظيفة الالتزام الشرعي

يهدف هذا المعيار إلى تحديد دور ومسؤوليات وظيفة الالتزام الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية لضمان الامتثال الكامل لأحكام الشريعة الإسلامية في جميع الأنشطة والمعاملات المالية.

1.8.تكوين وظيفة الالتزام الشرعي:

- **الهيكل التنظيمي:** يجب أن تكون وظيفة الالتزام الشرعي جزءاً من الهيكل التنظيمي للمؤسسة، وتتمتع بالاستقلالية الكافية لتقديم تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق الشرعي.
- **الكفاءات:** ينبغي أن يتكون فريق الالتزام الشرعي من أفراد ذوي مؤهلات شرعية وعلمية، ويفضل أن يكون لديهم خبرة في المالية الإسلامية.

2.8.مهام وظيفة الالتزام الشرعي:

- **المراجعة والتقييم:** مراجعة كافة الأنشطة والمعاملات والعقود للتأكد من توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- **التوجيه والإرشاد:** تقديم التوجيه والإرشاد الشرعي للإدارة التنفيذية والموظفين لضمان تنفيذ الأعمال وفقاً للمبادئ الشرعية.
- **إعداد التقارير:** إعداد تقارير دورية توضح مدى التزام المؤسسة بالمعايير الشرعية ورفعها إلى مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق الشرعي.

3.8.إجراءات الالتزام الشرعي:

- **التقييم المسبق:** تقييم المنتجات والخدمات الجديدة قبل إطلاقها لضمان توافقها مع الشريعة الإسلامية.
- **المتابعة المستمرة:** متابعة الأنشطة اليومية للمؤسسة للتأكد من الالتزام المستمر بالمعايير الشرعية.
- **التدقيق الشرعي:** إجراء عمليات تدقيق شرعية دورية وإعداد تقارير توضح نتائج التدقيق والتوصيات اللازمة.

4.8.التدريب والتطوير:

- **برامج التدريب:** تنظيم برامج تدريبية دورية للموظفين لتعزيز فهمهم للمتطلبات الشرعية وأهمية الالتزام بها في جميع الأنشطة.
- **التطوير المهني:** تشجيع موظفي الالتزام الشرعي على المشاركة في دورات التطوير المهني والندوات والمؤتمرات المتعلقة بالمالية الإسلامية والالتزام الشرعي.

5.8.التواصل والتنسيق:

- **التواصل الداخلي:** يجب أن تكون وظيفة الالتزام الشرعي على تواصل دائم مع كافة الإدارات والأقسام في المؤسسة لتقديم الدعم والإرشاد الشرعي.
- **التنسيق مع الهيئات الرقابية:** التعاون مع الهيئات الرقابية الشرعية والمالية لضمان التزام المؤسسة بالمعايير واللوائح المعتمدة.

6.8.الإفصاح والشفافية:

- **الإفصاح الشرعي:** ينبغي الإفصاح عن مدى التزام المؤسسة بالمعايير الشرعية وتقديم تقارير شفافة إلى مجلس الإدارة وأصحاب المصلحة.
- **التواصل مع الجمهور:** نشر التقارير والفتاوى الشرعية المتعلقة بالمنتجات والخدمات المقدمة من المؤسسة لتعزيز الشفافية والثقة.

7.8.الاستقلالية والنزاهة:

- **الاستقلالية:** يجب أن تتمتع وظيفة الالتزام الشرعي بالاستقلالية الكاملة عن الإدارة التنفيذية لضمان حياديها في اتخاذ القرارات الشرعية.
- **النزاهة:** يجب أن يتحلى فريق الالتزام الشرعي بالنزاهة والموضوعية في جميع أعماله وأن يلتزم بأعلى المعايير الأخلاقية.

بتطبيق هذا المعيار، تضمن المؤسسات المالية الإسلامية وجود آلية فعالة للالتزام الشرعي، مما يعزز الثقة في التزام المؤسسة بالمبادئ والأحكام الشرعية ويضمن الشفافية والنزاهة في جميع أنشطتها. (AAOIFI، معيار الحوكمة رقم 9 – وظيفة الالتزام الشرعي، 2021، الصفحات 3- 21)

المطلب الثالث: معايير مجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB

لابد من التعريف بداية بمجلس الخدمات المالية الاسلامية وأهدافه و بعد ذلك يتم التطرق للمعايير التي اصدرها والتي شملت مختلف المؤسسات المالية الاسلامية.

أولا– التعريف بمجلس الخدمات المالية الاسلامية:

مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) هو منظمة دولية تهدف إلى تعزيز استقرار ونمو صناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال إصدار معايير ومبادئ إرشادية للحوكمة والتنظيم والإشراف. تأسس المجلس في عام 2002، ويقع مقره الرئيسي في كوالالمبور، ماليزيا.

- **أهداف ومهام المجلس:**
- **إصدار المعايير والمبادئ الإرشادية:** يضع IFSB معايير وإرشادات تستهدف المؤسسات المالية الإسلامية لضمان الامتثال لمبادئ الشريعة الإسلامية وتعزيز الاستقرار المالي.
- **التنسيق مع الجهات الرقابية:** يعمل المجلس بالتعاون مع البنوك المركزية والهيئات الرقابية الأخرى لتنسيق وتطبيق المعايير المالية الإسلامية.
- **تقديم الدعم الفني والتدريب:** يوفر المجلس برامج تدريبية وورش عمل لتعزيز فهم وتطبيق المعايير المالية الإسلامية بين المؤسسات الأعضاء.
- **البحث والنشر:** يجري IFSB بحوثًا وينشر تقارير حول قضايا ذات صلة بالصناعة المالية الإسلامية لتعزيز المعرفة والفهم في هذا المجال.
- **الهيكل التنظيمي:**

يتكون المجلس من عدة هيئات تنظيمية تشمل:

- **مجلس الحوكمة:** يتألف من ممثلين عن البنوك المركزية والهيئات الرقابية من الدول الأعضاء.
- **اللجان الفنية:** تتكون من خبراء في المجال المالي الإسلامي وتعمل على صياغة المعايير والإرشادات.

- **الأمانة العامة:** تتولى تنفيذ السياسات وإدارة العمليات اليومية للمجلس.

ثانيا– معايير الحوكمة الصادرة عن مجلس الخدمات الاسلامية IFSB

أصدر المجلس حتى نهاية سنة 2023 ثلاثين معيارا (30) منها (IFSB، المعايير الصادرة عن IFSB، 2024):

- **(03) معايير** ارشادية خاصة بالحوكمة في المؤسسات المالية العاملة في القطاع المصرفي (المعيار رقم3 – المعيار رقم 10– المعيار رقم 30 المعدل للمبادئ الارشادية للحوكمة)
- **معيار واحد(01)** حول حوكمة أنظمة الاستثمار الجماعي الإسلامي (المعيار رقم 6)
- **معيار واحد(01)** حول حوكمة مشاريع التكافل (المعيار رقم 8)

1. معايير ارشادية خاصة بالحوكمة في المؤسسات المالية العاملة في القطاع المصرفي (المعيار رقم3 –المعيار رقم 10– المعيار رقم 30 (المعدل للمبادئ الارشادية للحوكمة)

بالتعاون مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، أصدر مجلس الخدمات المالية الاسلامية المعيار رقم 30 (المعدل للمبادئ الارشادية للحوكمة)، وفي ما يلي جدول تفصيلي عن التعديلات والاضافات التي جاء بها هذا المعيار.

الجدول (3– 4): تعديلات المعيار رقم 30 المتعلق بالمبادئ الارشادية للحوكمة

المعيار	ارشادات لجنة بازل 2015	معايير IFSB		الفجوة	المعيار رقم 30 النسخة المعدلة من ارشادات الحوكمة IFSB 2023
		المعيار 3	المعيار 10		
المسؤوليات العامة لمجلس الادارة	تم التطرق له	تم التطرق بإيجاز	لم يتم تناوله	نقص الاهتمام بمسؤوليات مجلس الادارة	اعداد ميثاق عام للسلوكيات والأخلاقيات
مؤهلات مجلس الادارة وتركيبته	تم التطرق بالتفصيل	تم التطرق بإيجاز	لم يتم يتناوله	لم يتم تحديد المتطلبات الاساسية والسمات الشخصية للمجلس وفق النظرة الاسلامية	توسيع مؤهلات المجلس والانخراط في برامج تشرح مبادئ التمويل الاسلامي

هيكل وممارسات المجلس	تم التطرق بالتفصيل	كانت المطالبة بلجنة التدقيق ولجنة الحوكمة	لم يتم يتناوله	المخاطر الناشئة لم يتم تناولها	تعيين لجنة للمخاطر الناشئة احد أعضائها على الاقل من علماء الشريعة
الادارة العليا	تم التفصيل في مؤهلات الادارة العليا دورها و مسؤلياتها	تم التطرق بإيجاز	لم يتم يتناوله	– مؤهلات التمويل الاسلامي والاخلاقيات الاسلامية – حوكمة النوافذ الاسلامية	– التطرق للسمات والمؤهلات ودمجها مع السلوكيات الاسلامية – المؤهلات الواجبة في التمويل عن طريق النوافذ الاسلامية
حوكمة هياكل المجموعة	تم التفصيل فيه	لم يتم يتناوله	لم يتم يتناوله	عندما تكون المؤسسة الام خاصة بالخدمات المالية الاسلامية تكون مسؤولة عن التزام الكيان التابع لها و الاختلاف في المحتمل في الالتزام بينهما يتم معالجته في ما بعد	تم معالجة الفجوة
وظيفة ادارة المخاطر	تم التأكيد على وظيفة ادارة المخاطر وانشاء نظام الانذار المبكر	لم يتم تناوله الا بصفة جزئية	لم يتم تناوله الا بصفة جزئية	مخاطر عدم الالتزام بالشريعة مخاطر البيئة الخارجية مثل الامن السيبراني	تم معالجة الفجوة
تحديد ومراقبة وضبط المخاطر	تم التفصيل في ادارة المخاطر وطرق القياس وتصميم	لم يتم تناوله	لم يتم تناوله	غياب وظيفة ادارة المخاطر المتعلقة بخصوصية التمويل الاسلامي و المخاطر	تم معالجة الفجوة

	الضوابط الداخلية لتفاديه			الناشئة	
الاتصالات المتعلقة بالمخاطر	التأكيد على الاتصال القوي خاصة في رفع التقارير الى مجلس الادارة و الادارة العليا	لم يتم تناوله	لم يتم تناوله	غياب الاتصال في ما يخص المخاطر التي تهدد العمل المصرفي الاسلامي	تعزيز الاتصال والتأكيد على مخاطر السمعة و دور هيئات الرقابة الشرعية في ذلك
الالتزام	تم التطرق للوظيفة	تم التطرق بايجاز	تم التطرق للالتزام الشرعي		تم التطرق الى سياسة الالتزام وضرورة موافقة الهيئة الشرعية عليها
التدقيق الداخلي	تم التطرق الى التدقيق الداخلي والتأكيد على استقلاليته	تم التطرق بايجاز	التطرق فقط للتدقيق الشرعي الداخلي	غياب التنسيق بين التدقيق الداخلي ووالتدقيق الشرعي الداخلي	دمج التدقيق الشرعي الداخلي و التدقيق الداخلي
التعويض	تم التطرق له	تم التطرق اليه بايجاز حيث اكد على ضرورة الافصاح بنظام المكافآت	لم يتم تناوله الى في قضية الحيلولة دون وقوع تعارض مصالح	ضرورة ان تأخذ لجنة التعويضات المخاطر الناشئة بعين الاعتبار في هيكلة نظام التعويضات	تم دمج المخاطر الناشئة و المبادئ الخاصة بالبيئة والمجتمع والحوكمة
الحوكمة الشرعية	لم يتم تناوله	تضمن وجود آليات للحوكمة الشرعية	تم التفصيل في اشكال الحوكمة والهيئات الشرعية ومؤهلاتها والاخلاقيات	لا توجد	تم التفصيل اكثر من المبادئ الارشادية

المصدر: من اعداد الباحث بناء على النسخة المعدلة من المبادئ الارشادية لحوكمة المؤسسات IFSB سنة 2023

2. المبادئ التوجيهية لحوكمة أنظمة الاستثمار الجماعي الإسلامي:

تستند هذه التوجيهات إلى مجموعة من المبادئ التي طورتها مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB). تعد هذه المبادئ ضرورية لضمان أن تتوافق هذه الأنظمة الاستثمارية مع الشريعة الإسلامية وتحافظ على معايير عالية من الشفافية والمساءلة والسلوك الأخلاقي. وتوفر إطار عمل شامل يشمل عدة مجالات رئيسية منها (IFSB، المعيار رقم 6 المبادئ التوجيهية لحوكمة أنظمة الاستثمار الجماعي الإسلامي، 2009، الصفحات 1- 37):

- **الحوكمة العامة:** تركز على تبني ممارسات حوكمة جيدة تتماشى مع المعايير الدولية المعترف بها، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة بالتمويل الإسلامي. يشمل ذلك الأدوار والمسؤوليات لمشغلي أنظمة الاستثمار الجماعي وتفاعلهم مع المستثمرين.
- **الشفافية والإفصاح:** تركز على تحسين بيئة المعلومات للمستثمرين. يتضمن ذلك الإفصاح الواضح والشامل عن المعلومات المتعلقة باستراتيجيات الاستثمار والمخاطر والأداء المالي. تستند هذه المبادئ إلى معايير سابقة مثل IFSB-4 التي تعزز الشفافية والانضباط في السوق.
- **الامتثال للشريعة:** تضمن أن تكون جميع الأنشطة الاستثمارية متوافقة مع مبادئ الشريعة. يشمل ذلك عمليات فحص المحافظ الاستثمارية من قبل مشغلي الأنظمة، دور العلماء الشرعيين في مراقبة الامتثال، وآليات تطهير الدخل الذي قد يكون ملوثًا بأنشطة غير متوافقة.
- **حماية المستثمرين:** تسلط الضوء على الحاجة إلى تمثيل مناسب للمستثمرين في هياكل حوكمة أنظمة الاستثمار الجماعي. كما تتناول الممارسات التي تتطلب رقابة وثيقة لحماية مصالح المستثمرين.

تهدف هذه المبادئ إلى تعزيز أفضل الممارسات الدولية مع تلبية الاحتياجات الخاصة بالخدمات المالية الإسلامية. إنها تضمن أن تعمل أنظمة الاستثمار الجماعي الإسلامي بنزاهة عالية وأن تكون أدوات استثمارية موثوقة تتوافق بصرامة مع الشريعة الإسلامية

3. المبادئ التوجيهية لحوكمة مشاريع التكافل (التأمين الإسلامي)

تم تطوير هذه المبادئ لضمان أن عمليات التكافل تتماشى مع الشريعة الإسلامية وتحقق الشفافية والمساءلة. فيما يلي أبرز المبادئ التوجيهية التي أصدرتها هيئة الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) بشأن حوكمة مشاريع التكافل، والتي تم تفصيلها كالآتي (IFSB، المعيار رقم 8 المبادئ الارشادية لمبادئ التأمين التكافلي، 2009، الصفحات 1- 43) :

- **الامتثال للشريعة:** يجب أن تلتزم جميع عمليات التكافل بمبادئ الشريعة الإسلامية. يتطلب ذلك وجود هيئة شرعية مستقلة لمراقبة والبت في الامتثال الشرعي، وضمان أن جميع العقود والعمليات تتماشى مع الأحكام الشرعية.

- **الشفافية والإفصاح:** يجب أن توفر شركات التكافل معلومات دقيقة وشفافة للمشاركين والمستفيدين. يتضمن ذلك الإفصاح عن استراتيجيات الاستثمار، توزيع الأرباح والخسائر، ومعلومات حول الصناديق المختلفة المستخدمة (مثل صندوق المشتركين وصندوق المخاطر).
- **حماية حقوق المشاركين:** ينبغي أن تركز شركات التكافل على حماية حقوق المشاركين وضمان العدالة في توزيع الفوائد. يجب أن تكون هناك آليات فعالة للشكاوى والنزاعات لضمان معالجة أي قضايا قد تطرأ.
- **الإدارة الفعالة:** تتطلب حوكمة التكافل وجود هيكل إداري فعال ومهني لضمان إدارة عمليات التكافل بكفاءة. يشمل ذلك وجود مجلس إدارة يتمتع بالكفاءة والخبرة اللازمة للإشراف على عمليات التكافل وإدارة المخاطر بفعالية.
- **الرقابة والتدقيق الداخلي:** يجب أن تحتوي شركات التكافل على نظام رقابة داخلي قوي، بما في ذلك تدقيق شرعي ومالي دوري لضمان الامتثال للمعايير الشرعية والمحاسبية.
- **التوزيع العادل للأرباح والخسائر:** يجب أن تكون جميع العقود مبنية على توزيع عادل للأرباح والخسائر بين المشاركين وشركة التكافل. يتم توزيع الأرباح وفقاً لنسبة متفق عليها مسبقاً، بينما تغطى الخسائر من صندوق المخاطر.

تتضمن هذه المبادئ أيضاً توجيهات حول كيفية التعامل مع الفوائض في الاكتتاب، والتي يمكن توزيعها بين المشاركين أو التبرع بها للأعمال الخيرية، وضمان أن جميع الإجراءات تتبع ممارسات الشفافية والنزاهة في الاستثمار وإدارة الصناديق. كما تساعد هذه المبادئ في بناء ثقة المشاركين وضمان أن عمليات التكافل تتماشى مع قيم الشريعة الإسلامية، مما يعزز من نمو هذا القطاع المالي الحيوي.

المبحث الثالث: تحديات الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية ودور هيئات الرقابة الشرعية

خلال هذا المبحث نسلط الضوء على مختلف التحديات التي تواجه عمل المؤسسات المالية الاسلامية، باعتبار خصوصية الصناعة المالية الاسلامية وكذا صعوبة الالتزامات الملقاة على عاتقها من قبل السلطات الرقابية من جهة و تطلعات المتعاملين معها من جهة أخرى.

كما يظهر دور هيئات الرقابة الشرعية في قيادة دفة المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية الاسلامية، من حيث تنظيمها و الاشراف عليها وابعادها عن كل شبهة تنقص من سمعتها أو التزامها بالشريعة الاسلامية. مع ضمان الاستدامة لهذه المؤسسات مستعينة في ذلك بكل التكنولوجيات الحديثة التي دخلت عالم الصناعة المالية.

حيث تم تقسيم المبحث الى ما يلي:

المطلب الأول: التحديات التي تواجهها عملية الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية
المطلب الثاني: دور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية
المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي كأداة مكملة لدور هيئات الرقابة الشرعية في الحوكمة المؤسسية

المطلب الأول: التحديات التي تواجهها عملية الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية

تواجه المؤسسات المالية الإسلامية عدة تحديات في مجال الحوكمة تتعلق بطبيعة العمليات المالية الإسلامية ومتطلبات الامتثال للشريعة الإسلامية. من بين هذه التحديات:

1. الامتثال للشريعة الإسلامية:

تعتبر الحوكمة الشرعية من أكبر التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية. يتطلب الامتثال للشريعة وجود هيئات شرعية مستقلة لمراجعة العقود والعمليات المالية وضمان توافقها مع مبادئ الشريعة. وهذا يتطلب توفر علماء شرعيين مؤهلين يمكنهم تقديم الفتاوى والإرشادات اللازمة.

2. الشفافية والإفصاح:

تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية إلى تعزيز الشفافية في عملياتها والإفصاح الكامل عن معلوماتها المالية والاستثمارية. قد تواجه صعوبة في تحقيق ذلك نظراً لتعقيد بعض المنتجات المالية الإسلامية والمتطلبات الشرعية المرتبطة بها.

3. التوازن بين الربحية والامتثال الشرعي:

تحقيق توازن بين تحقيق الأرباح والامتثال لمبادئ الشريعة يمكن أن يكون تحديًا. بعض الأنشطة المالية المربحة قد تكون غير متوافقة مع الشريعة، مما يحد من خيارات الاستثمار أمام المؤسسات المالية الإسلامية.

4. الرقابة والتدقيق الداخلي:

تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية إلى نظام رقابة داخلي قوي لضمان الامتثال للمعايير الشرعية والمحاسبية. هذا يتطلب وجود فرق تدقيق شرعية ومالية مستقلة ومؤهلة لمراجعة العمليات بشكل دوري.

5. التطور التشريعي والتنظيمي:

تختلف الأطر القانونية والتنظيمية بين الدول، مما يضيف تعقيدات إضافية للمؤسسات المالية الإسلامية العاملة في بيئات متعددة. تحتاج هذه المؤسسات إلى الامتثال للقوانين المحلية والدولية مع ضمان توافقها مع الشريعة الإسلامية.

6. التعليم والتدريب:

يحتاج العاملون في المؤسسات المالية الإسلامية إلى فهم عميق لكل من التمويل التقليدي والمفاهيم الشرعية. توفير التدريب والتطوير المهني المستمر للموظفين يعتبر تحديًا لضمان الالتزام بالحوكمة الجيدة.

تتطلب هذه التحديات استراتيجيات فعالة للتغلب عليها، بما في ذلك تعزيز التعليم والتدريب، تحسين أنظمة الرقابة الداخلية، وتطوير أطر تنظيمية شاملة تأخذ بعين الاعتبار المتطلبات الشرعية والمحاسبية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية.

7. تعيين الهيئات الشرعية:

في احيان كثيرة يتم الاتفاق الضمني بين مجلس الادارة وأعضاء الهيئة الشرعية على ترشيحهم قبل عرض الامر على الجمعية العمومية للمؤسسة المالية الاسلامية، ولا يتم اخطار أعضاء الجمعية العامة بحقهم في إقرار التعيين أو رفض .وهو ما يولد اشكالا في تعارض المصالح.

8. احتكار الهيئات الشرعية:

تبرز اشكالية واضحة وهي تعدد عضوية نفس الشخص في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية فقط تصل الى عشرات المؤسسات، على الرغم من بروز جيل جديد مكون قادر على تحمل أعباء هذه الوظيفة ولكن بقت محتكرة على فئة معينة.

9. مكافآت أعضاء الهيئات الشرعية:

تؤدي سياسة المكافآت في المؤسسات المالية الاسلامية الى خلق عيوب فربطها بما سيدره كل عضو من أعضاء الهيئات الشرعية بمكافآت معتبرة يدفعه الى ابتكار أي نص حتى ولو كان فيه اشكال شرعي (الحيل الفقهية) ليحقق به مكاسب مادية مع عدم مراعاة المقصد الشرعي من وجود المؤسسات المالية الاسلامية. كما أن المغالاة في أجور أعضاء الهيئة الشرعية ينعكس على تكلفة المنتج النهائي مما ينقص من تنافسيته.

10.تفرق الهيئة الشرعية عن أجهزة إدارة الرقابة الشرعية :

هيئات الرقابة الشرعية في العادة مستقلة عن الهيكل التنظيمي للمؤسسة المالية الاسلامية وذلك للحيلولة دون وقوع تعارض المصالح. هذه الهيئات من البديهي ان يكون لها اجهزة تدقيق ورقابة داخلية تعمل على تطبيق توجيهاتها، ومع مرور الوقت تصبح هذه الأجهزة تابعة للهيكل التنظيمي الداخلي للمؤسسة أكثر من تبعيتها للهيئة نفسها. خلق هذا الوضع فجوة بين الهيئة و ادارة الرقابة الشرعية التي من مهامها التحقق من مدى التزام المؤسسة المالية الاسلامية بآراء الهيئة الشرعية. (الوابل، 2015، صفحة 17)

11.اشكالية استقلالية إدارات الرقابة الشرعية:

وجب ان تكون ادارة الرقابة الشرعية ممثلة في التدقيق الشرعي أو وحدة الالتزام الشرعية أو الرقابة الداخلية أن تكون خارجية لتحقيق الاستقلالية التامة لأن وجودها ضمن الهيكل التنظيمي يضعف من درجة الخوكمة الشرعية. فلا يمكن لموظف يتلقى راتبه من طرف ادارة المؤسسة المالية أن يتحلى بالشفافية. (جريدان، 2017، صفحة 22)

12.غياب التدقيق الشرعي الخارجي :

يطهر هذا المشكل جليا في نظام الحوكمة للمؤسسات المالية الاسلامية، فغياب التدقيق الشرعي الخارجي الذي تمارسه مكاتب التدقيق الشرعي يحدث خللا من ناحية الشفافية والحيادية التي من المفروض أن توفرها الحوكمة الشرعية.

13.قصور التفتيش الشرعي من طرف السلطات الإشرافية الحكومية :

ان هذه السلطة الرقابة بتعامل المؤسسات المالية الاسلامية بنفس الطريقة التي تعامل بها المؤسسات المالية التقليدية دون اعتبار لخصوصيتها الشرعية، وهذا القصور في الرقابة أدى الى تدهور في الامتثال.

14.عدم وجود الإرادة للتغيير :

هناك تيار في المؤسسات المالية الاسلامية لا يسعى الى إضفاء الحوكمة على أعمال مؤسسات الخدمات المالية الاسلامية، لأن ذلك يتقلل من استفاعه بكثير من الامتيازات. وهذا التيار يبذل قصار جهده لمواجهة أي تيار اصلاحي في المؤسسات المالية الاسلامية.

المطلب الثاني: دور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية

تلعب هيئات الرقابة الشرعية دورًا محوريًا في حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية وضمان التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية. وتشمل أدوارها الأساسية ما يلي:

1. مراجعة واعتماد المنتجات المالية:

تقوم هيئات الرقابة الشرعية بمراجعة المنتجات والخدمات المالية المقدمة من المؤسسات المالية الإسلامية لضمان توافقها مع أحكام الشريعة. يشمل ذلك التأكد من أن العقود والعمليات المالية لا تتضمن الربا (الفائدة)، الغرر (الغرر الفاحش)، أو الميسر (المقامرة).

2. الإشراف والمراقبة المستمرة:

تُشرف هيئات الرقابة الشرعية بشكل مستمر على عمليات المؤسسة لضمان الامتثال المستمر لأحكام الشريعة. يتم ذلك من خلال مراجعة دورية للتقارير المالية والعمليات التجارية، وتقديم التوجيه والإرشاد اللازمين.

3. إصدار الفتاوى الشرعية:

تُصدر هيئات الرقابة الشرعية الفتاوى والقرارات الشرعية التي توضح الحكم الشرعي للمنتجات والعمليات المالية. هذه الفتاوى تعتبر مرجعًا للمؤسسات المالية لضمان توافق أنشطتها مع الشريعة الإسلامية.

4. التدقيق الشرعي:

تقوم الهيئات بإجراء تدقيق شرعي دوري لضمان التزام المؤسسة بالقرارات والفتاوى الصادرة عنها. يشمل ذلك تدقيق العمليات المالية والعقود وتحديد أي مخالفات أو انحرافات عن الشريعة.

5. التثقيف والتوعية:

تسهم هيئات الرقابة الشرعية في تثقيف وتوعية موظفي المؤسسة والجمهور بمبادئ الشريعة وأهميتها في التمويل الإسلامي. يتم ذلك من خلال الدورات التدريبية والندوات والمواد التعليمية الأخرى.

6. إدارة المخاطر الشرعية:

تساعد الهيئات في تحديد وتقييم المخاطر الشرعية التي قد تواجه المؤسسة، وتقديم توصيات حول كيفية تجنبها أو التعامل معها. يشمل ذلك تحليل تأثير القرارات الاستثمارية على الامتثال الشرعي وتقديم الحلول المناسبة.

المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي كأداة مكملة لدور هيئات الرقابة الشرعية في الحوكمة المؤسسية

دور الذكاء الاصطناعي في حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية يتزايد مع تطور التكنولوجيا والاحتياجات المستمرة لتحسين الكفاءة والامتثال. يمكن للذكاء الاصطناعي أن يسهم في العديد من الجوانب المهمة في حوكمة هذه المؤسسات.

أولا– تعريف الذكاء الاصطناعي:

– يعرف بأنه:" استخدام أو دراسة أنظمة الكمبيوتر أو الآلات التي تتمتع ببعض الصفات التي يتمتع بها الدماغ البشري ، مثل القدرة على تفسير وإنتاج اللغة بطريقة تبدو بشرية ، والتعرف على الصور أو إنشائها ، وحل المشكلات ، والتعلم من البيانات المقدمة لهم".

– أو يمكن تعريفه على أنه:" نظام حاسوبي أو آلة معينة تتمتع ببعض الصفات التي يتمتع بها الدماغ البشري ، مثل القدرة على تفسير وإنتاج اللغة بطريقة تبدو بشرية ، كما يمكنه التنبؤ أو اتخاذ القرارات، والتعرف على الصور أو إنشائها ، وحل المشكلات ، والتعلم من البيانات المقدمة إليه". (cambridge dictionary, 2023)

ثانيا– حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في تقديم الفتوى:

يمكن توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى على النحو التالي: (الزيدي، 2024، الصفحات 31-32)

– يجوز الاعتماد على مخرجات الذكاء الاصطناعي في المسائل الشرعية التي تعتمد على العمليات الحسابية مثل الزكاة والمواريث، والمسائل الثابتة التي لا تتأثر بتغير الزمن أو المكان أو الظروف. هذه المسائل قد تم الإفتاء بها سابقًا ولا تحتاج إلى اجتهاد أو استنباط جديد. يمكن تحقيق ذلك باستخدام البرامج المتاحة أو محركات البحث مثل "google"، حيث يقوم الباحث بكتابة سؤاله أو أهم جزء منه، فيتم إحالته إلى مواقع أو مصادر (سواء كانت إفتائية، علمية، أو حتى صفحات شخصية لمؤسسات شرعية أو علماء) التي تعالج تلك المسألة بشكل مباشر أو مشابه.

– يجوز للمفتي الاستعانة بمخرجات الذكاء الاصطناعي في المسائل الشرعية المستجدة أو تلك التي تتطلب فهمًا أعمق لحال المستفتي، والتي لا يمكن حلها إلا من خلال الاستفصال وتقدير الظروف. في هذه الحالة، يضم الحوار المفتي والمستفتي والذكاء الاصطناعي، حيث يساهم الذكاء الاصطناعي في توسيع دائرة الاطلاع وسرعة فهم المسألة، مما يساعد في تقليل الجهد والوقت على المفتي والمستفتي على حد سواء.

ثالثا– ضوابط توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى:

1. **المسائل التي يمكن للذكاء الاصطناعي الإجابة عنها بشكل مستقل:** مثل المسائل الحسابية كالزكاة والمواريث، والمسائل المحددة التي تتطابق مع أسئلة سبق برمجتها بالجهاز بأجوبة محددة.
2. **إدراج خيارات إضافية للسائل:** يجب تقديم خيارات إضافية عند إدخال البيانات، في حال كان هناك تفصيلات يجب مراعاتها مثل العمر، الجنس، أو الظروف الخاصة (مرض، سفر، غضب، ... إلخ) لتحقيق دقة أكبر في الإجابة.
3. **مساعدة المفتي في المسائل المعقدة:** لا يمكن للذكاء الاصطناعي الاستقلال بالإجابة في المسائل التي تتطلب:
   – فهمًا دقيقًا للنصوص الشرعية.
   – التحقق من درجة الأحاديث.
   – الترجيح بين الأدلة.
   – مراعاة العرف أو الظروف المتغيرة.
   – الأخذ بفقه الواقع أو المآلات.
   – الاستفصال في حالة نقص المعلومات أو تحايل المستفتي.

– تكييف فقهي خاص في النوازل الطارئة.

4. إمكانية تطور الذكاء الاصطناعي: مع تطور التقنية وإدراج خيارات جديدة، يمكن أن يُعتمد على الذكاء الاصطناعي في الإجابة المباشرة لبعض هذه المسائل.

5. مراجعة دورية من العلماء: يجب مراجعة مخرجات الذكاء الاصطناعي بشكل دوري من قبل العلماء للتحقق من دقة الفتاوى وتفادي أي خلل تقني أو تجاوز غير مناسب.

رابعا– تأثير توظيف الذكاء الاصطناعي في تقديم الفتوى:

يتضمن توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى تأثيرات إيجابية وسلبية، مما يستدعي وضع خطة لتعزيز الإيجابيات ومعالجة السلبيات لتحقيق الغاية من الإفتاء. وفيما يلي أبرز هذه التأثيرات:

1. الإيجابيات:

- تسهيل عمل المفتين من خلال تقديم أجوبة قريبة من المسألة المطروحة.
- سرعة الإجابة على استفسارات المستفتين.
- تقليل التكلفة والجهد على المفتين والمستفتين، وعدم الحاجة للتنقل أو الحضور الفعلي لمجالس الإفتاء.
- إمكانية الإجابة على عدد كبير من الاستفتاءات في وقت واحد.
- إتاحة الفرصة للمفتين للتفرغ لدراسة النوازل والمستجدات بدلاً من الانشغال بالأسئلة التقليدية.
- الاستفادة من مميزات التقنية مثل السرعة والشمولية والدقة في الدعوة والتعليم والإفتاء.

2. السلبيات:

- اعتماد الناس على الذكاء الاصطناعي وتقليل دور العلماء في الإفتاء والدعوة.
- احتمال حدوث أخطاء في إدخال أو معالجة البيانات، مما يؤثر على دقة الفتوى.
- تراجع الجانب التربوي في عملية الإفتاء.
- إمكانية إدخال معلومات غير دقيقة أو مسيسة، ما يؤدي إلى صدور فتاوى موجهة أو مضللة، ويسبب فوضى وانتشار الفتاوى الشاذة.

خامسا– أدوار الذكاء الاصطناعي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية:

ان استخدام الذكاء الاصطناعي يساعد المؤسسات المالية الإسلامية على التكيف مع المتغيرات السريعة في السوق المالية العالمية وتحقيق أهدافها بفعالية وكفاءة، مع الحفاظ على الامتثال التام لمبادئ الشريعة الإسلامية، ومن بين هذه الأدوار التي يمكن للذكاء الاصطناعي أن يلعبها في مساعدة الهيئات الشرعية على حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية ما يلي:

1. تحليل البيانات والامتثال:

يمكن للذكاء الاصطناعي تحليل كميات كبيرة من البيانات بسرعة وبدقة، مما يساعد في مراقبة الامتثال للشريعة. بحث يمكنه باستخدام تقنيات التعلم الآلي للكشف عن الأنشطة غير المتوافقة وتقديم تقارير تحليلية تساعد في اتخاذ قرارات مستنيرة. سابقا استخدمت مؤسسة Noor Bank الذكاء الاصطناعي من خلال Noor Bank's AI Compliance Tool لتحليل المعاملات المالية وضمان توافقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فتقوم الأنظمة بتحليل البيانات الكبيرة والتأكد من عدم وجود أي مخالفات شرعية في العمليات المالية.

2. التدقيق الداخلي والخارجي:

بإمكان للذكاء الاصطناعي تحسين عمليات التدقيق من خلال أتمتة مراجعة العمليات المالية والكشف عن الأنشطة المشبوهة. وهذا يساعد في تعزيز الشفافية والمساءلة داخل المؤسسات المالية الإسلامية. فقد اعتمدت شركة Abu Dhabi Islamic Bank (ADIB) تقنيات الذكاء الاصطناعي ADIB Chatbot لتحسين عمليات التدقيق الداخلي، على اعتبار أن هذه التقنيات تساعد في الكشف عن الأنشطة غير المشروعة أو المشبوهة بسرعة أكبر من الطرق التقليدية، مما يزيد من كفاءة وفعالية التدقيق.

3. إدارة المخاطر:

استخدام الذكاء الاصطناعي ممكن لتحديد وتقييم المخاطر المحتملة التي قد تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية. من خلال التقنيات المتقدمة لتحليل السيناريوهات المختلفة وتقديم توصيات لإدارة المخاطر بفعالية، مما يساهم في الحفاظ على استقرار المؤسسة. ومن الأمثلة على ذلك شركة Al Baraka Banking Group تستخدم نماذج الذكاء الاصطناعي لتحديد وتقييم المخاطر المالية المحتملة، وهو ما ساعدها على اتخاذ قرارات استثمارية مدروسة ومبنية على تحليل شامل للمخاطر.

4. خدمة العملاء والتخصيص:

بغرض تحسين تجربة العملاء يمكن للذكاء الاصطناعي من خلال تقديم خدمات مخصصة تتماشى مع احتياجاتهم المالية والشريعة. فاستخدام الروبوتات الذكية وأنظمة التحليل التنبؤية لتقديم استشارات مالية وإجابات فورية على استفسارات العملاء تسهل عملية التواصل. فقد قام بنك الإمارات دبي الوطني باستخدام الذكاء الاصطناعي لتحسين تجربة العملاء من خلال الروبوتات الذكية التي تقدم استشارات مالية فورية وخدمات مخصصة تتماشى مع احتياجات العملاء المالية والشريعة الإسلامية.

5. التعليم والتدريب:

الذكاء الاصطناعي يمكنه توفير برامج تعليمية وتدريبية متقدمة لموظفي المؤسسات المالية الإسلامية، مما يساعدهم على فهم أفضل لأحدث التطورات في التمويل الإسلامي وأهمية الامتثال للشريعة. كمثال على ذلك

يقدم مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي برامج تدريبية تعتمد على الذكاء الاصطناعي لموظفي المؤسسات المالية الإسلامية، مما يساعدهم على البقاء على اطلاع بأحدث التطورات في مجال التمويل الإسلامي وضمان الامتثال الشرعي.

6. تحسين الكفاءة التشغيلية:

نستطيع أتمتة العديد من العمليات الروتينية باستخدام الذكاء الاصطناعي، مما يساهم في تقليل التكاليف التشغيلية وزيادة الكفاءة. كل ذلك يساعد المؤسسات في التركيز على الأنشطة الأساسية التي تضيف قيمة حقيقية. في الكويت مثلا قامت شركة بيت التمويل الكويتي (Kuwait Finance House (KFH بأتمتة العديد من العمليات الروتينية باستخدام الذكاء الاصطناعي، حرصا منها على تقليل التكاليف التشغيلية وزيادة الكفاءة. بالإضافة الى ذلك عمليات الموافقة على القروض والتمويلات الإسلامية، مما يقلل الوقت اللازم لاتخاذ القرارات المالية.

خلاصة الفصل:

هذا الفصل أشرنا فيه الى مفهوم الحوكمة بمعناها التقليدي، والظروف التاريخية التي أدت الى ظهور هذا المصطلح. بعد ذلك تطرقنا الى مفهوم الحوكمة الشرعية والاختلافات الموجودة بينها وبين الحوكمة التقليدية، وأن هناك مؤسسات اسلامية تعنى بإصدار معايير بغرض حوكمة القطاع المالي الاسلامي شأنه في ذلك شأن المؤسسات المالية التقليدية.

هناك اختلاف واضح بين المؤسسات المالية التي تقدم خدمات مالية اسلامية والأخرى غير الاسلامية من ناحية الالتزامات والضوابط، وهو ما يؤدي الى اختلاف في طبيعة المخاطر التي تتعرض لها هذه المؤسسات. والتحديات المفروضة على المؤسسات المالية الاسلامية تستلزم وجود هيئات رقابة شرعية فاعلة بكل ما تشمله من مكونات، لأن أدوارها المختلفة تساهم في حوكمة العمل المالي الاسلامي حتى بتسخير التكنولوجيات الحديثة والذكاء الاصطناعي على مستوى التنبؤ بالمخاطر أو معالجة العقود وتجنب المخالفات بصفة آلية لتجاوز مسألة قلة العلماء والخبراء في مجال الصناعة المالية الاسلامية.

الفصل الرابع

دراسة مقارنة بين نماذج الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية

تمهيد:

عرفت بعض الدول العربية والاسلامية فقزة نوعية من ناحية حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية، وذلك لاعتبارات مختلفة منها قدم التجربة في مجال المالية الاسلامية والارادة الحقيقة في وضع اسس للعمل المالي الاسلامي. فأصدرت العديد منها أطر للحوكمة الشرعية في مؤسساتها المالية تحدد من خلالها المسؤوليات والمعايير التي يجب اتباعها لممارسة الخدمات المالية الاسلامية.

خلال هذا الفصل سنطلع على نماذج من الدول العربية وأخرى غير العربية في مجال الحوكمة الشرعية ودور هيئات الرقابة الشرعية فيها، باعتبار هذه الاخيرة من أهم عناصر حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وضبط أعمالها حتى تتوافق مع الشرعية الاسلامية. وعليه تم اختيار ثلاثة بلدان عربية هي : الكويت، السعودية والامارات العربية المتحدة، وثلاثة بلدان أخرى اسلامية غير العربية وهي: ماليزيا، باكستان واندونيسيا، وذلك بناء على مؤشر جودة اللوائح الخاصة بالصناعة المالية الاسلامية ومؤشر الحوكمة والحوكمة الشرعية وحجم الاصول وغيرها من المؤشرات الواردة في تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG (London Stock Exchange Group) الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023 والذي تتصدر فيه هذه الدول معظم المؤشرات. مع ملاحظة غياب ترتيب الجزائر رغم أنها من بين 136 دولة شملها التقرير.

الجدول (4-1): ترتيب الدول الاسلامية في مختلف مؤشرات التمويل الاسلامي

البلد	الترتيب	النقاط الإجمالية	الوعي×0.1167	المعرفة×0.1167	الاستدامة×0.1167	الحوكمة×0.25	الأداء المالي×0.4
ماليزيا	1	103	152	124	112	95	84
السعودية	2	70	122	116	57	56	54
إندونيسيا	3	58	200	122	57	43	30
البحرين	4	54	120	120	80	53	26
الكويت	5	54	142	142	74	36	21
الإمارات	6	53	120	120	75	43	28
باكستان	7	51	108	105	46	32	27
عُمان	8	51	108	94	59	25	19
الأردن	9	40	108	109	51	20	10
قطر	10	38	108	108	55	20	9
المالديف	11	36	108	80	55	18	9
بنغلاديش	12	34	80	69	63	16	14
تركيا	13	33	69	71	34	21	17
نيجيريا	14	27	60	71	56	18	9
سيريلانكا	15	27	60	60	50	14	10

المصدر: من اعداد الباحث بناء على تقرير مجموعة بورصة لندن LSEG الخاص بتطور التمويل الاسلامي لسنة 2023

تتضمن منهجية مؤشر تطوير التمويل الإسلامي تحليل الأداء في **خمسة مؤشرات فرعية** هي:

مؤشر الأداء المالي يشكل (**40% من الوزن الإجمالي**) ويقيّم مدى نمو الأصول والإيرادات في القطاع المالي الإسلامي.أما **مؤشر الحوكمة** يمثل (**25% من الوزن الإجمالي**) مخصص لفحص جودة التنظيم، الإشراف، والشفافية في المؤسسات المالية الإسلامية، باقي المؤشرات تتقاسم نسبة (**35% من الوزن الإجمالي**) منها **مؤشر الاستدامة** الذي يدرس مدى مساهمة الصناعة في الأهداف البيئية والاجتماعية والحوكمة.(ESG) ، **مؤشر المعرفة** الذي يقيم الأنشطة الأكاديمية والبحثية المتعلقة بالتمويل الإسلامي، **مؤشر الوعي** الذي يقيس مدى انتشار الوعي بالتمويل الإسلامي من خلال الإعلام والمؤتمرات والأنشطة، وعليه فالنقاط الإجمالية لكل دولة هي مجموع النقاط الفرعية مضروبة في الأوزان النسبية للمؤشرات كما هو موضح في الجدول أعلاه.

الشكل(4-1): التمثيل البياني لمختلف المؤشرات التمويل الاسلامي

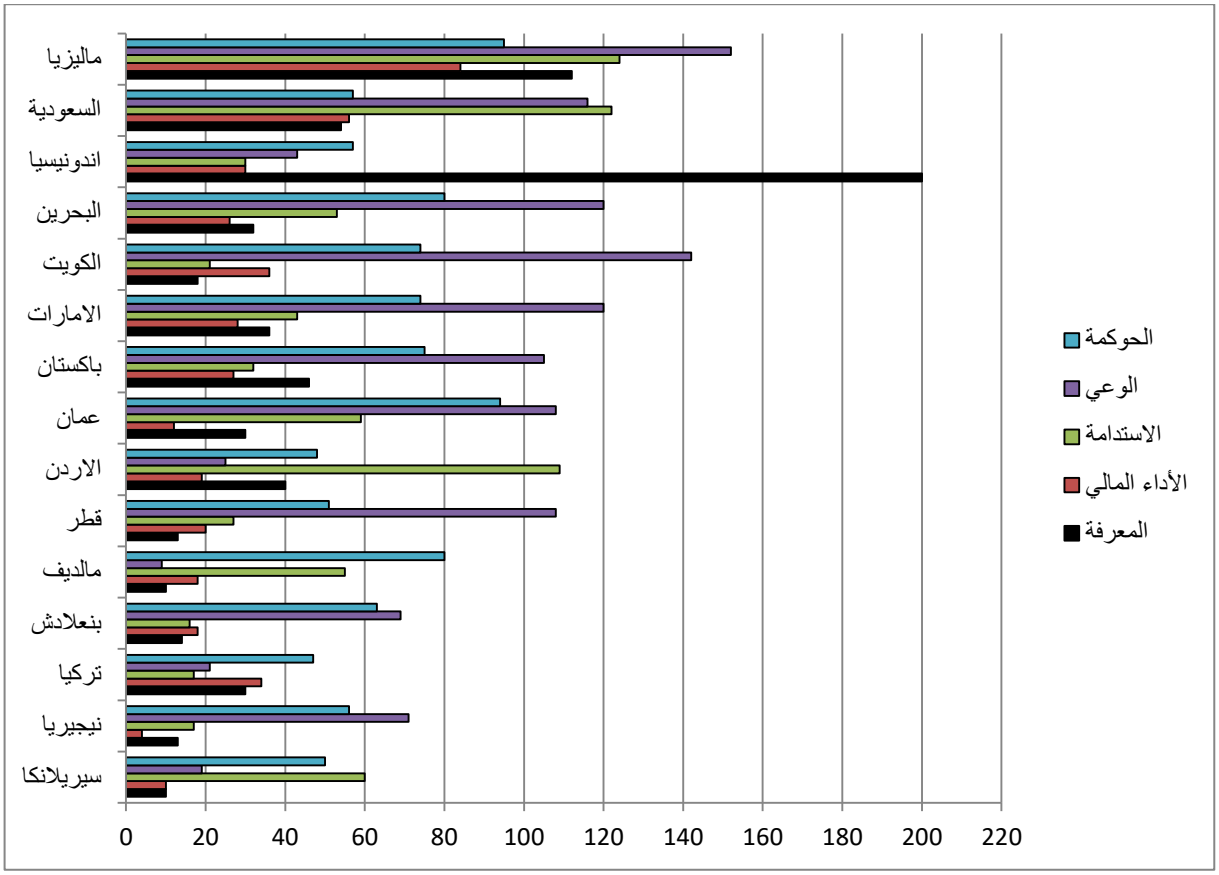

المصدر: من اعداد الباحث بناء على معطيات الجدول

تم تقسيم هذا الفصل الى المباحث التالية :

المبحث الاول: النماذج العربية للحوكمة الشرعية ودور هيئات الرقابة الشرعية فيها

المبحث الثاني: النماذج غير العربية للحوكمة الشرعية ودور هيئات الرقابة الشرعية فيها

المبحث الثالث: النموذج الجزائري ودور هيئات الرقابة الشرعية فيه

المبحث الاول: النماذج العربية للحوكمة الشرعية و دور هيئات الرقابة الشرعية فيها

هناك بعض الدول العربية نماذج سباقة وعريقة في مجال العمل المالي الاسلامي اذ تم وضع اسس هذا القطاع فيها من خمسين سنة مضت، وتخضع بين الفينة والأخرى الى تحسينات في مجال حوكمة مؤسساتها المالية الاسلامية.

سندرس في هذا المبحث نماذج ثلاثة دول عربية مقسمة في شكل المطالب التالية:

المطلب الاول: النموذج الكويتي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه
المطلب الثاني: النموذج السعودي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه
المطلب الاول: النموذج الإماراتي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

المطلب الاول: النموذج الكويتي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

بدأت الصناعة المالية الإسلامية بمفهومها الحديث في دولة الكويت مع تأسيس "بيت التمويل الكويتي"، الذي يعد أول مؤسسة مصرفية مالية إسلامية في الكويت وإحدى أولى المؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم. تأسس بيت التمويل الكويتي بموجب المرسوم الأميري بالقانون رقم 72 لسنة 1977، وبدأ عملياته في 31 أوت 1978.

لم يكن بيت التمويل الكويتي خاضعًا للرقابة الرسمية من بنك الكويت المركزي. ولكن في عام 2003، صدر القانون رقم 30 الذي أضاف قسمًا خاصًا بالبنوك الإسلامية، مما أتاح إنشاء البنوك الإسلامية في الكويت تحت رقابة بنك الكويت المركزي. قبل ذلك، كانت الرقابة على بيت التمويل الكويتي تتم بشكل غير رسمي من قبل البنك المركزي. (الشيخ سالم الصباح، 2006، الصفحات 6- 7)

خلال الفترة التي ناهزت 25 عامًا من تأسيس بيت التمويل الكويتي وحتى صدور قانون البنوك الإسلامية، اعتمد بيت التمويل الكويتي على الرقابة الشرعية الذاتية والاجتهاد في عمليات الرقابة الشرعية، فكان من المؤسسات الرائدة في إنشاء جهاز متكامل للرقابة الشرعية، وبدأت هذه الرقابة من خلال مستشار شرعي هو الشيخ بدر المتولي عبد الباسط، الذي كان مرجعًا شرعيًا للمؤسسة في جميع الأمور والقضايا الشرعية. (عبد المحسن الجارالله الخرافي، 2008، صفحة 70)

في 24 يناير 2016، صدر قانون الشركات الجديد رقم 1 لسنة 2016، حيث تضمنت المادة 15 منه تعليمات تتعلق بالحوكمة الشرعية، تنص على وجوب التزام الشركات التي تزاول أعمالها وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية بتعيين هيئة مستقلة للرقابة الشرعية لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة أعضاء يعينهم اجتماع الشركاء. بذلك، انضمت وزارة التجارة والصناعة إلى كل من بنك الكويت المركزي وهيئة أسواق المال في الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية من ناحية الرقابة والحوكمة الشرعية.

ففي سنة 2015 اصدرت هيئة سوق المال الكويتية تعليمات الحوكمة الشرعية ودخلت بذلك الكويت مرحلة جديدة من التنظيم والتأطير والحوكمة للمؤسسات المالية الاسلامية المرخص لها بتداول في السوق المالي الكويتي.

وفي 20 ديسمبر 2016، شهدت تعليمات الحوكمة الشرعية الصادرة عن البنك المركزي تحديثًا مهمًا، حيث صدرت تعليمات جديدة بشأن "حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية"، لتحل محل تعليمات رقم 2/رب أ/2003/100 بشأن قواعد وشروط تعيين واختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية.

اولا– تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية لبنك الكويت المركزي

هذه التعليمات الصادرة في أواخر سنة 2016، تعدُّ محوراً أساسياً في تطوير معايير الحوكمة للبنوك الإسلامية في الكويت. حيت تميز الاطار العام للحوكمة بتفصيله الشامل للنظام والإطار المهني الواضح الذي وضعته اللوائح، والذي يحدد بدقة مسؤوليات كل طرف ضمن الهيكلية الشرعية. يتضمن التحليل أيضاً فصولاً رئيسية تتناول التعريفات، والمتطلبات العامة لإطار الحوكمة الشرعية، ومبادئ ومتطلبات الرقابة الشرعية، والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، مع تقديم هيكل تنظيمي للرقابة الشرعية في البنك الإسلامي، ونموذج لتقييم أداء هيئة الرقابة الشرعية وأعضائها. يمتد هذا التحليل ليشمل ما يقارب 36 صفحة، مما يجسد تفصيله الشامل للإطار التشريعي للرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية بالكويت.

تحليل محتوى تعليمات "حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية" يتمحور حول مقدمة وخمسة فصول رئيسية. يتضمن المحتوى التعريفات، والمتطلبات العامة لإطار حوكمة الرقابة الشرعية، ومبادئ ومتطلبات الرقابة الشرعية، والتدقيق الشرعي بمحوريه الداخلي والخارجي، وأخيرًا الأحكام الختامية، بالإضافة إلى هيكل تنظيمي للرقابة الشرعية في البنك الإسلامي ونموذج تقييم أداء هيئة الرقابة الشرعية وأعضائها.

تبرز المقدمة أهمية الرقابة الشرعية في الصناعة المالية الإسلامية، حيث يعزى التميز لهذه الصناعة إلى احتوائها على هذا العنصر الذي يضمن الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، مما يحافظ على ثقة العملاء والسمعة. وتشير المقدمة أيضًا إلى الاسترشاد بمعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، وتعليمات بنوك مركزية أخرى في الدول العربية والإسلامية.

من خلال تحليل محتوى التعليمات، تبين أن البنك المركزي اعتمد بشكل أساسي على هذه المعايير والتعليمات الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، إضافة إلى جهات أخرى مثل هيئة أسواق المال لدولة الكويت ومصرف سورية المركزي والبنك المركزي الماليزي.

1. المتطلبات العامة لإطار حوكمة الرقابة الشرعية:

تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية تبدأ بتعريفات للمصطلحات المهمة، كالبنوك الإسلامية وأحكام الشريعة والرقابة الشرعية وهيئة الرقابة الشرعية، وتتضمن خمسة بنود للمتطلبات العامة لإطار حوكمة الرقابة الشرعية. البند الأول يشدد على ضرورة الامتثال لأحكام الشريعة وإنشاء آلية لمراقبة الالتزام بها، بينما البند الثاني يؤكد على أهمية تكوين هيئة رقابة شرعية مستقلة وقوية، والبند الثالث يحدد الحد الأدنى لأمور يجب تضمينها في إطار حوكمة الرقابة الشرعية. البند الرابع يشير إلى ضرورة تطبيق إطار الحوكمة عبر السياسات والإجراءات، والبند الخامس يشدد على أهمية وجود قنوات اتصال فعّالة وتقارير منتظمة. هذه التعليمات مستلهمة من البنك المركزي الماليزي مع تعديلات بسيطة، مثل إضافة التدقيق الشرعي الخارجي كمتطلب أساسي وتعديلات في آلية رفع التقارير للجهات المعنية. (بنك الكويت المركزي، 2016)

أما **الفصل الثالث** من التعليمات يوضح مبادئ ومتطلبات حوكمة الرقابة الشرعية، والتي تتألف من خمسة مبادئ أساسية وهي:

- **المبدأ الأول**: الإشراف والمساءلة والمسؤولية، حيث يُبين دور كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وهيئة الرقابة الشرعية في إطار حوكمة الرقابة الشرعية.
- **المبدأ الثاني**: الاستقلالية، والذي يُضمن استقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من حيث ان لا تكون للعضو صلة قرابة من الدرجة الأولى مع مجلس الادارة أو الادارة التنفيذية ولا يكون موظفا بالمؤسسة المالية أو أحد فروعها، ولا يقبل أي مكافآت غير تلك المتعلقة بخدماته في الهيئة الشرعية. كما أشارت التعليمات الى أن عضو الرقابة الشرعية يجب عليه أن لا يمتك 5% أو أكثر من أسهم المؤسسة المالية التي هو عضو هيئتها الشرعية مع تبليغ البنك المركزي في حال حدوت أي تعارض في المصالح.
- **المبدأ الثالث**: الكفاءة والملائمة، حيث يحدد الحد الأدنى من المؤهلات العلمية والخبرات لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية. كأن يكون لعضو الرقابة على الاقل بكالوريوس في الشريعة خصوصا فقه المعاملات، ويكون ملما بالنظم والقوانين، وتمكن في اللغة العربية مع استحسان معرفة اللغة الانجليزية كذلك.أما الخبرة فلا تقل عن خمس (05) سنوات في ميدان الرقابة الشرعية.
- **المبدأ الرابع**: السرية، والذي يُوضح المتطلبات التي يجب مراعاتها لضمان سرية المعلومات من قبل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
- **المبدأ الخامس**: التناسق، حيث يُعزز التوافق بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في تقديم الآراء والفتاوى للبنك.

2. الاطراف الاساسية:

تم تحديد جميع الأطراف التي تتحمل مهام ومسؤوليات ضمن الإطار العام لحوكمة الرقابة الشرعية، أين يُلاحظ أنها تتنوع وتتعدد في تسعة أطراف، وهي كالتالي:

- **الجمعية العامة للبنك:** مسؤولة عن تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي واعتماد مكافئاتهم، والنظر في تقاريرهم الشرعية.
- **مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه:** مسؤول عن التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية ووضع إطار الحوكمة الشرعية وترشيح أعضاء هيئة الرقابة الشرعية. أما اللجان المنبثقة من مجلس الادارة هي: لجنة الترشيحات والمكافآت، لجنة المخاطر، لجنة التدقيق، لجنة الحوكمة.
- **الإدارة التنفيذية:** مسؤولة عن تنفيذ القرارات الشرعية وتوفير المعلومات والموارد اللازمة لدعم الحوكمة الشرعية.
- **هيئة الرقابة الشرعية:** يتم تعيينها من قبل الجمعية العمومية بناء على ترشيح من مجلس الادارة، وعدد أعضائها لا يقل عن ثلاثة (03) ، لا يحق لهؤلاء الاعضاء الانتماء لأكثر ثلاثة (03) بنوك اسلامية عاملة في الكويت، كما أن الهيئة يجب أن لا تضم مساهمين في البنك تتجاوز نسبة مساهمتهم 5% من أسهمه. هذه الهيئة هي المسؤولة عن اتخاذ القرارات الشرعية والإشراف على القضايا الشرعية وتقديم التقارير السنوية.
- **أمانة هيئة الرقابة الشرعية:** مسؤولة عن تسهيل أداء هيئة الرقابة الشرعية وتنظيم اجتماعاتها وتلقي الاستفسارات الشرعية.
- **إدارة المخاطر الشرعية:** مسؤولة عن تحديد ومعالجة مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
- **البحث الشرعي الداخلي:** مسؤول عن دعم هيئة الرقابة الشرعية بالبحوث والدراسات الشرعية.
- **التدقيق الشرعي الداخلي:** مسؤول عن التأكد من امتثال البنك لقرارات هيئة الرقابة الشرعية وتصحيح أي مخالفات.
- **التدقيق الشرعي الخارجي:** مسؤول عن التأكد من امتثال البنك لقرارات هيئة الرقابة الشرعية ورفع تقارير سنوية إلى الجمعية العامة.
- **الهيئة الشرعية العليا** : في اطار تعزيز الحوكمة الشرعية قام بنك الكويت المركزي بطرح مشروع قانون لتشكيل هيئة عليا للرقابة الشرعية ، وقد تم الموافقة عليه، أين صدر بذلك القانون رقم (3) لعام 2020 الذي نشره في الجريدة الرسمية بتاريخ 29 مارس 2020، فالقانون الجديد يهدف إلى تقليل تنافسية الفتوى، مع حسم بعض الخلافات الشرعية في مجال الصناعة المالية الإسلامية.في سبتمبر من نفس العام قام محافظ البنك المركزي الكويتي بإصدار قرار خاص بالأسس والقواعد الخاصة بالهيئة الشرعية العليا،

وفي شهر أكتوبر 2020 تم الاعلان عن الاربع أعضاء الذين تضمهم الهيئة الشرعية العليا في الكويت. (البنك المركزي الكويتي، 2020)

3. مرتكزات الحوكمة الشرعية:

تم تعزيز المفاهيم الأساسية لحوكمة الرقابة الشرعية من خلال التعليمات بالاعتماد على ثلاثة مرتكزات رئيسية: (معهد الدراسات المصرفية في الكويت)

- **حوكمة الفتوى والتشريع:** تعتمد التعليمات على نموذج التنظيم الذاتي، حيث تعهدت لهيئة الرقابة الشرعية للبنك سلطة إصدار الفتاوى والقرارات الشرعية، مما يجعلها المصدر الوحيد. كما نصت على أن قرارات الهيئة ملزمة للبنك، وأهمية تأكيد استقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وكفاءتهم وملائمتهم للعضوية.
- **حوكمة الرقابة الشرعية:** تبنت التعليمات نظام الرقابة الشرعية الداخلي والخارجي، حيث يقع دور الرقابة الشرعية على هيئة الرقابة الشرعية وإدارة التدقيق الشرعي الداخلي ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي.
- **حوكمة الإفصاح الشرعي:** أكدت التعليمات على أهمية الإفصاح والشفافية، وضرورة إصدار ونشر الفتاوى والقرارات الشرعية، بالإضافة إلى وجوب رفع تقارير سنوية من هيئة الرقابة الشرعية وإدارة التدقيق الشرعي الداخلي ومكتب التدقيق الشرعي الخارجي لضمان مطابقة العمليات لقرارات الهيئة والتقارير الشرعية المطلوبة.

الشكل(4-2): الهيكل التنظيمي للرقابة الشرعية في بنك اسلامي كويتي

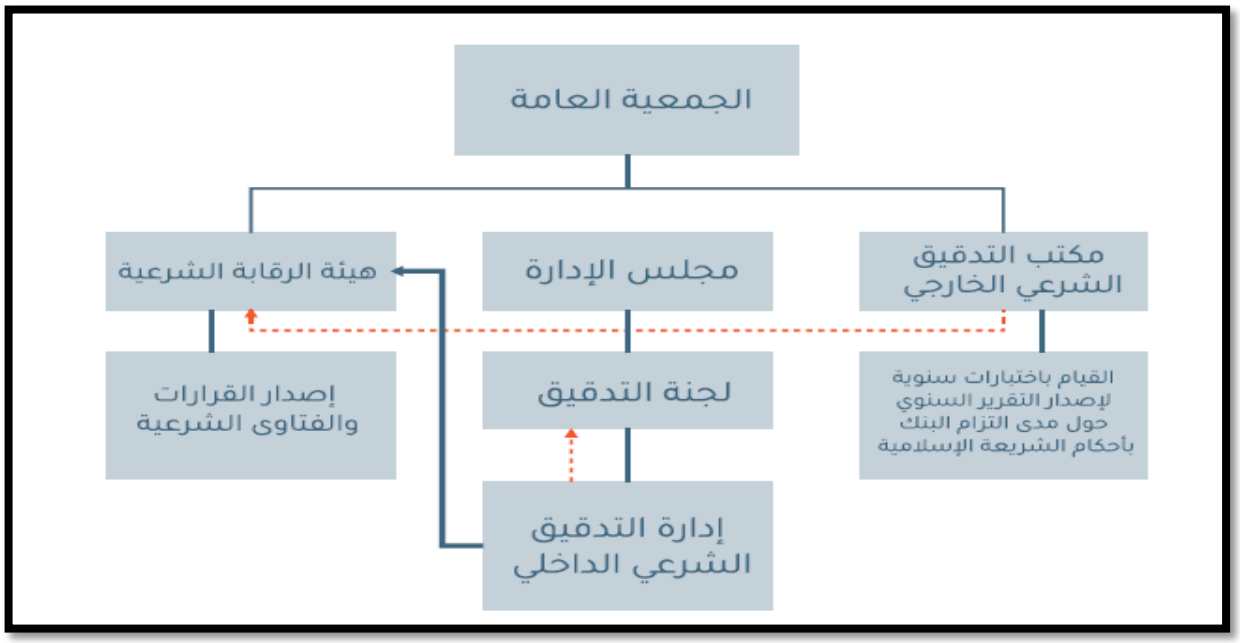

المصدر: البنك المركزي الكويتي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الاسلامية،2016،ص35

ثانيا– تحليل محتوى تعليمات لهيئة أسواق المال:

في الكويت لم يصدر اطار عام للحوكمة الشرعية في السوق المالي ولكن صدرت لائحة تنفيذية في 9 نوفمبر 2015 أدخلت بعض الحوكمة الشرعية على هيئة سوق المال الكويتي، إلا أنها لم تُخصص كتابًا مستقلًا لتعليمات الحوكمة الشرعية، بل جاءت موزعة بين 16 كتابًا من اللائحة التنفيذية. (شرفا وآخرون، 2020، صفحة 64)

ان نموذج الحوكمة الشرعية للأسواق المالية الإسلامية في دولة الكويت يتكون من المجلس الاستشاري للرقابة الشرعية وكذا هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، فنظام الرقابة الشرعية يخص الشخص المرخص له سواء من وحدة تدقيق شرعي داخلي أو مكتب تدقيق شرعي خارجي، ويمكن للشخص المرخص له تعيين هيئة رقابة شرعية؛ وسيتم توضيح دور كل طرف في ما يلي:

أ. المجلس الاستشاري للرقابة الشرعية

ينشأ هذا المجلس بقرار من مفوضي هيئة أسواق المال ويتألف هذا من (5) خمسة أعضاء على الأقل هم متخصصين وخبراء في مجال المعاملات المالية الإسلامية بالإضافة الى العلوم الإدارية والاقتصاد والقانون ، لكن غالبية الاعضاء لا بد أن يكونوا من المختصين في الشريعة، فمهمة هذا المجلس هي إبداء الرأي الشرعي في المسائل الشرعية التي تحال عليه من مجلس المفوضين والمنتجات الجديدة، ويبدي كذلك الرأي في القواعد أو اللوائح ذات الصبغة الشرعية، كما يبدي الرأي في عمل الهيئة في مجال الأشخاص المرخص لهم الذين يمارسون نشاطهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية. يتمتع المجلس الاستشاري بـ 14 اختصاصًا استشاريًا، وليس له أي صفة إلزامية إلا في حالة الخلاف بين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي والمجلس الاستشاري حول إصدار الصكوك، حيث يؤخذ برأي المجلس الاستشاري.

ب. نظام الرقابة الشرعية

يجب عل الأشخاص المرخص لهم أن يوفروا نظام رقابة شرعية داخلي وخارجي ممثل في هيئة لا يقل عدد أعضائها عن (03) ثلاثة يتم تعيينهم من قبل الجمعية العامة أو باجتماع شركاء الشخص المرخص له تداول الأوراق المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يكون هذا الاخير هم المسؤول قانونا والملزم بتحديد المعايير الشرعية التي يجب عليه تطبيقها والإفصاح عنها، بينما عمل هيئة الرقابة الشرعية هو تفسير هذه المعايير، وقد تم الفصل في هذا النموذج بين الفتوى والتدقيق فلم يعد من مهام الهيئة ابداء الرأي.

فهيئات الرقابة الشرعية تعيينها جوازي وغير ملزم، مما يخالف المادة 15 من قانون الشركات الجديد لسنة 2016 التي تلزم بتعيين هيئة رقابة شرعية مستقلة. تعتمد اللائحة التنفيذية الجديدة على المعايير الشرعية وقرارات هيئة أسواق المال دون تحديد معايير محددة، مما يخلق فراغًا تشريعيًا في التعليمات.

ج. التدقيق الشرعي الداخلي:

وتعد هذه الوظيفة واجبة التسجيل لدى هيئة أسواق المال، ومن بين شروط الترشح لها الكفاءة والنزاهة المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال، إذ يتوجب على المترشح أن يكون متوافقا مع الشروط التأهيلية العلمية والمهنية مع خبرة عملية لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي بالإضافة الى مع اجتياز البرامج الخاصة بالمؤهلات المهنية، على أنه يمكن للشخص المرخص له الاستنجاد بالخدمات التي تقدمها مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي المسجلة لدى الهيئة.

د. التدقيق الشرعي الخارجي:

هو مؤسسة مستقلة برخصة فردية أو على شكل شركة تخصصها التأكد من مدى مطابقتها للمعايير الشرعية وقرارات الهيئة في المعاملات التجارية والمالية. فيقوم برفع تقاريره إلى الجمعية العامة للشخص المرخص له. في ما يخص الصناديق الاستثمارية، مدير الصندوق هو من يعين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي لصناديق الاستثمار لمدة سنة قابلة للتجديد حتى أربع سنوات، وبعد ذلك يتعين الانتظار سنتين قبل إعادة التعيين. يقوم المكتب بمراجعة تعاملات الصندوق والتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية، كما يقوم برفع تقريره السنوي إلى جمعية حملة وحدات الصندوق، أما في حالة أنظمة الاستثمار الجماعي التعاقدية، يقدم تقريره السنوي الى مدير نظام الاستثمار الجماعي.

يتألف نظام التدقيق الشرعي الخارجي من مدققين شرعيين اثنين يتم دعمهما بمحاسب أو أكثر من ذلك ومستشار قانوني. على أن يتمتعوا بخبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات. بالإضافةً إلى الحصول على مؤهل جامعي أو مؤهل مهني معتمد في مجال الشريعة الإسلامية ويتحلى بالشرف والأمانة.

يتم الفصل بين مهام التدقيق الشرعي الخارجي والاستشارات الشرعية. يتم تحديد عدد أربع سنوات التي يمكن للمكتب تقديم خدماته للأشخاص المرخص لهم وأنظمة الاستثمار الجماعي. ويلتزم المدقق الشرعي الخارجي بالمعايير المهنية والأخلاقية مع الاستقلالية وتفادي تعارض للمصالح. وهو من الأمور التي يتوجب الإفصاح عنها في البورصة الكويتية.

أما الصكوك فتتميز بنموذج مختلف من الحوكمة الشرعية، بحيث يتوجب اعتماد هيكل الصكوك عل وجود تدقيق شرعي سنوي من مكتب تدقيق شرعي خارجي ومسجل لدى هيئة أسواق المال.

ثالثا– التأمين التكافلي:

في عام 2019 حظيت الصناعة التأمين في دولة الكويت باهتمام كبير في ظل صدور القانون رقم (125) لسنة 2019 بشأن تنظيم التأمين، تم إصدار القانون وفي الجريدة الرسمية بتاريخ 1 سبتمبر 2019، يشكل هذا القانون حقبة جديدة لصناعة التأمين حيث تتضمن تغيرات جذرية عمليات التأمين سواء التقليدي أو التكافلي الاسلامي، بحيث تشمل جوانب حوكمة التكافل الاسلامي من الناحية الشرعية منع شركات التأمين التقليدي من

تقديم خدمات التكافل من خلال النوافذ الاسلامية، وهذا القانون يفتح الباب أمام شركات التأمين للتحول من شركات التأمين التقليدي إلى شركات التأمين التكافلي عاملة وفق الضوابط الشرعية لتعزيز نمو وتوسع صناعة التكافل، على الرغم من أن الحصة السوقية لهذه الشركات لا تزال صغيرة جداً مقارنة بها حصة شركة تأمين تقليدية ذات مبيعات كبيرة وخبرة غنية وحجم كبير أعمال التأمين كبيرة.

نموذج الحوكمة الشرعية لشركات التأمين التكافلي الاسلامي بدولة الكويت دعا الى انشاء وحدة عليا للتأمين تكون تابعة مباشرة الى وزير التجارة والصناعة مهمتها الاشراف على صناعة التأمين، كما تضمن القانون المذكور أعلاه توضيح لوثيقة التأمين واعادة التأمين التكافلي الاسلامي مع اقامة لجنة استشارية للرقابة الشرعية تكون بمثابة المرجع تلجأ اليها شركة التأمين التكافلي الاسلامي في كل الأمور الشرعية.

تتكون هذه اللجنة من أعضاء غير متفرغين لا يقل عددهم عن (05) خمسة اعضاء من المختصين في مجال الصناعة المالية الاسلامية والتأمين بالإضافة الى الاقتصاد والقانون. تصدر فيهم اللجنة العليا قرار بالتسمية لمدة (02) سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة، تكون الغلبة في تكوين اللجنة للأعضاء المختصين في الشريعة الاسلامية. (وحدة تنظيم التأمين، 2019)

ما يلاحظ على التجربة الكويتية وجود هيئة شرعية عليا والتي تعتبر أول هيئة مركزية للمؤسسات المالية في الكويت، فهي بذلك تعتبر لبنة لتوحيد الفتوى بين شركات التأمين التكافلي الاسلامي مع ضرورة وجود تدقيق شرعي خارجي مصاحب لعملية توحيد المعايير الشرعية.

رابعا– الوقف:

الأمانة العامة للأوقاف الكويتية هي الجهة المسؤولة عن الرقابة والإشراف والتدقيق على جميع الإدارات والأعمال المتعلقة بالأوقاف، وتعتبر السلطة العليا المشرفة على شؤون الأوقاف. فتتولى الأمانة العامة اقتراح السياسة العامة، ولها الصلاحية في اتخاذ القرارات اللازمة والمناسبة لتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها. من أهم مهامها: (الامانة العامة للأوقاف الكويتية)

- وضع السياسة العامة لإدارة واستثمار أموال وأصول الأوقاف.
- وضع اللوائح والأنظمة التي تضمن تنمية الإيرادات، والعمل على تحصيلها بانتظام، وصيانة الأصول الوقفية والمحافظة عليها.
- اعتماد النظم الداخلية للأمانة العامة والإشراف على تنفيذها، بما في ذلك النظم واللوائح المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية، واعتماد الإيرادات والمصروفات السنوية للأوقاف وحساباتها الختامية.
- اقتراح التشريعات المتعلقة بالوقف وإبداء الرأي في مشروعات القوانين ذات الصلة.
- اختيار مكتب تدقيق حسابات الأمانة العامة للأوقاف.
- النظر في جميع التقارير العامة المتعلقة بالأعمال المالية والإدارية والاستثمارية للأمانة.

كما تتبنى الأمانة العامة للأوقاف سياسة عامة وتوجهات استراتيجية في عملية الرقابة والتدقيق، مستندة إلى أسس وضوابط مبنية على مبادئ الحوكمة الحديثة الملتزمة بالضوابط الإسلامية. من بين هذه التوجهات:

- الالتزام بالضوابط الشرعية.
- التركيز على الأنشطة التسويقية للوقف واستقطاب الأوقاف بوسائل مبتكرة تتماشى مع التطور في وسائل الاتصال.
- التركيز على رضا المتعاملين مع الأمانة، ومعالجة ملاحظات الجهات الرقابية الداخلية والخارجية.
- تعظيم الاستثمارات العقارية للأمانة العامة، وإجراء مراجعة سنوية للمبادرات والمؤشرات وتطويرها.
- توثيق العلاقات الخارجية والداخلية، وصرف الريع سنوياً وفق مقاصد الواقفين، وإنشاء ذمة مالية مستقلة لكل واقف.

الجهات الرقابية في الأمانة العامة للأوقاف الكويتية تلعب دورًا أساسيًا في ضمان الشفافية والمساءلة ضمن النظام الإداري والمالي للأوقاف. تضمن هذه الجهات الالتزام بالأحكام الشرعية والقوانين المتعلقة بصرف ريع الأوقاف، وتسهم في تحقيق الأهداف العامة للأوقاف من خلال الرقابة الفعالة، وهذه أهم الجهات الرقابية للوقف في الكويت: (العازمي، 2024، الصفحات 19-20)

1. **الجهات الرقابية الداخلية:**

- **إدارة الرقابة والتدقيق:** إدارة مستقلة تركز على الرقابة المالية والإدارية والتنموية، وتشرف عليها الأمانة العامة، وتهدف إلى تحسين الأداء العام للجان من خلال تقديم التوصيات وتنفيذ خطط التدقيق السنوية.
- **قسم الرقابة الشرعية:** يختص بالتحقق من توافق جميع الإجراءات القانونية والإدارية والمالية مع أحكام الشريعة الإسلامية، وله صلاحية إلزامية في القرارات الصادرة عنه.
- **لجان مجلس شؤون الأوقاف المتخصصة:** مثل لجنة تنمية واستثمار الموارد الوقفية ولجنة المشاريع الوقفية، التي تراقب تنفيذ الخطط وتقدم التوصيات لمجلس شؤون الأوقاف.

2. **جهات الرقابة الخارجية:**

- **ديوان المحاسبة:** يقوم بمراقبة الأنشطة المالية للأمانة العامة، بما في ذلك المصارف المالية والموازنات السنوية، ويرفع تقريره السنوي للحكومة ومجلس الوزراء.
- **وزارة المالية أو المراقب المالي:** يتولى مراجعة طلبات الصرف المالي وسندات القيد، ويتأكد من قانونيتها وتوافقها مع لوائح وزارة المالية، كما يتابع تنفيذ الأمانة لميزانيتها الحكومية.
- **ديوان الخدمة المدنية:** يشرف على تطبيق قوانين ولوائح التوظيف، ويراقب مدى التزام الأمانة بتلك اللوائح ويقدم التوصيات لمعالجة أي مشكلات.

- **مجلس الأمة:** يمارس الرقابة التشريعية على الأنشطة المالية والإدارية للأمانة العامة، ويقوم بمساءلة الجهات الحكومية عند وقوع مخالفات.
- **المدقق الخارجي:** تستعين الأمانة بمكاتب تدقيق محاسبية مستقلة لمراجعة السجلات والقوائم المالية سنويًا، وتقديم تقرير مستقل لمجلس شؤون الأوقاف.

خامسا– الزكاة:

لم يصدر اطار حوكمة شامل في دولة الكويت في قطاع الزكاة ولكن تم انشاء مؤسسة "بيت الزكاة" كهيئة مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية تحت إشراف وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بموجب القانون رقم 5 لسنة 1982 ، تُعنى هذه الهيئة بجمع وتوزيع أموال الزكاة والصدقات والتبرعات وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويتولى بيت الزكاة أيضًا مهام تنظيم جمع الأموال وتوزيعها على المستحقين داخل الكويت وخارجها. (بيت الزكاة الكويتي)

الشكل(4–3): الهيكل التنظيمي لبيت الزكاة في الكويت

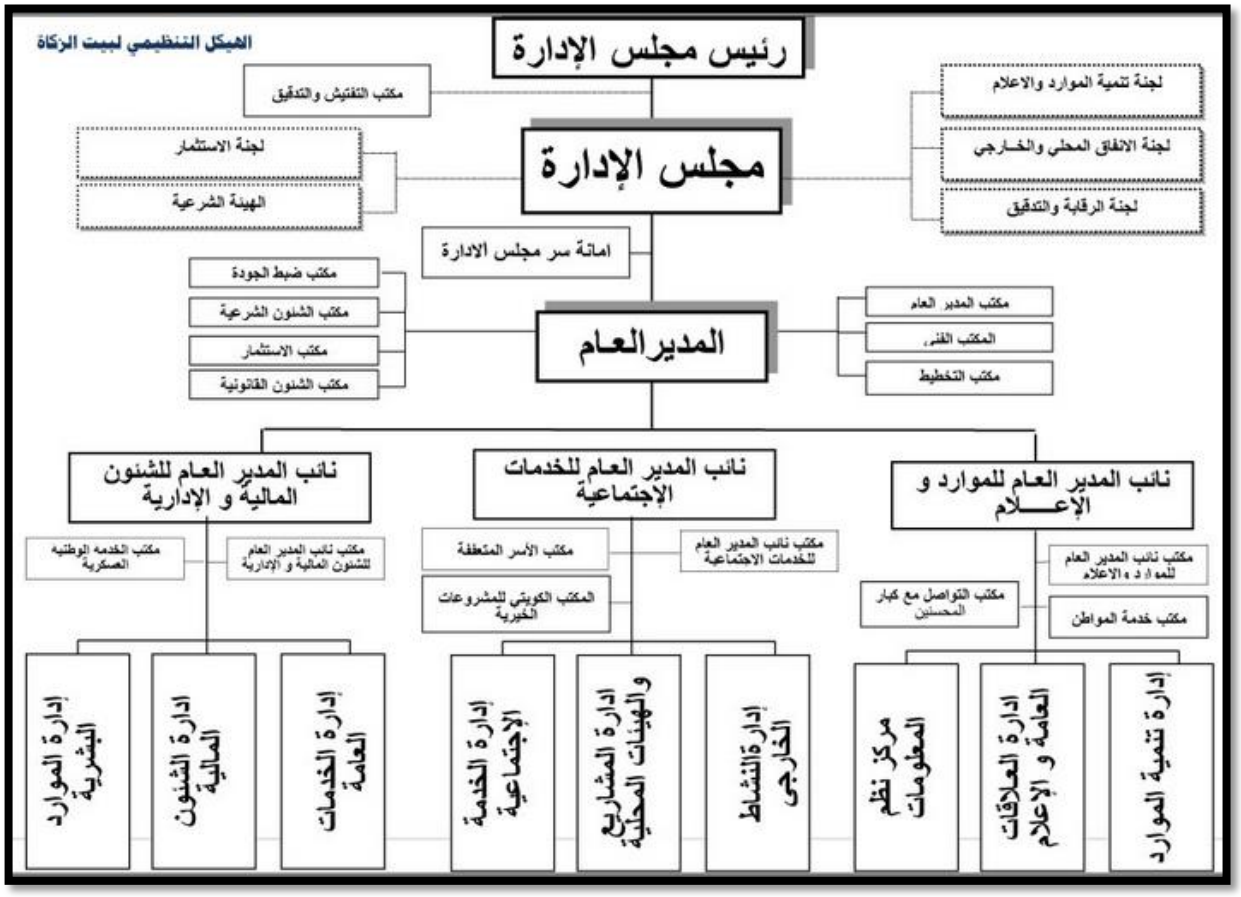

المصدر: الموقع الرسمي لبيت الزكاة الكويتي

يلاحظ من خلال شكل الهيكل التنظيمي لمؤسسة بيت الزكاة في الكويت وجود هيئة شرعية والتي تتكون من 11 عضو بما فيهم رئيس الهيئة ومقرر الهيئة، مع وجود لجنة الرقابة والتدقيق التي من مهامها ما يلي:

- الإشراف على تنفيذ السياسة العامة التي يضعها مجلس الإدارة لضمان وجود نظم فعالة للتدقيق الداخلي، والرقابة المستمرة، والالتزام بالمتطلبات الرقابية والقانونية والمعايير المحاسبية والشروط الشرعية، بالإضافة إلى تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية.
- مراجعة ملاحظات الجهات الرقابية والرد عليها، وتقييم الإجراءات التصحيحية الوقائية التي تم اتخاذها لتلافي تلك الملاحظات.
- فحص التقارير المتعلقة بالتدقيق الداخلي والخارجي على أعمال بيت الزكاة، وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأن تعيين مدقق الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه.
- مراجعة وإقرار خطة التدقيق الداخلي السنوية.
- دراسة ومراجعة القوائم المالية السنوية وتقارير مراقب الحسابات الخارجي، ورفعها إلى مجلس الإدارة لاعتمادها.
- مراجعة النظم واللوائح المالية والإدارية التي تتطلبها مصلحة العمل في بيت الزكاة وفقًا لأحكام القانون رقم (38) لسنة 2014، المعدل للقانون رقم (5) لسنة 1982، ورفعها إلى المجلس لاعتمادها.
- دراسة وتقييم المخاطر المرتبطة بأهداف بيت الزكاة، ووضع الاستراتيجيات اللازمة لإدارتها لضمان الحفاظ على أصول البيت وموجوداته واستثماراته وأمن معلوماته.

المطلب الثاني: النموذج السعودي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيها

تعتبر المملكة العربية السعودية من أهم النماذج في مجال الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية العاملة لديها، وحجم الصناعة المالية الاسلامية فيها يحتم علينا دراسة التجربة بمختلف أبعادها سواء الحوكمة الشرعية لدى البنوك الاسلامية السعودية أو حوكمة السوق المالي السعودي وباقي المؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية.

أولا– اطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العاملة في المملكة العربية السعودية:

مؤسسة النقد العربي السعودي "ساما" أصدرت إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك التي تمارس نشاط المصرفية الإسلامية في المملكة العربية السعودية في فيفري 2020. يهدف هذا الإطار إلى وضع الحد الأدنى من ممارسات الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية العاملة في المملكة العربية السعودية. (الأكاديمية المالية، 2022)

- **أهداف إطار الحوكمة الشرعية**

– تحديد الاطار دور ومسؤوليات مجلس الإدارة، مع الإدارة التنفيذية، و كذا اللجنة الشرعية، ووحدات الرقابة الداخلية.

– إدارة المخاطر التي قد تنجم عن عدم الالتزام أحكام الشريعة الاسلامية من خلال الناتجة الممارسة المصرفية الإسلامية.

– اقامة تدقيق شرعي داخلي يكون بصفة دورية ومنظمة.

– انشاء وحدة مهمتها إجراء أبحاث ودراسات الشرعية وتنسيق بين اللجنة والادارة، كما تقوم بتوزيع القرارات الشرعية على أصحاب المصلحة داخل المؤسسة المالية الاسلامية.

- **نطاق تطبيق الإطار**

توصي "ساما" جميع البنوك والمصارف التي تمارس أعمال المصرفية الإسلامية في المملكة بتبني هذا الإطار. ويعتبر تطبيق وظائف وعناصر تكوين إطار الحوكمة الشرعية عملية مهمة قد تحتاج مؤسسات مالية إلى الاستعانة بخبراء خارجيين متخصصين في هذا المجال. وقد ورد فيه: (شركة رينـاد المجد لتقنية المعلومات RMC، 2024)

1. تكوين إطار الحوكمة الشرعية

في المادة الرابعة نص الاطار على أنه يجب على كل بنك إنشاء إطار حوكمة شرعية يركز على الوظائف والعناصر الرئيسية لضمان التطبيق الفعال لهذا الإطار، وذلك على النحو التالي (الزهراني، 2020):

– يجب أن يتألف إطار الحوكمة الشرعية للبنك من سياسات واجراءات، توضح الأدوار والمسؤوليات والهيكل ومهام الإدارات المعنية وكيفية الاتصال في ما بينها.

– من الواجب أن تحدد هذه السياسات والإجراءات الطريقة التي يجب على البنك اتباعها حتى يطبق متطلبات هذا الإطار، بما في ذلك تحديد آلية اتخاذ القرارات وتوثيقها، وكيفية عقد اجتماعات اللجنة، وآلية إعداد التقارير ورفعها.

– يجب على البنك إنشاء قنوات رسمية لرفع التقارير بين الوحدات الرئيسية لضمان رفع التقارير بفعالية وفي الوقت المناسب. وفي هذا السياق، تكون العلاقة التنظيمية للجنة مع المجلس.

– يجب على البنوك وضع ضوابط إشرافية للتأكد من أن أهداف البنك وعملياته تظل متوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

– فعالية مجلس الإدارة والإدارة في القيام بواجباتهم ومسؤولياتهم، واستقلال اللجان ومؤهلات أعضائها، وفعالية ولاية الرقابة الداخلية، بما في ذلك الالتزام بالشريعة الإسلامية وإدارة مخاطر عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية وتعتبر المبادئ والمبادئ والتدقيق الشرعي الداخلي عناصر أساسية في تشكيل إطار الحوكمة الشرعية.

– التقييم المستمر لمدى التزام البنك بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

– إدارة المخاطر المحتملة الناتجة عن عدم الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية الناشئة عن ممارسة الأنشطة المصرفية الإسلامية، بما في ذلك تحديد المخاطر الكامنة ووضع الإجراءات التصحيحية اللازمة للحد من هذه المخاطر.

- إجراء عمليات التدقيق الشرعي الداخلي بانتظام للتحقق من مدى التزام أنشطة البنك والممارسات المصرفية الإسلامية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- إنشاء وحدة أو إدارة تكون مسؤولة عن إجراء الدراسات الشرعية، وتنسيق العلاقات بين الإدارة واللجنة، وتوزيع القرارات الشرعية على أصحاب المصالح داخل البنك، والقيام بأعمال سكرتارية اللجنة.

2. مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

أما المادة الخامسة فقد نصت على مسؤوليات مجلس الإدارة من حيث الآتي: (مؤسسة النقد العربي السعودي، 2020)

- يُعتبر المجلس مسؤولاً بشكل أساسي عن إطار الحوكمة الشرعية للبنك بشكل عام وتوافق أنشطته المصرفية الإسلامية مع أحكام ومبادئ الشريعة. ويتولى المجلس مسؤولية اعتماد إطار الحوكمة الشرعية للبنك والإشراف المستمر على أدائه الفعال، وضمان أن الإطار يتناسب مع حجم أعمال البنك ودرجة تعقيدها وطبيعتها.
- يوافق المجلس على جميع السياسات الشرعية للبنك ويشرف على تطبيقها بشكل فعال.
- توفير الآليات والأساليب اللازمة لإدارة المخاطر والتي تهدف إلى حماية مصالح أصحاب الحسابات الاستثمارية والمودعين من خلال حسابات تقاسم الأرباح والخسائر.
- مراقبة التزام المؤسسة المالية أو البنك وتنفيذ القرارات الشرعية الصادرة عن اللجنة.
- التأكد من وجود سياسة تواصل فعالة بين الإدارات المصرفية الكبرى لتعزيز وتصعيد القضايا المهمة المتعلقة بتوافق أنشطة البنك أو المؤسسة المالية مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- تحديد المكافآت والرواتب المناسبة لأعضاء اللجنة، بناءً على مشورة لجنة الترشيحات والمكافآت بالمجلس، وبما يتناسب مع اختصاصاتهم ولا يتعارض مع تعليمات الجهات ذات العلاقة.
- بناءً على المقترحات المقدمة من لجنة الترشيحات والتعويضات التابعة لمجلس الإدارة، إنشاء عملية رسمية لتقييم أداء أعضاء اللجنة بناءً على مؤشرات الكفاءة والمعرفة والفعالية والمساهمة.
- الكشف عن السير الذاتية لجميع أعضاء اللجنة حتى يتمكن المساهمين والمستثمرين من تقييم قدرتهم وإمكاناتهم على القيام بمسؤولياتهم بفعالية.
- الكشف عن الآليات المتبعة لمراقبة نزاهة وأداء أعضاء اللجنة والتأكد من عدم ضم المرشحين إلى أشخاص محكوم عليهم بأحكام قضائية أو ارتكبوا جرائم مخلة بالشرف والأمانة.

3. تشكيل اللجنة الشرعية:

المادة السابعة ذكرت عناصر تشكيل أعضاء اللجنة الشرعية كما يلي:

- يتم تشكيل اللجنة الشرعية وتعيين أعضائها بقرار من المجلس بناءً على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة للمجلس، وذلك بعد الحصول كتابيًا على عدم ممانعة المؤسسة. يمكن للمصرف الحصول على موافقة الجمعية العامة لتعيين أعضاء اللجنة إذا تضمنت سياسته الداخلية ذلك. تكون مدة عضوية اللجنة (03) ثلاث سنوات. ويتم تكوين اللجنة وفق الآتي:
- يجب أن يتناسب عدد أعضائها مع حجم وطبيعة نشاط البنك أو المؤسسة المالية، على ألا يقل عن ثلاثة (03) ولا يزيد عن خمسة (05) أعضاء.
- يجب أن يكون رئيس اللجنة عضوًا مستقلاً.
- يجب ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن ثلثي أعضاء اللجنة. ولكن لا تتحقق استقلالية عضو اللجنة في الحالات التالية:

✓ إذا كان يمتلك ما نسبته (5%)خمسة بالمئة أو أكثر من أسهم البنك أو إحدى الشركات التابعة له.
✓ إذا كان يمثل شخصًا ذا صفة اعتبارية يملك ما نسبته (5%)خمسة بالمئة أو أكثر من أسهم البنك أو إحدى المؤسسات التابعة له.
✓ في حال وجود صلة قرابة مع أعضاء المجلس أو كبار التنفيذيين في النبك أو إحدى الشركات التابعة له.
✓ إذا كان عضو مجلس إدارة في إحدى الشركات التابعة للبنك المرشح لعضوية لجنته الشرعية.
✓ إذا كان يعمل أو قد عمل خلال السنتين الماضيتين لدى البنك أو أي طرف متعامل معه أو إحدى الشركات التابعة له، مثل مراجعي الحسابات وكبار الموردين، أو إذا كان مالكًا لدى أي من تلك الأطراف خلال العامين الماضيين.
✓ إذا كانت له مصالح مباشرة أو غير مباشرة في العقود والأعمال التي تتم لحساب البنك.
✓ إذا كان يتلقى مبالغ مالية من البنك علاوة على أجره أو مكافآت عضويته في اللجنة.
✓ إذا كانت لديه علاقة ائتمانية مع البنك (تسهيلات ائتمانية ، بطاقات ائتمانية ، ضمانات، إلخ) باسمه أو باسم أحد أقاربه تزيد عن ثلاثمائة ألف ريال سعودي.
✓ إذا اشترك في عمل ينافس البنك، أو إذا تاجر في أحد فروع النشاط الذي يزاوله المصرف.
✓ إذا كان قد أمضى أكثر من ست (06) سنوات متصلة أو تسع (09) سنوات غير متصلة في عضوية اللجنة.
✓ لا تعتبر العقود والأعمال التي تتم مع عضو اللجنة لتلبية حاجياته الشخصية بمثابة مصلحة نافية لاستقلالية عضو اللجنة إذا تمت هذه الأخيرة بنفس الشروط التي يتبعها البنك مع عامة المتعاقدين والمتعاملين، وكانت ضمن النشاط المعتاد للبنك، ما لم تر لجنة الترشيحات والمكافآت خلاف ذلك،

وعلى البنك إشعار المؤسسة خلال خمسة (05) أيام عمل، في حال انتفاء استقلالية أي عضو لأي سبب من الأسباب.

- لا يجوز للبنك تعيين أي عضو في اللجنة الشرعية يعمل في لجنة شرعية تابعة لبنك آخر ناشط في المملكة. وذلك لتجنب تعارض المصالح وضمان تركيز أكبر للعضو والحفاظ على سرية المعلومات.
- يجب أن يدرج البنك فقرة خاصة بسرية المعلومات من خلال العقد أو شروط تعيين لعضو اللجنة، وذلك من أجل سرية وخصوصية معلومات البنك.
- يجب على البنك إشعار المؤسسة كتابيًا عند قبول استقالة أو انتهاء عضوية أي عضو من أعضاء اللجنة لأي سبب كان، خلال خمسة (05) أيام عمل. كما يجب على العضو المستقيل رفع استقالته مع مبرراتها إلى المجلس وإرسال نسخة منها إلى المؤسسة. كما لا يحق إنهاء عضوية أعضاء اللجنة قبل استيفاء مدتها إلا بمبرر مقبول.

4. شروط عضوية اللجنة

حسب اطار الحوكمة للبنوك و المصارف السعودية لا بد لعضو اللجنة ان يتمتع بالصفات التالية:

- **القيادة:** ينبغي أن يتمتع العضو بمهارات قيادية وقدرة على تفويض الصلاحيات، مما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في الإدارة الفعالة والتمسك بالقيم والأخلاق المهنية.
- **الاستقلالية:** يجب أن يكون العضو قادراً على اتخاذ القرارات بشكل موضوعي ومحايد، دون تأثير من الإدارة أو أي جهات خارجية.
- **الكفاءة:** يعكس مستوى التدريب والتعليم والمهارات، والرغبة في متابعة التعلم. كما يجب أن يمتلك العضو خبرة لا تقل عن (05) خمس سنوات في مجالات متعددة، خصوصا الخبرة في المصرفية الإسلامية سيما التدقيق والالتزام الشرعي في المعاملات المالية.
- **المعرفة الشرعية والمالية:** ينبغي أن يتمتع العضو بالمعرفة الشرعية الملائمة، بالإضافة إلى القدرة على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.

5. الرقابة الشرعية الداخلية

نص الاطار على ما يلي:

- **الالتزام الشرعي**

الالتزام الشرعي مهمته تتمثل في التقييم المنتظم لأنشطة البنك ومعاملاته المصرفية الإسلامية حتى تتوافق مع الاحكام والمبادئ الشرعية. وتشمل مهام الالتزام الشرعي الآتي:

- التأكد من مستوى التزام البنك بالشريعة الاسلامية وأحكامها، وتنفيذ الإجراءات لتصحيح ومعالجة مخالفات عدم الالتزام وطرق الرقابة القائمة لتفادي تكرارها.

- نطاق مهام الالتزام الشرعي يجب أن يشمل كل العمليات المصرفية الإسلامية للبنك، بما في ذلك عملية تطوير وتحديث المنتجات المصرفية المتوائمة مع مبادئ الشريعة، بداية من مرحلة هيكلة المنتج وصولا الى مرحلة تقديمه للعملاء كما ورد في الباب التاسع من الإطار.

- **إدارة مخاطر عدم الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة**

ان الإدارة المنهجية لمخاطر بالشريعة عدم الالتزام تتيح مواصلة عمليات وأنشطة البنك في المصرفية الإسلامية بفعالية مع تجنب تعرضه لمستوى غير مقبول من المخاطر، فمهام إدارة المخاطر هي تحديد مخاطر عدم الالتزام بالمبادئ الشرعية ومراقبتها وقياسها وإدارتها بطريقة منهجية للحد من امكانيات عدم الالتزام المحتملة، بمراعاة الآتي:

- ✓ مهام إدارة مخاطر عدم الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة يجب أن تشكل جزءًا من إطار عمل إدارة المخاطرة في البنك.
- ✓ توفر المؤهلات المناسبة في من توكل له مهمة مسؤول المخاطر كما يتمتع بخبرة كافية في هذا المجال، نظرًا للتعقيدات الفنية في عملية إدارة مخاطر عدم الالتزام بالشريعة.

- **التدقيق الشرعي الداخلي**

مهمة هذا التدقيق هي إجراء مراجعة مستقلة تهدف إلى تقديم تأكيد موضوعي يضيف قيمة ويحسن من درجة التزام أنشطة البنك ومعاملاته المصرفية الإسلامية بأحكام الشريعة، ضمانا لفاعلية وسلامة نظام الرقابة الداخلية، مع مراعاة الآتي:

- إجراء عمليات التدقيق الشرعي الداخلي مرة واحدة على الأقل سنوياً في المجالات ذات الأهمية النسبية بناءً على سجل المخاطر الخاص بالبنك. واعتمادًا على مستوى المخاطر والنسبة المئوية لتأثير عدم الالتزام في هذه المجالات، يمكن إجراء عمليات التدقيق الشرعي كجزء من عملية التدقيق الشاملة للبنك في مجالات الخبرة الأخرى.
- تحدد لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة أهداف مهمة التدقيق الشرعي الداخلي بالتشاور مع اللجنة الشرعية. ويجب أن تكون هذه الأهداف متوافقة مع معايير التدقيق الداخلي المقبولة.
- ويجب أن يتولى مهمة التدقيق الشرعي الداخلي المدققون الداخليون الذين لديهم المعرفة التدريب والمعرفة اللازمة في المجال الشرعي. ويجوز للمدققين الداخليين طلب المساعدة المهنية من الخبراء الشرعيين في البنك أثناء عملية التدقيق، بشرط ألا يؤثر ذلك على موضوعية التدقيق.
- يجب عرض نتائج وآراء التدقيق الشرعي الداخلي على لجنة التدقيق واللجنة الشرعية بمجلس الإدارة.

6. النوافذ الاسلامية :

ان عمليات النوافذ الإسلامية نصت عليها المادة السابعة من الاطار، بحيث عندما يقوم البنك بممارسة النشاطات المصرفية الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية، ويجب عليه ضمان وجود أدوات وأنظمة رقابية داخلية كافية للفصل السليم بين المصادر والموجودات المتوافقة مع الاحكام الشرعية وتلك التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة ومبادئها. و لممارسة عمليات النوافذ الإسلامية، يجب على البنك الالتزام بالمتطلبات التالية:

- يجب على البنك الاحتفاظ بسجل حسابات مستقل للعمليات المصرفية الإسلامية، بالإضافة إلى ضمان وجود سجلات محاسبية مستقلة لتلك العمليات بشكل مناسب.
- يجب على البنك أن يقدم قوائم مالية مستقلة لعملياته المصرفية الإسلامية على الأقل شهريًا، بالإضافة إلى القوائم المالية الدورية للبنك.
- يجب على البنك إجراء تدقيق داخلي مرة واحدة على الأقل في السنة لتقييم درجة الالتزام بالمتطلبات.

7. إجراءات تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية

المادة الثامنة أشارت الى الإجراءات التي تهدف إلى ضمان شمولية وكفاية عملية تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية، للحد من رفض اللجنة لعدم توافقها مع أحكام الشريعة نتيجة لهيكلة غير سليمة أو قصور في الجهود البحثية أو العرض غير العادل للمنتج. وفي هذا السياق، يجب على المصرف اتباع الإجراءات التالية:

- يجب إحالة جميع المسائل الشرعية خلال عملية تطوير المنتجات إلى اللجنة، مع شرح مفصل للموضوعات المطروحة لتمكين اللجنة من دراستها بفعالية.
- يجب على اللجنة الموافقة على جميع المنتجات المصرفية الإسلامية وأي تعديلات لها، بمراجعة التفاصيل القانونية والوثائق الأخرى المتعلقة بها.
- يجب أن تتضمن عملية تطوير وتحديث المنتجات على إجراءات قبل اعتماد المنتج (مثل تصميم وهيكلة المنتج) وإجراءات بعد اعتماده (بعد عرضه على العملاء وتنفيذ عمليات عليه). يشمل ذلك:

✓ **الاجراءات قبل اعتماد المنتج**: مثل شمول الموافقة قبل اعتماد المنتج بالأبحاث الشرعية ومراجعة العقود والاتفاقيات قبل عرضها على العملاء.

✓ **الاجراءات بعد اعتماد المنتج**: مثل الالتزام بالحوكمة الشرعية وتحديد مواطن المخاطر المحتملة واقتراح الإجراءات المناسبة للتعامل معها.

ثانيا – تعليمات الحوكمة الشرعية في مؤسسات السوق المالية:

في عام 2022، أصدرت هيئة السوق المالية السعودية تعليمات الحوكمة الشرعية لمؤسسات السوق المالية التي تقدم منتجات أو خدمات متوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .تهدف هذه التعليمات إلى وضع قواعد ومعايير الحوكمة الشرعية لهذه المؤسسات.

و من ابرز ما ورد فيه ما يلي: (هيئة الاوراق المالية السعودية، 2022)

أ. في ما يخص تشكيل اللجنة الشرعية

تُشكَّل اللّجنة الشرعية في مؤسسات السوق المالية بقرار من مجلس الإدارة، ما لم يكن قد تم تكليف لجنة شرعية خارجية بذلك. يُسمح لمجلس الإدارة بتكليف لجنة شرعية خارجية بأعمال اللّجنة الشرعية دون أن يخل بمسؤوليته النهائية. وعند تشكيل اللّجنة الشرعية أو تكليف لجنة خارجية، يجب مراعاة التالي:

- ينبغي أن يكون عدد أعضاء اللّجنة الشرعية مناسباً لحجم وطبيعة المنتجات المتوافقة مع الشريعة، ولا يقل عن ثلاثة (03) أعضاء.
- يجب أن يكون ثلثي أعضاء اللّجنة مستقلين، ويجب أن يكونوا قادرين على العمل بموضوعية وحيادية. لا يجوز أن يكون العضو المستقل مالكاً لنسبة كبيرة من أسهم المؤسسة أو له صلة بمجلس الإدارة أو يكون له مصلحة مباشرة في أعمال المؤسسة.
- يجب أن يلتزم العضو بعدم المشاركة في أي نشاط يمكن أن يعتبر منافساً لمؤسسة السوق المالية، أو بعدم المشاركة في تجارة أحد فروع أنشطتها. كما ينبغي عليه ألا يكون قد قضى أكثر من تسع (09)سنوات في عضوية اللّجنة الشرعية، سواء كانت هذه السنوات متصلة أو منفصلة.
- أن يكون العضو متمتعا بالمعرفة الشرعية و الخبرة.

ب. الرقابة الداخلية:

أما الرقابة الداخلية و المراجعة الشرعية فقد تطرق الاطار اليها في الباب الخامس من حيث:

1. الالتزام الشرعي

يحدد مجلس إدارة مؤسسة السوق المالية، أو الجهة المعنية، في إطار الحوكمة الشرعية، الإدارة المسؤولة عن وظيفة الالتزام الشرعي. تتضمن مهام وظيفة الالتزام الشرعي ما يلي:

- التحقق المنتظم من مدى التزام المؤسسة بسياسة الالتزام الشرعي والقرارات الصادرة عن اللجنة الشرعية، واتخاذ إجراءات تصحيحية لمعالجة حالات عدم الالتزام، وتطبيق آليات الرقابة لمنع تكرارها.
- تشمل مهام الالتزام الشرعي جميع المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة المقدمة من المؤسسة، بما في ذلك عملية تطوير تلك المنتجات والخدمات.
- إبلاغ اللجنة الشرعية بأي حالات عدم الالتزام الشرعي في المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة.

2. المراجعة الشرعية الداخلية

يحدد مجلس إدارة المؤسسة المعنية في إطار الحوكمة الشرعية الإدارة المسؤولة عن وظيفة المراجعة الشرعية الداخلية. تهدف عملية المراجعة الشرعية الداخلية إلى الحد من مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة في منتجات

وخدمات المؤسسة، يتم إجراء المراجعة الشرعية الداخلية بانتظام في المجالات ذات الأهمية النسبية، استنادًا إلى سجل مخاطر المؤسسة، يمكن أن تشمل المراجعة الشرعية جزءًا من عملية المراجعة المحددة للمؤسسة في مجالات أخرى، بناءً على مستوى المخاطر ونسبة تأثير عدم الالتزام في هذه المجالات وبهدف تقييم نظام الرقابة الشرعية، يتم تنفيذ الخطوات التالية:

- تحديد مستهدفات المراجعة الشرعية الداخلية من قبل لجنة المراجعة لدى مؤسسة السوق المالية بناءً على مستوى المخاطر وتأثير عدم الالتزام في المجالات ذات الأهمية النسبية بعد التشاور مع اللجنة الشرعية.
- تولي مهمة المراجعة الشرعية الداخلية لمراجعين داخليين يتمتعون بالمعرفة اللازمة والاستقلال والتدريب الكافي في الجوانب الشرعية. يتم تحديد المراجعين الداخليين بناءً على مستوى الخبرة والتدريب، ويمكن لهم الاستعانة بخبرات المختصين الشرعيين لدى المؤسسة، مع الحرص على عدم التأثير في موضوعية المراجعة.
- رفع نتائج المراجعة الشرعية الداخلية وملاحظاتها إلى لجنة المراجعة واللجنة الشرعية، مع اقتراح الإجراءات التصحيحية عند الحاجة من قبل اللجنة الشرعية.

ج. عملية لتطوير المنتجات والخدمات

يجب اتباع الاجراءات التالية في عملية تطوير المنتجات و الخدمات:

1. إجراءات ما قبل اعتماد المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة:

- يُحال جميع المسائل الشرعية للمنتجات والخدمات قيد التطوير إلى اللجنة الشرعية.
- يتم تضمين الأبحاث الشرعية في عملية اعتماد المنتج أو الخدمة وتصميمها وهيكلتها.
- يتضمن هذا الإجراء مراجعة جميع الوثائق ذات الصلة بالمنتجات والخدمات الجديدة، مثل النماذج والعقود والاتفاقيات.

2. إجراءات ما بعد اعتماد المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة:

- يضمن تطبيق الالتزام الشرعي المستمر والمراجعة الشرعية الداخلية بشكل دوري.
- يتم تحديد المخاطر المحتملة لعدم الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة في المنتج أو الخدمة.
- تتضمن مهام وظيفة المراجعة الشرعية الداخلية اقتراح الإجراءات التصحيحية الملائمة للتعامل مع هذه المخاطر.

ثالثا– التأمين التكافلي:

بدأت صناعة التأمين في المملكة العربية السعودية قبل عام 1974، حيث تم الترخيص لوكالات وفروع شركات تأمين أجنبية للعمل في السوق السعودية. في عام 1977، أصدرت هيئة كبار العلماء قرارًا رقم (51) يوضح بأن التأمين التكافلي (التعاوني) يعد شكلًا من عقود التبرع، ويُعتبر مقبولًا وفق الشريعة الإسلامية، ونتيجة لذلك تم تأسيس الشركة الوطنية للتأمين في عام 1986، ليصبح التأمين التكافلي الشكل الأساسي للتأمين في

المملكة. استمرت شركات التأمين الأجنبية في العمل داخل السعودية كوسطاء بين الشركات الوطنية وشركات إعادة التأمين الأجنبية.

في عام 1999، صدر المرسوم الملكي رقم م/10 الذي يتعلق بنظام الضمان الصحي التعاوني، وتبعه قرار مجلس الوزراء رقم 222 في عام 2001، الذي يشمل نظام التأمين على رخص السائقين (المركبات).

وفي 14 يوليو 2003، صدر المرسوم الملكي رقم (م/32) الذي أقر نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني، وأسند لمؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) مهمة الإشراف على شركات التأمين وإعادة التأمين والمهن الحرة المرتبطة بهذا النشاط. حدد هذا المرسوم، الذي يحتوي على 25 مادة، التزام شركات التأمين المرخص لها بالعمل في المملكة بأسلوب التأمين التعاوني وبما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

في 20 أفريل 2004، أصدر وزير المالية القرار رقم (1/596) الذي يخص اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التأمين التعاوني. تضمنت هذه اللائحة 184 مادة توضح كيفية إنشاء وإدارة شركات التأمين التكافلي، وتهدف إلى حماية حقوق المؤمن لهم والمستثمرين، وتشجيع المنافسة العادلة بين شركات التأمين، وتقديم خدمات تأمينية بجودة عالية وبأسعار معقولة، كما تسعى إلى استقرار سوق التأمين وتطويره وتوطين الوظائف. حددت اللائحة أيضًا المنتجات التأمينية التكافلية المطبقة في المملكة. (لعشوري، 2021، الصفحات 755-756)

في أكتوبر 2011، أجرت مؤسسة النقد العربي السعودي تعديلات على اللائحة التنفيذية لمراقبة شركات التأمين التعاوني، تحت عنوان "أحكام وشروط التكافل". ركزت هذه التعديلات على عدة نقاط، منها: ضرورة أن تحتفظ الشركة بحسابات منفصلة لعمليات التأمين عن حسابات المساهمين، والالتزام باستثمار جميع الأموال وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية وسياسة الشركة الاستثمارية المعتمدة من مؤسسة النقد.

في سنة 2013، صدر المرسوم الملكي رقم (م/30) الذي يتضمن تعديل المادتين العشرين والثانية والعشرين من نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني، ويهدف إلى إنشاء لجنتين: الابتدائية والاستئنافية، مع تحديد مهام كل منهما، أما سنة 2021 عرفت تعديل آخر بناء على المرسوم الملكي رقم م/12.

كان لهذا الإطار القانوني المنظم لعمل قطاع التأمين في المملكة أثر على عدد الشركات المرخصة للعمل في قطاع التأمين التكافلي، حيث تقلص عدد الشركات العاملة في القطاع بعد صدور نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولائحته التنفيذية، ليقتصر على الشركات المرخصة فقط.

رابعا– الوقف:

رغم عدم وجود اطار عام لحوكمة الوقف في المملكة العربية السعودية الا أنه وبغرض تنظيم الوقف صدر المرسوم ملكي رقم (م/11) بتاريخ:25 ديسمبر_2015. والذي أنشأ بموجبه نظام الهيئة العامة للأوقاف بحيث يتضمن النظام الآتي (هيئة الخبراء بمجلس الوزراء):

- يعقد مجلس الادارة اجتماعاته وفق شروط محددة ، ويتم تعيين محافظ بقرار من المجلس، يتولى المسؤوليات الممنوحة له من قبل الرئيس، على أن يكون للمحافظ نائب أو أكثر.
- بقرار من المجلس تُشكل لجنة دائمة أخرى تحت مسمى (لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية)، الهدف منها حماية أموال الهيئة وممتلكاتها، وتضمن سلامة أنظمة الرقابة الداخلية، تتكون هذه اللجنة من أعضاء خارج المجلس والهيئة.
- السنة المالية للهيئة تتبع السنة المالية للدولة، وتكون للهيئة ميزانية مستقلة سنويًا.
- ويشمل العبارات والكلمات المستخدمة في النظام. تعتبر الهيئة العامة للأوقاف مؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة، تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي، وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء، ومقرها مدينة الرياض .
- غرض الهيئة تنظيم الأوقاف والمحافظة عليها وتنميتها وتطويرها، وتشرف على مجمل الأوقاف العامة والخاصة والمشتركة، وتشرف على أعمال المشرفين عليها .
- يقوم مجلس الادارة بتولي شؤون الهيئة وتصريف شؤونها، وله سلطة اتخاذ القرارات اللازمة لتحقيق أغراض الهيئة، في الحدود التي يفرضها القانون.
- تشكيل لجنة استشارية دائمة تتكون من أعضاء من خارج المجلس والهيئة تعرف باسم (اللجنة الاستشارية) منهم اثنان من المختصين الشرعيين في المعاملات المالية ومعرفة بمجال الأوقاف، مدة عضوية هذه اللجنة ثلاثة (03) سنوات قابلة للتجديد، ومن مهامها تقديم الاستشارات القانونية والتنظيمية والمالية والاقتصادية والاستثمارية والاجتماعية.
- وجود لجنة الشرعية مكونة من ثلاثة (03) أعضاء مهمتها ابداء الرأي حول المسائل الشرعية في مجال الوقف.

خامسا– مؤسسة الزكاة:

على الرغم من عدم وجود اطار عام لحوكمة الزكاة في السعودية، الا أن ادارة الهيئة السعودية للزكاة والضريبة والجمارك (الهيئة المكلفة بالزكاة) انبثق عنها" لجنة الحوكمة وادارة المخاطر والالتزام" بقرار رقم (04-03-22) المؤرخ في 2 مارس 2022 وتم اعداد لائحة عمل لهذه اللجنة تضمنت بعد التعريفات ونطاق عمل اللجنة البنود التالية (الهيئة السعودية للزكاة والضريبة والجمارك) :

- تشكيل اللجنة التي تتكون من ثلاثة (03) أعصاء ومدتها التي تصل الى ثلاثة (03) سنوات قابلة للتجديد وشروط العضوية وحالات انهاء العضوية.
- مهام ومسؤوليات رئيس اللجنة والأمين العام وأعضاء اللجنة.

- مهام اللجنة والمسؤوليات الملقاة على عاتقها وكذا الاجتماعات التي لا تقل عن اربعة (04) اجتماعات في السنة وطريقة اتخاذ القرار في اللجنة واعداد التقارير.
- الحالات التي يكون فيها تعارض المصالح.
- سياسة المكافآت.

في القرار الصادر عن مجلس الوزراء رقم (570) عام 2021 الخاص بتنظيم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك نصت المادة الثامنة منه على تكوين " لجنة شرعية داخل الهيئة" عدد أعضائها لا يقل عن الخمسة (05) من ذوي الكفاءة والخبرة في مجال المعاملات المالية وحساب الزكاة، ولمدة أربعة (04)سنوات قابلة للتجديد، توكل اليهم المهام التالية:

- تحضير الدراسات التي تحتاجها الهيئة.
- المساعدة في اعداد اللوائح والانظمة الخاصة بالزكاة ومراجعتها.
- معالجة الاشكالات التي تطرأ أثناء عمل الهيئة في مجال جباية الزكاة.

ومن باب تنظيم جباية الزكاة جاءت اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بتاريخ في19 شعبان 1445 هـ الموافق لـ: **29 فيفري 2024، والتي نصت على ما يلي:**(اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة، 2024)

- الاشخاص الخاضعين وغير الخاضعين للزكاة في السعودية.
- آليات حساب الزكاة.
- الاوعية الزكوية.
- حقوق المكلفين بالزكاة.
- طرق التحصيل

المطلب الثالث: النموذج الإماراتي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيها

لدى دولة الإمارات العربية المتحدة إطار شامل للحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية صادر عن مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي "البنك المركزي". وينص الإطار بالتفصيل على هيئات الحوكمة الشرعية والمتطلبات المتعلقة بالمؤسسات المالية الإسلامية والنوافذ الإسلامية. يجب على فروع المؤسسات المالية الأجنبية التي تقدم منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية إما الالتزام بمعايير الشريعة الإسلامية ذات الصلة أو توفير ترتيبات مماثلة تخضع لموافقة البنك المركزي..

يتوافق إطار الحوكمة الشرعية في دولة الإمارات العربية المتحدة مع متطلبات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "أيوفي" وهي منظمة تضع المعايير الشرعية وتتوافق أيضا مع مسودة التعرض المنقحة المشتركة "إطار الحوكمة الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية" التي صدرت عن أيوفي ومجلس الخدمات المالية الإسلامية والتي تمثل جهدا مشتركا نحو مواءمة المعايير الشرعية في هذا الصدد.

البنك المركزي هو الجهة الرقابية المعنية فيما يتعلق بحوكمة المؤسسات المالية المرخصة (المادة 104 من القانون الاتحادي رقم 14 لسنة 2018 بشأن المصرف المركزي وتنظيم المؤسسات والأنشطة المالية) وأصدر بناء على ذلك العديد من اللوائح المتعلقة بالحوكمة الشرعية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

وفقا للمادة (82) من القانون الاتحادي رقم 14 لسنة 2018 ، يجب على البنك المركزي التشاور مع الهيئة العليا للشريعة الإسلامية (هي هيئة مؤسسة من طرف البنك المركزي وتتبع له) إذا ثبت أن المؤسسة المالية التي تمارس أعمالها كليا أو جزئيا وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية قد خالفت آراء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية لتلك المؤسسة وآراء الهيئة الشرعية العليا. وبعد هذه المشاورات، يقوم البنك المركزي بإبلاغ المؤسسة المعنية وطلب تصحيح المخالفة خلال 30 يوما وإلا اتخذ البنك المركزي الإجراءات التصحيحية والإجراءات التصحيحية المناسبة.

أولا– قراء في معيار الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية:

صدر هذا المعيار عن البنك المركزي للإمارات العربية المتحدة في 21 أفريل 2020، وبعد التوطئة التي جاء بها المعيار والهدف منه تلت ذلك التعاريف للمصطلحات التي وردت فيه، وكذا نطاق التطبيق الذي يشمل كل المؤسسات المالية التي والتي قام البنك المركزي الإماراتي بمنحها الترخيص للعمل في جميع أعمالها وأنشطتها المطابقة لأحكام الشرعية الاسلامية أو جزء منها.

نستعرض في ما يلي أهم العناصر التي تطرق لها المعيار :

1. متطلبات الحوكمة الشرعية حسب المعيار:

طبقا للمعيار الصادر عن البنك المركزي بشأن الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية ، والذي يهدف الى "تحديد الحد الأدنى من المتطلبات للمؤسسات المالية الإسلامية لضمان امتثالها للشريعة الإسلامية في جميع أهدافها وأنشطتها وعملياتها ومدونة قواعد السلوك." أين تم سرد الحد الأدنى لمتطلبات الحوكمة في المادة 4.5 من المعيار. و وفقا لها، فإن المؤسسة المالية الإسلامية:

- يجب أن يذكر مسؤولية مجلس الإدارة فيما يتعلق بالامتثال للشريعة الإسلامية، والرقابة على المؤسسة المالية الإسلامية وإنشاء إطار مناسب للحوكمة الشرعية.
- تحديد مسؤوليات الإدارة العليا فيما يتعلق بالامتثال للشريعة الإسلامية وتوفير الموارد الكافية لتنفيذ متطلبات الحوكمة الشرعية لضمان إجراء الأعمال وفقا للشريعة الإسلامية.مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا (التي تتطلب من مجلس الإدارة والإدارة العليا للمؤسسات المالية الإسلامية مراقبة والتأكد من أن المنتجات و / أو الخدمات المالية المقدمة متوافقة تماما مع مبادئ الشريعة الإسلامية والحوكمة) والمنصوص عليها أيضا فيما يلي: المادة 11-1-1-1. من معيار حماية المستهلك الصادر عن البنك المركزي، المادة 11.1.2.2 من لائحة حماية المستهلك. صادرة عن البنك المركزي. معايير حوكمة الشركات للبنوك

(اللائحة 2019/83) الصادرة عن المصرف المركزي ,ALSUWAIDI & COMPANY) 2022)

- تعيين لجنة رقابة شرعية داخلية مؤهلة وفقا للمعيار (وهذا يؤكد على الشرط المنصوص عليه في المادة 79 من القانون الاتحادي رقم 14 لعام 2018).
- إنشاء قسم أو ادارة للرقابة الشرعية الداخلية.
- إنشاء قسم أو ادارة للتدقيق الشرعي الداخلي.
- نشر قرارات لجنة الرقابة الشرعية الداخلية بشأن المسائل الأساسية مثل المنتجات القياسية والخدمات والرسوم والآليات الأساسية الأخرى التي تحكم عمليات المؤسسة المالية الإسلامية.
- توفير برامج التدريب والتوعية لجميع مستويات المؤسسة المالية الإسلامية فيما يتعلق بالامتثال للشريعة الإسلامية.

2. مسؤوليات أطراف الحوكمة في المؤسسة المالية الاسلامية:

حسب المادة: 6 من المعيار فإن اطراف الحوكمة هي كالتالي: (مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي، 2020)

1.2.مجلس الادارة:

هو المسؤول الأول والاخير عن تطبيق الحوكمة الشرعية في المؤسسة المالية الاسلامية، فيرشح أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية وينسق معهم في كل القضايا الشرعية مع رفع تقريرهم السنوي الى الهيئة الشرعية العليا.

1.1.2. لجنة المخاطرة التابعة له:

تتولى لجنة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على إدارة مخاطر عدم الامتثال للشريعة الإسلامية ومراقبتها، ووضع الضوابط فيما يتعلق بكل نوع من أنواع المخاطر والإشراف على تنفيذ إطار مخاطر عدم الامتثال الشرعي.

2.1.2. لجنة التدقيق الشرعي:

تتولى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة مسؤولية تقييم فعالية السياسات المعتمدة من قبل لجنة التدقيق الشرعي الداخلي، وتقييم فعالية وكفاية التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، ومراجعة والتحقق من الامتثال للتقارير التي تعدها شعبة/قسم التدقيق الشرعي الداخلي والمدققون الشرعيون الخارجيون.

2.2. الادارة العليا

الإدارة العليا مسؤولة بشكل عام عن تنفيذ وإدارة أنشطة وأعمال المؤسسة المالية الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية. كما ترفع التقارير لمجلس الادارة التي تفصح فيها عن كل المعلومات المطلوبة من لجنة الرقابة الشرعية الداخلية بشكل شفاف ودقيق وفي الوقت المناسب.

3.2. لجنة الرقابة الشرعية الداخلية:

حددها المعيار في مادته: 7 كالآتي:

أ. التعيين وشروط العضوية:

تعين الجمعية العمومية بناء على ترشيح من مجلس الادارة أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية، بحيث لا يقل عددهم عن (05) خمسة اعضاء لمدة ثلاثة سنوت قابلة لتجديد مرة واحدة وقد يستثني البنك المركزي بعض المؤسسات المالية من هذا العدد ويكتفي بثلاثة(03) أعضاء فقط بناء على حجم المؤسسة. على أن يتجاوز عضو اللجنة 15 عضوية في المؤسسات المالية دخل وخارج الامارات، و ثلاثة عضويات فقط في داخل الدولة.

ب. الكفاءة والاهلية:

لا بد من توفر الشروط التالية لعضو لجنة الرقابة الشرعية الداخلية:

- مسلم.
- شهادة البكالوريوس كأدنى حد في فقه المعاملات
- على دراية بمسائل التمويل واشتغل لمدة لا تقل على 10 سنوات في ميدان المالية الاسلامية أو 15 سنة في التدريس بعد التخرج في فقه المعاملات الاسلامية.
- على دراية باللغة العربية مع استحسان المعرفة باللغة الانجليزية.
- الامانة و النزاهة مع السمعة الجيدة وحسن السيرة.

ت. الاستقالة أو الاقالة:

لا تكون سارية الا بعد اعتمادها من الهيئة الشرعية العليا مع تعليل اسباب الاستقالة أو الاقالة.

ث. مسؤوليتها:

شرحت المادة:8 من المعيار المسؤوليات المترتبة على لجنة الرقابة الشرعية الداخلية ومنها:

- تصدر اللجنة الفتاوى والقرارات الشرعية الملزمة للمؤسسة المالية وتتولى كل الاعمال والانشطة والعقود والمواثيق وغيرها من المنتجات والخدمات.
- تراجع اسس وطرق توزيع الارباح كما تراجع الحسابات الختامية قبل أن ترفع للبنك المركزي.
- مراقبة الانشطة عن طريق وحدة الرقابة الشرعية الداخلية أو التدقيق الشرعي الداخلي.
- تقوم بالإجراءات الوقائية والتصحيحية مع معالجة آثار المخالفات الشرعية.
- اعداد التقرير السنوي يرسل الى الهيئة الشرعية العليا والجمعية العامة حول التزام المؤسسة بالأحكام الشرعية يدرج مع القوائم المالية الختامية.

ج. الاستقلالية:

وضع المعيار مجموعة من الضوابط للحفاظ على استقلالية أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية:

- لا يكون العضو ذو قرابة من الدرجة الأولى بأي من أعضاء مجلس الادارة أو الجهاز التنفيذي للمؤسسة المالية.
- لا يكون عضو اللجنة مالك أو مساهم في مؤسسة تقدم استشارة مالية أو خدمات شرعية للمؤسسة المالية التي يشغل منصب عضو لجنتها الشرعية الداخلية.
- لا يكون أعضاء اللجنة موظفين بالمؤسسة أو أحد فروعها.
- لا يقبل أعضاء اللجنة الا المكافآت المنصوص عليها.
- لا يملك أعضاء اللجنة صلة قرابة من الدرجة الأولى أو الثانية مع من يملكون 5% من أسهم المؤسسة أو أكثر.
- لا تكون المكافآت مشروطة أو ترتبط بتحقيق بخدمات أو نتائج معينة.
- في حال تعارض المصالح يبلغ العضو المؤسسة بذلك والتي بدورها تبلغ البنك المركزي.

ح. **السرية:** يقصد بها عدم افشاء الاسرار.

خ. **الاتساق** : هو الحرص على التوافق في الفتوى قدر الامكان.

4.2. الرقابة الشرعية الداخلية:

ذكر المعيار في المادة : 9 تقسيمه للرقابة الشرعية الداخلية الى ثلاثة أقسام وهي:

- **لجنة الرقابة الشرعية الداخلية:** مهمتها وضع الاجراءات والضوابط واللوائح.
- **قسم أو ادارة لجنة الرقابة الشرعية الداخلية:** يساند اللجنة المذكورة أعلاه، وقد فصلت المادة: 10 من المعيار في أهم وظائف هذا القسم أو الادارة:

❖ أمانة لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.

❖ الاستشارات الشرعية.

❖ البحث والتطوير.

❖ الامتثال الشرعي.

❖ التدريب والتأهيل الشرعي.

- **قسم أو ادارة التدقيق الشرعي الداخلي:** و يكون منفصل عن قسم أو ادارة لجنة الرقابة الشرعية الداخلية مهمته مراقبة الامتثال والتدقيق الشرعي بشكل نصف سنوي أو سنوي ، يكون المراقب الشرعي معينا من قبل مجلس الادارة وتابع له مع وجوب تحليه بالصفات التي تخول له شغل المنصب المذكورة في المادة: 11 من المعيار، ومن بين مهامه:

❖ اعداد دليل التدقيق الشرعي.

❖ اعداد خطة تدقيق سنوية.

- ❖ تقييم أعمال المؤسسة ومدى التزامها بالشريعة.
- ❖ تقييم الفعالية في الرقابة الشرعية الداخلية.
- ❖ التأكد من اجارة المعاملات من طرف لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
- ❖ التأكد من الالتزام الشرعي لفروع المؤسسة المالية الاسلامية.
- ❖ الزيارات الميدانية.
- ❖ اعداد التقارير وعقد الاجتماعات.

5.2. التدقيق الشرعي الخارجي:

نصت عليه المادة: 12 بحيث أشار المعيار أنه يمكن الاستعانة به للقيام بتدقيق شرعي خارجي.

ثانيا– التأمين التكافلي الاسلامي :

بالموازاة مع معيار الحوكمة الشرعية للمصارف الاسلامية العاملة في الامارات العربية المتحدة اصدر المصرف المركزي الاماراتي معيار حوكمة شرعية خاص بشركات التأمين التكافلي، التي تحوز على ترخيص لممارسة هذا النشاط والبالغ عددها: 10 شركات تأمين تكافلي اسلامي، ولا يختلف هذا المعيار عن معيار حوكمة المؤسسات المالية الصادر عن البنك المركزي فقط تم تغيير المصطلحات الى مصطلحات تتناسب مع نشاط التأمين التكافلي من حيث التعريفات وغيرها.

ثالثا– النوافذ الإسلامية:

أصدر البنك المركزي معيارا بشأن "المتطلبات التنظيمية للمؤسسات المالية التي تضم نافذة إسلامية" بتاريخ 2020/10/18 بهدف وضع مجموعة دنيا من المتطلبات وإطار الحوكمة لضمان توافق أنشطة النوافذ الإسلامية مع أحكام الشريعة الإسلامية. ينطبق المعيار أيضا على "العلاقات الجماعية للمؤسسة المالية ذات الصلة ، بما في ذلك الشركات التابعة أو الشركات التابعة أو الفروع الدولية."

أحد المتطلبات المهمة للمعيار يتعلق بإدارة الأصول والخصوم. تتطلب المادة 6 من المعيار المذكور الفصل بين الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والأصول غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. هذه هي مسؤولية الإدارة العليا للمؤسسة المالية التي تضم نافذة إسلامية. في هذا الصدد يحظر:

- أن يكون لديه إجراء أو سياسة داخلية تشجع على تحويل الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى أصول غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- تحويل أصول النافذة الإسلامية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى الأعمال التقليدية. (Ammad Yasin, 2020)

ويعد إصدار المعايير تطورا مرحبا به لأنه يوفر إطارا شاملا لحوكمة الشركات للمؤسسات المالية الإسلامية التي كانت تفتقر إليها اللوائح. يتم تشجيع جميع المؤسسات المالية الإسلامية على إجراء مراجعة كاملة لسياساتها وإجراءاتها الداخلية الحالية وتطوير إطار حوكمة المؤسسات المالية الدولية وفقا للمعايير.

رابعا– السوق المالي الاماراتي:

تسعى هيئة الأوراق المالية والسلع التي تضم كل من :سوق دبي المالي، سوق ابوظبي للأوراق المالية، بورصة دبي للأوراق والسلع. الى تطوير منظومة تشريعات سوق رأس المال الإسلامي حيث أطلقت استراتيجية شاملة لتطوير سوق رأس المال الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة على مدار 5 سنوات (2017-2021) وتم التنسيق فيها مع مجلس دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي، وتتضمن الاستراتيجية الدور الإشرافي الذي تنهض به الهيئة (التشريعات والصلاحيات) والدور الذي تنهض به المؤسسات ذاتية التنظيم (مثل الأسواق المالية) والتحديات التي تواجهها.

وذلك بوضع إطار تشريعي وفق أرقى المعايير بحيث يتضمن: (هيئة الاوراق المالية و السلع، 2019)

- تحديث نظام الصكوك الحالي، وذلك من خلال النظر في أفضل الممارسات العالمية التي تدعو إلى اعتماد معايير كل من مجلس الخدمات المالية الإسلامية والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية.
- أحكام صناديق الاستثمار المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- افصاح اضافي خاص بالأوراق المالية الإسلامية.
- عقود التحوط المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- تحديثات بشأن الصكوك وأنظمة كفاية رأس المال من خلال تخصيص وزن (قيمة) للمنتجات الإسلامية.
- نظام حوكمة هيئة الرقابة الشرعية، وتأهيل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
- تنظيم برامج تدريبية بالإضافة إلى برنامج توعية متكامل يتناول الأسواق المالية الإسلامية.
- توقيع مذكرات تفاهم مع الجامعات.

الى انه والى غاية تحرير هذه الاطروحة لم يصدر اي معيار للحوكمة الشرعية لهيئة الأوراق المالية والسلع.

خامسا– الوقف:

لم تصدر الامارات العربية المتحدة اطارا لحوكمة الوقف واكتفت بـ: "القانون الاتحادي رقم 5 بشأن الوقف" الصادر سنة 2018. الذي تطرق الى شروط الموقف والواقف والموقوف عليه والى صفات الناظر على الوقف وكيفية تعيينه مع تحديد التزاماته وبيان حقوقه والمسؤوليات المترتبة على عاتق ناظر الوقف، كما أشار القانون الى حالات العزل أو وفاة أو اخلال الناظر بالتزاماته.

كما تطرق القانون الى استثمار الوقف وتنميته وطرق التصرف في عوائده، وكيفية ازالة التعدي أو معاقبة تبديده. في نفس السياق أجاز القانون اقامة المؤسسات الوقفية. (حكومة الامارات العربية المتحدة، 2018)

سادسا– الزكاة:

تأسس صندوق الزكاة في الامارات العربية المتحدة في سنة 2003 بموجب القانون الاتحادي رقم 4 ويكون بمجلس ادارة يترأسه وزير العدل والشؤون الاسلامية والأوقاف وذلك لمدة ثلاثة (03) سنوات قابلة للتجديد، وتكون لمجلس الادارة السلطة العليا من حيث السياسات العامة والتعيين للمدققين و صرف الزكاة واقتراح المشاريع والقوانين. (صندوق الزكاة الاماراتي)

أما اللجنة الشرعية التابعة للأمانة العامة للصندوق فمهمتها تقتصر فقط على ابداء الرأي الشرعي في أحكام الزكاة مع الدعوة والتذكير بأحكام الفريضة لتأديتها حسب ما ورد في المادة 14 من القانون الاتحادي رقم 4 المذكور.

وعليه يمكن القول أنه لا يوجد اطار عام لحوكمة صندوق الزكاة يضبط العلاقات بين الأطراف الداخلة في هذه المؤسسة.

المبحث الثاني: النماذج غير العربية

في هذا المبحث نشير الى اطر الحوكمة في الدول الاسلامية غير العربية :

المطلب الأول: النموذج الماليزي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه
المطلب الثاني: النموذج الباكستاني في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه
المطلب الثالث: النموذج الإندونيسي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

المطلب الأول: النموذج الماليزي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

بوصفه الجهة المنظمة للجوانب المالية قام المصرف المركزي الماليزي بإعداد إطار عمل قانوني من أجل التأكد بأن العمليات والأنشطة التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية ، فقد تم إصدار اطار سياسة الحوكمة الشرعية في 20 سبتمبر 2019 ليحل محل النظام السابق الذي كان ساري من سنة 2011م، وبدأ العمل به في 1 أفريل 2020، ويهدف هذا الإطار إلى: (المكي، 2022)

- دعم الصناعة المالية الاسلامية في ماليزيا.
- تعزيز الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية العاملة في ماليزيا.
- اضفاء الطابع المؤسسي على مؤسسات الخدمات المالية الاسلامية.
- تحديد المسؤوليات بين الاطراف المختلفة ذات العلاقة في المؤسسات المالية الاسلامية.

ولتحقيق التوافق مع الشريعة الإسلامية تم تأسيس بنية تحتية للحوكمة الشرعية مكونة من مستويين رئيسين هما: المجلس الاستشاري الشرعي التابع للمصرف المركزي الماليزي. وهيئات الرقابة الشرعية لدى كل مؤسسة مالية إسلامية.

وسوف نركز هنا على عرض هذا الإطار باعتباره ركيزة أساسية نحو تأسيس بنية تحتية لحوكمة أنشطة الرقابة الشرعية فقد هدف البنك المركزي الماليزي من خلال إصداره إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية إلى تعزيز دور مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية والفريق الإداري للمؤسسة فيما يتعلق بالمسائل الشرعية ويشمل ذلك تحسين الدور الذي تمارسه الأجهزة الفاعلة التي تقع على عاتقها مسؤولية تنفيذ الواجبات المتعلقة بالالتزام الشرعي وممارسة الأنشطة البحثية من أجل خلق بيئة تشغيلية ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية.

ورد في سياسة الحوكمة الشرعية الوارد عن البنك المركزي الماليزي حرفين بالإنجليزية" **S** " التي تعني أن المعيار واجب التطبيق و"**G**" التي تعني ان المعيار استرشادي فقط.

وبناءً عليه فقد تم تصميم إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية كي يحقق الأهداف الآتية:

- تحديد متطلبات البنك المركزي الماليزي فيما يخص هياكل الحوكمة الشرعية والعمليات والترتيبات الواجب توفرها في المؤسسة المالية الإسلامية، من أجل ضمان توافق جميع عملياتها وأنشطتها المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- توفير دليل إرشادي شامل لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية وإدارة المؤسسة المالية الإسلامية عامة حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية.
- توصيف الوظائف المتعلقة بالمراجعة الشرعية والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية والبحث الشرعي.

يطبق اطار الحوكمة الشرعية في ماليزيا على البنوك والنوافذ الاسلامية ومؤسسات التأمين التكافلي وكل المؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية، وقد قام هذا الاطار على ستة (06) مبادئ أساسية نفصلها كالآتي:(bank negara malaysia, 2019)

1. مهام و مسؤوليات مجلس الادارة:

حيث ورد فيه أن مجلس الادارة هو المسؤول الأول عن تطبيق الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية العاملة في ماليزيا، من حيث حرصه على سلامة المعاملات المالية والامتثال للشريعة الاسلامية، وتعزيز النمو المستدام مع مراعاة متطلبات كل مؤسسة مالية على اختلاف أحجامها، ومن مهامه:

- الاشراف على تنفيذ الفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة الشرعية والتواصل معها في كافة المسائل الشرعية.
- الموافقة على السياسات المتعلقة بهيكلة الحوكمة الشرعية واعداد التقارير.
- وضع سياسات مكتوبة لتحديد وتقييم أي تضارب في المصالح.
- تخصيص الموارد المالية الكافية للهيئة الشرعية والحرص على التكوين المستمر لأعضائها.
- تقييم أداء أعضاء الهيئة الشرعية على أقل مرة واحدة في السنة.

2. الهيئة الشرعية:

1.2.تشكيلها ومسؤولياتها:

تتشكل الهيئة الشرعية من (05) أعضاء على الاقل مع مراعاة حجم المؤسسة المالية ويكون لها اطار واضح يحدد صلاحياتها ومسؤولياتها والاجراءات التي تقوم بها وكيفية اتحاد القرار، وهي التي تتحمل مسؤولية تقديم المشورة في مجال ضبط أعمال المؤسسة المالية الاسلامية وكذا دراسة المخاطر المترتبة عن قرارتها، فيكون رئيس الهيئة هو المسؤول عن تنظيمها وحلقة الوصل بين الهيئة والادارة.

2.2.مسؤوليتها:

- يجب أن يكون لدى الهيئة الشرعية ميثاق يحدد التفويض، والمسؤوليات، وإجراءات العمل الخاصة بالهيئة الشرعية، بما في ذلك الأمور المخصصة لقراراتها أو نصائحها.

- تتحمل الهيئة الشرعية مسؤولية تقديم النصائح الموضوعية والسليمة للمؤسسة المالية الإسلامية لضمان أن أهدافها وعملياتها وأعمالها وشؤونها وأنشطتها تتوافق مع الشريعة.
- تكون الهيئة الشرعية مسؤولة عن جودة ودقة وسلامة قراراتها أو نصائحها.
- يجب على الهيئة الشرعية وضع منهجية قوية لتوجيه عملية اتخاذ القرار، كما يجب أن تأخذ الهيئة الشرعية في اعتبارها الممارسات التجارية والمخاطر ذات الصلة عند اتخاذ قرار أو تقديم نصيحة.
- في الحالات التي تعتقد فيها الهيئة الشرعية أن أي مسائل شرعية قد تؤثر على سلامة المؤسسة المالية الإسلامية واستقرارها، يجب على الهيئة الشرعية أن تقوم فورًا بإبلاغ مجلس الإدارة بهذه المسألة.
- في الحالات التي لم يصدر فيها المجلس الاستشاري للشريعة أي أحكام بشأن مسألة معينة أو إذا لم تستطع الهيئة الشرعية التوصل إلى قرار أو نصيحة، يجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تحيل المسألة إلى المجلس الاستشاري للشريعة للحصول على حكم وفقًا لدليل مرجعية المؤسسات المالية الإسلامية.

3.2.الاجتماعات:

تكون لمرة واحدة في شهرين. أما الفروع الاجنبية فتعقد اجتماعين في السنة، الحضور الشخصي في هذه الاجتماعات مع سرية المداولات واجب.

4.2.مدة العضوية :

يشغل عضو الهيئة منصبه لمدة تسعة سنوات على أن يكون عضو في هيئة بنك اسلامي واحد وشركة تكافل واحدة و مؤسسة مالية حكومية واحدة.

5.2.الاستقلالية: (شعرانة وآخرون، 2021، الصفحات 94-95)

- لا تربط العضو بمجلس الادارة أو المديرين التنفيذيين أي صلة قرابة ولا يكون موظفا في المؤسسة في مدة العامين الاخيرين من تعيينه .
- عضو الهيئة يكون مستقلا عن التوجهات السياسية.
- يعين عضو من الهيئة كعضو دائم في مجلس الادارة حتى يكون حلقة وصل لتعزيز القرارات والتفاهم.
- طلبات تجديد عضوية الهيئة الشرعية تتم قبل ثلاثة اشهر من انقضاء الفترة.
- ان لا يكون مساهما بارز في المؤسسة المالية الاسلامية.

6.2.الكفاءة:

يجب على عضو الهيئة الشرعية أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في مجال الشرعية سيما المعاملات المالية الاسلامية ويتقن اللغة العربية.

7.2.تعيين امين سر الهيئة الشرعية:

يعين هذا الأخير للتواصل مع كافة ادارات المؤسسة ونشر المعلومات والاجراء البحوث والدراسات في مجال المعاملات الشرعية.

8.2.حالات العزل وفقدان الاهلية:

ذكر اطار الحوكمة في ماليزيا حالات العزل وفقدان الاهلية ومنها حالات الافلاس غير المبرر أو الجرائم المتعلقة بالاحتيال وعدم النزاهة

3. تحديد المسؤوليات والمحاسبة في الادارة العليا والمديرين التنفيذيين والعاملين:

- الرئيس التنفيذي يتحمل المسؤولية الاساسية عن الادارة اليومية ويضمن الامتثال الشرعي للمؤسسة المالية الاسلامية.
- انشاء هيكل الاداري يحدد الخطوط العريضة لأعمال ووظائف الرقابة الداخلية.
- تقييم الدعم التشغيلي.
- ابلاغ مجلس الإدارة والهيئة في حاله عدم الامتثال.

4. مهام ومسؤوليات اجهزه الرقابة الشرعية قسم المخاطر الشرعية قسم مراجعه التزام الشرعي قسم التدقيق الشرعي:

تعتبر هذه الأجهزة الخط الثاني للدفاع بحيث قام اطار الحوكمة في ماليزيا بفصلهم عن الرقابة الشرعية من مهام قسم المخاطر هو ادماج المخاطر الشرعية مع باقي المخاطر التي تهدد المؤسسة المالية مثل مخاطر السوق المخاطر التشغيلية مخاطر السيولة وغيرها، بحيث يكون التدقيق الشرعي الداخلي ويكون مستقلا عن باقي الادارات.

5. ثقافه الالتزام الاجور المكافآت والحوافز:

1.5.الثقافة والامتثال للشريعة:

تشير ثقافة الامتثال للشريعة إلى الطريقة التي يغرس بها البنك الإسلامي، ويعزز السلوك المتعلق بالامتثال للشريعة في أهدافه وعملياته وأعماله وشؤونه وأنشطته. يشمل ذلك تبني توجه واضح من الإدارة العليا للتواصل المنتظم حول أهمية الالتزام بمتطلبات الشريعة ودمج اعتبارات حوكمة الشريعة في استراتيجيات الأعمال والمخاطر والسياسات الداخلية وسلوك البنك الإسلامي.

2.5.المكافآت:

يجب على مجلس الإدارة التأكد من أن سياسة المكافآت ومعايير الأداء لكبار الموظفين المسؤولين عن ضمان الامتثال للشريعة تعزز ثقافة المخاطر بما يتماشى مع أهداف حوكمة الشريعة.

6. الإفصاح والشفافية:

- في التقرير السنوي تفصح المؤسسة عن الحوكمة الشرعية فيها.
- افصاح مجلس الإدارة عن مسؤوليته في تطبيق اطار الحوكمة الشرعية والامتثال لها.
- افصاح الهيئة الشرعية عن مسؤولياتها ورايها حوكمة الشرعية.
- عدم نشر معلومات مضلله او مغلوطه او غير الدقيقة.
- يوقع على التقرير على الاقل عضوين من الهيئة.

ثانيا– السوق المالي الاسلامي الماليزي :

تعمل سوق الاوراق المالية الاسلامية جنبا الى جنب مع السوق المالي التقليدي في ماليزيا، وله مكونين اساسيين هما:

- سوق الصكوك الإسلامية.
- سوق الملكية الإسلامية.

مع وجود مؤشرات إسلامية التي تعد مقياس لمعرفة أداء سوق الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة في ماليزيا، ومنها: (شرون، 2016، الصفحات 46-47)

- **مؤشر رشيد حسين:** الذي تم تأسيسه في 1992، وأصبح من سنة 1998 يخضع لرقابة اللجنة الاستثمارية الشرعية لهيئة الأوراق المالية الماليزية، ولجنة الشريعة لرشيد حسين، وهذا المؤشر يعبر عن بيئة إسلامية في أنشطة الشركات المدرجة في اللوحة الرئيسية في البورصة الماليزية، ويخضع حاليا لمعايير داوجونز لتقييم أداء الشركات المدرجة في اللوحة الرئيسية في البورصة والمرخصة بها من اللجنة الاستشارية الشرعية.
- **مؤشر الشريعة لبورصة كولالمبورKISE**: وصدر سنة 1999.
- **مؤشر الشريعة لبورصة ماليزيا FISE** : صدر في جانفي 2007.

بعد النجاح في إصدار هذه المؤشرات الإسلامية، قامت بورصة ماليزيا بإضافة مؤشرات إسلامية جديدة قابلة للتداول، مثل مؤشر الشريعة هجرة (FBM Hijrah)، لتلبية احتياجات المستثمرين المحليين والدوليين الراغبين في الاستثمار في الأوراق المالية الشرعية. بحيث توجد هيئات متخصصة ضمن هيئات الرقابة تشرف على تحديد هذه المؤشرات.

1. الهئيات الاشرافية في السوق المالي الاسلامي الماليزي

توجد هيئات اشرافية في سوق الأوراق المالية الماليزي تتمثل في:

- بورصة كوالالمبور
- هيئة الأوراق المالية
- هيئة ديوان الخدمات المالية الخارجية LOFSA

وقد لعبت هيئة الأوراق المالية دوراً بارزاً في تطوير ودعم سوق رأس المال الإسلامية من خلال اعتماد استراتيجيات فعالة تضمنت ما يلي:

– توفير كافة التسهيلات اللازمة في مجالات البحث والدراسة والمناقشة، وتعزيز الحوار المستمر لتطوير سوق رأس المال الإسلامية من خلال المناقشات الدورية مع اللجنة الاستشارية الشرعية، وبالتعاون مع قسم سوق رأس المال الإسلامية للتأكد من التزام المتعاملين بالتشريعات الصادرة عن الهيئة بما يتوافق مع أحكام الشريعة.

– العمل بالتعاون مع هيئات رقابية أخرى لتشكيل إطار تنظيمي يعزز من مكانة ماليزيا كمحور ومركز دولي لسوق رأس المال الإسلامية.

– تعيين الهيئة كرئيس للجنة التنفيذية في المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (IOSCO) لتؤدي دوراً في الإشراف على الأنشطة والعمليات في سوق رأس المال الإسلامية.

– توفير بنية تنظيمية وقانونية ورقابية لحماية المتعاملين في سوق رأس المال الإسلامية، حيث تعمل الهيئة على تقديم توجيهات وإرشادات لضمان حماية حقوق المتعاملين، وقد أصدرت في هذا الصدد العديد من الإرشادات والتوجيهات.

2. تعليمات هيئة الاوراق المالية ودور هيئات الرقابة الشرعية في حوكمة سوق المال الماليزي

1.2. التعليمات:

رغم عدم وجود اطار عام للحوكمة الشرعية في سوق الاوراق المالية الماليزي، الا ان هيئة الأوراق المالية في ماليزيا أصدرت بعض التعليمات الأساسية التي تهدف إلى تعزيز سوق رأس المال الإسلامية وضمان توافقها مع الشريعة الإسلامية، ومن أبرزها: (شرون، 2016، الصفحات 49-50)

- **تعليمات عرض الأوراق المالية الإسلامية:** صدرت في يوليو 2004 لتسهيل تطوير الأدوات المالية المبتكرة وتلبية احتياجات المستثمرين المحليين والدوليين، وتقديم المعلومات المتعلقة بإصدار الصكوك الإسلامية، مع التركيز على دور المستشار الشرعي المستقل.
- **تعليمات صناديق الاستثمار العقاري الإسلامي:** صدرت في نوفمبر 2002 لتوجيه الشركات الإدارية في أنشطتها المتعلقة بالاستثمار العقاري الإسلامي، مع التركيز على خلق قائمة أصول جديدة وتطوير منتجات سوق رأس المال الإسلامية.
- **تعليمات صناديق الاستثمار:** صدرت في مارس 2001 لتوفير المعلومات لمن يرغب في تأسيس صناديق الاستثمار المتوافقة مع الشريعة، بهدف حماية حقوق المستثمرين.
- **تعليمات رأس المال المخاطر الإسلامي:** تحدد الحد الأدنى لتكوين رأس المال المخاطر الإسلامي وشركة إدارة رأس المال المخاطر، وتتضمن أفضل الممارسات لتعزيز المعايير الإسلامية في هذه الصناعة.

2.2. الرقابة الشرعية:

وفي إطار الرقابة الشرعية لضمان توافق معاملات سوق رأس المال الإسلامية مع الشريعة، تم إنشاء الهيئات التالية:

- ✓ **قسم سوق رأس المال الإسلامي**: تأسس في 1994 ويهتم بإقرار الأدوات المالية الإسلامية وإصدار القوانين ذات الصلة، ويتكون من فقهاء وخبراء في المالية الحديثة.
- ✓ **مجموعة دراسة الأدوات الإسلامية**: أنشئت في 1994 وتتكون من أعضاء دائمين في الشريعة وخبراء في المالية، وتعمل على تقديم استشارات لتطوير سوق رأس المال الإسلامية.
- ✓ **اللجنة الاستشارية الشرعية**: تأسست في 1996 وتعتبر الجهة الرقابية العليا، حيث تقدم النصائح لهيئة الأوراق المالية بشأن المسائل الشرعية وتعمل على توفير دليل شرعي لأنشطة سوق رأس المال الإسلامية، مستندةً إلى القرآن والسنة والإجماع والقياس. يتم تقييم الأوراق المالية مرتين سنويًا في أفريل وأكتوبر.

تتمثل المعايير التي وضعتها اللجنة الاستشارية الشرعية لدخول الشركات إلى سوق رأس المال الإسلامية في ماليزيا في نوعين رئيسيين:

أولًا: المعايير النوعية

- يجب أن تكون أنشطة الشركات المتقدمة خالية من التعاملات غير المشروعة مثل: الربا، الغرر، والأنشطة المحرمة شرعاً كتجارة الكحول، شركات التأمين التقليدية، والسمسرة في الأسهم غير الشرعية.
- تأخذ اللجنة بعين الاعتبار مستوى مساهمة دخل الفائدة الناتج عن أدوات مالية تعتمد على الفائدة.
- بالنسبة للشركات ذات الأنشطة المختلطة بين المحرم والمشروع، تشترط اللجنة:
- أن تكون الأنشطة الرئيسية متوافقة مع الشريعة، والعناصر المحرمة تشكل نسبة ضئيلة من نشاط الشركة.
- أن تتمتع الشركة بسمعة جيدة وأن تكون أنشطتها في خدمة المصلحة العامة.

ثانيًا: المعايير الكمية

- تستخدم مجموعة مؤشرات لقياس مستوى الخلط بين الأنشطة المشروعة وغير المشروعة، ومنها:
- مؤشر 5%: إذا كانت نسبة الأنشطة المحرمة مثل الربا والميسر تتجاوز 5%، تُحرم أسهم هذه الشركات على المستثمرين المسلمين.
- مؤشر 10%: للأنشطة المتعلقة بالتبغ وعناصر يصعب تجنبها.
- مؤشر 25%: للأنشطة التي تخدم المصلحة العامة مثل إيجارات منشطة معينة، وتؤثر على سمعة الشركة في المجتمع.

هذه المعايير تهدف إلى ضمان توافق أنشطة الشركات مع أحكام الشريعة الإسلامية في سوق رأس المال.

- ✓ **المركز المالي الإسلامي الدولي في ماليزيا:** تأسس في أوت 2006 بالتعاون بين هيئة الأوراق المالية الماليزية، هيئة الخدمات المالية، البنك المركزي الماليزي، وبورصة ماليزيا، بالإضافة إلى شركاء من البنوك وشركات التكافل. يهدف المركز إلى التركيز على تطوير مصادر الصكوك وتعزيز مكانة ماليزيا كمركز عالمي للتمويل الإسلامي.

ثالثا– الوقف:

1. الإطار القانوني والتشريعي للوقف

يقسم الدستور الاتحادي السلطات التشريعية بين الحكومة الاتحادية والولايات، أما الأمور المتعلقة بالإسلام، بما في ذلك الوقف، فهي من اختصاص كل ولاية في الاتحاد .ولما كان الوقف مسألة تتعلق بالولاية ضمن الدستور الماليزي؛ فإنه من ضمن السلطات الحصرية للولاية تشريع القوانين لإدارة الوقف، ومن هنا تم وضع إدارة أموال الوقف تحت سلطات مجلس الولاية للشؤون الإسلامية وذلك ضمن إدارة تشريعات الشؤون الشرعية في الولايات .ولا بد من الإشارة هنا إلى أن نظام الوقف في ماليزيا يعمل بموجب ثلاثة قوانين منفصلة هي:
الشريعة الاسلامية، تشريعات الولاية المتعلقة بإدارة الشؤون الدينية، تشريعات الأوقاف في الولايات.

2. المؤسسات المسؤولة عن الوقف في ماليزيا:

هناك جهتين في ماليزيا مهمتهما تنظيم وادارة الوقف وهما: (فارس الجعفري وآخرون، 2022، الصفحات 9-11)

- **إدارة الوقف والزكاة والحج** التي تم تأسيسها في 27 مارس 2004 وتهدف الى تنظيم وإدارة ممتلكات الوقف والزكاة والحج بشكل فعال، كما تعمل الإدارة على تنسيق الأنشطة ومتابعة المؤسسات الوقفية في ماليزيا، بالإضافة الى تقديم الدعم اللازم في حالة نقص الموارد أو الخبرات مع تطوير أموال الوقف عبر مجالس الشؤون الإسلامية في الولايات.
- **مؤسسة الوقف الماليزية (YWM)**: هي كيان حكومي خيري تم تأسيسه في 23 جويلية 2008، ويعمل تحت إشراف إدارة الوقف والزكاة والحج، يتألف مجلس أمنائها من ممثلين عن المجالس الإسلامية ووزارة المالية وقطاع الشركات، وتعد شريكة رئيسية في إدارة الوقف.

3. حوكمة الوقف في ماليزيا:

لا يوجد اطار واضح لحوكمة الوقف في ماليزيا ولكن تمت الكثير من الإصلاحات بسن قوانين جديدة تعزز الإدارة الاحترافية وتنمية الأموال الوقفية. تمنح هذه القوانين مجلس الشؤون الإسلامية في الولايات سلطات أوسع، مثل تعيين مدراء للوقف وتأسيس شركات لإدارة الأصول الوقفية. في بعض الولايات مثل تيرينغانو، يمكن للمجلس تحديد الموقوف عليه في ولاية أخرى، مما يتيح إنشاء أصول وقفية خارج الولاية. كما يمنح القانون المجالس

الإسلامية في الولايات سلطة مقاضاة مديري الوقف دون الحاجة إلى موافقة كتابية، مما يعزز دورها كسلطة إشرافية ويمنع الترتيبات الخاصة خارج الإطار التنظيمي.

رابعا– الزكاة:

يتميز نظام الزكاة في ماليزيا بعدة سمات فريدة، منها كونه اجتماعيًا ومستقلًا، وغير خاضع لسيطرة الحكومة الفيدرالية، بل تديره حكومات الولايات. توجد في ماليزيا 13 ولاية و3 مناطق فيدرالية، لكل منها سلطان ومجلس ديني يعمل كهيئة مسؤولة عن جمع وتوزيع الزكاة. وبما أن الزكاة تعتبر أموالًا عامة، فإن وكالات مكافحة الفساد التابعة للحكومة الوطنية لها الحق في مراجعة السجلات والبيانات المالية لأي مجلس ديني في أي وقت. وفيما يتعلق بالإدارة، يمكن للحكومة الفيدرالية أن تساعد، لكن سلطان الولاية هو الذي له السلطة العليا في إدارة المجلس الديني الذي يشرف على عمليات مؤسسة الزكاة. يوضح الشكل كيفية إدارة الزكاة ويبين وظائف المجلس الديني للولاية، كما يظهر العلاقة بين الحكومة الفيدرالية وسلاطين الولايات والمجالس الدينية (Migdad, 2019, p. 30)

الشكل (4–4): تنظيم الزكاة في ماليزيا

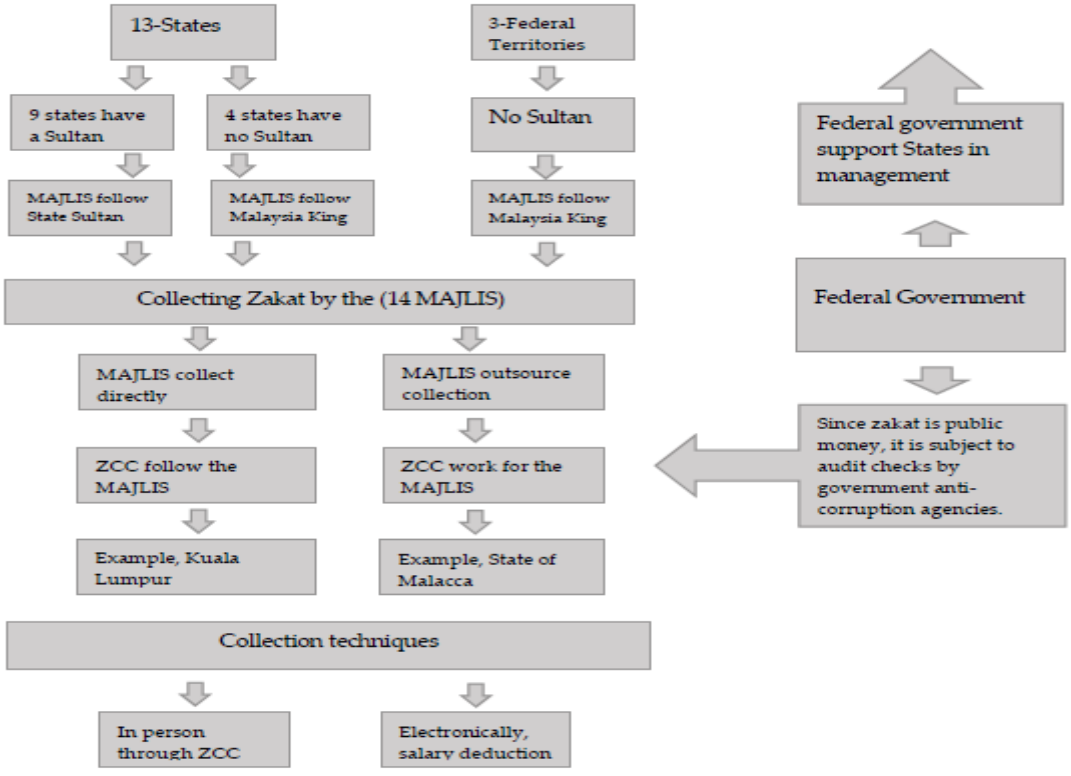

المصدر: Migdad Abdalrahman, Managing Zakat through Institutions: Case of Malaysia, International Journal of Islamic Economics and Finance Studies, 2019, page :31

المطلب الثاني: النموذج الباكستاني في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

تم إطلاق الخدمات المصرفية الإسلامية في باكستان في عام 2002 ، مع إنشاء بنك ميزان. اعتبارا من عام 2019 ، كان هناك 5 بنوك إسلامية كاملة وجميع البنوك التقليدية تقريبا لديها نوافذها الإسلامية. وفقا لنشرة التمويل الإسلامي في ديسمبر 2018 الصادرة عن بنك الدولة الباكستاني (SBP) ، استحوذت البنوك الإسلامية على أكثر من 15.5% من إجمالي السوق المصرفية الباكستانية. ومن أجل ضمان امتثال البنوك الإسلامية للشريعة الإسلامية ، قدم بنك الدولة الباكستاني إطار الحوكمة الشرعية في عام 2015 ، والذي تمت مراجعته مرة أخرى في عام 2017.

ان إطار حوكمة الشرعية هو مجموعة من المبادئ التوجيهية للرقابة الداخلية والحكم الرشيد لضمان الشفافية والمصداقية في الممارسات المصرفية الإسلامية في باكستان، وتم تنقيحه مرة أخرى في عام 2018.فتمثلت العناصر الرئيسية لإطار حوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية الباكستانية في ما يلي: (STATE BANK OF PAKISTAN, 2018)

1. دور مجلس الإدارة

- **مسؤولية مجلس الإدارة:**

مجلس الإدارة هو المسؤول النهائي والمحاسب على ضمان الامتثال الكامل لعمليات المؤسسة المالية الإسلامية مع مبادئ الشريعة، على غرار المخاطر الأخرى التي تواجه المؤسسة، يجب أن يكون مجلس الإدارة على دراية تامة بمخاطر عدم الامتثال الشرعي وتأثيراتها المحتملة على سمعة المؤسسة وأعمالها. لتحقيق هذا الهدف، يجب على مجلس الإدارة تقديم آلية فعالة تتضمن الإشراف الدقيق على عمل الإطار والامتثال للفتاوى والتعليمات والتوجيهات الصادرة عن الهيئة الشرعية. كما يجب أن يكون مجلس الإدارة على دراية تامة بمسؤوليته الائتمانية، لا سيما تجاه أصحاب حسابات الاستثمار المودعين بنظام المشاركة في الربح والخسارة، ويجب عليه الاجتماع بالهيئة الشرعية مرة كل ستة أشهر على الاقل.

2. دور الإدارة التنفيذية

- **تنفيذ الإطار:**

يجب أن تكون الإدارة التنفيذية في المؤسسة المالية الإسلامية مسؤولة عن تنفيذ الإطار، ويجب على كل مدير تنفيذي وموظف معني ضمان أن تكون جميع أدلة الإجراءات، وبرامج وهيكليات المنتجات، وتدفقات العمليات، والاتفاقيات والعقود ذات الصلة.

- **المسؤولية والمحاسبة:** يجب أن يكون الرؤساء والمديرون التنفيذيون مسؤولين عن تنفيذ توجيهات الهيئة الشرعية، وفي حال عدم الامتثال يؤثر على ذلك على تقييم الأداء والترقيات والمكافآت.

- **تقديم المعلومات للهيئة الشرعية:** عند إحالة مسائل للهيئة الشرعية، يجب على الإدارة توفير معلومات كاملة وملائمة لضمان فهم دقيق.
- **قرارات الهيئة الشرعية:** قرارات الهيئة الشرعية ملزمة للمؤسسة المالية الإسلامية.
- **معالجة قضايا العمليات والموارد البشرية:** يجب على الإدارة معالجة القضايا التي قد تؤدي إلى مخاطر عدم الامتثال للشريعة.
- **التدريب والتوجيه:** يجب تنظيم برامج تدريبية لأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين لتعزيز فهمهم للتمويل الإسلامي.
- **التوعية بالأهمية والتمييز:** يجب توعية مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين بفوائد الامتثال للشريعة والفرق بين المنتجات المالية الإسلامية والتقليدية.
- **توفير الاطلاع لأعضاء الهيئة الشرعية:** يجب اطلاع أعضاء الهيئة الشرعية على التطورات في مجال الصيرفة الإسلامية وتقديم تقرير سنوي للبنك المركزي الباكستاني.

3. الهيئة الشرعية ومكوناتها في اطار الحوكمة الشرعية في باكستان

أ. تشكيل الهيئة الشرعية وتعيين أعضائه

- يجب على كل مؤسسة بنكية إسلامية أن يكون لديها مجلس شريعة يتكون من ثلاثة (03) علماء شريعة على الأقل، يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في الإطار.
- يكون تعيين أعضاء الهيئة الشرعية خاضعًا لموافقة كتابية مسبقة من البنك المركزي. يجب على المؤسسة البنكية الإسلامية التقدم بطلب للحصول على موافقة البنك المركزي بعد الحصول على موافقة مجلس الإدارة.
- يمكن للمؤسسات البنكية الإسلامية، بالتشاور مع الهيئة الشرعية، الاستعانة بخدمات محامين، محاسبين، اقتصاديين وغيرهم من المهنيين للمساعدة وتقديم المشورة للهيئة الشرعية في المسائل البنكية والقانونية والمالية والاقتصادية والمسائل ذات الصلة، إلا أن دور هؤلاء المهنيين سيكون استشاريًا فقط ولا يحق لهم التصويت في اجتماعات الهيئة الشرعية.
- يتم تعيين أعضاء الهيئة الشرعية لفترة ثلاث (03) سنوات. ويجوز إعادة تعيينهم بموافقة البنك المركزي.
- يمكن لأعضاء الهيئة الشرعية، باستثناء رئيس الهيئة الشرعية، أن يخدموا في مجالس الشريعة لثلاث (03) مؤسسات بنكية إسلامية كحد أقصى في باكستان.
- يجب أن تتضمن المؤسسات البنكية الإسلامية بندًا للسرية في عقد أو شروط تعيين أعضاء الهيئة الشرعية للحفاظ على سرية المعلومات غير العامة للمؤسسة البنكية الإسلامية.

- إذا قررت المؤسسة البنكية الإسلامية عدم تقديم فترة أخرى لأي عضو من الهيئة الشرعية، يجب عليها أيضًا إبلاغ إدارة البنوك الإسلامية في البنك المركزي عن قرارها مع تبيان الأسباب، قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انتهاء الفترة.
- لا يجوز إنهاء عضوية أي عضو في الهيئة الشرعية قبل انتهاء فترة خدمته إلا في ظل الظروف أو على الأسس المنصوص عليها في الإطار.
- في حال استقالة أي عضو من الهيئة الشرعية قبل انتهاء فترة خدمته، يجب عليه تقديم الاستقالة مع الأسباب إلى مجلس الإدارة مع نسخة أخرى إلى إدارة البنوك الإسلامية في البنك المركزي.
- يجب ملء المنصب الشاغر في الهيئة الشرعية الناجم عن الاستقالة أو الإزالة أو الإنهاء أو وفاة العضو من قبل مجلس الإدارة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ حدوث هذا الشاغر.

ب. دور الهيئة الشرعية

- يجب أن تتمتع الهيئة الشرعية بالسلطة الكاملة لاتخاذ القرارات المتعلقة بالشريعة والإشراف عليها في المؤسسة البنكية الإسلامية، وتكون قراراتها ملزمة ومسؤولة عنها.

- يجب على الهيئة الشرعية تطوير إطار شامل للامتثال للشريعة يغطي جميع عمليات المؤسسة، ويشترط الموافقة المسبقة من الهيئة على جميع المنتجات والخدمات.

- يجب مراجعة واعتماد جميع الأدلة والإجراءات والاتفاقيات والإعلانات لضمان توافقها مع الشريعة، مع توفير الإدارة جميع المعلومات اللازمة لفهم المنتج وتدفقاته الاقتصادية.

- يجب أن تتمتع الهيئة الشرعية بالوصول الكامل إلى الكتب والسجلات والمعلومات من جميع المصادر لأداء مهامها بفعالية.

- يجب على الهيئة الشرعية النظر بعناية في القرارات والفتاوى وتوثيق مناقشاتها وأسبابها قبل إصدارها.

- يجب أن تتلقى الهيئة الشرعية تقارير التدقيق الشرعي الداخلي، والتدقيق الشرعي الخارجي، ومراجعات الامتثال الشرعي، وتفتيش الامتثال الشرعي للبنك المركزي للنظر فيها واتخاذ الإجراءات اللازمة، ومعالجة القضايا العالقة مع الإدارة وتضمينها في التقرير السنوي.

- يجب على الهيئة الشرعية تحديد إجراءات تغيير الفتاوى والإرشادات التي أصدرتها سابقًا.

- لا يجوز للهيئة الشرعية تفويض مسؤولياتها لأي شخص آخر أو لأعضائها، وتجب مطابقة قراراتها مع توجيهات البنك المركزي وفقًا لأحكام الهيئة الشرعية الاستشارية للبنك المركزي.

ج. اجتماعات الهيئة الشرعية، النصاب، المحاضر

- يجب أن تجتمع الهيئة الشرعية بشكل ربع سنوي على الأقل، مع ضرورة حضور كل عضو ما لا يقل عن ثلثي الاجتماعات السنوية. يمكن لرئيس الهيئة الدعوة لاجتماعات إضافية عند الحاجة.

– النصاب القانوني للاجتماعات هو ثلثا الأعضاء على الأقل. تُتخذ القرارات بالتوافق، وإذا تعذر ذلك فبأغلبية الأصوات، مع منح رئيس المجلس صوتًا مرجحًا في حالة التعادل.

– يجب تسجيل محاضر الاجتماعات بشكل صحيح وتوقيعها من جميع الأعضاء الحاضرين، وتزويد نسخة منها لكل عضو، وتُرسل المحاضر المؤكدة إلى البنك المركزي خلال 15 يومًا من اعتمادها، وتُتاح لمجلس الإدارة، وفريق تفتيش البنك المركزي، والمراجعين عند الطلب.

د. استقلالية الهيئة الشرعية

عضو الهيئة الشرعية يجب عليه أداء واجباته بشكل مستقل وموضوعي، كما يتعين على مجلس الإدارة التأكد من أن الهيئة الشرعية ليس خاضعة لأي تأثير غير مبرر أو ضغط من الإدارة.

من جهتها يجب على المؤسسة البنكية الإسلامية الامتثال لما يلي:

- يجب أن توضح رسالة تعيين كل عضو في الهيئة الشرعية دور ومسؤوليات المجلس وأن يتم قبولها بشكل رسمي من قبل العضو.
- لا يجوز لأعضاء الهيئة الشرعية أن يشاركوا أو يكونوا مسؤولين بأي شكل من الأشكال عن الأنشطة التشغيلية أو وظائف الإدارة في المؤسسة البنكية الإسلامية.

هـ. تقرير الهيئة الشرعية

الهيئة الشرعية يتوجب عليها بناءً على نتائج وتقارير التدقيق الشرعي الداخلي والتدقيق الشرعي الخارجي ومراجعة الامتثال الشرعي، إعداد تقرير عن بيئة وظروف الامتثال الشرعي للمؤسسة البنكية الإسلامية، ويجب أن يوقع على التقرير جميع أعضاء الهيئة الشرعية وعرضه في اجتماع مجلس الإدارة للمناقشة وضمن التقرير السنوي للمؤسسة البنكية الإسلامية.

و. عضو الهيئة الشرعية المقيم

يجب على الهيئة الشرعية في المؤسسة البنكية الإسلامية، بالتشاور مع الإدارة، تعيين أحد أعضاءها باستثناء الرئيس، كعضو مقيم في مجلس الادارة الذي يجب عليه الإشراف على الإجراءات المتبعة لتنفيذ القرارات والأحكام والفتاوى الصادرة عن الهيئة الشرعية وتقديم الإرشادات بشأنها، بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز له العمل بأي صفة في أي مؤسسة بنكية إسلامية أخرى في باكستان الا بموافقة مسبقة من الهيئة الشرعية للمؤسسة البنكية الإسلامية بحيث يمكنه أن يعمل في مؤسستين ماليتين إسلاميتين أخريين.

ز. قسم الامتثال الشرعي (Bukhari et al, 2020, p. 35)

كل مؤسسة بنكية إسلامية مطالبة أن يكون لديها قسم للامتثال الشرعي يمكن أن يترأسه عضو مقيم في الهيئة الشرعية أو موظف مؤهل ومدرب وذو خبرة مناسبة يتم ترشيحه من قبل الهيئة الشرعية. على أن يكون لدى قسم الامتثال الشرعي طاقم مخصص وكافٍ حسب نصيحة الهيئة الشرعية لتمكينه من أداء مسؤولياته بشكل

مناسب وفي الوقت المناسب، وعليه يجب أن يكون لدى قسم الامتثال الشرعي على الأقل خبير شرعي مؤهل واحد (غير عضو الهيئة الشرعية المقيم) يفي بمعايير "المؤهلات الأكاديمية" مع تشجيع المؤسسات البنكية الإسلامية على تعيين أفراد ذوي خبرة ومؤهلات في الشريعة، وإدارة المخاطر، والقانون، والمحاسبة لتعزيز وظيفة الامتثال الشرعي.

4. التدقيق الشرعي الداخلي

- يجب أن تمتلك كل مؤسسة بنكية إسلامية وحدة تدقيق شرعي داخلي، والتي قد تكون جزءًا من قسم التدقيق الداخلي أو وحدة مستقلة بناءً على حجم المؤسسة. يقدم رئيس وحدة التدقيق الشرعي الداخلي تقاريره إما لرئيس التدقيق الداخلي أو للجنة تدقيق مجلس الإدارة حسب هيكل الوحدة.
- يجب أن يضم قسم التدقيق الداخلي أو وحدة التدقيق الشرعي الداخلي موظفين مؤهلين ومخصصين بشكل كافٍ، بناءً على نصيحة الهيئة الشرعية وحجم العمليات، لضمان الأداء الفعّال. يُفضل أن يكون لدى الموظفين مؤهل شرعي وأن يكونوا مخصصين للتدقيق الشرعي فقط، مع إمكانية إجراء تدقيق مشترك مع التدقيق المنتظم. كما يُشجع على إشراك موظف واحد على الأقل في القسم أو الوحدة يمتلك مؤهلات أكاديمية مناسبة.
- يجب أن تراجع الهيئة الشرعية نطاق ومنهجية ودليل التدقيق الشرعي الداخلي وتنسيق تقاريره بشكل دوري.
- تُجرى عمليات التدقيق بعد بشكل ربع سنوي، ويُقدم تقرير التدقيق الشرعي الداخلي بشأن توزيع الأرباح والخسائر إلى الهيئة الشرعية. يتم إرسال التقرير النهائي مع الإجراءات التصحيحية التي تحددها الهيئة الشرعية إلى لجنة تدقيق مجلس الإدارة لضمان الامتثال، ويجب على إدارة الامتثال الشرعي تقديم تقارير دورية عن حالة الامتثال لهذه الملاحظات.

5. التدقيق الشرعي الخارجي

من أجل الحصول على تقييم مستقل لحوكمة الشرعية وبيئة الامتثال في المؤسسة البنكية الإسلامية، يجب أن يشمل نطاق التدقيق الخارجي للمؤسسات البنكية الإسلامية أيضًا تقييمًا مستقلًا وموضوعيًا لمدى توافق عمليات المؤسسة البنكية الإسلامية مع قواعد ومبادئ الشريعة. يتعين على شركات التدقيق اتخاذ التدابير المناسبة لتوفير الموارد والمنهجية اللازمة لإجراء التدقيق الشرعي للمؤسسة البنكية الإسلامية.

أ. نطاق ومعايير التدقيق الخارجي:

- يقتصر التدقيق الشرعي الخارجي على تقييم توافق الترتيبات المالية والعقود والمعاملات مع قواعد الشريعة، والتي تشمل اللوائح والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي الباكستاني ومعايير الشريعة والأحكام المعتمدة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

– المدققون الخارجيون يجب أن يقدموا تقريرًا لمجلس الإدارة يعبّر عن رأيهم في البيئة العامة للامتثال الشرعي والمخاطر المرتبطة به، وكذلك جودة نظام إدارة المخاطر ومستوى الوعي لدى الإدارة.

ب. التعليمات خلال التدقيق الشرعي الخارجي:

– لا يُسمح لأعضاء الهيئة الشرعية بالمشاركة في التدقيق الخارجي.

– يجب على شركات التدقيق بناء قدرات موظفيها وتدريبهم لإجراء التدقيق الشرعي.

– يجب أن يشمل التدقيق مراجعة ممارسات إدارة البنك والنظم التكنولوجية المرتبطة بها، مثل حساب الأرباح والخسائر للمودعين.

– يجب تقديم تقرير التدقيق الشرعي الخارجي للبنك المركزي الباكستاني خلال 45 يومًا من انتهاء التدقيق.

6. تطوير المنتجات

يجب أن يكون لدى كل مؤسسة بنكية إسلامية قسم أو وحدة تطوير المنتجات، والتي قد تكون جزءًا من وحدات الأعمال أو قسمًا مستقلًا. تكون مسؤولية قسم تطوير المنتجات هي البحث وتطوير منتجات وخدمات جديدة ومبتكرة مع مراعاة احتياجات الأعمال للمؤسسة البنكية الإسلامية والنظر في التطورات الممارسات الدولية.

7. حل النزاعات

في حالة وجود أي اختلاف في الرأي بين المؤسسة البنكية الإسلامية وفريق التفتيش التابع للبنك المركزي الباكستاني أو أي قسم آخر من البنك المركزي الباكستاني بشأن توافق منتجات المؤسسة البنكية الإسلامية وخدماتها وعقودها ومعاملاتها مع الشريعة، يجب إحالة الأمر إلى إدارة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي الباكستاني، وفي حال استمرار الخلاف يمكنها تصعيد القضية إلى الهيئة الشرعية الاستشارية للبنك المركزي الباكستاني للنظر واتخاذ القرار.

8. كفاءة الأجهزة المعنية بإطار حوكمة الشريعة

– يجب أن يكون لدى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في المؤسسة البنكية الإسلامية معرفة جيدة بمبادئ الشريعة وتطبيقاتها في التمويل الإسلامي.

– ينبغي توفير جلسات توجيهية وتدريبية منتظمة في المصرفية الإسلامية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لتعزيز مهاراتهم المهنية وتنفيذ الإطار بفعالية.

– يجب على أعضاء الهيئة الشرعية للمؤسسة البنكية الإسلامية حضور دورات تدريبية وبرامج توجيهية حول الإطار القانوني والتنظيمي والتمويل وعمليات الخزانة لتحسين معرفتهم بهذه الجوانب.

– على المؤسسة البنكية الإسلامية اتخاذ خطوات لضمان اطلاع أعضاء الهيئة الشرعية على التطورات الدولية، وتشجيعهم على المشاركة في المنتديات المحلية والدولية.

ثانيا– السوق المالي والتكافل الاسلامي في باكستان:

في خطوة نحو تعزيز الإطار التنظيمي للتمويل الإسلامي، أقرت هيئة الأوراق المالية والبورصات الباكستانية (SECP) والتي تنظم أيضا سوق التكافل الاسلامي لوائح الحوكمة الشرعية سنة 2023، تحمل هذه اللوائح في طياتها إصلاحًا كبيرًا، حيث تدمج وتتجاوز لوائح الحوكمة الشرعية السابقة لسنة 2018 ولوائح المستشارين الشرعيين لسنة 2017.

فبموجب السلطة الممنوحة طبقا للمادة 512 وبالاقتران مع المادة 451 من قانون الشركات لسنة 2017، يقدم الإطار الجديد عدة تغييرات محورية. من أبرز هذه التغييرات إدخال مجالس إشراف شرعية طوعية، مما يتيح للمنظمات خيار إنشاء هيئات مخصصة للإشراف على الامتثال للمبادئ الشرعية. يُتوقع أن يعزز هذا النهج المبتكر من الالتزام بمبادئ التمويل الإسلامي.

علاوة على ذلك، تشمل لوائح الحوكمة الشرعية لسنة 2023 الآن إطارًا شاملاً لفحص الأسهم الشرعية للأوراق المالية المدرجة، مما يضمن الالتزام بالمعايير الأخلاقية الإسلامية في الأسواق المالية. والأهم من ذلك، تمت إعادة تفعيل اختصاص المادة 451 من قانون الشركات، ليشمل جميع الأوراق المالية. حيث تضمن هذا الاطار (09) تسعة فصول كاملة نتطرق اليها بصفة مقتضبة. (GOVERNMENT OF PAKISTAN, 2023)

الفصل الاول حمل جاء تمهيديا حيث عرف بالمصطلحات الواردة في اللائحة أما الفصل الثاني فتضمن شروط حصول الشركات على شهادة التوافق مع الشريعة وكيفية الحصول عليها من هيئة سوق الاوراق المالية الباكستاني.

جاء الفصل الثالث بشرح لشهادة الاوراق المالية المتوافقة مع الشريعة الاسلامية من خلال طريقة الحصول على الشهادة من اللجنة للأوراق المصدرة من طرف الشركات العاملة في السوق المالي الباكستاني والتي تقدم منتجات وخدمات اسلامية.

الفصل الرابع من اللائحة ذكرت فيه المعايير النوعية والكمية للفحص الشرعي للأوراق المالية والشركات المصدرة لها من حيث أن انشطة هذه الشركات تكون في اطار الشريعة الاسلامية ولا يكون نشاطها محرما كالمتاجرة في لحم الخنزير أو المشروبات الكحولية أو حتى التأمين التقليدي المحرم.

الرقابة الشرعية نص عليها الفصل الخامس من حيث تكوين الهيئة الشرعية للشركات المكونة على الاقل من (02) عضوين، حيث تم تعزيز مؤهلات وخبرات المستشارين الشرعيين لضمان امتلاك هؤلاء الخبراء الكفاءة اللازمة لتوجيه المنظمات بشكل فعال ومنها أن يكون للعضو شهادة جامعية عليا في المعاملات المالية واشتغل لمدة 10 سنوات على الاقل في مجال التمويل الاسلامي، بالإضافة الى اتقان اللغة العربية والانجليزية . علاوة على ذلك، أعيد تحديد صلاحيات ووظائف المستشارين الشرعيين، مما يمنحهم السلطة لتقديم خدماتهم عبر جميع القطاعات المنظمة. هذا التغيير يمهد الطريق لنهج أكثر تكاملاً للامتثال الشرعي، بغض النظر عن القطاع المعني.

الفصل السادس جاء بتحسينات الرئيسية منها إلغاء الحاجة إلى التجديد الدوري للأوراق المالية المتوافقة مع الشريعة. هذا يبسط إجراءات الامتثال للمشاركين في السوق، مما يسهل عملياتهم.

والفصل السابع تطرق لتحديد المسؤوليات من حيث وصل الالتزامات والمهام والصلاحيات الخاصة بالهيئة الشرعية ومنها حرصها على توافق الاوراق المالية وأنشطة الشركة المصدرة بأحكام الشريعة الاسلامية، وضرورة اطلاعها على كافة المعلومات والبيانات الخاصة بالمؤسسة أو الشركة التي تنضوي تحت سلطة الهيئة الشرعية مع ضمان التواصل المباشر مع الادارة العليا.

الفصل السابع نص على التدقيق الشرعي وطرقه بالإضافة إلى ذلك، من الميزات البارزة الأخرى هو إدخال تنسيق موحد للتقارير المستقلة من قبل المدققين الشرعيين الخارجيين، بما يتماشى مع الإرشادات التي وضعتها معهد المحاسبين القانونيين الباكستاني (ICAP). يضمن هذا الشفافية والاتساق في تقييمات الامتثال الشرعي.

أما الفصل الثامن حمل الاجراءات التأديبية في حال عدم التزام الشركة أو المؤسسة بأحكام الشريعة الاسلامية في أنشطتها المالية أو التجارية ومنها سحب أو تعليق شهادة الامتثال الشرعي.

والفصل التاسع كانت فيه الاحكام الختامية للائحة التي نصت على وجوب الالتزام بالسلوك المهني والنزاهة بالإضافة الى الاستقلالية والسرية، انتهاء بمتطلبات الافصاح.

تم صياغة هذه اللوائح الرائدة نتيجة لاستشارات عامة مكثفة، بمشاركة من مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك ممثلين عن الشركات المدرجة، الوسطاء، شركات إدارة الأصول، صناديق الاستثمار، والمستشارين الشرعيين. يضمن هذا النهج التعاوني أن تعكس اللوائح احتياجات الصناعة وأفضل الممارسات.
(Ghulam, 2023)

ثالثا– الوقف:

في باكستان يتم تنظيم الوقف من خلال مجموعة من الأطر القانونية والإدارية لضمان ادارته بفعالية وشفافية. رغم ذلك لم يصدر اطار عام لحوكمة الوقف في البلد، واكتفت باكستان ببعض التشريعات المنظمة ومنها:

- **قانون الأوقاف الدينية لعام 1979 (The Religious Endowments Act, 1979)**: يحدد هذا القانون الأطر العامة لإنشاء وإدارة الأوقاف، ويحدد مسؤوليات المشرفين على الوقف.
- **قانون إدارة الأوقاف (Waqf Properties Management Act)**: هذا القانون ينظم كيفية إدارة الممتلكات الوقفية، ويضع القواعد لكيفية تحقيق الاستفادة القصوى منها في الأغراض الدينية والخيرية.

و بموجب هذه القوانين تم انشاء الهيئات التالية:

- **مجلس الأوقاف الدينية (Evacuee Trust Property Board)**: يشرف هذا المجلس على الأوقاف التي تم إنشاؤها بعد التقسيم الهندي-الباكستاني في عام 1947. يُعنى بإدارة الممتلكات والأراضي الموقوفة لضمان استخدام عوائدها في الأغراض التي تم الوقف من أجلها.

- **إدارات الأوقاف المحلية:** في مختلف الأقاليم في باكستان، هناك إدارات محلية مسؤولة عن إدارة الأوقاف وضمان توزيع العوائد بشكل عادل.

- **المراجعة المالية:** تُلزم الهيئات المسؤولة عن الأوقاف بتقديم تقارير مالية دورية، والتي تُراجع من قبل جهات حكومية لضمان الشفافية في إدارة الأصول.

- **آليات الرقابة:** هناك آليات للرقابة والإشراف لمنع الفساد وضمان أن الأصول الموقوفة تُستخدم وفقًا للأهداف المعلنة.

رابعا– الزكاة:

المادة 31 من دستور باكستان لعام 1973 وقانون الزكاة والعشر لعام 1980 بهما مثابة الأطر القانونية لنظام جمع الزكاة الرسمي. تم إنشاء صندوق الزكاة المركزي (CZF) في بنك المركزي الباكستاني (SBP) للتحصيل المركزي، وعليه قامت شعبة الزكاة والعشر، التابعة لوزارة المالية، بإدارة نظام تحصيل الزكاة حتى التعديل الثامن عشر في عام 2010، وأدى هذا التعديل إلى إعادة هيكلة كاملة للنظام، وتم تسليم الإدارة إلى المحافظات. (Azam, 2024) .

تُدار إدارة الزكاة من قبل مدير عام الزكاة، ويُعد المجلس الإقليمي للزكاة والعشر هو السلطة العليا بعدها توجد لجان الزكاة في المناطق (DZC)، وفي أسفل الهرم توجد لجان الزكاة المحلية (LZC) التي تكلف بأعمال الفحص، وتحديد الأهلية، وضمان الصرف في الوقت المناسب.

في الطبقة الدنيا من إدارة الزكاة على مستوى المنطقة، يوجد موظفو التدقيق والكتبة الميدانيون، المعروفون أيضًا بأمناء المجموعات، لا يقوم قسم الزكاة والعشر بجمع الزكاة مباشرةً بل يتم تخصيص حصة له من التحصيل المركزي. أما حالياً يتولى قسم الزكاة والعشر الإقليمي فقط فحص المستفيدين المحتملين وإدارة توزيع أموال الزكاة التي يتم تلقيها من التحصيل المركزي للزكاة على المستوى الفيدرالي. تتألف اللجنة المحلية للزكاة (LZC) من تسعة (09) أعضاء بما في ذلك الرئيس ونائب الرئيس، وهي مسؤولة عن تحديد المستحقين وصرف أموال الزكاة لهم. (shaikh, 2023, p. 1)

وعليه يمكن القول أن ادارة صناديق الزكاة في باكستان تتم بشكل فيدرالي وليس مركزي، ولا يوجد اطار واضح للحوكمة الشرعية على مستوى هذه الصناديق.

المطلب الثالث: النموذج الاندونيسي في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

أصدر بنك إندونيسيا "لائحة بنك إندونيسيا" (PBI) رقم PBI/2009/33/11 بشأن "الحوكمة المؤسسية الجيدة" للبنوك الإسلامية. أوضح فيه أنه ولتعزيز الممارسات المصرفية الإسلامية القوية والصحية مالياً، والتي تلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية، فإنه يتعين على البنوك الإسلامية تطبيق مبادئ "الشفافية" و"المساءلة"، و"المسؤولية"، و"الاستقلالية"، و"العدالة"، وأيضًا الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية.

ولتحقيق ذلك، أصدر بنك إندونيسيا اللائحة المذكورة أعلاه في 7 ديسمبر 2009 بشأن "الحوكمة المؤسسية الجيدة" للبنوك الإسلامية، وكذلك التعميم رقم SE BI No. 12/13/DPbS في 30 أفريل 2010 حول تنفيذ "الحوكمة المؤسسية الجيدة" للبنوك الإسلامية ووحدات الأعمال الإسلامية. (Inten Meutia, 2021, p. 202)

أولا– لائحة البنك المركزي الاندونيسي:

تحتوي اللائحة اللي أصدرها بنك إندونيسيا على إرشادات لتنفيذ "الحوكمة المؤسسية الجيدة" (GCG) في الأعمال المصرفية الإسلامية بناءً على مبادئ الشريعة الإسلامية. مكونة من ستة (06) فصول ومن النظرة الأولى نلاحظ جهار خاص بالنموذج الاندونيسي وهو انشاء مجلس المفوضين بالإضافة الى مجلس الادارة وهيئة الرقابة الشرعية كطرف مهم للحوكمة في المؤسسات المالية الإندونيسية، حيث نص الفصل الاول من اللائحة على تكوين ومهام مجلس المفوضين الذي يعتبر هيئة في الشركة تُكلف بالقيام بالإشراف العام والخاص وفقًا للنظام الأساسي للشركة، وتقديم المشورة لمجلس الإدارة كما هو منصوص عليه في القانون رقم 40 لعام 2007 المتعلق بالشركات ذات المسؤولية المحدودة. اضافة الى الصلاحيات والصفات التي يجب أن تتوافر في أعضائه مع ذكر شروط استقلاليته وعدد اجتماعاته التي تكون مرة واحدة كل شهرين بحضور ثلثي الأعضاء. (Inngamul , 2020, pp. 191-192)

والفصل الثاني نص على مسؤوليات مجلس الادارة الذي يعتبر المسؤول الأول على تطبيق الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية في اندونيسيا، كما تم التطرق الى كيفية سير مجلس الادارة وشروط النزاهة فيه.

وفي نفس السياق أشارت اللائحة الى ثلاثة لجان من حيث الهيكلة والعضوية والمسؤوليات والاجتماعات وهي: (BANK INDONESIA REGULATION، 2009)

- **لجنة مراقبة المخاطر**: تتكون من ثلاثة اعضاء(مفوض مستقل هو رئيس اللجنة، فرد اختصاصه فقه المعاملات الاسلامية، وفرد ذو خبرة في ادارة المخاطر).
- **لجنة المكافآت والترشيحات**: وفيها كذلك ثلاثة أعضاء (مفوضين اثنين أحدهما يكون رئيس اللجنة، وموظف تنفيذي واحد من شبعة الموارد).

- **لجنة التدقيق:** مكونة من ثلاثة أعضاء (مفوض هو رئيس اللجنة، فرد مستقل ذو خبرة وكفاءة في المحاسبة، فرد اختصاصه فقه المعاملات الاسلامية).

بعدها تطرقت اللائحة الى هيئة الرقابة الشرعية التي يعتبرها البنك الاندونيسي هيئة استشارية وقرارتها ملزمة، لم تشر اللائحة الى عدد معين من الاعضاء ولكن اشار له قانون الشركة المحدودة رقم: 40 لسنة 2007 ، في المادة 109 الى أن الهيئة تضم عنصر شرعي واحد أو أكثر يتم تعيينهم من قبل الجمعية العمومية للمساهمين بناءً على موافقة الهيئة الشرعية الوطنية (محسن طه، 2021، صفحة 19).

حددت اللائحة المسؤوليات والمهام المكلفة بها الهيئة التي تعد امتداد لهيئة الشريعة القومية التابعة لمجلس العلماء الإندونيسي وينصبها وزير الشؤون الدينية الاندونيسي.

ففي اللائحة الصادرة عن البنك الإندونيسي المذكورة سالفا تنص فيه: " أن اللجنة الرقابة الشرعية تقدم التوجيهات والإرشادات إلى قيادات البنوك وقيادات وحداتها الشرعية ورؤساء مكاتب الفروع المالية الشرعية بشأن رقابة الأمور والمجالات الشرعية، وبالنسبة لشؤون الوحدات التجارية الشرعية بند رقم 75:جاء فيه" ومن أجل تطوير كفيات وكميات إجراءات شؤون الرقابة التي تولاها هيئة الرقابة الشرعية فتجب على الوحدات الشرعية توفير البيانات والمعلومات التي تحتاجها الهيئة في أداء مهامها كما تنص القانون رقم: 48 بأن" هيئة الرقابة الشرعية تقدم تقريرها في كل نصف الفصل".

في نفس اللائحة المادة 45 الفقرة الاولى نصت على أن:" طلب تقديم تنصيب واختيار وعزل أعضاء الهيئة الرقابة الشرعية يتم بمراعاة توصيات اتحاد شؤون التعويض والترقيم" (هداية الله، 2021، صفحة 100)

بعد ذلك اللائحة فصلت في الأمور التالية :

- تطبيق وظيفة الامتثال، التدقيق الداخلي، والتدقيق الخارجي
- الحد الأقصى لتوزيع الأموال.
- الشفافية في الحالة المالية وغير المالية للبنوك الإسلامية العامة.
- تعدد المناصب كعضو في مجلس الرقابة الشرعية (DPS) في مؤسسات مالية إسلامية أخرى.
- قائمة المستشارين أو ما يماثلهم الذين يستخدمهم البنك الإسلامي العام.
- سياسة المكافآت والمزايا الأخرى لمجلس المفوضين، الإدارة، ومجلس الرقابة الشرعية.
- نسبة أعلى راتب إلى أدنى راتب.
- عدد الانتهاكات التي حدثت وجهود حلها من قبل البنك الإسلامي العام.
- عدد القضايا القانونية المدنية أو الجنائية وجهود حلها من قبل البنك الإسلامي العام.
- المعاملات التي تتضمن تضارب المصالح.
- إعادة شراء الأسهم و/أو السندات من قبل البنك الإسلامي العام.

- توزيع الأموال للأنشطة الاجتماعية، بما في ذلك المبلغ والأطراف المستفيدة من هذه الأموال.
- الدخل غير الحلال واستخدامه (وفقًا للائحة بنك إندونيسيا رقم PBI/2009/33/11).

الشكل(4-5): تنظيم العلاقة في الصناعة المصرفية الإندونيسية

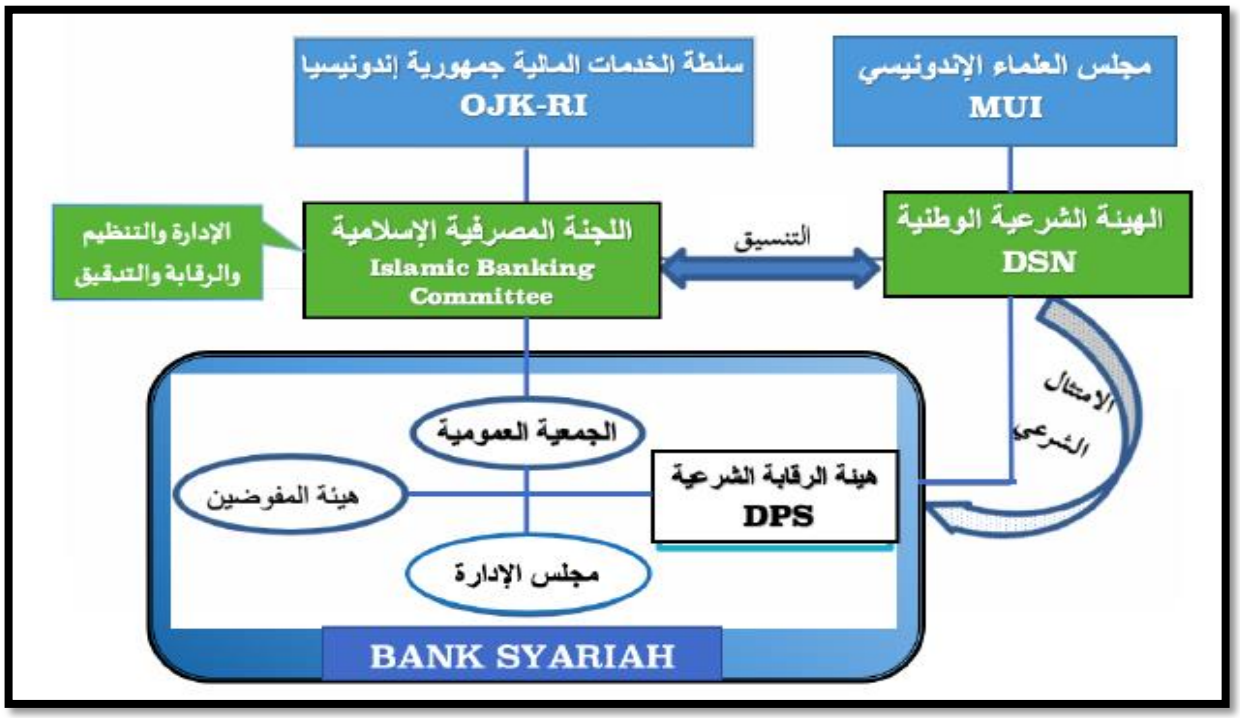

المصدر: مذكر محسن طه، التحديات التي تواجهها هيئة الرقابة الشرعية في اندونيسيا وسبل علاجها، مجلة الشريعة الاسلامية، 2021، ص: 10

ثانيا- السوق المالي الاندونيسي:

لم تصدر هيئة السوق المالي الاندونيسي اطار شامل للحوكمة واكتفت بالتنظيمات، حيث يتم إصدار اللوائح المتعلقة بسوق رأس المال الشرعي في إندونيسيا من قبل الحكومة في شكل قوانين ولوائح داعمة، وكذلك من قبل هيئة الخدمات المالية الإندونيسية (OJK) في شكل لوائح وتعليمات، تحديداً فيما يتعلق بلوائح هيئة الخدمات المالية الإندونيسية، هناك حالياً 11 لائحة تتعلق بسوق رأس المال الإسلامي على النحو التالي:

- POJK رقم POJK.04/2015/15: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن تطبيق مبادئ الشريعة في سوق رأس المال.
- POJK رقم POJK.04/2015/17: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن إصدار الأوراق المالية الشرعية ومتطلبات الأسهم من قبل الجهات المصدرة الشرعية أو الشركات العامة الشرعية.
- POJK رقم POJK.04/2015/18: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن إصدار ومتطلبات الصكوك.

- POJK رقم POJK.04/2015/20: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن إصدار وشروط الأوراق المالية الشرعية المدعومة بالأصول.
- POJK رقم POJK.04/2015/53: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن العقود المستخدمة في إصدار الأوراق المالية الشرعية في سوق رأس المال.
- POJK رقم POJK.04/2016/30: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن صناديق الاستثمار العقاري الشرعية في شكل عقود استثمار جماعية.
- POJK رقم POJK.04/2017/35: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن معايير وإصدار قائمة الأوراق المالية الشرعية.
- POJK رقم POJK.04/2018/3: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن تعديلات على لائحة هيئة الخدمات المالية رقم POJK.04/2015/18 بشأن إصدار ومتطلبات الصكوك.
- POJK رقم POJK.04/2019/33: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن إصدار ومتطلبات صناديق الاستثمار الشرعية.
- POJK رقم POJK.04/2021/5: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن خبراء سوق رأس المال الشرعي.
- SEOJK رقم POJK.04/2022/3: لائحة هيئة الخدمات المالية الإندونيسية بشأن الآليات والإجراءات لتحديد الأوراق المالية على أنها أوراق مالية شرعية في خدمات التمويل الجماعي المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات.

ثالثا– التأمين التكافلي:

لا يوجد اطار حوكمة خاص بالتأمين التكافلي الاسلامي في اندونيسيا، ولكن القانون الذي يتعلق مباشرةً بالتأمين التكافلي في إندونيسيا هو قانون جمهورية إندونيسيا رقم 40 لسنة 2014. ومع ذلك، فإن المصطلح المستخدم لوصف التأمين التكافلي بموجب هذا القانون هو التأمين الشرعي. (Saeeda Lubaba et al, 2022, p. 105)

في المادة 1 من القانون المذكور تم تعريف التأمين الشرعي بأنه مجموعة من الاتفاقات، تتألف من الاتفاق بين شركات التأمين الشرعي وحملة الوثائق والاتفاق بين حملة الوثائق، بهدف إدارة المساهمات على أساس مبادئ الشريعة من أجل مساعدة وحماية بعضهم البعض من خلال:

- تقديم تعويضات للمشاركين أو حملة الوثائق بسبب خسارة أو ضرر أو تكاليف ناتجة أو خسارة أرباح أو مسؤولية قانونية تجاه أطراف ثالثة قد يتعرض لها المشارك أو حامل الوثيقة بسبب حدث غير مؤكد.

- تقديم مدفوعات بناءً على وفاة المشارك أو مدفوعات بناءً على حياة المشارك مع فائدة تم تحديد قيمتها و/أو بناءً على نتيجة إدارة الأموال.

كما ورد في القانون مجموعة من المصطلحات عرفها كما يلي : (THE REPUBLIC OF INDONESIA, 2014)

– **مبادئ الشريعة** : عرفها بأنها مبادئ القانون الإسلامي في أنشطة التأمين بناءً على الفتوى الصادرة عن مؤسسة لها السلطة في إصدار الفتاوى في مجال الشريعة.

– **أعمال التأمين الشرعي العام**: بأنها إدارة المخاطر بناءً على مبادئ الشريعة من أجل مساعدة وحماية بعضهم البعض من خلال تقديم تعويض للمشارك أو حامل الوثيقة بسبب خسارة أو ضرر أو تكاليف ناتجة أو خسارة أرباح أو مسؤولية قانونية تجاه طرف ثالث قد يتعرض لها المشارك أو حامل الوثيقة بسبب حدث غير مؤكد.

– **أعمال التأمين على الحياة الشرعي**: بأنها إدارة المخاطر بناءً على مبادئ الشريعة من أجل مساعدة وحماية بعضهم البعض من خلال تقديم مدفوعات بناءً على وفاة أو حياة المؤمن عليه، أو مدفوعات أخرى للمشارك أو الأطراف الأخرى المستحقة في وقت محدد كما هو منصوص في الاتفاقية، بمقدار تم تحديده و/أو بناءً على نتيجة إدارة الأموال.

– **أعمال إعادة التأمين الشرعي**: بأنها إدارة المخاطر بناءً على مبادئ الشريعة على المخاطر التي تواجهها شركات التأمين الشرعي، شركات الضمان الشرعي، أو شركات إعادة التأمين الشرعي الأخرى.

– **شركة التأمين الشرعي**: تُعرّف بأنها شركة تأمين عام شرعي وشركة تأمين على الحياة شرعي.

– **صندوق التبرعات**: هو مجموعة من الأموال التي يتم جمعها من مساهمات المشاركين، والتي تستخدم وفقًا لآلية التأمين الشرعي أو اتفاقية إعادة التأمين الشرعي.

– **حامل الوثيقة**: هو الطرف الذي يرتبط بنفسه بناءً على الاتفاق مع شركة التأمين، شركة التأمين الشرعي، شركة إعادة التأمين، أو شركة إعادة التأمين الشرعي للحصول على حماية أو إدارة للمخاطر لنفسه أو للمؤمن عليه أو المشاركين الآخرين.

– **المشارك**: هو الطرف الذي يواجه المخاطر كما هو محدد في اتفاقية التأمين الشرعي أو اتفاقية إعادة التأمين الشرعي.

– **المساهمة**: هي مبلغ المال الذي تحدده شركة التأمين الشرعي أو شركة إعادة التأمين الشرعي ويوافق عليه حامل الوثيقة، ويتم دفعه بناءً على اتفاقية التأمين الشرعي أو اتفاقية إعادة التأمين الشرعي مقابل الفوائد من صندوق التبرعات أو صندوق استثمار المشاركين وتغطية تكاليف الإدارة، أو مبلغ المال الذي يتم تحديده بناءً على الأحكام القانونية التي تحكم برنامج التأمين الإلزامي.

أما المادة 3 تنص على أن شركة التأمين الشرعي العام يجب أن تنظم فقط أعمال التأمين الشرعي العام، بما في ذلك خط أعمال التأمين الصحي على أساس مبادئ الشريعة وخط أعمال التأمين ضد الحوادث الشخصية على أساس مبادئ الشريعة؛ وأعمال إعادة التأمين الشرعي لمخاطر شركات التأمين الشرعي الأخرى. كما تنص نفس المادة على أن شركة التأمين على الحياة الشرعي يجب أن تقوم فقط بأعمال التأمين على الحياة الشرعي بما في ذلك خط أعمال المعاشات التقاعدية على أساس مبادئ الشريعة، خط أعمال التأمين الصحي على أساس مبادئ الشريعة، وخط أعمال التأمين ضد الحوادث الشخصية على أساس مبادئ الشريعة، وشركة إعادة التأمين الشرعي يجب أن تقوم فقط بأعمال إعادة التأمين الشرعي.

رابعا– الوقف:

في إندونيسيا، يتم تنظيم حوكمة الأوقاف (الوقف) بشكل يضمن الامتثال للمبادئ الإسلامية والإدارة الفعالة. يتضمن الإطار مجموعة من القوانين والمؤسسات والعمليات للإشراف على وإدارة الأصول الوقفية. فيما يلي المكونات الرئيسية:

1. **الإطار القانوني**

1. **القانون رقم 41 لعام 2004 بشأن الوقف:**

يوفر هذا القانون الأساس القانوني للأوقاف في إندونيسيا. يحدد الوقف، ويبين أنواع الأصول التي يمكن أن تكون وقفًا، ويحدد حقوق والتزامات الأطراف المعنية، بما في ذلك الواقف (المتبرع)، والناظر (المدير)، والمستفيدين.

2. **اللائحة الحكومية رقم 42 لعام 2006:**

تفصل هذه اللائحة في تنفيذ القانون رقم 41 لعام 2004، بما في ذلك إجراءات تسجيل الممتلكات الوقفية، ودور الهيئات الحكومية، ومسؤوليات النظار.

2. **المؤسسات الرئيسية**

- **الوكالة الوطنية للأوقاف (Badan Wakaf Indonesia – BWI):**

هي الهيئة الوطنية المسؤولة عن الإشراف على وتطوير إدارة الأوقاف. تشمل أدوار BWI تسجيل الأصول الوقفية، وتقديم الإرشادات والتدريب للنظار، وضمان الامتثال للشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية.

- **وزارة الشؤون الدينية:**

تعمل هذه الوزارة جنبًا إلى جنب مع BWI لتنظيم ومراقبة أنشطة الأوقاف. تشارك في تصديق الممتلكات الوقفية وتقديم الدعم الإداري.

3. عمليات الحوكمة

- **التسجيل والتصديق:**

يجب تسجيل الأصول الوقفية وتصديقها رسميًا لضمان حمايتها القانونية وتوثيقها بشكل صحيح. تتضمن هذه العملية التحقق من المحاكم الشرعية والمكاتب المحلية للشؤون الدينية.

- **الإدارة والإشراف:**

الناظر، المدير المعين للأصول الوقفية، مسؤول عن الإدارة، والاستثمار، وتوزيع الفوائد من الممتلكات الوقفية. يجب أن يقدم تقارير دورية إلى BWI والسلطات المعنية الأخرى، ويجب عليه ضمان أن إدارة الأصول الوقفية تتماشى مع الشريعة الإسلامية والقوانين الإندونيسية، مع التركيز على التنمية المستدامة والفوائد المجتمعية.

- **المراجعة والامتثال:**

تُجرى مراجعات وتقييمات منتظمة لضمان الشفافية والمساءلة في إدارة الأوقاف. تشمل هذه المراجعات تدقيقات داخلية وخارجية للتحقق من الامتثال للمعايير والقوانين المعمول بها.

- **التعليم والتدريب:**

تعتبر برامج التعليم والتدريب المستمرة للنظار وأصحاب المصالح الآخرين ضرورية لتحسين حوكمة وإدارة الأوقاف. توفر BWI والمؤسسات الأخرى هذه البرامج لتعزيز مهارات ومعرفة العاملين في إدارة الأوقاف.

خامسا–الزكاة:

تُعتبر مؤسسات الزكاة أداة محورية، خاصة في إعادة توزيع الثروة من الأغنياء (المزكين) إلى الفقراء (ذوي الحاجة) في اندونيسيا فقد أظهرت دراسة أجراها مركز الدراسات الاستراتيجية لمجلس إدارة الزكاة الوطنية (Badan Amil Zakat Nasional/BAZNAS) في سنة 2011 أن إمكانات الزكاة في إندونيسيا قد وصلت إلى 217 تريليون روبية أو ما يعادل 16 مليار دولار أمريكي تقريبًا.

ورغم ذلك لا يوجد اطار عام لحوكمة الزكاة في اندونيسيا، بل تم تنظيم مؤسسات الزكاة من قبل الحكومة الإندونيسية بموجب القانون رقم 2011/23 بشأن إدارة الزكاة. وبفضل التطور القانوني والمؤسسي الداعم نسبيًا، ظهرت منظمات زكاة جديدة في جميع أنحاء إندونيسيا، وفي سنة 2016، تم إنشاء مجلس إدارة الزكاة الوطني (BAZNAS)، و34 منظمة زكاة إقليمية (BAZDAs)، و514 منظمة زكاة على مستوى المقاطعات أو الأقاليم، بالإضافة إلى ذلك، بلغ عدد مؤسسات الزكاة غير الحكومية (LAZ) على المستوى الوطني والإقليمي 16 و9 و11 مؤسسة على التوالي. توجد الأن أكثر من 300 مؤسسة زكاة غير حكومية في إندونيسيا. فوفقًا للقانون، يُفترض أن تتم إدارة الزكاة في إندونيسيا بشكل مهني من خلال غرس القيم والمبادئ الخاصة بالحوكمة الجيدة. وقد ورد في هذا القانون مايلي: (Euis Amalia& Syarif Hidayatullah, 2018, p. 136)

- **عملية اتخاذ القرار:** على الصعيد المؤسسي، تتولى الهيئة الوطنية لإدارة الزكاة (BAZNAS) إدارة الزكاة والإشراف عليها على المستوى الوطني. بينما تقدم الحكومة، ممثلة بوزارة الشؤون الدينية، التوجيه والإشراف لكل من BAZNAS وLAZ. ومع ذلك، يُنتقد دور BAZNAS باعتباره غير واضح. فمن جهة، تعمل LAZ كجهة غير حكومية لجمع وتوزيع الزكاة، ومن جهة أخرى، يجب على BAZNAS التنسيق معها والإشراف عليها وتدقيقها. هذا الوضع يؤدي إلى "تضارب مصالح" بين وظائف الإشراف والإدارة، ويثير فقدان الثقة بين LAZ وBAZNAS مما يؤدي إلى تنافس غير صحي.

ولكن يرى البعض أن BAZNAS هي منسق لمؤسسات الزكاة، بينما تتولى وزارة الشؤون الدينية الدور التنظيمي والإشرافي، إذ يتعين على BAZNAS تطوير معايير وإرشادات لجمع وتوزيع الزكاة، بينما تحتاج وزارة الشؤون الدينية إلى وضع معايير للإشراف والتدقيق الشرعي والمالي.

- **الإشراف الشرعي:** يشكل الإشراف الشرعي جانبًا مهمًا في إدارة الزكاة، حيث يضمن تطبيق المبادئ الشرعية فبينما يتولى أحد أعضاء مجلس BAZNAS دور المشرف الشرعي، فإن LAZ ملزمة بتوفير هيئة إشراف شرعي في البداية.
- **التقرير والتدقيق الشرعي:** تُعد الشفافية والمساءلة ضرورية وفقًا للقوانين، حيث يجب على جميع مؤسسات الزكاة تقديم تقارير علنية وإجراء تدقيق شرعي ومالي. ومع ذلك، لا تزال هناك حاجة لتطوير إرشادات واضحة ومعايير محددة لتنفيذ هذه العمليات بشكل فعال.

المبحث الثالث: النموذج الجزائري في حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية وأدوار هيئات الرقابة الشرعية فيه

في عام 1990 ومن خلال قانون النقد والقرض 90- 10 شهدت الجزائر أول دخول للصيرفة الإسلامية، الذي أتاح للقطاع المصرفي الأجنبي والقطاع الخاص الوطني الاستثمار في المجال المصرفي. ومنه بدأت أولى اللبنات في محاولة لإيجاد ارضية للصيرفة الاسلامية في الجزائر، غير أن هذه المحاولات كانت دائما تجد صعوبات بسبب البيئة القانونية والتشريعية الجزائرية وكذا عدم التحمس للتجربة في فترة من الفترات.

لكن التغيير السياسي الذي حدث بعد الانتخابات الرئاسية الأخيرة في ديسمبر 2019 أعطى دفعة جديدة للتمويل الإسلامي. فقد أوفى رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون بالتزاماته خلال الحملة الانتخابية ودعا البنوك إلى الانفتاح على التمويل الإسلامي، وخاصة البنوك الحكومية التي تسيطر على أكثر من 85% من النشاط المصرفي فتم اصدار القانون النقدي والمصرفي سنة 2023. وكذا صدور قانون التأمين التكافلي 21 – 81 سنة 2021 وتنظيم مؤسسات الوقف والزكاة.

في هذا المبحث نحاول تسليط الضوء على التجربة الجزائرية في تنظيم وحوكمة المؤسسات المالية الجزائرية وانعكاس هذه التنظيمات والقوانين على الواقع الاقتصادي والمالي في البلاد مع محاولة لمعالجة الاختلالات التي شابت التجربة واقتراح نموذج لحوكمة المؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

المطلب الأول: نشأة المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر والاطار القانوني لها
المطلب الثاني: واقع المؤسسات المالية الاسلامية
المطلب الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية

المطلب الأول: نشأة المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر والاطار القانوني لها

أولا– المؤسسات المصرفية (البنوك والشبابيك الاسلامية)

ان فكرة إنشاء بنك إسلامي يحترم مبادئ الشريعة في الجزائر تعود إلى أواخر عشرينيات القرن الماضي، حيث وفي 29جوان سنة 1928 أطلق الشيخ إبراهيم أبو اليقظان نداء في جريدته العدد 89 المسماة "وادي ميزاب لأصحاب المال والأعمال" الى المسلمين الجزائريين طالب فيها بفتح مصرف يؤسس على القواعد الإسلامية وفق الفقه الإسلامي ويسير بأساليب البنوك العصرية، أين لاحظ عزوف التجار والمقاولين المسلمين الجزائريين عن التعامل مع البنوك الفرنسية آنذاك بسبب نفورهم من التعامل بالربا، فاستجابت شريحة كبيرة من كبار التجار الجزائريين لهذا النداء واجتمعت مجموعة منهم في "نادي الترقي" و منهم محفوظ بن التركي، الزاوي الحاج، محمد علي المانصالي، حسان حفيز، محمد علي عباس التركي، وغيرهم فأسسوا " المصرف الإسلامي الجزائري" وتم انتخاب مجلس إدارته ورئيسا له هو المحامي الأستاذ عمر بوضربة، وأودعوا الملف الخاص بالتأسيس لدى" بنك

الجزائر "الفرنسي" في ذلك الوقت، وهو الملف الذي تجاهلته السلطات المالية الفرنسية تماما حينئذ، وتم وأد هذه المبادرة التي يمكن اعتبارها من أوائل المحاولة لتأسيس بنك إسلامي في العالم. (ناصر، 2022، صفحة 23)

- **قانون النقد والقرض:**

مرت ثلاثة عقود بعد الاستقلال حتى شهد القطاع المصرفي الجزائري تحريرًا في عام 1990، ومعه تم السماح بإنشاء بنوك برؤوس أموال خاصة في السوق الوطنية. كما تم الاشارة اليه فقد سمح قانون النقد والقرض 10-90 لعام 1990 للقطاع المصرفي الجزائري باستعادة دوره كوسيط حصري في العمليات المصرفية، والسماح للمستثمرين الخواص بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية في السوق الوطنية، وتمنحهم حرية اختيار عملائهم ومنتجاتهم وحتى تنظيمهم. (المادة 136 من قانون النقد والقرض 10- 90). وبهذا القانون الجديد، شهد القطاع المصرفي الجزائري إدخال نموذج مالي جديد، وهو النموذج الإسلامي.

- **المرسوم رقم 01-01:**

مع مرور الوقت، أُجريت تعديلات وإضافات على قانون النقد والقرض 10- 90 من خلال لوائح وتعليمات وحتى مراسيم أخرى، أولها المرسوم رقم 01-01 الصادر في 27 فبراير 2001، والذي تضمن تعديلات تتعلق بشكل رئيسي بمجلس النقد والقرض، مما أدى إلى تقسيمه إلى هيئتين: مجلس الإدارة المكلف بتوجيه وإدارة بنك الجزائر، ومجلس النقد والقرض الذي يلعب دور السلطة النقدية.

- **المرسوم رقم 03-11:**

أدى إفلاس بنكين خاصين في عام 2003، وهما: بنك الخليفة وبنك التجارة والصناعة الجزائري (B.C.I.A)، إلى دفع السلطات العامة للبحث عن إعادة صياغة جديدة لقانون القرض و النقد 10-90 لعام 1990، من خلال إصدار المرسوم رقم 03-11 في 26 أوت 2003، لتعزيز الحماية للفاعلين الماليين في السوق وحماية المدخرات العامة.

- **المرسوم رقم 10-04:**

تم إصدار مرسوم ثالث في عام 2010، وهو المرسوم رقم 10-04 الصادر في 26 أوت 2010، بهدف توسيع مهام بنك الجزائر وتعزيز دور مجلس النقد والقرض فيما يتعلق بتنظيم تداول النقود وتوزيع الائتمان.

يتضح من هذا الاستعراض أن قانون النقد والقرض 10-90، رغم أنه سمح ضمنيًا بوجود النموذج المصرفي الإسلامي في الجزائر، وكذلك المراسيم الصادرة في 2001 و2003 و2010 التي شكلت المراجع للنشاط المصرفي في البلاد، ساهمت في تحسين مستوى الشمول المالي وحسن سير البنوك التقليدية في السوق، وجعلت القطاع المصرفي من بين الأكثر تنظيمًا في العالم المصرفي، إلا أنه لم يقدم أي منها الإطار القانوني والتنظيمي اللازم لتشريع عمل البنوك الإسلامية في الجزائر.

- **فترة انطلاق البنوك الاسلامية في الجزائر:**

في الفترة من 1990 الى 2010 تم إطلاق بنك تجاري برأس مال مختلط يعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية كان ثمرة اتصالات بين كبار مسؤولي بنك الفلاحة والتنمية الريفية ورئيس مجموعة البركة الشيخ صالح عبد الله كامل ، فتم تأسيس بنك البركة الجزائري في 20 ماي 1991، برأس مال مشترك مناصفة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) (بنك حكومي) ومجموعة البركة المصرفية (ABG) التي مقرها في البحرين. بدأت البنك نشاطه المصرفي الفعلي في سبتمبر 1991، ويُسمح له بتنفيذ جميع العمليات المصرفية والتمويلية والاستثمارية بما يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. تبع ذلك إنشاء بنوك أخرى برؤوس أموال خاصة أجنبية تعمل وفق النموذج المصرفي التقليدي.

البنك الإسلامي الثاني، بنك السلام الجزائري (ASBA)، الذي أُنشئ في عام 2008 برؤوس أموال أجنبية.

- **النظام رقم 02 – 18:**

سنة 2018 تم اصدار النظام رقم 02 – 18 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، فكان أهم ما جاء به النظام في الجوانب التالية: (ناصر، 2022، صفحة 27)

-إدراج صيغ يتم فيها تلقي الودائع والتمويل التشاركية ضمن العمليات المصرفية التي نص عليها في قانون النقد والقرض مع الاعتراف بخصوصيتها الشرعية وسرد فيها منتجات المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع وكذا السلم والودائع الاستثمارية على سبيل الذكر.

– اخضاع تسويق هذه المنتجات للتراخيص المسبقة من طرف بنك الجزائر.

– الإمكانية في طلب شهادة المطابقة الشرعية من الهيئة الوطنية المؤهلة لذلك (لم يتم تحديدها آنذاك)

– ضرورة إخطار الزبائن بالتسعيرات والشروط سواء الدنيا أو القصوى.

– ممارسة الصيرفة التشاركية أصبح ممكنا من قبل شبابيك متخصصة في البنوك التقليدية بشرط الفصل التام بين النشاطين.

– عدم خضوع الودائع الاستثمارية لنظام ضمان الودائع البنكية.

–تخضع كل منتجات الصيرفة التشاركية للأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالنشاط المصرفي وكذا أحكام النظام 18-02 حيث يلاحظ أن النظام تجنب الإشارة للصفة الإسلامية لهذه العمليات وفضل وصفها بالتشاركية على غرار ما اتبعته بعض الدول مثل تركيا والمغرب .كما أن النظام فصل بين الترخيص بتسويق المنتجات الذي يمنحه بنك الجزائر والحصول على شهادة المطابقة للشريعة الإسلامية من طرف الجهة المؤهلة لذلك دون بيان من هي هذه الجهة مع أن السياق كان يوحي بأنها المجلس الإسلامي الأعلى أين جعل النظام الحصول عليها اختياريا وليس الزاميا لمن أراد إضفاء المصداقية الشرعية لمنتجاته.

في نهاية عام 2020، قام البنكان الإسلاميان بزيادة رأس المال الأدنى المطلوب من قبل بنك الجزائر، مثل بقية البنوك في السوق الجزائرية، ليصل إلى 20 مليار دينار جزائري. (BOUDJELAL, 2022, p. 17)

أما من ناحية تنظيم عمليات التمويل الاسلامي بقيت الصيرفة الإسلامية على هامش النظام المالي الجزائري طوال هذه العقود حتى عام 2020، رغم أنه من الناحية العملية، تأسس بنكان إسلاميان (بنك البركة في عام 1991 وبنك السلام في عام 2008) دون وجود نص واضح يجيز العمليات المصرفية الإسلامية .

- **النظام 02-20:**

كان لابد من انتظار عام 2020 حتى يقوم المشرع الجزائري بإصدار أول تنظيم يحمل رقم 02-20 بتاريخ 15 مارس 2020، والذي يحدد العمليات المصرفية المتعلقة بالتمويل الإسلامي وشروط ممارستها من قبل البنوك والمؤسسات المالية، ويحدد الأساليب والخصائص التقنية لتنفيذها مع إدراج مجموعة من الإضافات منها (ناصر، 2022، صفحة 27):

-تم إطلاق وصف" إسلامية" بدل "تشاركية " على العمليات.

-إدراج منتجات المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع وكذا السلم والودائع الاستثمارية ضمن العمليات المصرفية المنصوص عليها في قانون النقد والقرض ولكن هذه المرة على سبيل الحصر.

-ضرورة طلب شهادة المطابقة الشرعية من الهيئة الوطنية للإفتاء قبل طلب الترخيص من بنك الجزائر

-اجبارية إنشاء هيئة رقابة شرعية من ثلاثة أعضاء على الاقل يتم تعينهم من قبل الجمعية العامة للمساهمين لمراقبة مطابقة المنتجات لأحكام الشريعة.

- ضرورة الفصل الكلي إجرائيا وهيكليا ومحاسبيا بين شباك الصيرفة الإسلامية وباقي عمليات البنوك التقليدية

- عدم اخضاع الودائع الاستثمارية لنظام ضمان الودائع البنكية مع الاحالة لنظام خاص لم يصدر بعد.

- ويلاحظ في هذا النظام مدى اهتمام السلطات الإشرافية بتعزيز المصداقية الشرعية لمنتجات الصيرفة الإسلامية باشتراط مصادقة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية قبل طلب الحصول على ترخيص بنك الجزائر لتسويقها وإلزام المؤسسات المصرفية التي تقدم هذه الخدمات بتعيين هيئة للرقابة الشرعية عبر جمعيتها العامة للمساهمين مهمتها التحقق من مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

- **التعليمة رقم 20-03:**

تبع هذا التنظيم المذكور اعلاه التعليمة رقم 20-03 بتاريخ 2 أفريل 2020، التي تعرف المنتجات المتعلقة بالتمويل الإسلامي وتحدد الأساليب والخصائص التقنية لتنفيذها من قبل البنوك والمؤسسات المالية.

- **انشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية:**

تم إطلاق هذه الصناعة الجديدة من قبل البنك المركزي خلال فترة تولي محافظ بنك الجزائر السابق، السيد أيمن بن عبد الرحمن، وكان للمجلس الإسلامي الأعلى دور حاسم في هذا العملية، حيث أوكلت السلطات لهذه

المؤسسة مرافقة التنفيذ الشرعي، كما هو مذكور في المادة 14 من النظام 20-02. تتم هذه المرافقة من خلال الهيئة الشرعية الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية (ACN) التي أُنشئت في 1 أفريل 2020 ضمن المجلس الإسلامي الأعلى، تتكون الهيئة من علماء في الدين الإسلامي وخبراء في التمويل الإسلامي هم السادة: (الهيئة الشرعية الوطنية للافتاء، 2024)

- البروفيسور مبروك زيد الخير رئيس الهيئة ورئيس المجلس الاسلامي الأعلى في الجزائر.
- الدكتور كمال بوزيدي.
- الدكتور السعيد بويزري.
- الدكتور محمد بوجلال.
- الدكتور عبد الرحمان سنوسي.
- الدكتور مصطفى باجو.
- الدكتور محند ايدير وشنان.

- **الأحكام الجبائية في قانون المالية التكميلي لسنة 2021 :**

تجنبا للازدواج الضريبي ولغرض احترام مبدأ الحياد الضريبي الذي كان سيترتب عن تطبيق نفس النظام الجبائي المتعلق بنظيرها من العمليات التجارية على عمليات الصيرفة الاسلامية: المرابحة أو الإجارة أو السلم أو الاستصناع، وهو ما كان سيشكل كلفة جبائية أكبر من شأنها إهدار الجدوى الاقتصادية والتنافسية لهذه المنتجات قام المشرع الجزائري بإدخال أحكام ضريبية في هذا القانون للتساوي بين عمليات الائتمان التقليدية ومنتجات الصيرفة الاسلامية بغض النظر عن طبيعتها التعاقدية من الناحية الشرعية .ومن أهم الأحكام ما يلي: (ناصر، 2022، صفحة 28)

1. في ما يخص الضرائب المباشرة:

- إعفاء فوائض القيمة في بيع العقارات بصيغة المرابحة أو الإجارة المنتهية بالتمليك من الوعاء الضريبي على الدخل.
- يتم احتساب اهتلاك الأصول المؤجرة على نفس مدة عقد الإجارة.
- إعفاء غرامات التأخير وما هو في حكمها من الضريبة على دخل الشركات.
- إعفاء" فوائض القيمة" المتولدة عن بيع أصول بصيغة" المرابحة أو الإجارة".
- يتم حصر وعاء "الرسم على النشاط المهني" على هامش الربح فقط.
- إعفاء غرامات التأخير وما هو في حكمها من وعاء" الرسم على النشاط المهني".

2. في ما يخص حقوق التسجيل و رسم الإشهار العقاري:

- يتم حسم" هامش الربح" المتفق عليه من وعاء" حقوق التسجيل" في بيع العقارات بصيغة المرابحة.
- إعفاء "بيع العقارات" بصيغة المرابحة من دفع الثمن سواء بمرأى وبين يدي الموثق.

– إعفاء شراء السكنات الذي يتم لفائدة الأفراد في إطار عمليات" التمويل بالمرابحة أو الإجارة المنتهية بالتمليك" من "رسم نقل الملكية".

– يتم إعفاء عمليات نقل ملكية التجهيزات والعقارات المهنية من "حقوق التسجيل" في إطار عقود" المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك".

– حسم "هامش الربح" في عقود التمويلات العقارية التي تتم بصيغة" المرابحة" من وعاء "رسم الإشهار العقاري".

–إعفاء كل عمليات نقل ملكية السكنات لصالح الأفراد من "رسم الإشهار العقاري" وذلك في إطار عمليات التمويل بصيغة" المرابحة".

3. في ما يخص الرسم على القيمة المضافة:

- تم إعفاء العمليات الآتية من الرسم على القيمة المضافة:

– كل التمويلات الممنوحة للعائلات من أجل اقتناء أو بناء سكن فردي بصيغ" المرابحة "،"الاستصناع " "الإجارة المنتهية بالتمليك"

– كل عمليات الاقتناء في إطار "الإجارة المنتهية بالتمليك".

– الجزء الخاص بتسديد أصل التمويل العقاري بصيغتي" المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك".

– حصر وعاء الرسم على القيمة المضافة في عمليات" المرابحة " فقط على هامش الربح (الأمر 21 – 07، 2021، الصفحات 6- 7)

– الأحكام الجبائية في قانون المالية لسنة 2022 :

من أجل تشجيع أصحاب المدخرات المالية الخاصة بالأفراد على استثمار مدخراتهم في حسابات الاستثمار لدى البنوك والشبابيك الإسلامية، قام المشرع الجزائري بإعفاء أرباح الودائع في حسابات الاستثمار لأجل الإسمية المتعلقة بالأفراد من الضريبة على الدخل الإجمالي (حسب المادة:19 من هذا القانون). كما قامت الإدارة العامة للضرائب بتعميم منشور يحصر الاستفادة من هذه المعاملة التفضيلية والتحفيزية في هذه الفئة فقط دون حسابات الادخار، هذا على الرغم من كونها تدخل ضمن حسابات الاستثمار حيث نصت التعليمة رقم 20 – 03 لبنك الجزائر على ذلك بشكل صريح لاسيما الفقرة الثانية من المادة: 53.

لكن وعلى الرغم من استفادة ودائع الادخار من تخفيض نسبة الضريبة على الدخل المقتطعة من المنبع إلى 1 % على الأرباح التي لا تتجاوز مبلغ: 50 ألف دج ، مع إخضاع ما تعدى ذلك الى نسبة اقتطاع وقدرها: 10 % يرى الكثير أنه كان من الاجدر تعميم الإعفاء الكلي على هذه الفئة من حسابات الاستثمار لأنها تمثل أكبر شريحة من المدخرين (من حيث العدد)، وتماشيا مع متطلبات التوجه نحو استراتيجية الشمول المالي عبر تعبئة ادخار العائلات.

- **الأحكام الجبائية في قانون المالية لسنة2023 :**

في اطار نفس المساعي لتحفيز أصحاب المدخرات لاستثمارها لدى البنوك والشبابيك الإسلامية، نصت المادة 07 من هذا القانون أقر المشرع الجزائري إعفاء الأرباح الناجمة عن إيداعات الشركات في حسابات الاستثمار لمدة 05 سنوات وذلك ابتداء من 01 جانفي 2023. (القانون رقم 22 - 24، 2023، صفحة 6)

- **القانون النقدي و المصرفي رقم 23-09 بتاريخ 9 ذو الحجة 1444 الموافق لـ 27 يونيو 2023:**

رسخ هذا القانون الصيرفة الإسلامية من خلال تحديد مفهومها وممارستها، فقد أشار اليها كالآتي:" تعتبر في مفهوم هذا القانون، عملية مصرفية متعلقة بالصيرفة الإسلامية، كل عملية تقوم بها البنوك أو الشبابيك الإسلامية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية". (القانون رقم 23-09، 2023، صفحة 13)

كما أجاز هذا القانون رسميًا إنشاء البنوك أو المؤسسات المالية الإسلامية (العامة، الخاصة أو ذات رأس المال المشترك) بدل من التنظيم 20-02 الذي سمح فقط بإنشاء نوافذ إسلامية، وهو ما يعتبر من الخطوات الكبيرة في مجال تشريع النشاط المصرفي في الجزائر.

يتيح القانون الجديد كذلك تكييف أدوات التدخل على مستوى السوق النقدية مع خصوصيات العميات المصرفية، وعززها من خلال تعين شخصية يتم اختيارها بحكم كفاءتها في مجال الصيرفة الإسلامية في المجلس النقدي والمصرفي ما يجعل السياسات تراعي خصوصية المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، و أجبر القانون 23-09 كذلك تسويق المنتجات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بشرط الحصول مسبقا على شهادة المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية تصدر عن الهيئة الشرعية للإفتاء في مجال المالية الإسلامية، مع موافقة بنك الجزائر. (رنان، 2023، صفحة 290)

في انتظار تدعيم هذه القوانين بإدراج تعديل على أحكام القانون التجاري لا سيما في فصل القيم المنقولة لسد الفراغ القانوني في مجال إصدار "صكوك الاستثمار الخاصة" باعتبارها أوراقا مالية تجسد حقوق ملكية في أصول حقيقية حسب النطرة الاسلامية لا في ديون نقدية كما هو الحال في" السندات التقليدية".

ثانيا– التأمين التكافلي:

إن المشرع الجزائري لم يورد تعريف لهذا التأمين ضمن قانون التأمينات، ولكن جاء به من خلال القانون رقم19- 14 الصادر في 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية سنة 2020 أين تعزز قانون التأمينات بالمادة 103 من القانون المذكور، بمادة أخرى تتعلق بالتأمين التكافلي، وهي المادة 203 مكرر. التي منح المشرع من خلالها لشركات التأمين إمكانية ممارسة هذا النوع من التأمين الإسلامي، ولم يبرز كيفيات ذلك حيث أوضحت المادة النظام القانوني للتأمين التكافلي، مشيرة إلى أنه العقد الذي يلتزم من خلاله مجموعة من

الأشخاص المنخرطين سواء كانوا طبيعيين أو معنويين بدفع تبرعات أو (مساهمات) ضمن صندوق المشاركين، بغرض التعاون فيما بينهم لتغطية الأضرار الناتجة عن وقوع أي أخطار لاحقة بأحدهم أو ببعضهم.

بعدها صدر مرسوم تنفيذي رقم 21-81 في 23 فبراير 2021 يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، مما يعزز قطاع التمويل الإسلامي. وعليه النقطة البارزة في صناعة التكافل هي أن هذا المرسوم نص في مادته 4 على إمكانية إنشاء شركات تأمين تمارس حصريًا عمليات التأمين التكافلي، بالإضافة إلى إنشاء نوافذ تكافل من قبل شركات التأمين التقليدية. ولهذا الغرض، تم إنشاء شركتين عامتين، واحدة مخصصة للتكافل العائلي (تأمين الأشخاص) والأخرى متخصصة في التكافل العام (تأمين الأضرار).

- **الرقابة المزدوجة:**

أشار المرسوم أيضا الى أن شركات التأمين التكافلي تخضع من خلال ممارستها لنشاطها إلى رقابة هيئتين: هيئة الإشراف والرقابة على التأمينات بالإضافة الى رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية بحيث تخضع الشروط العامة لوثائق التأمين التكافلي لتأشيرة إدارة الرقابة، على أن يكون طلب التأشيرة مرفوقا بشهادة مطابقة منتجات التأمين التكافلي طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، تسلم من قبل الهيئة الشرعية المذكورة، وذلك طبقا للمادة: 14 من المرسوم التنفيذي رقم 21-81.

يضاف الى ذلك الرقابة الداخلية التي تمارسها "لجنة الإشراف الشرعي" ، والتي يتوجب على شركة التأمين التكافلي إنشاؤها، والتي تكون مكونة من (03) ثلاثة أعضاء معينين من طرف الجمعية العمومية ممن لهم دراية بالصناعة المالية الاسلامية، وذلك لمدة (03) ثلاثة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وتختار هذه اللجنة رئيسا لها من بين الأعضاء. على أن تتمتع هذه اللجنة بالاستقلالية في اتخاذ القرارات بحيث لا يكون أعضاؤها مشاركين أو موظفين بمؤسسة التأمين، وتحدد أتعابهم من قبل الجمعية العامة باقتراح من مجلس الادارة.

وظيفتها مراقبة ومتابعة جميع العمليات التأمين التكافلي للشركة مع إبداء رأيها أو قراراتها بشأن مدى مطابقة عملياتها لمبادئ الشريعة الإسلامية ، على أن تكون قراراتها ملزمة للشركة، حيث تتعهد هذه الأخيرة (الشركة) بتزويد أعضاء لجنة الإشراف الشرعي بكل المعلومات والوثائق اللازمة لإنجاز مهامهم طبقا لـ:(المادتين 15 و 19 من المرسوم التنفيذي أعلاه). وفي اطار تعزيز الرقابة الداخلية الشركة ملزمة بتعيين مدقق، من أجل مراقبة مدى مطابقة عمليات هذه الشركة المرتبطة بالتأمين التكافلي وكذا آراء "لجنة الإشراف الشرعي" وقراراتها وإعداد التقارير اللازمة لذلك، تتم إحالتها على لجنة الإشراف الشرعي ومجلس إدارة الشركة حسب المادة 20 من نفس المرسوم) مع التزام الأعضاء بالسرية حيال المعلومات والوثائق التي تطلع عليها.

- **نافذة التأمين التكافلي:**

في ما يخص فتح نافذة لدى شركة تأمين تقليدية، فيشترط استكمال ملف الاعتماد الممارسة التأمين التكافلي بالوثائق التالية: (نموذج الاستغلال- قائمة أعضاء لجنة الإشراف الشرعي- التنظيم الذي تعتزم الشركة

وضعه لممارسة هذا النوع من التأمين- تعهد الشركة بالفصل بين حساب المشاركين وحساب الشركاء الطريقة المعتمدة في توزيع رصيد صندوق المشاركين). فالأسلوبين سواء إنشاء شركة أو فتح نافذة يقتضيان إذا شروط مماثلة، كما يخضعان لرقابة داخلية (لجنة الإشراف الشرعي) وأخرى خارجية (هيئة الإشراف والرقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية).

- **صندوق التكافل:**

شركة التأمين التكافلي تعمل على إدارة العمليات التأمينية الخاصة بصندوق التكافل، من خلال استثمار أموال حملة الوثائق بالإضافة الى الاحتياطات المتوفرة لديها، بهدف تحصيل أكبر العوائد الممكنة من الاستثمارات، وذلك وفقا لصيغ التي عددتها المادة: 9 من المرسوم التنفيذي رقم 21 81، أين نصت على أنه : " تسيّر الشركة التي تمارس عمليات التأمين التكافلي الصندوق المذكور في المادة 2 أعلاه، حسب أحد نماذج الاستغلال (الوكالة، المضاربة أو النموذج المختلط بينهما).

- **تسيير شركات التأمين**

في الفصل الثالث تحدث المشرع الجزائري عن كيفية تسيير شركات التأمين التكافلي من خلال فصلها بين الحساب المتعلق بتوظيف رأسمال الشركاء والحساب المتعلق بالصندوق الذي تسجل فيه (الايرادات و النفقات)، فعند تحقيق ربح يتم تقسيمه حسب الشروط التعاقدية التالية :

- توزيع الربح دون تمييز بين المستفيدين من تعويض وغير المستفيدين خلال السنة المالية.
- الاكتفاء بتوزيع الربح فقط على المشاركين الذين لم يستفيدوا من تعويضات خلال السنة المالية.
- توزيع الربح حسب نسبة مساهمة المشاركين، واذا كان المشارك تحصل على تعويض اكبر من حصته خلال السنة المالية لا يستفيد من أي دفع.

كل هذه الشروط تحدد من خلال القانون الاساسي للشركة.

في حالة ما اذا كانت الشركة تعرضت لخسارة أي كانت نتيجة الصندوق سلبية، من الممكن أن تحصل على قرض حسن من مبلغ الأموال الخاص لا يتعدى نسبة 70% منها على أن يسترد عند تحقيق شركة التأمين التكافلي لربح في المستقبل.

كما يمكنها أن تلجأ لشركات اعادة التأمين التكافلي في حالات اعادة التأمين، واذا تعذر وجود هذه الشركات يمكن أن تتعامل مع شركات اعادة التأمين التقليدية بموافقة من "لجنة الاشراف الشرعي ".

ثالثا- مؤسسات التمويل الخيري (المؤسسة الوقفية وصندوق الزكاة)

في اطار حوكمة مؤسستي الوقف والزكاة باعتبارهما جزء لا يتجزأ من منظومة التمويل الإسلامي، تقوم الجزائر ببذل جهود لتحديث المؤسسات المتعلقة بالقطاع الاقتصادي الثالث.

وتأكيدًا على الإرادة السياسية لتطوير مؤسستي الوقف والزكاة، تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 21-179 في 21 رمضان 1441 الموافق لـ: 3 ماي 2021 المنشور في الجريدة الرسمية رقم 35، والذي يهدف إلى إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة وتحديد نظامه الأساسي.

فالديوان الوطني للأوقاف والزكاة هو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، بحيث يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. يخضع هذا الديوان لقواعد الإدارة في علاقاته مع الدولة ويعمل كتاجر في علاقاته مع الآخرين. يقع مقره في الجزائر العاصمة وتحت وصاية الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف، مع إمكانية إنشاء فروع داخل البلاد وخارجها بقرار من الوزير الوصي وموافقة مجلس الإدارة.

- **مهامه** (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، 2024):

1. في مجال الأوقاف:

- إعداد برامج استغلال وتنمية الأملاك الوقفية بالتنسيق مع الوزارة.
- البحث عن الأملاك الوقفية واسترجاعها بطرق قانونية.
- توثيق وشهر الأملاك الوقفية.
- حفظ الوثائق وتحديث البطاقية الوطنية للأملاك الوقفية.
- إنشاء "بنك معطيات" للأملاك الوقفية للاستثمار.
- تأجير واستغلال المحلات والأراضي الوقفية.
- تحصيل الإيجارات ومتابعة الأعباء المرتبطة بها.
- جمع المعطيات المتعلقة بتحديث قيمة الإيجار.
- أنشطة التهيئة والترقية العقارية.
- صيانة وترميم الأملاك الوقفية.
- الاستثمار في المجالات ذات المخاطر المنخفضة.
- متابعة المنازعات المتعلقة بالأوقاف.
- إحياء الوقف النقدي والعمل على تنميته.
- إنشاء "المبرات" والمؤسسات الوقفية الخيرية.
- بناء وتجهيز المساجد والمدارس القرآنية.
- التوعية بأهمية الأوقاف من خلال إصدارات وتنظيم فعاليات.
- تنظيم ملتقيات ومؤتمرات متعلقة بالأوقاف.
- دعم الدراسات العلمية المتعلقة بالأوقاف.
- حفظ التراث الثقافي الديني والمخطوطات.

2. في مجال الزكاة:

- تحصيل وتوزيع الزكاة وفق المصارف الشرعية.
- تحديث ورقمنة البطاقية الوطنية لمستحقي الزكاة.
- تنمية موارد الزكاة ودعم الشباب في مشاريعهم.
- إبرام اتفاقيات مع المؤسسات المالية والاقتصادية.
- المشاركة في الحملات الخيرية والتضامنية.
- تنظيم فعاليات توعوية حول الزكاة.
- إصدار المجلات والوثائق إعلامية عن الزكاة.

ان الديوان الوطني للأوقاف والزكاة لا يزال في بداياته، فمن المبكر التوصل إلى استنتاجات حول مساهمته في تحسين سياسة التحويلات الاجتماعية التي تكمل تلك التي ينفذها الخزانة العامة.

المطلب الثاني: واقع المؤسسات المالية الاسلامية

أولا– المؤسسات المصرفية (البنوك والشبابيك الاسلامية)

لابد من الاشارة أولا الى المؤسسات المكونة للصناعة المصرفية في الجزائر، حيث وحتى نهاية سنة 2023 كان هناك 28 بنك ومؤسسة مالية ناشطين في السوق الجزائرية، منها 12 بنكا يقدم تمويلات اسلامية من أصل 20 بنكا. سيتم استعراض مختلف العناصر المتعلقة بالصيرفة الاسلامية بناء على ارقام بنك الجزائر في تقريره السنوي 2023. من خلال التركيز على عدد وكالات الصيرفة الاسلامية، ودائع التمويل الاسلامي، وكذا المنتجات التمويلية الاسلامية.

- **الوكالات المصرفية الاسلامية:**

في نهاية سنة 2023 بلغ عدد الوكالات البنكية اجمالا 1649 منها 88 وكالة اسلامية (71 وكالة للبنوك الخاصة و 17 وكالة للبنوك العمومية)، أما نهاية 2022 فقد كانت تضم شبكة المصارف في الجزائر 1626 وكالة منها 74 وكالة مخصصة للتمويل الإسلامي، حيث خصصت البنوك العمومية 10 وكالات للتمويل الإسلامي ، بينما وصل عدد وكالات البنوك الخاصة 64 وكالة (بنك الجزائر، 2024)

في العرض أناه نتطرق الى أرقام حول المصرفية الاسلامية اجمالا بنوك اسلامية و شبابيك أو نوافذ اسلامية على مستوى البنوك التقليدية، بعدها نفصل في ارقام البنكين الاسلاميين الوحيدين على الساحة ألا وهما: (بنك البركة الجزائري و بنك السلام الجزائري).

ان الجدول التالي يبين تطور عدد الوكالات المصرفية الاجمالي والوكالات المخصصة للتمويل الاسلامي:

الجدول(4–2): تطور الوكالات المصرفية بين التقليدية والاسلامية في الجزائر خلال الفترة (**2018 –2023**)

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022	2023
العدد الاجمالي للوكالات المصرفية	1 541	1 567	1 577	1 577	1 626	1649
عدد الوكالات المخصصة للتمويل الاسلامي (البنوك العمومية و الخاصة)	44	49	53	58	74	88

المصدر: من اعداد الباحث بناء على التقرير السنوي 2023 الصادر عن بنك الجزائر

الشكل(4–6): المقارنة بين تطور عدد الوكالات المصرفية الاجمالي وعدد الوكالات الاسلامية خلال الفترة (2018 -2023)

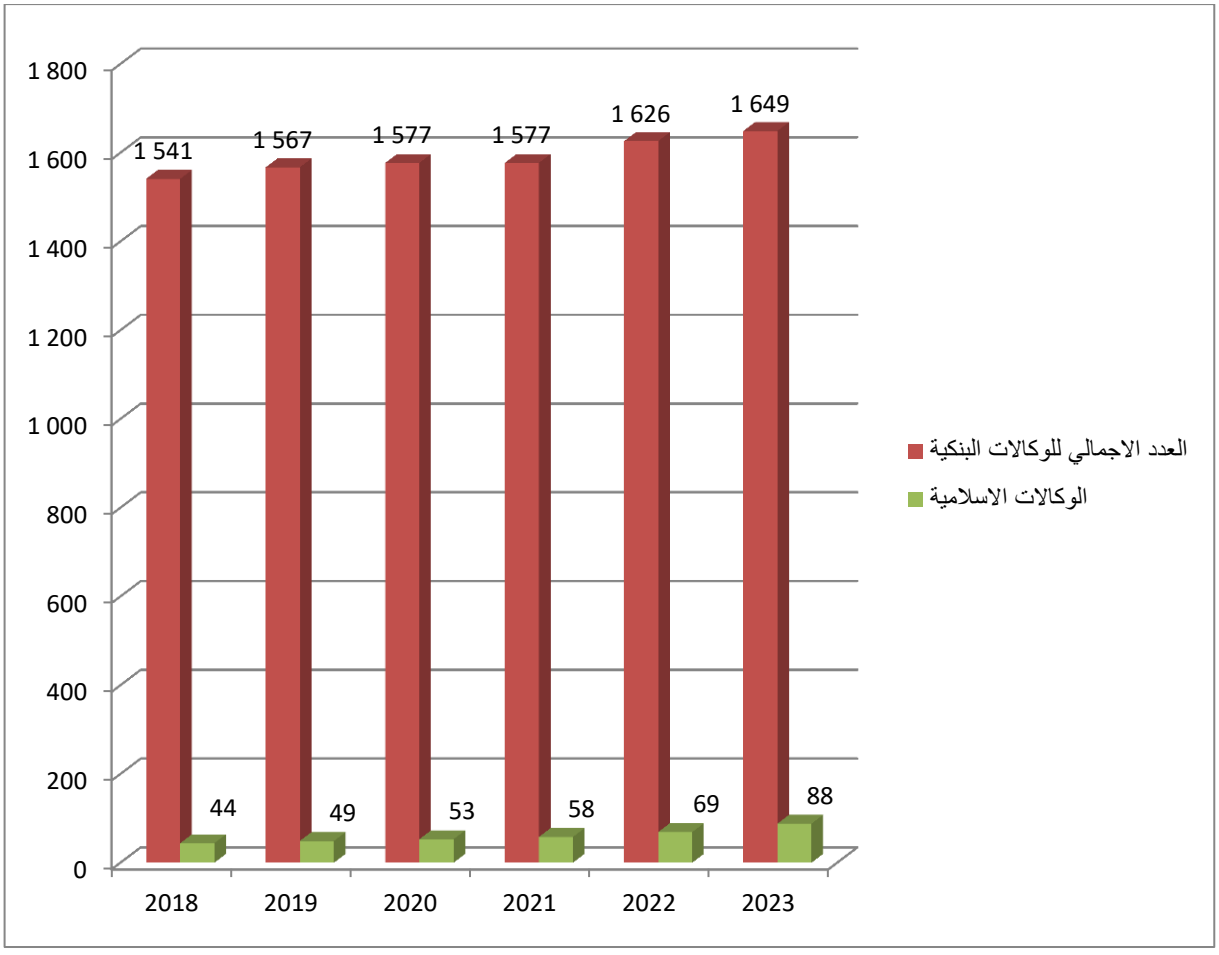

المصدر: من اعداد الباحث بناء على التقرير السنوي 2023 الصادر عن بنك الجزائر

بالرغم من التطور الذي شهدته وكالات الصيرفة الاسلامية الا أنها لازالت تشكل عدد ضئيل للغاية مقارنة بالوكالات التقليدية العاملة في الجزائر.

- **ودائع التمويل الاسلامي في الجهاز المصرفي الجزائري**

الشكل(4-7): تطور ودائع التمويل الاسلامي لدى الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة (2018-2023) **الوحدة**: مليار دينار جزائري

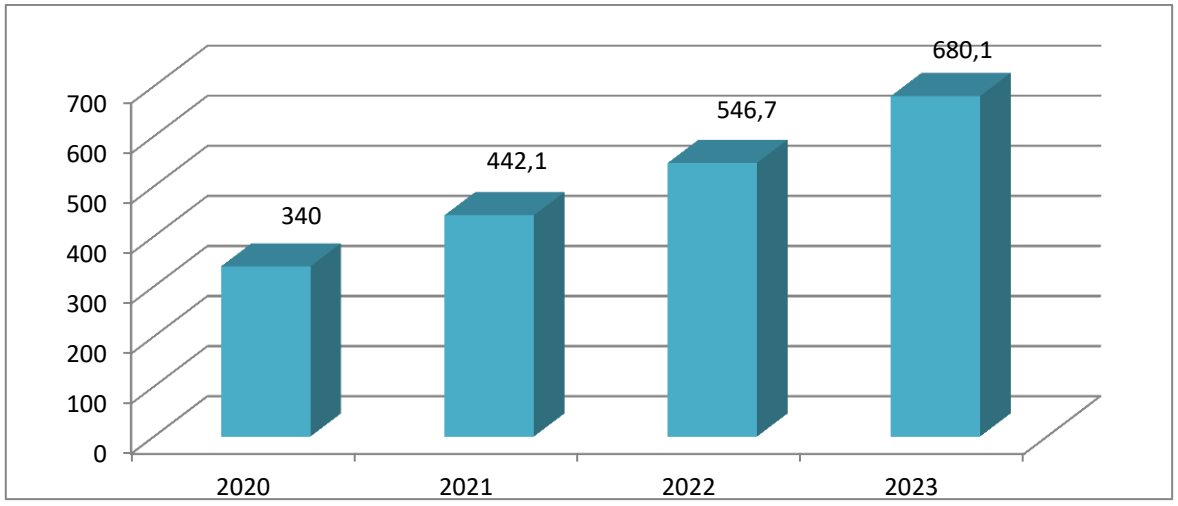

المصدر: من اعداد الباحث بناء على التقريرين السنويين 2022- 2023الصادرين عن بنك الجزائر

في ما يخص الودائع لدى المؤسسات المالية الاسلامية، ووكالات الصيرفة الاسلامية فعرفت هذه الاخيرة تطورا ملحوظا خلال السنوات الماضية خصوصا بعد صدور النظام 20- 02 ، حيث أنه نهاية سنة 2023 قُدر المبلغ القائم للودائع المتعلّقة بالتّمويل الإسلامي زهاء 680,1 مليار دينار وقرابة 546,7 مليار دينار في 2022، مقابل 442,1 مليار دينار نهاية 2021 و 340 مليار دينار في نهاية 2020 ،وهو ما يعني نمو قُدره 22,6 % في نهاية 2023، بعد ما كان نهاية 2022قد بلغ 23,6 % ، ونمو بنسبة 30 % نهاية2021 .

الشكل(4-8):نسبة البنوك الخاصة والبنوك العمومية من الودائع التمويل الاسلامي لسنة 2023

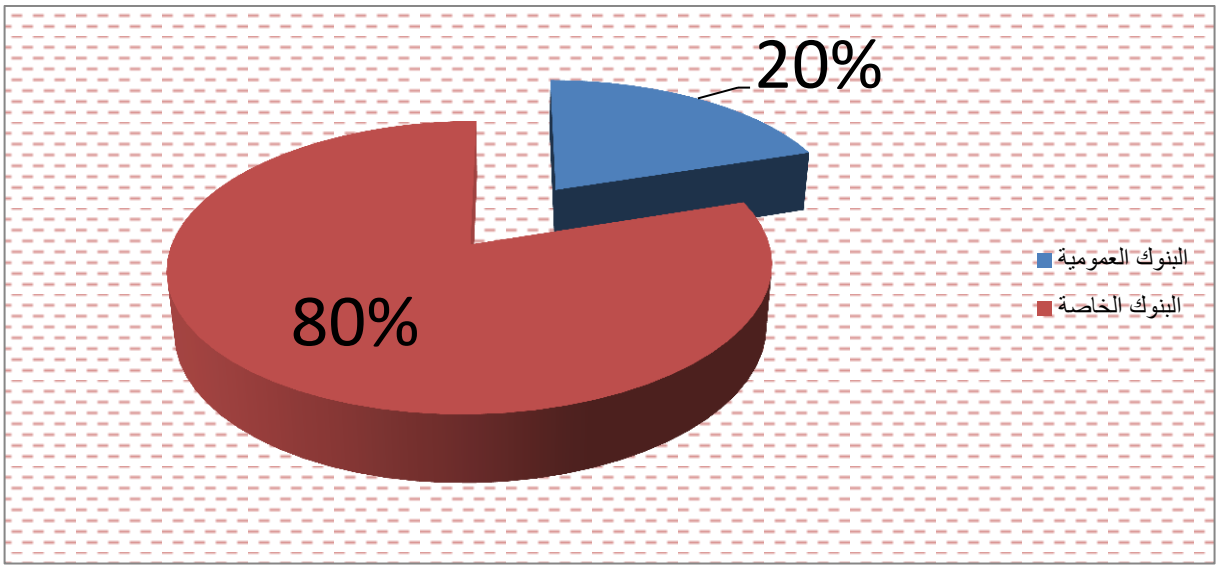

المصدر: من اعداد الباحث بناء على التقرير السنوي 2023 الصادر من بنك الجزائر

يلاحظ من خلال الشكل سيطرة القطاع الخاص على الودائع الخاصة بالتمويل الاسلامي، وللإشارة أيضا المصرفين المتخصّصين في التّمويل الإسلامي (بنك البركة الجزائري ومصرف السلام الجزائري) يستحوذان على 69,4% و بمبلغ 471,18 مليار دينار في نهاية سنة 2023، بعدما كانت النسبة % 73,3 من الحجم الاجمالي لودائع التّمويل الإسلامي نهاية سنة 2022 ، وقُدرت بحوالي 400,8 مليار دينار نهاية سنة 2022 في مقابل 371,0 مليار دينار نهاية سنة2021 بناء على تقارير بنك الجزائر لسنتي 2022 و 2023.

- **منتجات التمويل الاسلامي:**

في نهاية سنة 2022 بلغت قيمة المنتجات التمويليّة الاسلامية 381,7 مليار دينار، بمقابل 358,3 مليار دينار في نهاية سنة 2021 ، بزيادة قدرها .% 6,5 ويعدّ هذا النّمو أقل من النموّ المسجّل خلال السّنة السّابقة والذي كان بنسبة. 18,5 %.

الجدول(4–3):التمويلات الاسلامية الممنوحة في الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة (2020- 2023)

الوحدة: مليار دينار

صيغة التمويل الاسلامي	2020	2021	2022	2023
المرابحة	132,3	128,4	125,7	139,5
المشاركة	1,2	0,9	1,8	4,2
المضاربة	4,9	5,8	7,2	8,3
الاجارة	82,7	82,0	83,6	100,4
السلم	74,7	130,4	150,1	187,7
الاستصناع	6,6	10,7	13,4	18,5
المجموع	**302,3**	**358,3**	**381,7**	**458,5**

المصدر: من اعداد الباحث بناء على التقريرين السنويين 2022- 2023 الصادرين عن بنك الجزائر

الشكل(4-9): نسبة التمويل الاسلامي حسب كل صيغة

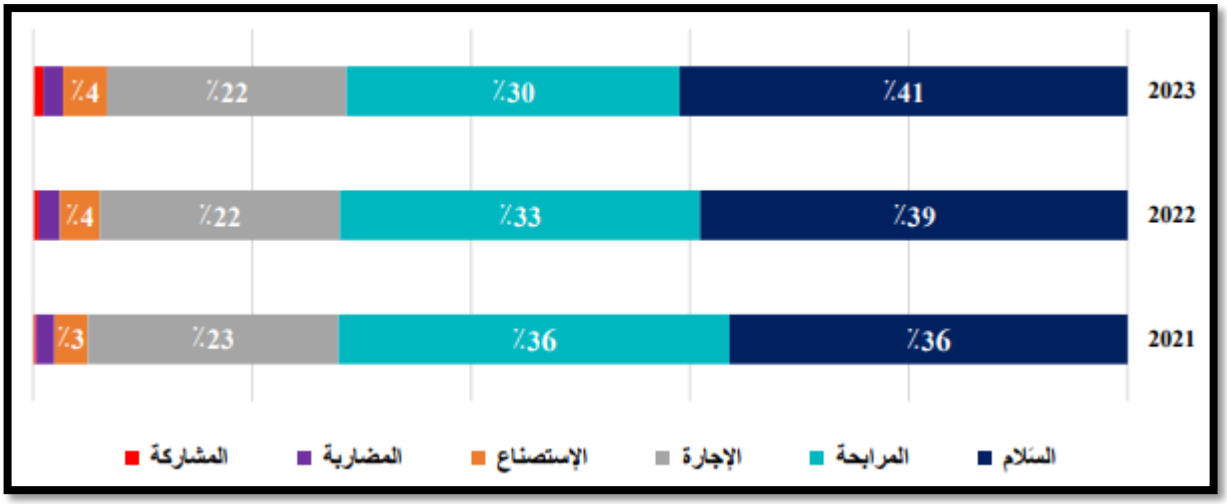

المصدر: بنك الجزائر من خلال التقرير السنوي لسنة 2023.

إن هيكل التّمويل الاسلامي حسب كل منتج أظهر هيمنة ثلاثة منتجات هي: السّلم، المرابحة والإجارة بالمقابل فإنّ منتجات مثل : المشاركة، المضاربة والإستصناع هي الأقلّ تسويقا من طرف المصارف .حيث في نهاية سنة 2022 ارتفع منتج السّلم و أصبح يمثّل حصّة % 39,3 من إجمالي التّمويل مقابل % 36,4 خلال سنة 2021 ، بحيث انتقل من 130,4 مليار دينار نهاية سنة 2021 إلى 150,1 مليار دينار. ما يمثّل % 32,9 من إجمالي التّمويل، بينما انخفض التّمويل عن طريق صيغة المرابحة بنسبة % 2,2 خلال سنة 2022،ليبلغ قيمة 125,7مليار دينار خلال سنة 2022 في مقابل 128,4 مليار دينار خلال السّنة السّابقة .أما التّمويل عن طريق صيغة الإجارة فبعد الانخفاض بنسبة % 0,8 المسجّل خلال سنة 2021 ارتفع المبلغ القائم بنسبة % 1,9 نهاية سنة 2022 إلى أن وصل 83,6 مليار دينار. كما ننوه الى أن صيغتي المرابحة والاجارة هما المنتجين الوحيدين المسوقين على مستوى شبابيك الصيرفة الاسلامية في البنوك العمومية.

- **البنوك الاسلامية في الجزائر:**

في الواقع هناك بنكين اسلاميين فقط على الساحة المصرفية الجزائرية، كما اسلف الذكر، نحاول في هذا البحث القاء نظرة عن واقعهما من الناحية الاقتصادية (ودائع وتمويلا) وكذا من ناحية الرقابة الشرعية داخلهما وكيفية سيرها وصلاحياتها.

1. دراسة بنك البركة:

أ. من حيث التمويلات والودائع:

يعد أول بنك برأسمال مختلط، تأسس بتاريخ 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، بدأ نشاطه في 1991، وذلك بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري ومجموعة البركة المصرفية في دولة البحرين. بحكم القانون رقم 11- 03 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003. يملك البنك في الوقت الحالي 35 فرعا موزعين على مختلف جهات الوطن. (بنك البركة، 2024)

- **التمويلات:**

بنك البركة باعتباره سبقا في مجال الصيرفة الاسلامية يعرض صيغ تمويلية متعددة منها: المرابحة–الاجارة–الاستصناع والسلم. وهذه صورة عن تطور حجم التمويلات الممنوحة حسب الجدول أدناه خلال آخر 10 سنوات:

الجدول(4–4):تطور حجم التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة خلال الفترة (2013- 2022)

السنوات	التمويلات الممنوحة (ألف دج)
2013	63 519 599
2014	80 628 275
2015	96 453 704
2016	110 711 012
2017	139 677 012
2018	156 459 864
2019	154 600 763
2020	147 928 258
2021	140 224 399
2022	132 081 304

المصدر: من اعداد الباحث بناء على القوائم المالية لبنك البركة

- **الودائع:**

من جانبه بنك البركة يقوم بتعبئة المدخرات في شكل ودائع عبر خدماته المتنوعة، وقد عرف حجم هذه الودائع تطورا ملحوظ من سنة 2013. الجدول اسفله يبين مختلف ارقام الودائع في بنك البركة:

الجدول(4–5):تطور حجم الودائع لدى بنك البركة خلال الفترة (2013- 2022)

السنوات	الودائع (ألف دج)
2013	125 434 976
2014	131 176 673
2015	154 562 127
2016	170 137 799
2017	207 892 138
2018	223 884 006

2019	213 468 222
2020	220 734 018
2021	221 223 539
2022	226 135 023

المصدر: من اعداد الباحث بناء على القوائم المالية لبنك البركة

الشكل(4-10): تطور حجم الودائع مقارنة بالتمويلات الممنوحة لدى بنك البركة خلال الفترة (2013 -2022)

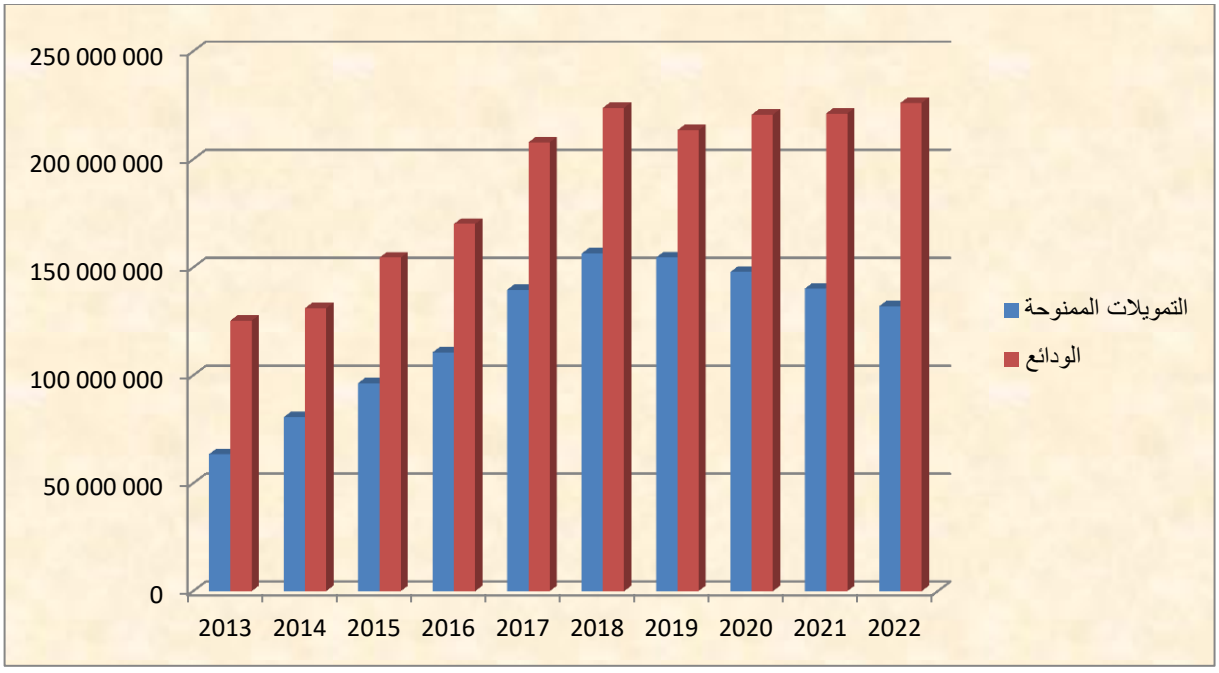

المصدر: من اعداد الباحث بناء على القوائم المالية لبنك البركة

يظهر جليا من الشكل أن حجم الودائع أكبر من حجم التمويلات لدى بنك البركة الجزائري، وهو ما يعني أن كتلة نقدية هامة لدى النبك غير مستثمرة.

ب. من حيث الرقابة الشرعية:

تتكون هيئة الرقابة الشرعية في بنك البركة من (5) خمسة أعضاء تم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية وكذا الاقتصادية الحاصلين على المؤهلات العلمية، والخبرة اللازمة مع السمعة جيدة في مجال الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. وهم السادة:

- **رئيس الهيئة:** امحمد المأمون القاسمي الحسني
- **نائب رئيس الهيئة:** هلالي رشيد.
- **عضو الهيئة:** عبد الباقي مفتاح.
- **عضو الهيئة:** كمال بوزيدي.
- **عضو الهيئة:** الصادق العياشي فداد.

ان الهيئة الشرعية لبنك البركة الجزائري ترتبط بالهيئة الشرعية لمجموعة البركة ما يطرح التساؤل حول تناسق الفتوى داخل الهيئة، ومرجعية الافتاء التي تتخذها هذه الاخيرة في النوازل والمسائل المتعلقة بالمعاملات المالية. كما تظهر اسماء من أعضاء الهيئة تنتمي كذلك الى الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الاسلامية ما يعني ازدواجية المناصب وامكانية تعارض المصالح.

2. مصرف السلام:

أ. من حيث التمويلات والودائع:

يعتبر مصرف السلام الجزائر، مصرف شمولي يعمل في اطار القوانين الجزائرية، ومتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، تم إنشاء هذا المصرف بتاريخ 2006/06/08 وتم اعتماده من طرف بنك الجزائر في سبتمبر 2008 كمصرف تجاري برأسمال اجتماعي قدره 7.2 مليار دينار جزائري.

يعد هذا الأخير ثاني بنك إسلامي ينشط في السوق المصرفية الجزائرية بعد بنك البركة الجزائري، وقد انطلق في العمل بتاريخ 20 أكتوبر2008 . يملك مصرف السلام حاليا 25 فرعاً على مستوى القطر الجزائري. (مصرف السلام الجزائري، 2024)

- **التمويلات:**

يقدم مصرف السلام تمويلات مختلفة قائمة على الأسس الشرعية وهي متعددة نذكر منها: المضاربة– المرابحة – السلم أو الاجارة وغيرها من التمويلات وفي ما يلي عرض لحجم هذه الاخيرة خلال الفترة الممتدة (من 2013 الى 2022)

الجدول(4–6): تطور حجم التمويلات الممنوحة من طرف مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2013- 2022)

السنوات	التمويلات الممنوحة (ألف دج)
2013	27 591 224
2014	22 612 198
2015	21 351 517
2016	29 587 872

2017	46 302 694
2018	75 616 478
2019	96 098 039
2020	102 031 464
2021	154 248 718
2022	178 446 150

المصدر: من اعداد الباحث بناء على القوائم المالية بمصرف السلام الجزائر

- **الودائع**:

كما يقوم مصرف السلام بتعبئة المدخرات عبر مختلف الخدمات التي يقدمها من حسابات جارية أو حسابات استثمار وغيرها، وهو ما سمح للمصرف بتكوين مجموعة من الودائع عرفت تطورا خلال 10 سنوات الاخيرة. نستعرض منها الآتي:

الجدول(4-7): تطور حجم الودائع لدى مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2013- 2022)

السنوات	الودائع (ألف دج)
2013	23 931 685
2014	19 450 948
2015	23 685 162
2016	34 511 853
2017	64 642 211
2018	85 431 501
2019	103 791 827
2020	133 247 968
2021	198 423 233
2022	216 702 978

المصدر: من اعداد الباحث بناء على القوائم المالية بمصرف السلام الجزائر

ب. من حيث الرقابة الشرعية:

هيئة الرقابة الشرعية (هيئة الفتوى حسب ما سماها مصرف السلام الجزائري) مكونة حاليا من أربعة (04) اعضاء هم السادة:

- **رئيس الهيئة:** بن زغيبة عز الدين.
- **أمين سر الهيئة:** محمد عبد الحكيم زعير.
- **عضو الهيئة:** العياشي صادق فداد.
- **عضو الهيئة:** أبو بكر لخضر بن لشهب.

وهم علماء مشهود لهم بالعلم في مجال المعاملات الاسلامية، لكن هناك بعض الملاحظات التي استقيناها من التقارير السنوية حول نشاط الهيئة منها:

- **السيد: بن زغيبة عز الدين** يشغل منصب رئيس الهيئة وكذا منصب مدقق شرعي على مستوى مصرف السلام، وفي نظرنا يجب الفصل بين المنصبين والقسمين فلا يعقل أن رئيس الهيئة هو الذي يصادق على تقرير أعده هو بصفته مدقق الشرعي.
- الهيكل التنظيمي في مصرف السلام الجزائري غير واضح في ما يخص موقع الهيئة الشرعية وصلاحياتها.
- تقرير الهيئة الشرعية لا يشير الى طبيعة المخالفات التي رصدها.
- الهيئة في تقريرها تشير دائما الى عبارة ما عرض عليها يعني من الممكن ان تكون مخالفات لم تعرض عليها.

ثانيا– مؤسسات التأمين التكافلي الاسلامي:

حتى انجاز هذا البحث هناك مؤسستين فقط مختصتين في مجال التأمين التكافلي في الجزائر، بالإضافة الى نوافذ التأمين التكافلي الاسلامي التي تتزايد يوما بعد يوم.

1. الجزائرية للتكافل العام:

وهي شركة مختصة في التأمين العام (تأمين الأضرار) التي تعتبر هي أول شركة مساهمة يقدر رأس مالها بـ:2 مليار دج عمومية متخصصة في التأمين التكافلي العام بالجزائر حيث تحصلت على الاعتماد في ماي من سنة 2022 يشارك في رأس مال هذه المؤسسة شركات التأمين العمومية اربعة (4) شركات تأمين هي: (الشركة الوطنية للتأمينات SAA، "كاش" CASH للتأمينات وشركة "كات" CAAT، "كار"CAAR)

بالاضافة الى ستة (6) بنوك العمومية هي: (كناب بنك CNEP، البنك الوطني الجزائري BNA، البنك الجزائري الخارجيBEA, بنك بدرBADR, بنك التنمية المحلية BDL و القرض الشعبي الجزائري CPA) لدى الشركة 19 فرعا على المستوى الوطني. (الجزائر تكافل، 2024)

وحسب الرئيس المدير العام للشركة السيد "**زيان بوزيان محفوظ" بلغ حجم الاشتراكات لدى شركة "الجزاير تكافل" خلال سنة 2023 أزيد من 76 مليون دج** (الاذاعة الجزائرية، 2024)، **وأن** المؤسسة متواجدة حاليا عبر 12 ولاية على

وأنها تحصي حاليا 2300 زبون. وتعتزم هذه الشركة توسيع شبكة وكالاتها التجارية عبر 30 ولاية مع نهاية سنة 2024. (وكالة الانباء الجزائرية، 2024).

- **الرقابة الشرعية:**

- **رئيس اللجنة:** عبد الرحمان السنوسي.
- **عضو اللجنة:** محمد بوجلال.
- عضو اللجنة: محمد بن قانة.

2. الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي:

تم إنشاء شركة "الجزائر المتحدة للتكافل العائلي" سنة 2022 من خلال مشروع مشترك يجمع بين أربع (04) شركات تأمين على الأشخاص (أمانة AMANA ، الجزائرية للحياة AGLIC ، تالاTALA ،كاراما CAARAMA)، وست (06) بنوك عمومية (بنك الجزائر الوطني، بنك الجزائر الخارجي، بنك التنمية المحلية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري، وبنك التوفير والاحتياط). (الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي، 2024)

- **الرقابة الشرعية:**

تعتبر الحوكمة جزءًا مهمًا في التمويل الإسلامي، ويتم تجسيدها من خلال إنشاء لجنة الرقابة الشرعية، التي تضمن توافق أنشطة الجزائر المتحدة مع مبادئ الشرعية الإسلامية، بالإضافة إلى كونها الهيئة التي تسهر على اعتماد حساباتها وجميع جوانب التشغيل والنشاط. كما أن إن آراء لجنة الرقابة الشرعية ليست استشارية، بل هي ملزمة للجزائر المتحدة لضمان توافق منتجاتها مع الشريعة.

تتكون لجنة الرقابة الشرعية للجزائر المتحدة من فقهاء متمكنين في قواعد الشريعة الإسلامية، وخاصة "فقه المعاملات". وهم أيضًا خبراء في مجال التمويل والاقتصاد، مما يضمن أن تكون الجزائر المتحدة تحت إشراف هيئة أعضاؤها على دراية بالقضايا الشرعية، مع إتقان الجوانب المتعلقة بالتقنية المالية والاقتصادية، يتعلق الامر بالسادة:

- **رئيس اللجنة:** عبد الرحمان السنوسي.
- **عضو اللجنة:** يونس سواحلي.
- **عضو اللجنة:** محمد بن قانة.

ونظر لحداثة تجربة التأمين التكافلي الاسلامي لم تتوفر لدينا أي بيانات أخرى حول واقع الصناعة في السوق الجزائرية، كما أن القوائم المالية أو التقارير السنوية الخاصة بالوضعية المالية وكذا تقارير الهيئة الشرعية للمؤسستين غير منشورة. وعليه من السابق لأوانه الحكم على هذه المؤسسات واطار الرقابة الشرعية داخلها.

لكن تظهر لنا سلبية واضحة وهي تداول نفس الاسماء على هيئاتها الشرعية، وهو ما يطرح التساؤل ما اذا كان ذلك يرجع لقلة الكفاءات في مجال الصيرفة الاسلامية في الجزائر أم أن هناك احتكار لهذه الهيئات. وتساؤل

أخر حول قدرة الاساتذة أعضاء هذه الهيئات على الاحاطة بأعمال كل المؤسسات التي يشرفون على عضوية هيئاتها الشرعية.

ثالثا– مؤسسة الزكاة :

تم إنشاء مؤسسة الزكاة في الجزائر بناء على عدة مراسيم وأهمها المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1421 و الموفق لـ 28 جوان 2000 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، بحيث يتكون صندوق الزكاة من ثلاث هيئات: مركزية، ولائية وقاعدية.

لقد لعبت مؤسسة الزكاة العديد من الأدوار الاقتصادية والاجتماعية من خلال إطلاق العديد من البرامج الزكوية في لمحاربة الفقر والأمية ودعم الأمومة وكذا تمويل المشاريع والمؤسسات الصغيرة وغيرها. والجدول أدناه يبين حصيلة صندوق الزكاة خلال الفترة ما بين2011 الى 2020 .

الجدول(4–8): حصيلة صندوق الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2011-2020)

السنوات	الحصيلة (دج)
2011	1 199 129 470,74
2012	1 306 642 511,54
2013	1 294 152 265,34
2014	1318 759 818,43
2015	1 251 113 386,08
2016	1 267 174 889,67
2017	1 402 333 348,81
2018	1 456 933 796,20
2019	1 574 681 383,42
2020	730 517 945,07

المصدر: من اعداد الباحث بناء على مصادر متعددة

كما أعطى مدير الديوان الوطني للأوقاف والزكاة السيد بوزيان أمحمد حصيلة عن الزكاة خلال الفترة الممتدة من 2003 إلى غاية 2021 أين صرح بأنها قد تجاوزت 18.5 مليار دج أي 1850 مليار سنتيم، بحيث استفاد منها أزيد من 4 ملايين و400 ألف مواطن وساهمت في تمويل 7686 مشروعا يدويا وحرفيا ومشاريع خدماتية أخرى لفائدة الشباب. (موقع جريدة اللقاء الجزائرية، 2022)

الشكل(4-11): التمثيل البياني لتطور حصيلة صندوق الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2011-2020)

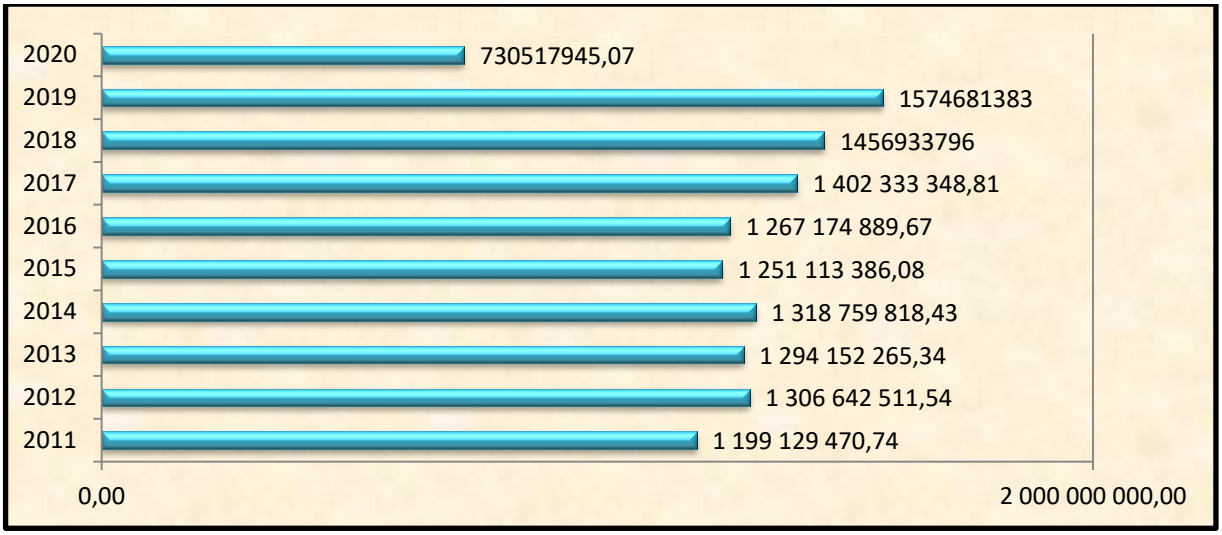

المصدر: من اعداد الباحث

- **هيئات الصندوق واداوت الرقابة عليه:**

1. هيئات الصندوق:

ان صندوق الزكاة في الجزائر يتشكل من ثلاث مستويات تنظيمية هي:

- **اللجنة القاعدية** : تكون هذه اللجنة على مستوى كل دائرة منطقة كما تتكون لجنة مداولتها من: (رئيس الهيئة- رؤساء اللجان المسجدية- ممثلي لجان الأحياء- ممثلي الأعيان- ممثلين عن المزكين) ومن مهامها فرز المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، مع التحصيل والتوزيع، وكذا المتابعة والتحسيس.
- **اللجنة الولائية:** وتكون على مستوى كل ولاية، بحيث توكل إليها مهمة دارسة ملفات الزكاة على مستوى الولاية، وذلك بعد القرار الإبتدائي المقدم من طرف اللجنة القاعدية، وتتكون اللجنة الولائية من (رئيس الهيئة الولائية- اثنين (2) من الأئمة الأعلى درجة في الولاية-كبار المزكين ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية- رئيس المجلس العلمي للولاية - اثنين(2) من المحاسبين القانونيين- مشرف إقتصادي- مساعد إجتماعي-رؤساء الهيئات القاعدية، ومن مهامها:
  - ✓ تنشئ اللجان القاعدية و تعمل على التنسيق فيما بينها لضمان مزيد من تجانس العمل والتوزيع.
  - ✓ تقوم بمهمة الرقابة والمتابعة وكذا التوجيه.
  - ✓ تقوم بمهمة الآمر بالصرف وتنظر في المنازعات.
- **اللجنة الوطنية:** تتكون هذه اللجنة من المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي بدوره يتكون من: (رئيس المجلس- رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة- أعضاء الهيئة الشرعية- ممثل المجلس الإسلامي الأعلى- ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق-كبار المزكين- مجموعة من اللجان الرقابية) تتمثل مهامها في ما يلي (سعيداني محمد السعيد،شعباني مجيد، 2022، صفحة 138):

- ✓ رسم السياسة الوطنية للصندوق مع متابعتها.
- ✓ اعداد الضوابط المتعلقة بجمع الزكاة وكيفية توزيعها.
- ✓ اقامة برنامج وطني للاتصال.
- ✓ الرقابة الشرعية.

2. أدوات الرقابة:

- ✓ يجب اعداد ووضع التقارير المالية الخاصة بالصندوق تحت تصرف الهيئات والجمعيات للاطلاع على نشاط الصندوق وإيراداته.
- ✓ نشر التقارير والقوائم بالإضافة الى الارقام الخاصة بالتحصيل والمصروفات للجمهور سواء عبر وسائل الاعلام أو مواقع الانترنت.
- ✓ اعداد نشرية خاصة بالصندوق تعد كأداة اعلامية له.
- ✓ دور المزكين في مساعدة اللجان على الرقابة الخاصة بعملية جمع الزكاة.

نلاحظ وجود هيئة الرقابة الشرعية على المستوى المركزي فقط أي على مستوى اللجنة الوطنية. ونرى بدورنا أنه من المستحسن وجود هيئات رقابة شرعية على المستوى القاعدي والولائي ترتبط بالهيئة الشرعية المركزية، وهذا يكون أفضل من الناحية العملية فنجاعة المراقبة تتطلب تواجد الهيئة في مختلف اللجان والمستويات.

كما أن الدور الاعلامي للصندوق غائب تماما عكس ما تقتضيه الشفافية والحوكمة، فعملية الافصاح عن ايرادات الصندوق لا يمكن الحصول عليها الا بعد جهد جهيد أو من خلال تصريحات وزراء الشؤون الدينية والأوقاف. وهذا رغم تعدد قنوات الاتصال والمواقع الخاصة بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف وكذا الصفحات الرسمية لصندوق الزكاة أو الديوان الوطني للأوقاف و الزكاة.

رابعا– مؤسسة الوقف:

ان أول خطوة نحو استثمار الأملاك الوقفية كانت مع القانون رقم 91- 10 المؤرخ في 27 أفريل1991 المتعلق بالأوقاف، جاء بعده القانون 01-07 المؤرخ في 22 ماي 2001 المعدل و المتمم لنص القانون السالف الذكر، وكذا المرسوم التنفيذي 18-213 المؤرخ 20 أوت 2018 الذي يحدد شروط وكيفيات استغلال العقارات الوقفية الموجهة لإنجاز مشاريع وقفية. (مرابطي، 2024، صفحة 185)

نصت(المادة 41) من القانون 91- 10 على أن يتم تنمية الأملاك الوقفية واستثمارها وفقا لإرادة الواقف، وطبقا لمقاصد الشريعة الإسلامية في مجال الأوقاف، وذلك حسب كيفيات تحدد عن طريق التنظيم.الا أن هذا القانون لم يحدد طريقة التطبيق، فاقتصرت الاستثمارات على الإيجار فقط.

في القانون 01 -07 بينت(المادة 04) منه ان مصادر التمويل الاستثماري الوقفي تشمل الآتي:

– **التمويل الذاتي** : يكون من أموال الأوقاف ذاتها.

–التمويل الوطن: يتأتى من مختلف مصادر التمويل الحكومية، المؤسسات، الجماعات المحلية...؛

–التمويل الخارجي: كل المصادر الخارجية سواء الهيئات والمؤسسات المالية الدولية، أو حتى التمويلات الخاصة التي مصدرها(الجالية في المهجر).

في ما يخص العقارات الوقفية الفلاحية فيمكن استثمارها و تنميتها حسب العقود التالية:

– عقد المزارعة :الذي عرفه القانون الجزائري عقد يتم فيه إعطاء الأرض للمزارع لاستغلالها مقابل حصة من المحصول يُتفق عليها عند إبرام العقد.

– عقد المساقاة :هو إعطاء الشجر للاستغلال لمن أصلحه مقابل جزء معين من ثمره.

أما (المادة 24) من نفس القانون فحددت طريقة استثمار الأراضي الموقوفة العاطلة عند الاقتضاء بالصيغ التالية:

– عقد الحكر :في هذا العقد يخصص جزء من الأرض العاطلة للبناء و/أو للغرس لمدة معينة وذلك مقابل دفع مبلغ يقارب قيمة الأرض الموقوفة عند إبرام العقد، يتم هذا مع التزام المستثمر بدفع ايجار سنوي محدد في العقد بمقابل حقه في الانتفاع بالبناء و/أو الغرس وحتى توريثه خلال مدة العقد.

– عقد المرصد :يسمح بموجب هذا العقد لمستأجر الأرض بالبناء فوقها على أن يتم استغلال ايرادات البناء، مع حقه في التنازل عنه باتفاق مسبق طيلة مدة استهلاك قيمة الاستثمار.

– عقد المقاولة :سواء كان فيه الثمن حاضرا كلية أو على أجزاء.

–عقد المقايضة :يتم فيه استبدال جزء من البناء بجزء من الأرض.

–عقد الترميم أو التعمير: بموجب هذا العقد تستغل وتستثمر وتنمى العقارات الوقفية المبنية المعرضة سواء للخراب أو الاندثار بعقد الترميم أو التعمير الذي يدفع المستأجر مقابله ما يقارب قيمة الترميم أو التعمير، على أن يتم خصمها من مبلغ الإيجار مستقبلا.

نفس المادة المذكورة أعلاه، نصت على أنه يمكن تنمية الأملاك الوقفية العامة عن طريق تحويل الأموال التي تم تجميعها إلى استثمارات منتجة باستعمال مختلف طرق التوظيف مثل:

– القرض الحسن :هو إقراض المحتاج على قدر حاجته على أن يعيدها في أجل متفق عليه.

– الودائع ذات المنافع الوقفية :يتمكن من خلالها صاحب مبلغ من المال لا يحتاجه لفترة معينة من تسليمه للسلطة المكلفة بالأوقاف على هيئة وديعة يسترجعها عندما يشاء، بحيث تقوم السلطة المكلفة بالأوقاف بتوظيف هذه الوديعة مع مجموع ما لديها من أوقاف.

– المضاربة الوقفية :يتم فيها استعمال جزء ريع الوقف في التعاملات المصرفية والتجارية من قبل السلطة المكلفة بالأوقاف.

لقد نصت المادة 33 من المرسوم التنفيذي رقم 98- 381 المؤرخ في 1 ديسمبر 1998 على أنه تحدد لجنة الأوقاف(المذكورة في المادة9) من نفس القانون، نفقات الأملاك الوقفية العامة في إطار أحكام المادة 6 من القانون 91- 10 المؤرخ في 27 أفريل 1991. وذلك مع مراعاة شروط الواقف للمساهمة على الخصوص في الآتي: رعاية المساجد، خدمة القرآن الكريم وعلومه مع ترقية مؤسساته، الرعاية الصحية، التضامن الوطني، رعاية الفقراء والمحتاجين، التنمية العلمية وقضايا الفكر والثقافة.

كما يحدد الوزير المكلف بالشؤون الدينية- عند الاقتضاء- مجالات صرف استعجالية يُسمح فيها لناظر الشؤون الدينية للولاية أن ينفق من ايرادات الوقف قبل ايداعها لدى الصندوق المركزي.

كما نصت (المادة21) من نفس المرسوم أعلاه على أنه" لا يجوز صرف ايرادات الأوقاف إلا في حدود التخصيص المقرر لها ضمن أحكام المرسوم مع مراعاة شروط الواقف".

الجدول(4-9): عدد الاملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2011- 2020)

السنوات	عدد الأصول الوقفية
2011	8749
2012	8851
2013	9196
2014	10104
2015	10401
2016	10615
2017	10852
2018	11153
2019	11586
2020	11869

المصدر: اميرة مرابطي، استثمار الأموال الوقفية كآلية للتخفيف من ضغوط الانفاق الحكومي في الجزائر- مع استعراض تجارب دولية -(أطروحة دكتوراه)،2024، الصفحة 180 بتصرف

الشكل(4-12): التمثيل البياني لتطور الاملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2011-2020)

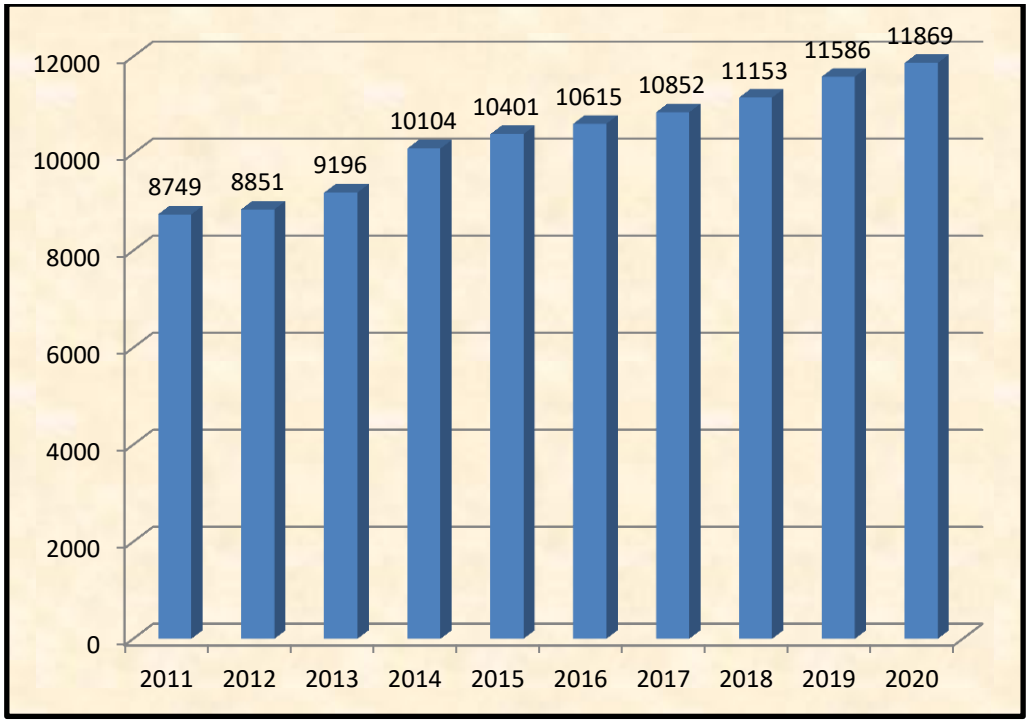

المصدر: من اعداد الباحث

المطلب الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية

سيتم تقييم التجربة الجزائرية قياسا للنماذج التي تم عرضها سالفا، مع الاحاطة بأصناف المؤسسات المالية الاسلامية الخمس: بنوك وشبابيك اسلامية، تأمين تكافلي اسلامي، سوق مالي اسلامي، وقف اسلامي ، مؤسسة الزكاة.

أ. تقييم التجربة من ناحية المؤسسات المالية الاسلامية المصرفية (بنوك وشبابيك اسلامية)

لا شك أن النظام 20- 02 الصادر عن بنك الجزائر سنة 2020 أعطى دفعة هامة للصيرفة الاسلامية في الجزائر، وتبعة بعد ذلك القانون النقدي والمصرفي 23-09 لسنة 2023 الذي اعتبر الصيرفة الاسلامية من مكونات الجهاز المصرفي الجزائري الا أن هذا لا يمنع من وجود بعض الاختلالات والاشكاليات من جهتين سواء من ناحية النص القانوني أو كيفية التطبيق فنلاحظ الآتي:

- ❖ لا يوجد اطار حوكمة خاص بالمؤسسات المالية الاسلامية مثل ما هو الحال عند استعراض التجارب العربية والاسلامية، اذ يجب توحيد منهجية الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية الناشطة في المجال المصرفي الجزائري، فاطار الحوكمة يبين الشروط الدنيا التي يجب على المؤسسة المالية الاسلامية الاسترشاد بها مع تحديد مسؤوليات كل قسم أو وحدة داخل أي كيان مالي اسلامي.
- ❖ المشرع الجزائري لم يبين ما اذا كانت الهيئة الشرعية تقتصر فقط على هيئة واحدة مهمتها المصادقة على المنتجات الخاصة بالصيرفة الاسلامية بحيث تكون هذه الهيئة على المستوى المركزي للبنك، أم يفهم من

ذلك أنه يجب على كل وكالة من وكالات البنك التي يوجد بها شباك صيرفة الإسلامي أن تتوفر على هيئة الرقابة الشرعية حسب ما أقرته المادة رقم 15 من النظام 20- 02.فحسب دراسة قام بها الدكتور **دحاك عبد النور** في دراسة حالة البنك الوطني الجزائري لاحظ غياب الهيئة الشرعية عن الشباك الاسلامي للبنك وأن قسم الصيرفة الاسلامية تابع لأقسام أخرى (دحاك ، 2022، صفحة 211)

- ❖ من خلال استقراء المادة 15 من النظام 20- 02 يلاحظ عدم تحديد شروط العضوية في هيئة الرقابة الشرعية، وهو أمر مهم في أداء الهيئة لمهامها بصفة جيدة مع تحديد طريقة اتخاذ القرار داخلها.
- ❖ أشار النظام الى تعيين الهيئة لم يشر الى طرق عزل أعضاء الهيئة وماهي الأمور التي توجب العزل.
- ❖ لاحظنا بعد تفحص مجموعة من الهيئات الشرعية المكلفة بالرقابة على الشبابيك والبنوك الاسلامية في الجزائر وجود نفس الاسماء المكونة للهيئات في مؤسسات مختلفة ما يطرح اشكالية السرية والتناسق في الفتوى، وقد يفسر ذلك بسبب حداثة التجربة الجزائرية مما يطرح صعوبة في ضمان هيئة شرعية لكل شباك بسب نقص المتخصصين في المجال.
- ❖ أغفل المشرع الجزائري مستوى مهم في عمل الرقابة الشرعية ألا وهو التدقيق الشرعي بحيث اكتفى بمستويين فقط: (الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية – هيئة الرقابة الشرعية الخاصة بشبابيك الصيرفة الإسلامية).
- ❖ اهمل المشرع الجزائري كذلك التشريعات الخاصة بالمعايير المحاسبية الاسلامية التي تختلف عن المعايير المحاسبية في البنوك التقليدية.
- ❖ لم يشر المشرع لقسم الالتزام الشرعي وادارة المخاطر المتعلقة بالتمويل الاسلامي التي لا تشبه المخاطر في المؤسسات المالية التقليدية.
- ❖ إن ازدواجية العملية بين التمويل التقليدي والاسلامي في بنك الواحد قد يوحي لطالب التمويل بأن هذه العمليات تعتبر خيارات (بدائل) متاحة أمام الزبائن لاتخاذ القرار بناء على مبادئ شرعية ولكن مع مرور الزمن قد تفرغ هذه العملية من مميزاتها مقارنة بالمعاملات الربوية في نفس البنك، وبالتالي توجه الزبائن تدريجيا نحو المعاملات الأقل سعرا.
- ❖ هناك اشكالية مطروحة حول رأس المال الخاص بهذه الشبابيك الخاصة بالبنوك التقليدية، فمصدرها في الغالب من مال ربوي وهذا يجعل شبهة الحرام فيها.
- ❖ غياب هيئة شرعية على مستوى البنك المركزي لمساعدة المؤسسات المالية الاسلامية واحداث توازن بين السياسات النقدية الاسلامية والسياسة النقدية التقليدية المطبقة من طرف بنك الجزائر.

ب. تقييم تجربة من ناحية التأمين التكافلي الاسلامي:

أحدث المرسوم التنفيذي 21- 81 نقلة نوعية في مجال تنظيم التأمين التكافلي الاسلامي من حيث الزامه لشركات التأمين التكافلي الاسلامي بوجوب وجود هيئة شرعية على مستوى كل مؤسسة سماها "لجنة الاشراف الشرعي" ويبدو أن المرسوم التنفيذي المذكور قد تجاوز أخطاء النظام 20-02 الصادر عن بنك الجزائر من حيث النقاط التالية:

- ❖ الزم المشرع الجزائري من خلال المرسوم شركات التأمين التكافلي بوجود مدقق شرعي ومن مهامه مراقبة مدى التزام الشركة بآراء لجنة الاشراف الشرعي والمعايير الشرعية الخاصة بعمليات التأمين التكافلي الاسلامي.
- ❖ ذكر المشرع وجوب التحلي بالسرية خلال عملية الاشراف الشرعي.
- ❖ جعل مسألة تحديد الاتعاب الخاصة بلجنة الاشراف الشرعي بيد الجمعية العامة باقتراح من مجلس الادارة.
- ❖ أوجب المرسوم التنفيذي على أعضاء لجنة الاشراف الشرعي الاستقلال بحيث لا يكونوا شركاء أو موظفين بالشركة ولا يكونوا كذلك مشاركين في صندوق التأمين.
- ❖ الزم المشرع كذلك أعضاء لجنة الاشراف الشرعي بأن يكون لديهم شهادات في مجال الصناعة المالية الاسلامية تؤهلهم لشغل منصب في اللجنة.

في المقابل بقيت مجموعة من الثغرات التي تظهر جليا ومنها:

- ❖ غياب اطار عام لحوكمة شركات التأمين التكافلي الاسلامي يوضح الشروط والعلاقات داخل المؤسسات التأمينية الناشطة في مجال التأمين التكافلي.
- ❖ لم يشر المشرع الى المعايير المحاسبية التي يجب أن تتبناها شركات التأمين التكافلي، والتي تجنبها الوقوع في المخالفات الشرعية.
- ❖ أغفل المشرع دور قسم ادارة المخاطر الشرعية في شركات التأمين التكافلي.
- ❖ لم يبين المرسوم طريقة اعداد التقارير الشرعية وكيفية عرضها وماهي الشروط الخاصة بها.
- ❖ تظهر نفس الملاحظة على المؤسسات المصرفية في شركات التأمين التكافلي الاسلامي من حيث تداول نفس الاسماء على لجان الاشراف الشرعي.

ج. تجربة الوقف والزكاة:

بصدور المرسوم التنفيذي رقم 21-179 سنة 2021 المتعلق بإنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة خطت الجزائر خطوة نحو الأمام في مجال حوكمة مؤسستي الوقف والزكاة. اذ تعتبر المؤسستين من أهم مؤسسات التمويل الخيري في ما اذا تم استغلالهما بشكل فعال ولكن يلاحظ من خلال استقراء التجربة الجزائرية بعض النقاط ومنها:

- ❖ عدم الشفافية وغياب المعلومة في ما يخص ايرادات ومصاريف هاتين المؤسستين رغم النصوص القانونية التي توجب الافصاح على التقارير السنوية.
- ❖ عدم النص على الرقابة الشرعية بالشكل الصريح في المؤسستين رغم وجود لجان دينية لها دراية بالمعاملات المالية الاسلامية وتقوم مقام هيئات الرقابة الشرعية.
- ❖ عدم وجود اقسام لإدارة المخاطر الشرعية وغير الشرعية لدى هاتين المؤسستين رغم أن من مهام القائمين على هذه الصناديق هو استثمارها وكل استثمار يجر مخاطرة.
- ❖ التأخر في رقمنة القطاعين مما يخلق صعوبة في معرفة القيمة الحقيقية للوقف والزكاة في الجزائر.
- ❖ غياب اطار حوكمة يضبط العلاقات بين الاطراف داخل صندوق الزكاة أو مؤسسة الوقف.

من خلال الجدول ادناه سيتم المقارنة بين الست (06) نماذج التي تم الطرق لها (الكويت، السعودية، الامارات العربية المتحدة، ماليزيا، باكستان، اندونيسيا) والنموذج الجزائري في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية من خلال الأطر التشريعية والقانونية التي سنتها هذه الدول.

تم الاعتماد على عشرون (20) عنصر مذكور في الجدول ترتكز عليه حوكمة الهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية بناء على معايير وتوجيهات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI وكذا مجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB، بالإضافة الى الكتابات والاجتهادات التي قدمها الكثير من الباحثين في مجال ضبط عمل هيئات الرقابة الشرعية من أجل حوكمة أفضل للمؤسسات المالية الاسلامية.

في كل نموذج من النماذج موضوع الدراسة هناك خمسة (05) مؤسسات مالية هي: البنوك والشبابيك الاسلامية، التأمين التكافلي الاسلامية، السوق المالي الاسلامي، مؤسسات الوقف الاسلامي، مؤسسات الزكاة. وعليه يكون مجموع نقاط كل نموذج في الحالة المثالية هو:100 نقطة في حال توفر كل العناصر العشرون (20) في المؤسسات الخمس(05) اي: 20 نقطة × 5= **100 نقطة**.

- اذن في حال وجود عنصر من العناصر العشرين المذكورين أسفله بالمؤسسة المالية نرمز له بالقيمة: (**1**)
- وفي حال عدم وجود العنصر بالمؤسسة المالية نرمز له بالرمز: (**0**)

يتم في الأخير حساب النقاط المجمعة في كل نموذج للمقارنة بينها من ناحية جودة الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية ودور هيئات الرقابة الشرعية في كل دولة من الدول موضوع الدراسة.

الجدول(4-10): مقارنة بين النماذج الستة لحوكمة المؤسسات المالية الاسلامية والنموذج الجزائري

العناصر	النموذج الماليزي					النموذج الباكستاني					النموذج الإندونيسي				
	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة
وجود اطار حوكمة شرعية	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	0	0	0
وجود هيئة عليا	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
وجود هيئة شرعية في المؤسسة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النص على تشكيل الهيئة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النص على مؤهلات الهيئة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
تحديد مدة الهيئة	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	1	1
النص على شروط الاستقلالية	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	0	0	0
النص على عدد الاجتماعات	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	0	0	0
النص على كيفية اتخاذ القرار	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	0	0	0
النص على شروط العزل وانهاء المهام	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	0	0	0
تحديد عدد المؤسسات التي يشغلها عضو الهيئة الشرعية	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	0	0	0
النص على طرق التحكيم في النزاع	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	0	0
النص على نظام المكافآت	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	0	0
النص على حالات تعارض المصالح	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	0	0
النص على التدقيق الشرعي الداخلي	1	0	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0	0
النص على التدقيق الشرعي الخارجي	1	0	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النص على ادارة المخاطر الشرعية	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	1	1
النص على السرية	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	0	0

النص على طرق الافصاح في التقرير الشرعي	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
الاعتماد على المعايير المحاسبية أيوفي أو IFSB أو معايير شرعية محلية	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النقاط المجمعة في كل مؤسسة مالية اسلامية/20	20	6	20	8	8	20	20	20	8	8	20	14	6	20	9
مجموع نقاط النموذج/100	62 نقطة					76 نقطة						58 نقطة			

العناصر	النموذج الكويتي					النموذج السعودي					النموذج الاماراتي				
	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة
وجود اطار حوكمة شرعية	1	0	0	0	0	1	1	0	0	0	1	0	1	0	0
وجود هيئة عليا	1	0	1	0	0	1	1	1	0	0	1	0	1	0	0
وجود هيئة شرعية في المؤسسة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النص على تشكيل الهيئة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0	0
النص على مؤهلات الهيئة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0	0
تحديد مدة الهيئة	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0	0
النص على شروط الاستقلالية	1	0	1	0	0	1	1	0	0	0	1	0	1	0	0
النص على عدد الاجتماعات	1	0	0	0	0	1	1	0	0	0	1	0	1	0	0
النص على كيفية اتخاذ القرار	1	0	0	0	0	1	1	0	0	0	1	0	1	0	0
النص على شروط العزل وانهاء المهام	1	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1	0	1	0	0
تحديد عدد المؤسسات التي يشغلها عضو الهيئة الشرعية	1	0	0	0	0	1	0	0	0	0	1	0	1	0	0
النص على طرق التحكيم في النزاع	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0
النص على نظام المكافآت	1	1	0	0	0	1	1	0	1	1	1	0	1	0	0
النص على حالات تعارض المصالح	1	0	0	0	0	1	1	0	0	1	1	0	1	0	0
النص على التدقيق الشرعي الداخلي	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النص على التدقيق الشرعي الخارجي	1	1	0	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
النص على ادارة المخاطر الشرعية	1	0	0	0	0	1	1	0	1	0	1	0	1	0	0
النص على السرية	1	0	0	0	0	1	1	0	0	0	1	0	1	0	0

النص على طرق الافصاح في التقرير الشرعي	1	0	1	0	0	1	1	1	1	1	0	1	0	1	0
الاعتماد على المعايير المحاسبية أيوفي أو IFSB أو معايير شرعية محلية	1	0	0	0	0	1	1	1	1	1	0	1	0	0	0
النقاط المجمعة في كل مؤسسة مالية اسلامية/20	19	7	8	6	7	18	17	9	10	11	19	6	19	3	3
مجموع نقاط النموذج/100	47 نقطة					65 نقطة					50 نقطة				

العناصر	النموذج الجزائري				
	البنوك والشبابيك الاسلامية	السوق المالي الاسلامي	التأمين التكافلي الاسلامي	الوقف	الزكاة
وجود اطار حوكمة شرعية	0	0	0	0	0
وجود هيئة عليا	1	0	1	0	0
وجود هيئة شرعية في المؤسسة	1	0	1	1	1
النص على تشكيل الهيئة	1	0	1	1	1
النص على مؤهلات الهيئة	0	0	1	1	1
تحديد مدة الهيئة	1	0	1	1	1
النص على شروط الاستقلالية	0	0	1	0	0
النص على عدد الاجتماعات	0	0	0	0	0
النص على كيفية اتخاذ القرار	0	0	0	0	0
النص على شروط العزل وانهاء المهام	0	0	0	0	0
تحديد عدد المؤسسات التي يشغلها عضو الهيئة الشرعية	0	0	0	0	0
النص على طرق التحكيم في النزاع	0	0	0	0	0
النص على نظام المكافآت	0	0	1	0	0
النص على حالات تعارض المصالح	0	0	1	0	0
النص على التدقيق الشرعي الداخلي	0	0	1	0	0
النص على التدقيق الشرعي الخارجي	0	0	0	0	0
النص على ادارة المخاطر الشرعية	0	0	0	0	0
النص على السرية	0	0	1	0	0
النص على طرق الافصاح في التقرير الشرعي	0	0	0	0	0
الاعتماد على المعايير المحاسبية أيوفي أو IFSB أو معايير شرعية محلية	0	0	0	0	0
النقاط المجمعة في كل مؤسسة مالية اسلامية/20	4	0	10	4	4
مجموع نقاط النموذج/100	22 نقطة				

المصدر: من اعداد الباحث بناء أطر الحوكمة الصادرة في البلدان موضوع الدراسة والأنظمة والتشريعات والقوانين المؤطرة لعمل المؤسسات المالية الاسلامية في هذه الدول.

الشكل(4-13): الرسم البياني لمجموع نقاط كل نموذج

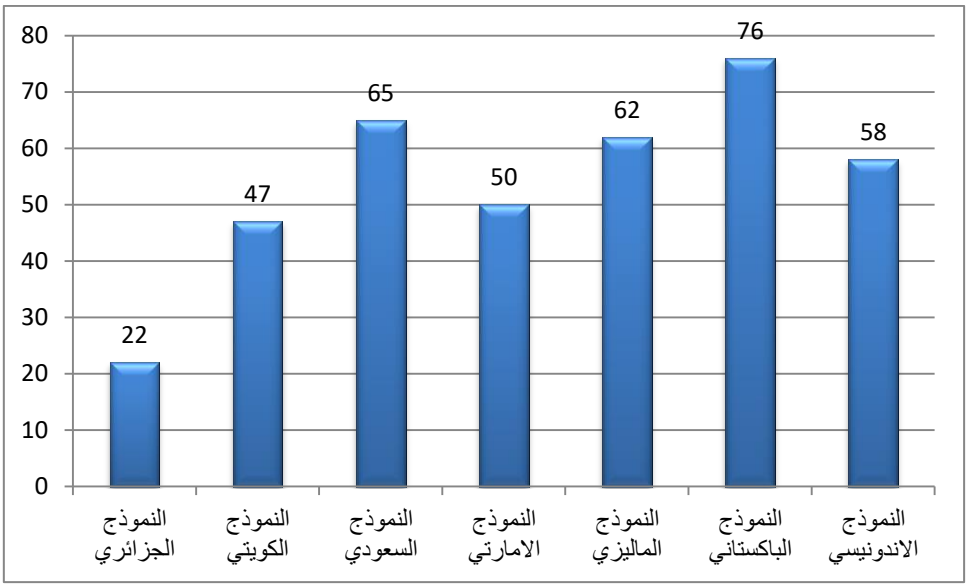

المصدر: من اعداد الباحث بناء على مخرجات الجداول

يبدو من خلال الجداول والشكل أعلاه أن النموذج الذي جمع أكبر قدر ممكن من النقاط هو النموذج الباكستاني بـ 100/76 نقطة، يتبعه بعد ذلك النموذج السعودي بـ 100/65 نقطة الذي قام بإصلاحات كبيرة في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية والمرتبة الثالثة كانت للنموذج الماليزي الذين يعتبر من التجارب السباقة في وضع اسس لحوكمة العمل المالي الاسلامي.

كما يلاحظ تأخر النموذج الجزائري الذي تحصل فقط على 100/22 نقطة ما يعني ضعف كبير في التشريعات والقوانين المنظمة للعمل المالي الاسلامي في الجزائر.

خلاصة الفصل:

تطرقنا في هذا الفصل الى التجارب الاسلامية في مجال حوكمة مؤسساتها المالية، حيث أصدرت الكثير منها أطر حوكمة تعتبر دليل استرشادي والحد الادنى الواجب توفره في المؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية. مع التأكيد على دور هيئات الرقابة الشرعية فيها، فالحوكمة الشرعية عنصرها الاساسي هو الهيئات سواء كانت مركزية أم داخلية في المؤسسة. ولضمان السيرورة الحسنة لهذه الهيئة تم وضع شروط لأعضائها، وقواعد لاستقلاليتها، مع الزامية قرارتها.

ان المؤسسات المالية الاسلامية لا تقتصر فقط على البنوك الاسلامية، ولكن مفهومها اكبر من ذلك بحيث تشمل مؤسسات التأمين، ومؤسسات الوقف والزكاة، وكذا صناديق الاستثمار، انتهاء بالأسواق المالية التي يتم فيه تداول الأدوات المالية الاسلامية. كل هذه الكيانات لابد من حوكمتها لأنها تعنى بمال المسلم وتتخذ من المعاملات الاسلامية اسما لها.

رغم الجهود التي قامت بها السلطات في الجزائر من ناحية حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية، الا أنها غير كافية وتحتاج الى تعزيز باستصدار اطار حوكمة للمؤسسات المالية الاسلامية. ينظم هذا الاطار العلاقات بين الاطراف الداخلية في المؤسسة المالية ويضبط شروط وممارسات الهيئة الشرعية مع التأكيد على دور التدقيق الشرعي الداخلي أو الخارجي، الذي يتابع مدى تنفيذ قرارات الهيئة الشرعية.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة تم تعرف على النظام المالي الاسلامي ومكوناته والمؤسسات المالية العاملة في الصناعة المالية الإسلامية، التي تضم العديد من الأنماط ومنها: البنوك وشبابيك الصيرفة الإسلامية ، التأمين التكافلي الاسلامي، الاسواق المالية الاسلامية، صناديق الاستثمار الإسلامية، مؤسسات الزكاة، مؤسسات الوقف الاسلامي. ولاحظنا الخصوصية التي تتمتع بها المالية الإسلامية كونها ذات منطلقات أيديولوجية تختلف عن الفكر المالي التقليدي اذ تقوم على اساس شرعية المعاملات والتزامها بالأحكام الإسلامية.

هذا الوضع الخاص فرض على المؤسسات المالية الإسلامية وجود "هيئات رقابه شرعية" مهمتها الفتوى المالية، ومتابعة هذه المؤسسات لحضها على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. ان اتخاذ المؤسسات المالية الإسلامية صفة "الإسلامية" في مسماها جعل من الضرورة بمكان خضوعها لحوكمة مؤسسية من الجهة التشريعية والقانونية بالمفهوم التقليدي للحوكمة، ومن جهة أخرى تخصع لحوكمة شرعية تحت اشراف هيئات الرقابة الشرعية الداخلية في اقسامها كتدقيق الشرعي الداخلي، وادارة المخاطر الشرعية الداخلي، الالتزام الشرعي، وحدات البحوث الشرعية، وغيرها من الادوات الرقابية الداخلية، بالإضافة الى هيئات ومؤسسات الرقابة الشرعية الخارجية، الهيئة الشرعية العليا، مؤسسات التدقيق الشرعي الخارجي، وغيرها من الجهات الخارجية.

أولا – اختبار الفرضيات ونتائج الدراسة:

1. اختبار الفرضيات:

- ✓ **الفرضية الأولى:" توجد علاقة بين هيئات الرقابة الشرعية وتطبيق مبادئ الحوكمة اذ تساهم الحوكمة الشرعية في تحقيق الالتزام الشرعي و التوازن بين الاطراف"** تم اثبات **صحة الفرضية** في الفصل الثالث الذي اظهر وجود علاقه قويه بين هيئات الرقابة الشرعية وتطبيق الحوكمة، والدليل على ذلك هو استصدار الهيئات الداعمة للعمل المالي الاسلامي مثل AAOIFI و IFSB للعديد من المعايير التي تشرح الأدوات والعناصر التي يجب توفرها في هيئات الرقابة الشرعية حتى تستطيع أداء عملها على أحسن وجه، اذ تحرص هذه الأخيرة على حمايه الاطراف ذات العلاقة كما تساهم بشفافية المعلومات الصادرة عن هذه المؤسسات سواء كان ذلك من ناحية القوائم المالية او التقارير التي تصدرها الهيئات الشرعية، والتي تتضمن الافصاح المالي والشرعي للمؤسسات المالية الاسلامية كما تساهم في زياده الثقة وتعزز العمل المالي الاسلامي.
- ✓ **الفرضية الثانية: " هناك تجارب مختلفة وغير موحدة في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية"** أظهرت الدراسة أيضا **صحة الفرضية** فالواقع العملي ودراسة المقارنة التي أجريناها في الفصل الرابع على العديد من الدولة الاسلامية، بينا لنا بأن تجارب الدول في مجال حوكمة مؤسسات المالية الإسلامية هناك منها ما هو قديم و تجارب أخرى حديثة، وأطر الحوكمة التي أصدرتها وان اتفقت على الشكل العام

للحوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية ألا أنها اختلفت في الشكل، ما يعني عدم وجود نموذج موحد للحوكمة داخل هذه المؤسسات. إذ تخضع كل تجربة منها الى ظروف داخلية وخارجيه و أنماط قانونية وسياسية تفرض عليها أسلوب مختلف في ادارة مؤسساتها المالية.

- ✓ **الفرضية الثالثة:" الجزائر أنشأت هيئات رقابة شرعية في مؤسساتها المالية الاسلامية لتحقيق الحوكمة"** على الرغم من أن **الفرضية صحيحة** الى حد ما الا أن الدراسة أظهرت ضعف في تشريعات وآليات هيئات الرقابة الشرعية في النموذج الجزائري مقارنة مع غيره من التجارب الدولية في مجال حوكمة مؤسسات المالية الإسلامية، اذ لم تتعدى نقاط النموذج الجزائري حسب الدراسة 22 نقطه من اصل 100 نقطة، وهو عائد لحداثة التجربة والبيئة القانونية القائمة على النظم التقليدية في العمل المالي، على عكس نموذج الباكستاني مثلا الذي تصدر ترتيب الدول حسب الدراسة بـ 76 نقطه من ناحيه جوده قوانين واشتمالها على معظم العناصر التي يجب توفرها في اطار الذي يحكم هيئات الرقابة الشرعية مؤسسات المالية الإسلامية.

2. نتائج الدراسة:

من بين النتائج التي توصلت اليها هذه الدراسة ما يلي:

- أصحبت الصناعة المالية الاسلامية تشكل نسبة هامة من العمل المالي في العالم، وذلك انطلاقا من الارقام التي تصدرها مختلف المؤسسات والمنظمات العالمية في مجال الاحصائيات المالية.
- التحديات والمخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المالية الاسلامية أكبر من تلك التي تتعرض لها المؤسسات المالية التقليدية، نظرا لحساسية عملها من الناحية الشرعية وأنماط تمويلها المبنية على المخاطرة.
- الجمع بين النظام المالي التقليدي والاسلامي في بيئة واحدة يطرح مجموعة من الاشكالات والصعوبات لدى المؤسسات المالية الاسلامية من ناحية علاقتها بالبنك المركزي أو المؤسسات المالية التقليدية الأخرى.
- تلعب هيئات الرقابة الشرعية دورا حاسما في الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية، من خلال آليات حوكمة الفتوى والتشريع.
- لا يمكن لهيئات الرقابة الشرعية القيام بدورها دون وجود أدوات التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، وكذا وحدات ادارة المخاطر الشرعية.
- يمكن الاستئناس بأدوات الذكاء الاصطناعي في تحديد أو التنبؤ بالمخاطر الشرعية لمساعدة هيئات الرقابة الشرعية ووحدات التدقيق في تقدير المخاطر في العقود.

- تساهم المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الاسلامية مثل : AAOIFI و IFSB في رسم خريطة طريق للمؤسسات المالية الاسلامية، من خلال اصدار المعايير الشرعية والمحاسبية ومعايير الحوكمة دورياً رغم عدم الزامية هذه المعايير.
- تختلف النماذج الاسلامية في طرق انشاء الهيئات الشرعية وعددها أعضائها وطرق تحقيق استقلاليتها ولكنها تتفق على وجوب الزامية قراراتها وتعزيز دورها في أطار الحوكمة داخل المؤسسات المالية الاسلامية.
- ظهر النموذج الباكستاني كأحسن نموذج ، من حيث اشتمال معظم المؤسسات المالية العاملة في هذا البلد على عناصر الحوكمة.
- هناك اهتمام كبير في جميع النماذج المختارة بحوكمة القطاع المصرفي، وقطاع التأمين التكافلي مع إغفال قطاعات السوق المالي، الوقف والزكاة.
- لم تنص أطر الحوكمة في الدول المختارة ضمن الدراسة على المسؤولية الاجتماعية والبيئية للمؤسسات المالية الاسلامية، مع أن أخر تحديث لمعيار الحوكمة رقم 30 الصادر بالتعاون بين AAOIFI وIFSB أوصى بذلك.
- استحداث النموذج الجزائري لهيئات الرقابة الشرعية على مستوى البنوك الاسلامية وشبابيك الصيرفة الاسلامية لدى المؤسسات المالية التقليدية، بالإضافة الى شركات التأمين التكافلي الاسلامي جاء دون ارفاق بالآليات اللازمة– التدقيق الشرعي، ادارة المخاطر الشرعية، وحدات البحث الشرعي وغيرها– لتؤدي هذه الهيئات دورها على أكمل وجه.

ثانيا– المقترحات:

انطلاقا من التجارب الرائدة في مجال حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية نرى أن هناك بعض المقترحات التي من شأنها المساعدة على تبني نظام حوكمة مقبول لدى المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر، باعتبار التوجه العام للسلطات الجزائرية هو دعم الصيرفة الاسلامية ومؤسساتها، وعليه نطرح التصور التالي:

أ. في مجال المؤسسات المالية الاسلامية المصرفية (بنوك وشبابيك صيرفة اسلامية)

❖ انشاء هيئة شرعية على مستوى البنك المركزي الجزائري (بنك الجزائر) بدل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف لأن قرب الهيئة الشرعية العليا من مركز القرار يعطيها اطلاع كامل بالمجال النقدي و يمكنها حل مشكل بعض الاشكالات الشرعية في الادوات المطبقة من البنك المركزي في السياسة النقدية.

- ❖ انشاء هيئات شرعية على مستوى كل وكالات البنوك والشبابيك التي تقدم خدمات مالية اسلامية، وعدم الاكتفاء بهيئة واحدة على مستوى مركزي للبنك مثل ما هو عليه الحال الآن.
- ❖ اذا اخذنا بمسألة الشبابيك كمرحلة أولى لتقديم حل بديل للتمويل التقليدي لابد أن يتبعه التوجه نحو التحول الكامل للمصرف الاسلامي بكل مكوناته.
- ❖ التوسع في مجال التمويل الاسلامي ليشمل صيغ المشاركة والمضاربة رغم ما تحمله من مخاطرة، ولكنها أصل التمويل الاسلامي المبني على تقاسم الخطر وعدم الاكتفاء بصيغتي المرابحة والاجارة مثل ما يحصل مع شبابيك الصيرفة الاسلامية في البنوك التقليدية حاليا.
- ❖ العمل على انشاء أقسام التدقيق الشرعي داخل المؤسسات التي تقدم خدمات مالية اسلامية، لأنه خط الدفاع الثاني بعد الهيئة الشرعية.
- ❖ طرح أطر حوكمة للمؤسسات المالية الاسلامية العاملة في الجزائر، لأنها تبين الشروط الدنيا للعمل المصرفي الاسلامي وتوضح العلاقات داخل المؤسسة الاسلامية.
- ❖ انجاز نموذج موحد للعناصر التي يجب أن تتضمنها التقارير التي تعدها هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية، مع تحديد المسؤوليات في حالة المخالفات الشرعية.
- ❖ تكوين مختصين وخبراء في مجال المصرفية الاسلامية وربط الجامعة الجزائرية بالمؤسسات المالية الاسلامية وهذا للتغلب على مشكل نقص الكفاءات وحل مشكل تكرار نفس الاسماء على عضوية هيئات الرقابة الشرعية.
- ❖ تطبيق المعايير المحاسبية الشرعية الصادرة سواء عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (AAIOFI) أو معاير مجلس الخدمات المالية الاسلامية (IFSB) وحسب بعض المصادر قد تم السير في هذا الاتجاه فقد تم ابرام مذكرة تفاهم بين بنك الجزائر وهيئة (AAIOFI) وذلك من سنة 2022 وهي خطوة جيدة نحو حوكمة المؤسسات المالية التي تقدم خدمات مالية اسلامية في الجزائر. (وكالة الانباء الجزائرية aps، 2022)

ب. في مجال التأمين التكافلي الاسلامي:

- ❖ اعداد اطار حوكمة لشركات التأمين التكافلي الاسلامي والزام الشركات العاملة في هذا المجال بإعداد أطر حوكمة خاص بها.

ج. في مجال الأوقاف والزكاة:

- ❖ اعادة الاعتبار للمؤسستين من خلال الرقمنة والشفافية، خاصة في مجال الافصاح عن الايرادات والمصروفات.
- ❖ خلق هيئات رقابة شرعية على المستوى القاعدي للمؤسستين.

- ❖ العمل على التكامل بين مؤسستي الزكاة والأوقاف وباقي المؤسسات المالية مثل البنوك وشبابيك الصيرفة الاسلامية وهذا لاستثمار أموال الوقف والزكاة.

د. بورصة الجزائر (السوق المالي):

تعاني هذه الاخيرة من الاهمال وقلة الشركات المدرجة بها والتي لا تتجاوز 6 شركات ولكن لابد من اعادة الاعتبار لهذه الاخيرة، لأنها ستساعد بعدها في تداول الادوات المالية الاسلامية مثل الصكوك الاسلامية، بحيث يتطلب تطبيق سوق الصكوك تعديل بعض مواد القانون التجاري ومنها المادة 715 وربما مواد القانون المدني. وهو ما يستغرق وقتًا أطول بكثير. تجري الآن جهود في هذا الشأن بناءً على المقترحات تقدم بها المجلس الأعلى الإسلامي إلى السلطات المختصة، وهو ما يفسر غياب الصكوك في السوق الجزائرية في الوقت الحالي.

ومع ذلك، ولتعويض التأخير المسجل، قام وزارة المالية بإنشاء وحدة تنفيذية للسهر على تجسيد المشروع المعني بتطوير الإطار القانوني والتنظيمي للصكوك، وذلك برئاسة الأستاذ محمد بوجلال، عضو المجلس الأعلى الإسلامي وخبير في التمويل الإسلامي. اذ ستستفيد سوق الصكوك السيادية أولاً من شركات التأمين التكافلي التي يفرض عليها القانون استثمار 50% من الاحتياطات الفنية في سندات الخزانة التي تعتبر أدوات سيادية. (BOUDJELAL, 2022, p. 20)

ثالثا– افاق الدراسة

لهذه الدراسة ان تتوسع وتتفرع مجموعه من الدراسات الاخرى ومنها ما يلي:

- حوكمة مؤسسات الوقفية ومؤسسات الزكاة.
- حوكمة المسؤولية الاجتماعية والبيئية ESG للمؤسسات المالية الإسلامية.
- حوكمة العقود المالية الذكية الاسلامية.
- استخدام الذكاء الاصطناعي في حوكمة عمل الهيئات الرقابة الشرعية.
- حوكمة المؤسسات المالية في البلدان غير الاسلامية.
- الحوكمة الشرعية للمؤسسات الاقتصادية.

المراجع

أولا– المراجع باللغات الأجنبية:

- committee on the Financial Aspects of Governance. (1992). The Financial Aspects of Corporate Governance. London: Burgess Science Press.
- IFC, I. (n.d.). Corporate Governance: Overview. Retrieved from http://www.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_Ext_Content/IFC_External_Corporate_Site/IFC+CG
- THE REPUBLIC OF INDONESIA. (2014). LAW OF THE REPUBLIC OF INDONESIA NUMBER 40 YEAR 2014 ON INSURANCE.
- ALSUWAIDI & COMPANY. (2022, August 2). Sharia' Governance Framework for Islamic Financial Institutions in the UAE. Retrieved May 31, 2024, from ALSUWAIDI & COMPANY: https://alsuwaidi.ae/sharia-governance-framework-in-the-uae/
- Ammad Yasin, M. (2020, June). New Shari'ah Governance Standards for Islamic Financial Institutions. Retrieved MAY 31, 2024, from ALTAMIMI & CO: https://www.tamimi.com/law-update-articles/new-shariah-governance-standards-for-islamic-financial-institutions/
- Azam, A. (2024, jun 6). Zakat Collection and Distribution System in Pakistan. Retrieved july 3, 2024, from national defence university, islamabad: https://ndu.edu.pk/issra/pub/insight/2024/Zakat-Collection-and-Distribution-System-in-Pakistan/Zakat-Collection-and-Distribution-System-in-Pakistan.html
- Aznan Hasan and Ruslan Sabirzyanov .(2015) .Optimal Shariah Governance Model in Islamic Finance Regulation .International Journal of Education and Research.
- BANK INDONESIA REGULATION .(2009) .THE IMPLEMENTATION OF GOOD CORPORATE GOVERNANCE BY ISLAMIC COMMERCIAL BANKS AND ISLAMIC BUSINESS UNITS .NUMBER 11/33/PBI/2009.
- bank negara malaysia. (2019, September 20). Shariah Governance. Retrieved from bank negara malaysia.
- Basel Committee on Banking Supervision BCBS .(2015) .Corporate Governance Principles for Banks .Basel Committee on Banking Supervision.
- BOUDJELAL, M. (2022). LA FINANCE ISLAMIQUE EN ALGERIE : UNE INDUSTRIE NOUVELLE AU SERVICE DE L'ÉCONOMIE NATIONALE. شبابيك المعاملات الإسلامية في البنوك الجزائرية في ضوء التجارب الدولية .باتنة الجزائر :كلية العلوم الاسلامية.

المراجع

- Bukhari et al, s. m. (2020). shari'ah scholar's insight on shari'ah governance framework for islamic banking institutions in pakistan. COMSATS Journal of Islamic Finance.
- Cadbury, C. (1992). The financial aspects of corporate governance. London: Gee Publishing.
- cambridge dictionary. (2023, december 11). artificial intelligence. Retrieved from https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/artificial-intelligence
- Euis Amalia& Syarif Hidayatullah. (2018). The Shariah Governance Framework For Strengthening Zakat Management in Indonesia:a Critical Review of Zakat Regulations. Advances in Social Science, Education and Humanities Research.
- Faris Mahmoud Abomouamer .(1989) .An Analysis of the Role and Function of the Syariah Control in Islamic Banks . Cardiff :University of Wales
- Ghulam, A. (2023, September 21). SECP introduces Shariah Governance Framework 2023. Retrieved october 25, 2023, from profit pakistantoday: https://profit.pakistantoday.com.pk/2023/09/21/secp-introduces-shariah-governance-framework-2023/
- GOVERNMENT OF PAKISTAN. (2023, September 14). SECURITIES AND EXCHANGE COMMISSION OF PAKISTAN. Islamabad: GOVERNMENT OF PAKISTAN.
- Inten Meutia, M. A. (2021, April). A NEW SHARIA GOVERNANCE FRAMEWORK FOR ISLAMIC BANKS IN INDONESIA. JOURNAL OF SOUTHWEST JIAOTONG UNIVERSITY.
- Karim Ginena and Azhar Hamid .(2015) .Foundations of Shari'ah Governance of Islamic Banks .Wiley UK.
- Migdad, A. (2019, January 29). Managing Zakat through Institutions: Case of Malaysia. International Journal of Islamic Economics and Finance Studies.
- Monzer, K. (2002). Economics of Zakah. JEDDAH: Islamic Development Bank.
- Obaidullah, M. (2000). Characterizing in the stock Exchange from on Islamic. Journal of King Abdulaziz University:Islamic Economics.
- OECD, O.-o. (1999). OECD Principles of Corporate Goovernance. Organization for Economic Co-operation and Development.
- S&P Global 1200. (2023). S&P Global 1200. Retrieved 2023, from S&P Global 1200: https://www.spglobal.com/spdji/en/indices/equity/sp-global-1200-shariah/#overview

- Saeeda Lubaba et al. (2022). CHALLENGES FACING THE DEVELOPMENT OF TAKAFULINDUSTRY IN BANGLADESH AND INDONESIA: A REVIEW. Journal of Nusantara Studies.
- shaikh, s. (2023, August 7). MAKING THE SYSTEM OF ZAKAT MORE EFFECTIVE AND IMPACTFUL FOR SOCIAL PROTECTION. Insttute of policy studies.
- STATE BANK OF PAKISTAN. (2018, June). SHARI'AH GOVERNANCE FRAMEWORK FOR ISLAMIC BANKING INSTITUTIONS.
- Taqi Usmani .(2009) .Principle Of Shari'ah Governing Islamic Investment Fund . journal Of Islamic Economics.
- Wafi Inngamul 2) . November, 2020 .(PERANAN GOOD CORPORATE GOVERNANCE DALAM PERBANKAN SYARIAH .Syariati Jurnal Studi Al-Qur'an dan Hukum.

ثانيا– المراجع باللغة العربية:

- أشرف محمد دوابة. (2009). الصكوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق. القاهرة: دار السلام.
- AAIOFI. (بلا تاريخ). معيار الحوكمة رقم (6) بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (2010). معيار الحوكمة رقم 7 (المسؤولية الاجتماعية للشركة) السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (2015). معيار الحوكمة رقم (1) من معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (2018). معيار الحوكمة رقم 8 - الهيئة الشرعية المركزية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (2021). معيار الحوكمة رقم 9 - وظيفة الالتزام الشرعي. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (بلا تاريخ). المعيار الحوكمة رقم (4) لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (بلا تاريخ). المعيار الشرعي رقم 32 . البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (بلا تاريخ). معيار الحوكمة رقم (2) الرقابة الشرعية(اعادة التصنيف). المنامة البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.

المراجع

- AAOIFI. (بلا تاريخ). معيار الحوكمة رقم (5) استقلالية هيئة الرقابة الشرعية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- AAOIFI. (بلا تاريخ). من المعيار الشرعي رقم (29) من المعايير الشرعية. البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- IFSB. (2009). المعيار رقم (10) الخاص بالمبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية. مجلس الخدمات المالية الإسلامية .
- IFSB. (2009). المعيار رقم 6 المبادئ التوجيهية لحوكمة أنظمة الاستثمار الجماعي الإسلامي. كوالالمبور ماليزيا: مجلس الخدمات المالية الاسلامية.
- IFSB. (2009). المعيار رقم 8 المبادئ الارشادية لمبادئ التأمين التكافلي. كوالالمبور ماليزيا: مجلس الخدمات المالية الاسلامية.
- IFSB. (2009). المعيار رقم 8 المبادئ التوجيهية لحوكمة مشاريع التكافل (التأمين الإسلامي) . كوالامبور: مجلس الخدمات المالية الاسلامية.
- IFSB. (24 5, 2024). المعايير الصادرة عن IFSB. تاريخ الاسترداد 24 5, 2024، من موقع مجلس الخدمات المالية الاسلامية: https://www.ifsb.org/standards-page/
- إبراهيم بن صالح العمر. (1993). النقود الائتمانية: دورها وآثارها في اقتصاد إسلامي. السعودية: دار العاصمة.
- ابراهيم بن صالح العمر. (1994). النقود الائتمانية. المملكة العربية السعودية: دار العاصمة.
- إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي. (2015). المصرفية الإسلامية مفاهيمها وخصائصها وتطبيقاتها. دبي الامارات : دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي إدارة البحوث.
- ابن القيم الجوزية. (1991). إعلام الموقعين عن رب العالمين. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.
- أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي. (1997). الموفقات. القاهرة مصر: دار ابن عفان.
- أبو حمام،ماجد اسماعيل. (2009). اثر تطبيق قواعد الحوكمة على الافصاح المحاسبي و جودة التقارير المالية (رسالة ماجستير). الجامعة الاسلامية.
- أبو غدة عبد الستار عز الدين محمد خوجة. (1990). فتاوى التأمين. السعودية: مجموعة البركة.
- أحمد السعد. (2008). الأسواق المالية المعاصرة: دراسة فقهية. عمان: دار الكتاب الثقافي.
- احمد العسال. (2000). النظام الاقتصادي في الاسلام ... مبادئه واهدافه. القاهرة: مكتبة وهبة للطباعة والنشر.
- أحمد العليات. (2006). الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية (اطروحة ماجستير). نابلس، فلسطين: كلية الدراسات العليا جامعة النجاح الوطنية.
- أحمد المزجاجي. (2000). مقدمة في الإدارة الإسلامية.

المراجع

- أحمد بن عبد الله ابن حميد. (2009). دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية أهميتها،شروطها و طريقة عملها. المؤتمر التاسع عشر لمنظمة المؤتمر الاسلامي. منظمة المؤتمر الاسلامي.
- أحمد بن علي السالوس. (2005). مخاطر التمويل الإسلامي. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي. مكة المملكة العربية السعودية: جامعة ام القرى.
- أحمد جابر. (1999). البنوك المركزية ودورها في الرقابة على البنوك الإسلامية. مصر: مطبعة مركز صالح كامل جامعة الأزهر.
- أحمد خلف حسين الدخيل. (2013). النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية. مجلة دراسات اقتصادية اسلامية.
- أحمد سليمان خصاونة. (2022). واقع التأمين التكافلي في سوق التأمين الأردني. المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية.
- أحمد صبحي العيادي. (2010). أدوات الاستثمار الإسلامية. عمان الادرن: دار الفكر للنشر والتو زيع.
- أحمد عبد الرحمان شرفا وآخرون. (ديسمبر, 2020). دور الجهة الاشرافية في تعزيز الحوكمة الشرعية: دراسة تحليلية لقرارات هيئة أسواق المال بدولة الكويت وتقاريرها. مجلة إسرا الدولية للمالية االسالمية.
- أحمد مجذوب أحمد علي. (2003). السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي-دراسة مقابلة مع الاقتصاد الرأسمالي-. الخرطوم: هيئة الأعمال الفكرية.
- أشرف محمد دوابة. (2016). رؤية استراتيجية لمواجهة تحديات التأمين التكافلي. تركيا: جامعة اسطنبول.
- أشرف محمد دوابة. (2018). الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية الاساس الفكري و التطبيقي و تصور مقترح. القاهرة - مصر: دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة.
- الاذاعة الجزائرية. (17 فيفري, 2024). اشتراكات "الجزاير تكافل" فاقت 76 مليون دج خلال 2023. تاريخ الاسترداد 5 جوان, 2024، من الاذاعة الجزائرية: https://news.radioalgerie.dz/ar/node/40752
- الأكاديمية المالية. (مارس, 2022). شهادة الالتزام والتدقيق الشرعي. تاريخ الاسترداد 14 مارس, 2024، من الأكاديمية المالية: https://fa.gov.sa/ar/Documents/ShariaAuditCompliance.pdf
- الإمام أحمدالحراني الحنبلي. (1977). صفة الفتوى والمفتي والمستفتي. بيروت: المكتب الإسلامي.
- الامانة العامة للأوقاف الكويتية. (بلا تاريخ). مهام الامانة العامة للأوقاف الكويتية. تاريخ الاسترداد 8 مارس, 2023، من الامانة العامة للأوقاف الكويتية: http://www.awqaf.org.kw/AR/
- الأمر 21 - 07. (8 يونيو, 2021). قانون المالية التكميلي لسنة 2021. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 44.
- الأمر رقم 03 – 11. (26 8, 2003). المتعلق بالنقد و القرض.
- البنك الإسلامي للتنمية. (بلا تاريخ). اتفاقية التأسيس، مطبوعات البنك الإسلامي للتنمية . جدة: دار الأصفهاني للطباعة.

المراجع

- البنك الجزائر . (2024). التقرير السنوي 2023. تاريخ الاسترداد 31 جانفي, 2024، من https://www.bank-of-algeria.dz/stoodroa/2024/08/Rapport-annuel-2023-Ar.pdf
- البنك المركزي الكويتي. (5 أكتوبر, 2020). إنشاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية ببنك الكويت المركزي. تاريخ الاسترداد 5 ماي, 2024، من موقع البنك المركزي الكويتي: https://www.cbk.gov.kw/ar/cbk-news/announcements-and-press-releases/press-releases/2020/10/202010051120-cbk-forms-the-higher-committee-of-shariah-supervision
- البوابة الوطنية للمركز الوطني للسجل التجاري CNRC. (23 ديسمبر, 2023). المركز الوطني للسجل التجاري CNRC. تم الاسترداد من المركز الوطني للسجل التجاري :CNRC https://sidjilcom.cnrc.dz/web/cnrc/acces-depot-cs
- الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي. (11 جوان, 2024). الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي الصفحة الرئيسية. تم الاسترداد من الجزائر المتحدة للتأمين التكافلي: https://www.elmoutahida-takaful.dz/index.html
- الجزائر تكافل. (5 جوان, 2024). من هي الجزاير تكافل؟ تم الاسترداد من الجزائر تكافل: https://eldjazair-takaful.dz/ar/presentation-de-la-societe/
- الشيخ سالم الصباح. (2006). كلمة محافظ بنك الكويت المركزي خلال الجلسة الافتتاحية. المؤتمر العالمي السنوي الثالث. المنامة البحرين.
- الصالح محمد بن أحمد بن صالح. (2009). دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية. المؤتمر الاسلامي الدورة التاسعة عشر. الشارقة.
- الصديق محمد الأمين الضرير. (2005). التأمين، تقييم العملية النظرية والتطبيقية. المؤتمر الدولي الثالث للاقتصاد الإسلامي. مكة المكرمة: جامعة ام القرى.
- الطاهر بن عاشور. (1984). التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر.
- العياشي فداد. (2009). الرقابة الشرعية و دورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، أهميتها، شروطها، طريقة عملها. الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي. الشارقة.
- الغريب ناصر. (1996). أصول المصرفية الإسلامية. القاهرة مصر: دار أبو للو للطباعة والنشر والتوزيع.
- القانون رقم 22 - 24. (25 ديسمبر, 2023). قانون المالية لسنة 2023. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 89.
- القانون رقم 23-09. (27 يونيو, 2023). القانون النقدي و المصرفي. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد:43.
- اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة. (2024). اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة. تاريخ الاسترداد 14 جوان, 2024، من https://zatca.gov.sa/ar/RulesRegulations/Taxes/Documents/ZakatRegulation_1445.pdf
- الموسوعة العربية العالمية. (1999). الموسوعة العربية العالمية. المملكة العربية السعودية: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر و التوزيع.

المراجع

- الهيئة السعودية للزكاة والضريبة والجمارك. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 6 ماي, 2024، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: https://zatca.gov.sa/ar/RulesRegulations/Taxes/Pages/Board02.aspx
- أميرة مرابطي. (15 فيفري, 2024). استثمار الأموال الوقفية كآلية للتخفيف من ضغوط الانفاق الحكومي في الجزائر- مع استعراض تجارب دولية -(أطروحة دكتوراه). قالمة، الجزائر: جامعة 8 ماي 1945 قالمة.
- انس محمد الزرقا. (2002). نظرة إلى منهج عمل الهيئات الشرعية وبنيتها في المؤسسات المالية الإسلامية. المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية. البحرين.
- أيمن حمود. (2015). الحوكمة في المصارف الإسلامية: تجربة سلطنة عمان. المؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- بكر محمد نور قوته. (سبتمبر, 1993). الصفات الشخصية لمراقب الحسابات في الإسلام. مجلة الاقتصاد والإدارة.
- بنك البركة. (2024). الصفحة الرئيسية. تاريخ الاسترداد 7 جوان, 2024، من بنك البركة: https://www.albaraka-bank.dz/?lang=ar
- بنك البركة. (28 فيفري, 2024). الصيرفة الاسلامية. تم الاسترداد من موقع بنك البركة: https://www.albaraka-bank.dz/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9/?lang=ar
- بنك الكويت المركزي. (20 ديسمبر, 2016). تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الاسلامية. بنك الكويت المركزي.
- بودية فاطمة، كحلي فتيحة. (2013). طبيعة البعد الاقتصادي والاجتماعي لصناديق الاستثمار الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة. الملتقى الدولي الثاني حول المالية الاسلامية. تونس.
- بيت الزكاة الكويتي. (بلا تاريخ). نبذة تعريفية. تاريخ الاسترداد 7 ماي, 2024، من بيت الزكاة الكويتي: https://www.zakathouse.org.kw/zakat_page.aspx?id=11
- تقي الدين أبو العباس ابن تيمية. (2008). السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ط. مجمع الفقه). جدة: مجمع الفقه الإسلامي.
- جمال بن دعاس. (2010). التكامل الوظيفي بين السياستين النقدية والمالية-دراسة مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي-(أطروحة دكتوراه). باتنة، الجزائر: جامعة الحاج لخضر.
- جمال لعمارة. (1996). المصارف الإسلامية. الجزائر: دار النبأ.
- جميل الرزي ديالا. (01 10, 2011). الإفصاح و الشفافية كأحد دعائم حوكمة الشركات. Revue d'ECONOMIE et de MANAGEMENT.
- جهاد خليل الوزير. (2007). دور الحوكمة في تمكين المساهمين والمستثمرين واستقرار الأسواق المالية. الملتقى السنوي لسوق رأس المال الفلسطيني، للأوراق المالية. فلسطين.

المراجع

- حاج قويدر،خلف الله قورين،بن يوسف. (2019). دور منتجات الابتكار المالي الاسلامي في تطوير الصناعة المالية الاسلامية. المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الاسلامية. الشلف الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي.
- حامد حمود العجلان. (2010). الربا في الاقتصاد الاسلامي و التمويل. بيروت لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية للنشر.
- حبيب مجدي السعيد. (2018). الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية . عمان الاردن: دار الجنادرية للنشر و التوزيع.
- حربي محمد عريقات. (2010). إدارة المصارف الإسلامية. عمان الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع.
- حربي،سعيد محمد،جمعة عريقات،عقل. (2010). ادارة المصارف الاسلامية. الاردن: دار وائل للنشر.
- حسان حسين حامد. (2001). العلاقة بين الهيئات الشرعية والمراجعين الخارجيين. المؤتمر الأول لهيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية. البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- حسن بن منصور. (1992). البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق. باتنة: مؤسسة الرسالة.
- حسن الأمين. (2000). المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة. جدة السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- حسن سالم العماري. (2005). المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي. مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سوريا في ضوء التجارب العربية والعالمية . دمشق.
- حسن يوسف داود. (1996). الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- حسين حسين شحاتة. (2011). منهج وأساليب إدارة المؤسسات الوقفية، التخطيط الرقابة، تقويم الأداء واتخاذ القرارات.
- حسين راتب ريان. (1999). عجز الموازنة وعلاجه في الفقه الإسلامي. عمان الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.
- حسين راتب يوسف ريان. (1999). الرقابة المالية في الفقه الإسلامي (المجلد الطبعة الأولى). عمان: دار النفائس.
- حسين شحاتة. (2004). أساسيات مؤسسات الزكاة المعاصرة. القاهرة .
- حكومة الامارات العربية المتحدة. (2018). قانون اتحادي بشأن الوقف. تاريخ الاسترداد 25 جوان, 2024، من موقع حوكمة الامارات العربية المتحدة: https://uaelegislation.gov.ae/ar/legislations/1237
- حمزة عبد الكريم محمد حماد. (2014). الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية. عمان: دار الكتب العلمية.
- حمزة عبد الكريم حماد. (2009). نحو تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. مؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع و المأمول. دبي.

المراجع

- حمزة،جيلالي ضويفي،بوزكري. (2021). فاعلية أدوات السياسة المالية من منظور الاقتصاد الإسلامي في علاج المشاكل الاقتصادية. مجلة مالية ومحاسبة الشركات، جامعة تيسمسيلت.
- حمزة،وفاء غربي،جبلاحي. (2018). الصكوك الاسلامية،أنواعها و ادارة مخاطرها. مجلة التنمية و الاقتصاد التطبيقي.
- حيدر ناصر. (2022). المقاربة الجزائرية في التدرج لإدماج الصناعة المصرفية الإسلامية في المنظومة المالية الوطنية. شبابيك المعاملات الإسلامية في البنوك الجزائرية في ضوء التجارب الدولية. باتنة الجزائر: كلية العلوم الاسلامية.
- خديجة،غالب عوض خالدي،الرفاعي. (2007). مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها. المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة. الأردن: جامعة الزيتونة.
- خولة فريز النوباني و عبد الله صديقي . (2016). حوكمة المؤسسات المالية الاسلامية. الرياض المملكة العربية السعودية: جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.
- د. أحمد بن عبد الله بن حميد. (بلا تاريخ). دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية. الشاملة الذهبية.
- د. عبد الباري مشعل. (2011). تقنيات وتطبيقات الرقابة والتدقيق الشرعي، مادة علمية لشهادة الإخصائي المعتمد في التدقيق الشرعي. البحرين: المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
- د. محمد أمين القطان. (2003). الرقابة الفعالة في المصارف الإسلامية الشرعية. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي. مكة السعودية: جامعة أم القرى.
- د.ابو غدة. (بلا تاريخ). (المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية).
- داود سلمان بن عيسى وآخرون. (بلا تاريخ). الحوكمة بين التنظير والتطبيق.. الكويت أنموذجاً. تاريخ الاسترداد 15 مارس, 2024، من RECONNAISSANCE RESEARCH: https://www.reconnresearch.com/articles-single.php?ad=12
- دحمان بن عبد الفتاح. (2004). السياسة النقدية ومدى فعاليتها في إدارة الطلب–دراسة حالة الاقتصاد الجزائري -(أطروحة دكتوراه دولة في الاقتصاد). الجزائر: جامعة الجزائر.
- ربيعة بن زيد. (2012). (الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها دراسة تقييمية لحالة الصكوك الحكومية السودانية المدرجة بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة (2005-2010م) (رسالة ماجستير). ورقلة، ورقلة، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح.
- رقية شرون. (1 مارس, 2016). دور هيئة الرقابة الشرعية في اسواق رأس المال الإسلامية " التجربة الماليزية". مجلة الاجتهاد القضائي.
- رياض الخليفي. (2003). أعمال الهيئات الشرعية بين الاستشارية الفردية والمهنية المؤسسية. المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. المنامة البحرين.
- رياض منصور الخليفي. (2003). أعمال الهيئات الشرعية بين الاستشارية الفردية والمهنية المؤسسية. المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المراجع

- رياض منصور الخليفي. (2003). النظريات العامة للهيئات الشرعية. ورقة مقدمة إلى المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. الكويت.
- زين الدين مكاوي. (2019). الصكوك الاسلامية بين التجربة الماليزية و آفاق اصدارها في الجزائر. المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية و المصرفية الاسلامية. الشلف الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف.
- سامر مظهر قنطقجي. (2010). صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية. حلب سوريا: شعاع للنشر و العلوم.
- سامي ابراهيم السويلم. (2007). التحوط في التمويل الاسلامي. جدة: المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب.
- سامي الصلاحات. (2005). مرتكزات أصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية. مجلة جامعة الملك عبد العزيز.
- سعد بن علي الوابل. (2015). الحوكمة المؤسسية والشرعية فى المصارف الإسلامية. مجلة الدراسات التجارية المعاصرة.
- سعد عبد الله أحمد قاسم الأقرع . (30 جانفي, 2020). أثر خصائص هيئة الرقابة الشرعية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية اليمنية. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية.
- سعيد الزهراني. (5 مارس, 2020). 9 ضوابط «للحوكمة الشرعية» بالبنوك أهمها الإفصاح والنزاهة. تاريخ الاسترداد 23 أفريل, 2024، من المدينة أون لاين: https://www.al-madina.com/article/675943/%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA/9-%D8%B6%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%B7-%D9%84%D9%84%D8%AD%D9%88%D9%83%D9%85%D8%A9-A9-%%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D8%B9%D9%8A%D8%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A3%D9%87%D9
- سعيد بن سعد المرطان. (2005). تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الاسلامي – النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي. مكة: جامعة أم القرى.
- سعيد عبود السامرائي. (بلا تاريخ). القاموس الاقتصادي الحديث. بغداد: مطبعة المعارف.
- سعيداني محمد السعيد،شعباني مجيد. (8 جوان, 2022). واقع مؤسسة الزكاة في الجزائر: قراءة تقيمية لأهم الانجازات والمعوقات. مجلة العلوم الاسلامية والحضارة.
- سعيدي فاطمة الزهراء،قويدر الويزة. (سبتمبر, 2018). صناديق الاستثمار الاسلامية، دراسة حالة صندوق الراجحي للأسهم السعودية. المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية.
- سفيان بن عبد العزيز. (2017). أدوات السياسة النقدية في النظام الاقتصادي الإسلامي ودورها في استدامة التنمية والوقاية من الأزمات المالية. مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية.
- سفيان قمومية. (2019). النوافذ الاسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول المصرفي (أطروحة دكتوراه). الجزائر العاصمة: جامعة الجزائر 3.
- سليم منصور. (2006). الوقف و دوره في التنمية الاجتماعية. المؤتمر الثاني للأوقاف. الرياض.

المراجع

- سليم،صالح قط،مفتاح. (2008). المشتقات المالية الإسلامية كبديل للمشتقات المالية الوضعية في أسواق الأوراق المالية الإسلامية. دراسات اقتصادية.
- سليمان ناصر. (2003). السوق المالية الإسلامية كيف تكون في خدمة النظام المالي المصرفي الإسلامي. مجلة مركز صالح كامل للإقتصاد الإسلامي.
- سليمان ناصر. (2006). علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة. الجزائر: مكتبة الريام .
- شافية،ذهبية كتاف،لطرش. (2020). الإطار النظري لمؤسّسات النظام المالي الاسلامي. المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية.
- شركة ريناد المجد لتقنية المعلومات RMC. (2024). إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك في المملكة. تاريخ الاسترداد 27 جوان, 2024، من شركة ريناد المجد لتقنية المعلومات: https://www.rmg-sa.com/%D8%A5%D8%B7%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%A7%D8%B1%D9%81-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83/
- شريف هداية الله. (2021). مستقبل البنوك الإسلامية الإندونيسية بعد صدور قانون الاندماج. مجلة الزهراء.
- صالح صالحي. (2001). السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة. مصر: دار الوفاء للنشر والتوزيع.
- صندوق الزكاة الاماراتي. (بلا تاريخ). القانون الاتحادي رقم 4. تم الاسترداد من صندوق الزكاة: https://www.zakatfund.gov.ae/zfp/AssetsManager/Documents/establishingZakatFund2003Ar.pdf
- طارق عبدالعال. (2009). حوكمة الشركات والأزمة المالية العالمية. الاسكندرية: الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع.
- طارق،أحمد أحمد خان،حبيب. (2003). إدارة المخاطر تحميل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية. جدة: مكتبة الملك فهد الوطنية.
- طه أحمد حميد الزيدي. (2024). مشروعية الإفتاء عبر تقنية الذكاء الاصطناعي. مؤتمر الدوحة العاشر للمال الاسلامي نحو التمويل الاسلامي 2.0 (اندماج المبادئ والتكنولوجيا). الدوحة قطر: بيت المشورة للاستشارات المالية.
- عادل بن عبد الله عمر بريان. (2009). أساليب تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. مؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع و المأمول. دبي: دائرة الشؤون الاسلامية و العمل الخيري .
- عباس حفصي. (2017). مفهوم النوافذ الاسلامية،و ضوابطها الشرعية. مجلة الدراسات الاسلامية.
- عبد الباري مشعل. (2003). موقف الشريعة الإسلامية من الخدمات المصرفية المستحدثة. المؤتمر المصرفي الاسلامي الأول. الكويت.

المراجع

- عبد الباري مشعل. (2007). المراجعة الشرعية ضمان فعالية العمليات وكفاءتها. مؤتمر العمل المصرفي و المالي. البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- عبد الباري مشعل. (2011). استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي. مؤتمر التدقيق الشرعي. ماليزيا.
- عبد الحق حميش. (2008). تفعيل دور ديوان الزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية.
- عبد الحق حميش. (2010). هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، دراسة وتقويم.
- عبد الحميد البعلي. (1983). المدخل لفقه البنوك الاسلامية. القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.
- عبد الحميد البعلي. (1991). الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية. القاهرة: مكتبة وهبة.
- عبد الحميد البعلي. (2009). الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية.
- عبد الحميد البعلي. (2009). تقنين أعمال الهيئات الشرعية، معالمه، وآلياته. الكويت.
- عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي. (2007). المضاربة والقمار في الأسواق المالية المعاصرة: تحليل اقتصادي و شرعي. مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي.
- عبد الرزاق حبار. (2009). الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي. الجزائر: حالة شمال إفريقيا العدد السابع جامعة الشلف. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا.
- عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي. (1998). المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. دار أسامة للنشر والتوزيع.
- عبد الستار ابو غدة. (2003). الهيئات الشرعية والإدلاء بالشهادات في المحاكم في مرافعات العملاء ضد المصارف الاسلامية. مؤتمر هيئات الرقابة الشرعية الثالث. البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- عبد الستار أبو غدة. (2007). أسس التأمين التكافلي. المؤتمر الثاني للبنوك الإسلامية. دمشق.
- عبد الستار أبو غدة. (2011). أسباب اختلاف فتاوى الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. مؤتمر الدوحة الثاني للمال الإسلامي: الصيرفة الإسلامية بين الواقع والمأمول. الدوحة قطر: بيت المشورة للاستشارات المالية.
- عبد السلام،سعاد مخلوفي،يوسفاوي. (2014). ادارة المخاطر في الصناعة المالية الاسلامية. مجلة معارف.
- عبد العزيز أحمد سعد الناهض. (2019). نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية دراسة تطبيقية لنظام الحوكمة الشرعية لدولة الكويت(أطروحة دكتوراه). ماليزيا: الجامعة الإسلاميّة العالميّة ماليزيا.
- عبد العظيم حمدي . (2007). السياسات المالية والنقدية، دراسة مقارنة. الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة و النشر.
- عبد القادر بادن. (2017). دور هيئات الرقابة الشرعية بالبنوك الاسلامية في ادارة أصحاب المصالح (أطروحة دكتوراه). الشلف، الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي.

المراجع

- عبد الكريم أحمد قندوز. (2019). المالية الاسلامية. ابو ظبي الامارات العربية المتحدة: صندوق النقد العربي.
- عبد الكريم أحمد قندوز. (2012). إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية : مدخل الهندسة المالية. الاكاديمية للدراسات الاجتماعية و الانسانية.
- عبد الله السدحان. (2018). الأوقاف و المجتمع . الرياض: مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف.
- عبد الله العبادي. (1994). موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة. دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع.
- عبد الله عطية. (2016). مفاهيم الرقابة و التدقيق و المراجعة و الامتثال الشرعي بين النظرية و التطبيق. المؤتمر السادس للتدقيق الشرعي. اسطنبول تركيا: شورى الاستشارات الشرعية.
- عبد المجيد الصلاحين. (2021). الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية. مجلة دراسات العدد الاقتصادي .
- عبد المجيد الصلاحين. (2005). هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية. المؤتمر العلمي الرابع عشر الموسسات المالية الاسلامية:معالم الواقع و آفاق المستقبل. الامارات العربية المتحدة: كلية الشريعة و القانون.
- عبد المجيد قدي. (2005). المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- عبد المحسن الجارالله الخرافي. (2008). رواد الاقتصاد الإسلامي المنطلقون من تجربة بيت التمويل الكويتي. الكويت: بيت التمويل الكويتي.
- عبد المنعم ، نزار سعد الدين السيد علي والعيسى. (2004). النقود و المصارف و الاسواق المالية. عمان: دارالحامد للنشر.
- عبد المنعم محمد الطيب. (بلا تاريخ). تقييم الرقابة الشرعية في ظل النظام المصرفي الإسلامي الشامل.
- عبد النور دحاك . (3 مارس, 2022). أشكالية انشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية. مجلة اقتصاديات شمال افريقيا.
- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان. (2000). عقد الإجارة: مصدر من مصادر التمويل الإسلامية. جدة السعودية: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
- عبدالعزيز الناهض ويونس صوالحي. (2017). نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية مفهومها، ومستندها، ومشكلتها، ومبادئها، ومرتكزاتها. IIUM Institute of Islamic Banking and Finance, International Islamic University Malaysia.
- عبدالكريم زيدان. (2015). الوجيز في أصول الفقه. بيروت لبنان: مؤسسة الرسالة.
- عثمان بابكر أحمد. (2004). تمويل القطاع الصناعي وفق صيغ التمويل الإسلامية. جدة المملكة العربية السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- عجيل النشمي. (2002). تطوير كيان وآلية الهيئات الشرعية. المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المراجع

- عجيل النشمي. (2011). إمكانية توحيد فتاوى الهيئات الشرعية. مؤتمر الدوحة الثاني للمال الإسلامي:الصيرفة الإسلامية بين الواقع والمأمول. الدوحة: بيت المشورة للاستشارات المالية.
- عز الدين بن زغيبة. (2009). مدى تعارض المصالح في عمل أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية. المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية. البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- عز الدين خوجة. (2017). النظام المصرفي الاسلامي. تونس: الامتثال للمالية الاسلامية.
- عز الدين زغيبة. (بلا تاريخ). هيئات الفتوى و الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية.
- عطية السيد السيد فياض. (2005). الرقابة الشرعية و التحديات المعاصرة للبنوك الاسلامية. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي. مكة: جامعة أم القرى.
- علاء الدين أبو بكر الكاساني. (1974). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت: دار الكتاب العربي.
- علي أحمد السالوس. (1990). أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار . القاهرة: دار الاعتصام.
- علي توفيق الصادق و آخرون. (1996). السياسات النقدية في الدول العربية. ابو ظبي: مؤسسة إكسبرس للطباعة.
- علي جمعة محمد و آخرون. (2009). موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف و المؤسسات المالية الاسلامية. القاهرة، جمهورية مصر العربية: دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة.
- علي محي الدين قرة داغي. (2009). التأمين الإسلامي، دراسة فقهية تأصيلية. مصر: دار البشائر الإسلامية.
- علي محي الدين قرة داغي. (2010). التأمين التعاوني طبيعته وضوابطه. مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه. عمان: الجامعة الادرنية.
- علي ناصر. (2014). حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة. القاهرة مصر: مركز الخبرات المهنية للإدارة.
- علياء بنت حمود السيابية. (2022). دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان. مجلة كلية الدراسات الاسلامية و العربية للبنات بدمنهور.
- عماد الزيادات. (2011). استقلالية هيئات الرقابة الشرعية وإلزامية فتاواها وقراراتها في المؤسسات المالية الإسلامية. مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الانسانية).
- عمار بوضياف. (1998). تعريف البنوك الإسلامية وخصائصها. مجلة المنهل.
- عمر علي أبو بكر. (2015). صناديق الاستثمار الاسلامية، مفهومها، أنواعها، وخصائصها. مجلة جامعة المدينة العالمية.
- عوف محمود الكفراوي. (1997). السياسة المالية والنقدية في ظل اقتصاد إسلامي. الأسكندرية : مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر.
- عوف محمود الكفراوي. (1986). النقود والمصارف في النظام الإسلامي. الاسكندرية: دار الجامعات المصرية.

المراجع

- فارس أبومعمر. (1995). أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي. البنك الاردني الاسلامي.
- فارس الجعفري وآخرون. (سبتمبر, 2022). تطور الحوكمة وإطار العمل القانوني والمؤسساتي للوفق في ماليزيا. مجلة جامعة السلطان قابوس للدراسات القانونية.
- فاطمة بن الناصر . (2009). تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الاسلامية (رسالة ماجستير). ورقلة، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح.
- فداد العياشي. (2009). تعارض المصالح في عمل الهيئات الشرعية. مؤتمر الهيئات الشرعية . البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- فداد العياشي. (بلا تاريخ). الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- فريد خميلي. (2011). دور الهندسة المالية في علاج الأزمة المالية. مداخلة في الملتقى الدولي المالية الاقتصادية العلمية المعاصرة من منظور الاقتصاد الإسلامي. عمان، الأردن.
- فلاح حسن الحسيني. (2003). إدارة البنوك. عمان، الأردن: دار وائل للنشر.
- فهد الشريف. (2005). الفروع الإسلامية التابعة للمصاريف الربوية - دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي. مكة: جامعة أم القرى.
- فهد بن عبد الله بن محمد العمري. (2012). الاعتمادات المستندية والبدائل الشرعية. مجلة العلوم الشرعية.
- فؤاد العمر. (1999). أخلاق العمل وسلوك العاملين في الخدمة العامة والرقابة عليها من منظور إسلام. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.
- فؤاد شاكر. (2005). الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية. المؤتمر المصرفي العربي لعام 2005الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية. مصر: المعهد البنكي المصري.
- قرار الهيئة الشرعية رقم 1. (2005). ضوابط البطاقات الائتمانية. الرياض السعودية: بنك البلاد.
- كريمة عباس. (3 ديسمبر, 2022). التأمين التكافلي في الجزائر – دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 21-81. مجلة العلوم الانسانية.
- كمال توفيق حطاب. (2007). التعاليم الاقتصادية في السنة النبوية. موقع الشاملة للكتب.
- كمال خطاب. (2005). نحو سوق مالية إسلامية. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي. مكة السعودية: جامعة أم القرى.
- لاحم الناصر. (2010). النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية. الشرق الأوسط.
- لافي درادكه. (2016). التحكيم التجاري في حوكمة سوق المال من خلال ضمان تطبيق المعايير الشرعية. المؤتمر العلمي السنوي الثالث: الحوكمة والتنظيم القانوني لأسواق المال. الكويت: كلية القانون الكويتية العالمية.

المراجع

- للصناعة المالية الاسلامية الهيئة الشرعية الوطنية للافتاء. (2024). أعضاء الهيئة الشرعية الوطنية للافتاء للصناعة المالية الاسلامية. تاريخ الاسترداد 15 جوان, 2024، من الهيئة الشرعية الوطنية للافتاء للصناعة المالية الاسلامية: http://www.autorite-hci.dz/%d8%a3%d8%b9%d8%b6%d8%a7%d8%a1-%d8%a7%d9%84%d9%87%d9%8a%d8%a6%d8%a9/
- مبارك سالم العازمي. (جانفي, 2024). حوكمة المؤسسات الوقفية -الأمانة العامة للأوقاف الكويتية أنموذج ا -. المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحات العلمية والتربوية.
- مجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB. (2009). المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية. كوالمبور ماليزيا: مجلس الخدمات المالية الاسلامية.
- مجمع الفقه الاسلامي الدولي. (2009). قرار رقم 177 في الدورة التاسعة عشر.
- محمد لخضر بوساحة. (2014). الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية. مجلة المعيار.
- محمد أحمين. (2015). مدخل إلى الرقابة الشرعية. بيروت لبنان: دار ابن حزم.
- محمد أكرم لال الدين. (2009). دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية أهميتها، شروطها، وطريقة عملها. جامع الكتب الإسلامية.
- محمد اكرم لال الدين. (2015). الحوكمة: أسسها، ومبادئها، وأثرها على ممارسات هيئات الرقابة الشرعية. المؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. المنامة البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- محمد البلتاجي. (2012). نموذج لقياس مخاطر المصارف الإسلامية بغرض الحد منها. ممتق الخرطوم للمنتجات المالية الاسلامية. الخرطوم.
- محمد الصالح. (2001). الوقف في الشريعة الاسلامية و أثره على تنمية المجتمع. الرياض : مكتبة الملك فهد الوطنية.
- محمد الطاهر بن عاشور. (2004). مقاصد الشريعة الإسلامية. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- محمد الفرفور. (2012). دور المجامع الفقهية في ترشيد مسيرة المصارف الإسلامية. مجمع الفقه الاسلامي الدولي الدورة العشرون. الجزائر.
- محمد أمين بخاوة. (30 أكتوبر, 2022). توقيت اصدار التقارير المالية كمتغير معدل بين خصائص أليات الحوكمة الداخلية و شفافية الافصاح(دراسة تطبيقية). مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة.
- محمد أمين علي القطان. (2008). هيئات الرقابة الشرعية :اختيار أعضائها و ضوابطها. المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات العالمية الاسلامية. البحرين: هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.
- محمد أمين، حنان خنيوة ،علي موسى. (2011). منتجات الهندسة المالية الإسلامية الواقع و التحديات و مناهج التطوير. الملتقى الدولي الاقتصاد الإسلامي الواقع و رهانات المستقبل. غرداية: المركز الجامعي بغرداية.
- محمد باقر الصدر. (1994). البنك اللاربوي في الإسلام. سوريا: دار التعارف للمطبوعات.

المراجع

- محمد بوطوبة. (28 04, 2024). قواعد النظام المالي الاسلامي المانعة لحدوث الازمات الاقتصادية. تم الاسترداد من اقتصاد اسلامي: https://islamic-economics.net/%D9%82%D9%88%D8%A7%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86%D8%B9%D8%A9/#_ftn34
- محمد تقي الدين العثماني. (2013). بحث في قضايا فقهية معاصرة، تأصيل التأمين التكافلي على أسس الوقف والحاجة إليه. قطر: دائرة الشؤون الإسلامية.
- محمد جلال سليمان. (1996). الودائع الإستثمارية في البنوك الإسلامية. مصر: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- محمد زيدان. (2009). تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. مؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع و المأمول. دبي: دائرة الشؤون الاسلامية و العمل الخيري.
- محمد سعيد سلطان. (1989). إدارة البنوك. الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
- محمد سويلم. (1987). إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية. القاهرة: دار الطباعة الحديثة.
- محمد شعرانة وآخرون. (جوان, 2021). نظام الحوكمة في ماليزيا، ومدى فاعليتها في البنوك الإسلامية ونوافذها بالجزائر. مجلة الحكمة العالمية للدراسات الإسلامية والعلوم الإتسانية.
- محمد شيخون. (2002). المصارف الإسلامية. عمان الأردن: دار وائل للطباعة والنشر.
- محمد عبد الحكيم زعير. (1987). الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية . دورة البنوك الإسلامية . الامارات : معهد الإمارات للتدريب المصرفي.
- محمد عبد العزيز حسن زيد. (1992). الإجارة بين الفقه الإسلامي والتطبيق المعاصر. القاهرة مصر: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- محمد علام. (2022). مقومات مؤسسة الزكاة في الدول الإسلامية المعاصرة(اطروحة دكتوراه). معهد الدراسات العليا قسم فقه الاقتصاد الإسلامي، اسطنبول: جامعة صباح الدين زعيم.
- محمد عمارة. (2010). المؤسسية والمؤسسات في الحضارة الإسلامية. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- محمد عمر شابرا. (1992). نحو نظام نقدي عادل. مصر: المعهد العالمي للفكر الاسلامي.
- محمد فارس طه. (بلا تاريخ). ضوابط وآليات اختيار أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية.
- محمد محمود العجلوني. (2008). البنوك الاسلامية أحكامها -مبادئها-تطبيقاتها المصرفية. عمان الاردن: درا المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة.
- محمد محمود المكاوي. (2009). اسس التمويل المصرفي الاسلامي بين المخاطرة و السيطرة. مصر: المكتبة العصرية.

المراجع

- محمد يونس البيرقدار. (2008). ضوابط اختيار أعضاء هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية. المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. مملكة البحرين.
- محمد،مريزق بوحيدة،عدمان. (2013). مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية بين السيطرة والتحوط. ندوة دولية حول المالية الاسلامية و تحديات التنمية. وجدة.
- محمود حسن الصوان. (2004). أساسيات العمل المصرفي الإسلامي. عمان الاردن : دار المناهج .
- محمود عبد الكريم أحمد أرشيد. (2001). الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية. الاردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.
- محمود عبد الكريم أرشيد. (2015). مخاطر السمسرة وعلاقتها بالوساطة وتحديد أجور السمسار في الأسواق. دار النفائس.
- محمود محمد بابلّي. (1989). المصارف الإسلامية ضرورة حتمية. لبنان: المكتب الاسلامي.
- محي الدين أحمد. (1995). أسواق الأوراق المالية وآثارها الإنمائية في الإقتصاد الإسلامي،. سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الإقتصاد الإسلامي.
- مختار رنان. (30 اكتوبر, 2023). الجيل الثالث من الاصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون رقم 23-09. مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة.
- مدحت أبو النصر. (2015). الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة. القاهرة مصر: المجموعة العربية للتدريب و النشر.
- مذكر محسن طه. (2021). التحديات التي تواجهها هيئة الرقابة الشرعية في إندونيسيا وسبل علاجها. مجلة الشريعة الاسلامية.
- مريم خليفة المخمري. (بلا تاريخ). الإطار النظري للصكوك الإسلامية. دبي: دائرة المالية.
- مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي. (2020). معيار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. تاريخ الاسترداد 23 أفريل, 2023، من مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي: https://rulebook.centralbank.ae/ar/rulebook/%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D
- مصرف السلام الجزائري. (2024). الصفحة الرئيسية. تاريخ الاسترداد 7 جوان, 2024، من مصرف السلام الجزائري: https://www.alsalamalgeria.com/
- مصطفى النشرتي. (1984). السياسات النقدية والمصرفية. الاسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية.
- مصطفي سراج الدين عثمان. (بلا تاريخ). خطابات الضمان وتكييفها الشرعي. مجلة المصارف.

المراجع

- معهد الدراسات المصرفية في الكويت. (بلا تاريخ). حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الاسلامية. تاريخ الاسترداد 23 أفريل, 2024، من موقع معهد الدراسات المصرفية في الكويت: https://kibs.edu.kw/wp-content/uploads/2021/10/Edaat-Jan-2019.pdf

- منذر محمد قحف. (1989). الاقتصاد الإسلامي. الكويت: دار القلم.

- منصور ايوب قدح المكي. (10 جوان, 2022). الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا. (عبد الحنان العيسى، المحاور) نادي الاقتصاد الاسلامي.

- مؤسسة النقد العربي السعودي. (فيفري, 2020). اطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العاملة في المملكة. مؤسسة النقد العربي السعودي.

- موسى آدم عيسى. (2009). تعارض المصالح في أعمال هيئات الرقابة الشرعية. مؤتمر الهيئات الشرعية الثامن. البحرين.

- موسى آدم عيسى. (2013). التدقيق الشرعي و ادارة المخاطر. المؤتمر الرابع للتدقيق الشرعي. المنامة البحرين: شورى الاستشارات الشرعية.

- موقع اقتصاديو العرب. (11 5, 2024). الصكوك الاسلامية. تم الاسترداد من اقتصاديو العرب: https://economistsarab.com/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%83%D9%88%D9%83-/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9

- موقع جريدة اللقاء الجزائرية. (3 سبتمبر, 2022). هذه هي حصيلة الزكاة ما بين 2003 و2021. تاريخ الاسترداد 12 جوان, 2022، من موقع جريدة اللقاء الجزائرية: https://elikaaonline.com/%D9%87%D8%B0%D9%87-%D9%87%D9%8A-%D8%AD%D8%B5%D9%8A%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%83%D8%A7%D8%A9-%D9%85%D8%A7-%D8%A8%D9%8A%D9%86-2003-%D9%882021/

- نايف بن جمعان جريدان. (2017). تقنين عمل هيئات الفتوى ولرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية (دراسة استقرائية تحليلية). Global Journal of Economic and Business.

- نزيه حماد. (1993). عقد السلم في الشريعة الاسلامية. دمشق سوريا: دار القلم.

- نصر فريد محمد واصل. (1998). فقه المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الإسلامية. القاهرة مصر: المكتبة التوفيقية.

- نضال الشعار. (2006). سوق الأوراق المالية وأدواته. سوريا: الجندي للطباعة والنشر.

- نوال لعشوري. (6 ديسمبر, 2021). واقع التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية. مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.

- نوال بن عمارة. (2004). العمل المصرفي بالمشاركة (واقع وتحديات). الملتقى الوطني الأول حول : المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات. الشلف الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف.

- نوال بن عمارة. (2011). الصكوك الاسلامية و دورها في تطوير السوق المالية الاسلامية. مجلة الباحث.

المراجع

- نوري موسى شقيري و آخرون. (2012). ادارة المخاطر. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- هيام محمد عبدالقادر الزيدانيين. (2013). الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق. دراسات، علوم الشريعة والقانون.
- هيئة (أيوفي). (21 5, 2024). هيئة (أيوفي). تاريخ الاسترداد 21 5, 2024، من ايوفي: https://aaoifi.com/about-aaoifi/
- هيئة الاوراق المالية السعودية. (22 جوان, 2022). تعليمات الحوكمة الشرعية في مؤسسات السوق المالية. هيئة الاوراق المالية السعودية.
- هيئة الاوراق المالية و السلع. (07 نوفمبر, 2019). تطوير منظومة تشريعات سوق رأس المال الإسلامي. تاريخ الاسترداد 31 ماي, 2024، من هيئة الاوراق المالية و السلع: https://www.sca.gov.ae/ar/about-us/initiatives/reviewing-and-updating-islamic-capital-market-legislation.aspx
- هيئة الخبراء بمجلس الوزراء. (بلا تاريخ). نظام الهيئة العامة للأوقاف. تاريخ الاسترداد 16 جانفي, 2023، من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/cabff788-438d-4003-be74-a9a700f2bcde/1
- هيئة السوق المالية السعودية. (بلا تاريخ). هيئة السوق المالية السعودية. تم الاسترداد من هيئة السوق المالية السعودية: https://cma.org.sa/Awareness/Publications/booklets/Booklet_13.pdf
- هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية. (2005). معيار الضبط رقم 1. البحرين.
- وحدة تنظيم التأمين. (2019). الباب الخامس: شركات التأمين وإعادة التأمين التكافلي. تاريخ الاسترداد 6 أفريل, 2024، من وحدة تنظيم التأمين: https://www.iru.gov.kw/ByLaws
- وردة سالمي. (2017). حماية الغير بالإشهار القانوني للشركة التجارية. مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية.
- وزارة الاوقاف و الشؤون الاسلامية الكويتية. (1983). الموسوعة الفقهية. الطبعة الثانية. الكويت: وزارة الأوقاف و الشؤون الاسلامية.
- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية. (6 جوان, 2024). الديوان الوطني للأوقاف والزكاة. تم الاسترداد من وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية: https://marw.dz/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%AA%D8%AD%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B5%D8%A7%D9%8A%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%88%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%-%D9%84%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%82%D8%A7%D9%81
- وسام شالور. (2020). أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان - (أطروحة دكتوراه). سطيف، الجزائر: جامعة فرحات عباس سطيف - 1 -.

المراجع

- وكالة الانباء الجزائرية. (29 فيفري, 2024). تأمينات: الجزائرية للتكافل العام توسع شبكة وكالاتها التجارية عبر 30 ولاية نهاية السنة. تاريخ الاسترداد 5 جوان, 2024، من وكالة الانباء الجزائرية :aps https://www.aps.dz/ar/regions/157948-30
- وكالة الانباء الجزائرية aps. (18 جانفي, 2022). بنك الجزائر يوقع مذكرة تفاهم مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. تاريخ الاسترداد 15 جوان, 2024، من وكالة الانباء الجزائرية :asp https://www.aps.dz/ar/economie/120080-2022-01-18-16-30-32
- وليد خالد الشايجي. (2004). المدخل الى المالية العامة الاسلامية. بيروت: دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع.
- وليد هويلم عوجان. (2007). صناديق الاستثمار دراسة وتحليل. مؤتمر أسواق الأوراق المالية و البورصات. الامارات العربية المتحدة: كلية الشريعة و القانون.
- وليد هويمل عوجان. (2009). الرقابة القانونية على المصارف الإسلامية (رقابة البنك المركزي والرقابة الشرعية). مؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع و المأمول. دبي: دائرة الشؤون الاسلامية و العمل الخيري.
- وهبة الزحيلي. (بلا تاريخ). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق سوريا: دار الفكر.
- وهبة الزحيلي. (2003). المعاملات المالية المعاصرة. دمشق سوريا : دار الفكر .
- وهبة الزحيلي. (بلا تاريخ). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق سوريا: دار الفكر.
- يوسف القرضاوي. (2010). مقاصد الشريعة المتعلقة بالمال. القاهرة مصر: دار الشروق.
- يوسف القرضاوي. (1973). فقه الزكاة دراسة مقارنة لاحكامها و فلسفتها في ضوء القرآن و السنة. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- يوسف القرضاوي. (1988). فقه الزكاة. الجزائر: مكتبة رحاب.
- يوسف القرضاوي. (2010). مقاصد الشريعة المتعلقة بالمال. القاهرة مصر: دار الشروق.
- يوسف بن عبد الله الشبيلي. (2011). الرقابة الشرعية على المصارف، ضوابطها وأحكامها، ودورها في ضبط عمل المصارف. المؤتمر الاسلامي التاسع عشر. الشارقة: مجمع الفقه الاسلامي.
- يونس صوالحي. (2012). الحوكمة: أسسها، ومبادئها، وحاجة عمل هيئات الرقابة الشرعية لقواعدها. المؤتمر العالمي السابع لعلماء الشريعة حول المالية الإسلامية. كوالالمبور: الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية.

الملاحق

بنك الجزائر
BANK OF ALGERIA

النظام رقم 2020-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020،
المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية
وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية

إنّ محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدّل والمتمم، لا سيّما المواد 66 إلى 69 منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 96-09 المؤرّخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق 10 يناير سنة 1996 والمتعلق بالاعتماد الإيجاري، المعدّل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 05-01 المؤرّخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 18-07 المؤرّخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 والمتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 5 صفر عام 1437 الموافق 17 نوفمبر سنة 2015 والمتضمّن تعيين أعضاء في مجلس إدارة بنك الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 17 ربيع الأول عام 1441 الموافق 14 نوفمبر سنة 2019 والمتضمّن تعيين محافظ بنك الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 17 صفر عام 1438 الموافق 17 نوفمبر سنة 2016 والمتضمن تعيين نائبين لمحافظ بنك الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 18 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 15 ديسمبر سنة 2019 والمتضمّن تعيين نائبين لمحافظ بنك الجزائر،
- وبمقتضى النظام رقم 06-02 المؤرخ في أول رمضان عام 1427 الموافق 24 سبتمبر سنة 2006 والمحدّد شروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية،
- وبمقتضى النظام رقم 09-04 المؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009 والمتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 11-08 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 12-03 المؤرّخ في 14 محرّم عام 1434 الموافق 28 نوفمبر سنة 2012 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما،
- وبمقتضى النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018 والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 20-01 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020 والمحدد للقواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية،
- وبمقتضى النظام رقم 20-03 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية،
- وبعد الاطلاع على مداولات مجلس النقد والقرض بتاريخ 15 مارس سنة 2020،

يصدر النظام الآتي نصه:

المادة الأولى: يهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، القواعد المطبقة عليها، شروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

المادة 2: في مفهوم هذا النظام، تُعد عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد. يجب على هذه العمليات أن تكون مطابقة للأحكام المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم.

مرسوم تنفيذي رقم 21-81 مؤرخ في 11 رجب عام 1442 الموافق 23 فبراير سنة 2021، يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي.

إنّ الوزير الأول،

– بناء على تقرير وزير المالية،

– وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و 141 (الفقرة 2) منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات، المعدّل والمتمّم، لا سيما المادة 203 مكرر منه،

– وبمقتضى القانون رقم 91-10 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 والمتعلق بالأوقاف، المعدّل والمتمّم، لا سيما المادة 26 مكرر 10 منه،

– وبمقتضى القانون رقم 19-14 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن قانون المالية لسنة 2020، لا سيما المادة 103 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-370 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1441 الموافق 28 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9 رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-338 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995 والمتعلق بإعداد قائمة عمليات التأمين وحصرها، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-267 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1417 الموافق 3 غشت سنة 1996 الذي يحدد شروط منح شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الاعتماد، وكيفيات منحه، المعدّل والمتمّم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 203 مكرر من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي.

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة 2 : يقصد، في نظام التأمين التكافلي، بما يأتي :

– **"التكافل العائلي"** : يوافق التأمين التكافلي العائلي التأمين على الأشخاص كما هو منصوص عليه في النقطة 1 من المادة 203 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه.

– **"التكافل العام"** : يوافق التأمين التكافلي العام التأمين على الأضرار كما هو منصوص عليه في النقطة 2 من المادة 203 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه.

تعليمات بشأن

حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية

٢٠١٦/١٢/٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية

الرقم : .....

المرفقات : (٣)

تعميم

السادة/ المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العاملة في المملكة.

استناداً إلى الصلاحيات المنوطة بالمؤسسة بموجب نظامها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٣) وتاريخ ١٣٧٧/٥/٢٣هـ، ونظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ١٣٨٦/٦/٢٢هـ، ونظراً للنمو الملحوظ في حجم التمويل والاستثمار من خلال المنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة وأهميتها النسبية للقطاع المصرفي.

أفيدكم أن المؤسسة عملت على وضع إطار إشرافي للبنوك والمصارف التي تمارس نشاط المصرفية الإسلامية متمثلاً كمرحلة أولى في إصدار "إطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العاملة في المملكة" الهادف إلى وضع حد أدنى لممارسات الحوكمة الشرعية ذات العلاقة بممارسة نشاط المصرفية الإسلامية وتعزيز بيئة الالتزام بالأحكام والمبادئ الشرعية. كما يشمل تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، واللجنة الشرعية، وإدارات الرقابة الداخلية، بالإضافة إلى عدد من الجوانب الأخرى فيما يتعلق بالالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها.

للإحاطة، والعمل بموجبه اعتباراً من ٢٠٢٠/٨/٩م، ويستثنى من ذلك المواد التنظيمية المشار إليها ضمن الإطار بوجود فترة انتقالية للالتزام بها. كما يجب على البنوك والمصارف تزويد المؤسسة خلال شهر من تاريخه بخطة العمل للتقيد بذلك.

وتقبلوا تحياتي،

فهد بن إبراهيم الشثري
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع
- البنوك والمصارف المحلية العاملة بالمملكة

هيئة السوق المالية
Capital Market Authority

المملكة العربية السعودية

هيئة السوق المالية

تعليمات الحوكمة الشرعية في مؤسسات السوق المالية

الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية
بموجب القرار رقم ٣-٧٧-٢٠٢٢ وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٢م
بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ

BANK NEGARA MALAYSIA
CENTRAL BANK OF MALAYSIA

Shariah Governance

Applicable to:

1. Licensed Islamic banks
2. Licensed takaful operators including professional retakaful operators
3. Licensed banks and licensed investment banks approved to carry on Islamic banking business
4. Prescribed development financial institutions approved to carry on Islamic financial business
5. Shariah committee members

Issued on: 20 September 2019 BNM/RH/PD 028-100

SHARI'AH GOVERNANCE FRAMEWORK

FOR

ISLAMIC BANKING INSTITUTIONS

(updated till June 2018)

ISLAMIC BANKING DEPARTMENT

STATE BANK OF PAKISTAN

PRESIDENT
OF THE REPUBLIC OF INDONESIA

LAW OF THE REPUBLIC OF INDONESIA
NUMBER 40 YEAR 2014

ON

INSURANCE

BY THE GRACE OF ALMIGHTY GOD

PRESIDENT OF THE REPUBLIC OF INDONESIA,

CHAPTER I
GENERAL PROVISIONS

Article 1

In this Law, what is reffered to by:

1. Insurance is an agreement between two parties, namely the insurance company and the policy holder, which becomes the ground for the receipt of premium by the insurance company as an exchange for:
   a. providing compensations to the insured or policy holder due to loss, damage, incurring cost, profit loss, or legal liability towards third parties which may be suffered by the insured or policy holder due to an uncertain event; or
   b. providing payments on the basis of the death of the insured or a payment on the basis of the life of the insured with a benefit of which value has been determined and/or based on the result of fund management.

BANK INDONESIA *Unofficial Translation*

BANK INDONESIA REGULATION

NUMBER 11/33/PBI/2009

CONCERNING

THE IMPLEMENTATION OF GOOD CORPORATE GOVERNANCE BY ISLAMIC COMMERCIAL BANKS AND ISLAMIC BUSINESS UNITS

BY THE GRACE OF THE ALMIGHTY GOD,

THE GOVERNOR OF BANK INDONESIA,

Considering:

a. Whereas in order to build a sound and robust Islamic banking industry, it is necessary to implement Good Corporate Governance in Islamic Commercial Banks and Islamic business units effectively;
b. Whereas the implementation of Good Corporate Governance in Islamic banking industry shall comply with the Sharia principles;
c. Whereas the implementation of Good Corporate Governance is one of the efforts to protect the interests of the stakeholders and to improve compliance with the prevailing laws and regulations and values of ethics which are generally applicable to Islamic banking industry.
d. Whereas based on the considerations as referred to letter a, letter b and letter c, it is considered necessary to issue Bank Indonesia Regulation concerning the Implementation of Good Corporate Governance in Islamic Commercial Banks and Islamic Business Units;

GOVERNMENT OF PAKISTAN
SECURITIES AND EXCHANGE COMMISSION OF PAKISTAN

-.-.-.-

Islamabad the 14th September, 2023

NOTIFICATION

S.R.O. 1314 (I)/2023. – In exercise of powers conferred under section 512 read with section 451 of the Companies Act, 2017 (XIX of 2017), the Securities and Exchange Commission of Pakistan is pleased to make the Shariah Governance Regulations, 2023, the same having previously published vide notification No. S.R.O. 230 (I)/2023 dated March 1, 2023.

CHAPTER I
PRELIMINARY

1. **Short title and commencement**, - (1) These regulations shall be called the Shariah Governance Regulations, 2023.

(2) They shall come into force at once.

(3) The provisions of these regulations shall be in addition to and not in derogation of any other regulation in the matters concerning declaration of any company or security as Shariah compliant company and Shariah compliant security, respectively.

2. **Definitions**, - (1) In these regulations, unless there is anything repugnant in the subject or context, –

(a) "Act" means the Companies Act, 2017 (XIX of 2017);

(b) "Commission" means the Securities and Exchange Commission of Pakistan established under section 3 of the Securities and Exchange Commission of Pakistan Act, 1997 (XLII of 1997);

(c) "Form" means forms appended to these regulations;

(d) "Islamic financial institution" means a company, entity or institution offering Islamic financial services as a main business activity, including but not limited to the following;

i) an NBFI, as defined in clause (n) of sub-section (1) of section 2 of the SECP Act, 1997;

ii) a regulated person, as defined in clause (pb) of sub-section (1) of section 2 of the SECP Act, 1997;